سلسلة تقريب السنة
لعموم الأمة
٠٧

# إتحاف الأبرار
# بتهذيب كتاب الأنوار
# في شمائل النبي المختار ﷺ


للإمام الحافظ محيي السنة
أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي
المتوفى سنة ٥١٦ هـ
رحمه الله تعالى


هذّبه وضبط نصّه ووضع حواشيَه
د. أبو عبد الله عقبة بن خالد الجزائري
غفر الله له ولوالديه


منشورات
مركز الأثر للبحث والتحقيق

# إتحاف الأبرار
# بتهذيب كتاب الأنوار
# في شمائل النبي المختار ﷺ



حقوق الطبع محفوظة

لمركز الأثر للبحث والتحقيق

ولا بأس بالطبع والنشر الخيري

وما عداه فيُرجى التواصل مع

إدارة المركز

مركز الأثر للبحث والتحقيق

الشراقة-الجزائر

00213665846124

markzalathar

markzalathar@gmail.com

الطبعة الأولى

١٤٤٦هـ – ٢٠٢٥م

www.alukah.net
شبكة الألوكة

سلسلة تقريب السنة لعموم الأمة ٠٧

# إتحاف الأبرار
# بتهذيب كتاب الأنوار
# في شمائل النبي المختار ﷺ

للإمام الحافظ محيي السنة
**الحسين بن مسعود البغوي الشافعي**
**المتوفى سنة ٥١٦ هـ**
رحمه الله تعالى

هذّبه وضبط نصّه ووضع حواشيَه
**د. أبو عبدالله عقبة بن خالد الجزائري**
غفر الله له ولوالديه

منشورات
مركز الأثر للبحث والتحقيق

شبكة الألوكة - قسم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، أَمَّا بَعْدُ...

فقد أرسل الله تعالى نبيه الكريم ﷺ بالهدى ودين الحق رحمة للعالمين، وحجة على الناس أجمعين، اصطفاه سبحانه واجتباه، فأعلا له قدره، وشرح له صدره ووضع عنه وزره، ورفع له ذكره، وافترض على العباد لزوم هديه، واتباع سنته، وعلَّق الهداية والفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة على طاعته واتباع شريعته، فقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور:54]، وقال سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء:65]، وقال سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب:21]، قال **سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ** رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمِيزَانُ الْأَكْبَرُ، فَعَلَيْهِ تُعْرَضُ الْأَشْيَاءُ؛ عَلَى خُلُقِهِ وَسِيرَتِهِ وَهَدْيِهِ، فَمَا وَافَقَهَا فَهُوَ الْحَقُّ، وَمَا خَالَفَهَا فَهُوَ الْبَاطِلُ. [رواه الخطيب في الجامع]، "ومن هاهنا يُعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول ﷺ وما جاء به، وتصديقه فيما أخبر به، وطاعته فيما أمر، فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح، لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من

جهتهم، ولا يُنال رضا الله البتة إلا على أيديهم، فالطيب من الأعمال والأقوال والأخلاق ليس إلا هديهم وما جاءوا به، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميز أهل الهدى من أهل الضلال ... وإذا كانت سعادة العبد في الدارين معلقة بهدي النبي ﷺ، فيجب على كل من نصح نفسه، وأحب نجاتها وسعادتها، أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين به، ويدخل به في عداد أتباعه وشيعته وحزبه، والناس في هذا بين مستقل ومستكثر ومحروم، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. [زاد المعاد في هدي خير العباد].

ولما كانت معرفة هدي النبي ﷺ بهذه المنزلة من الدين، فقد صنف العلماء في هذا الباب كتبا كثيرة مفردة وغير مفردة، ومن أحسن الكتب المفردة في هذا الباب، كتاب: "**الشمائل النبوية**"، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، المتوفى سنة: 279هـ رحمه الله، وكتاب: "**أخلاق النبي ﷺ وآدابه**" للحافظ أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر، المعروف بأبِي الشيخ الأصبهاني، المتوفى سنة: 369هـ رحمه الله، ثم جاء الإمام محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي المتوفى سنة: 516هـ رحمه الله، فصنف هذا الكتاب الذي بين أيدينا: "**الأنوار في شمائل النبي المختار ﷺ**"، جمع فيه زبدة ما في كتابي الترمذي وأبي الشيخ، وتمم مقاصدهما، وزاد عليهما فوائد غزيرة، فاجتمع فيه ما تفرق في غيره، فصار بحق موسوعة في هذا الباب، فهو من أشملها، وأكثرها وأجودها حديثا، وأحسنها ترتيبا وتبويبا، وقد سلك في تأليفه طريقة علماء الحديث في عصره، فأورد الأحاديث بأسانيدها، ولم يشترط

الصحة في ذلك، بل ساق الصحيح والضعيف وما دونه، إلا أنه بيّن في كثير من المواطن درجتها صحة وضعفا.

ولأجل أهمية هذا الباب، ولمكانة الكتاب، ولابتعاد كثير من الناس عن النظر في مثل هذه الكتب المسندة، عزمت على اختصاره وتهذيبه، وتقريبه لعموم المسلمين، راجيا من الله تعالى القبول والتوفيق والسداد، وقد كان العمل في ذلك كما يلي:

1. حذفت الأسانيد، ولم أذكر منها إلا الصحابي، وقد أذكر من دونه عند الحاجة.

2. حافظت على ترتيب المصنف في إيراده لتراجم الأبواب والأحاديث فيها، لكن قد أقدم أو أؤخر أحيانا إذا عنّت في ذلك مناسبة، وإذا كانت الترجمة واسعة، ومشتملة على مسائل كثيرة، فأقوم بوضع تراجم فرعية لها، وأميزها بجعلها بين قوسين معكوفين، هكذا: [.....].

3. تخريج الأحاديث تخريجا مختصرا مع بيان درجتها، وقمت تبعا لذلك بتقسيم الكتاب قسمين؛

**القسم الأول**: جعلته للأحاديث المقبولة، من صحيح وحسن، فإن كان الحديث عند المصنف فيه ضعف يسير ينجبر، فأشير إلى ذلك في تخريجه، وأذكر عَقِبه ما يحضرني من شواهد باختصار، وأما إن كان شديد الضعف، لكن لمعناه أصل ثابت من وجه آخر، فأذكره بالمعنى، وأورد عَقِبه ما ثبت في معناه باختصار.

**القسم الثاني**: أوردت فيه الأحاديث الضعيفة، والآثار الموقوفة، والمقطوعة، والمراسيل، وجعلته آخر الكتاب، على ترتيب وتبويب الأصل، وبيّنت ما فيها من ضعف على باختصار، إذ ليس المقصود هنا دراسة الأسانيد، وبيان عللها، وإنما المراد تمييزها، نصحا للقارئ، ليكون على بيّنة منها، فيعبد الله تعالى بما ثبت من أخبار -وفيها الخير والبركة والغُنية-، ولا يغتر بالضعيف منها.

وكان العمل في تخريج الأحاديث والحكم على على التفصيل التالي:

- فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فأكتفي بالعزو إلى ذلك، فقد كُفينا مؤنة النظر في أسانيده، لتلقي العلماء لهما بالقبول، واتفاقهم في الجملة على صحة ما فيهما، إلا أحاديث يسيرة انتُقدت عليهما، وقد وقع في الكتاب شيء من ذلك نبّهت عليه في موضعه.

- وأما إن لم يكن فيهما، فأصدر تخريج الحديث بالحكم عليه، ثم أخرّجه من مصنفات السنة المشهورة؛ مسند الإمام أحمد، والأدب المفرد للبخاري، والسنن الأربعة؛ أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، مع الالتزام بهذا الترتيب إلا لنكتة، وقد لا أستوعبها كلها، وربما أخرجه من غير هذه المصادر عند الحاجة، مع العلم أن عزو الحديث إلى مصادره، إنما هو لبيان أن أصله موجود فيها، لا أنه مروي فيها بالسند والمتن نفسه، كما هو معروف، ثم أردف ذلك بذكر تصحيح ابن خزيمة وابن حبان والحاكم إن وجد، مع ملاحظة أن في بعض ذلك نظر؛

- فأما ابن خزيمة وابن حبان، فإن روايتها للحديث في صحيحيهما، لا يعني بالضرورة كونه صحيحا؛ فهما لم يلتزما أن يخرجا الصحيح الذي اجتمعت فيه الشروط؛ فهما ممن لا يُفرق بين الصحيح والحسن، بل عندهما أن الحسن قسم من الصحيح لا قسيمه، وعلى هذا فالأحاديث التي في كتابيهما، حكمها أنها صالحة للاحتجاج؛ لكونها دائرة بين الصحيح والحسن، ما لم يظهر في بعضها علة قادحة، وأما أن تكون جمعت الشروط المذكورة في حد الصحيح فلا. [النكت على ابن الصلاح].
- وأما الحاكم، فهو كما قال ابن الصلاح: "واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به"، ولذلك تتبع أحكامه الذهبي وغيره، وبيّنوا ما وقع فيه من تساهل.

- فإن لم يكن الحديث مخرجا في كتب الصحيح، ولا منصوصا عليه فيها، فإني أبين درجته من خلال دراسة إسناده، مستنيرا في ذلك بأحكام الأئمة الحفاظ، كالترمذي والنووي، وابن الملقن، والهيثمي، وابن حجر، وحافظ هذا العصر محمد ناصر الدين الالباني، رحمة الله على الجميع.

4. قمت بوضع تعليقات وتتمات تعين على فهم النص، والغرض منها ما يلي:

- إتمام ما يكون في رواية المصنف من حذف، أو زيادة بيان لمعناها، بذكر رواية أخرى، أو حديث آخر، وأجعله غالبا عقب التخريج، وربما جعلته في الهامش، وألتزم ألا نورد إلا ما هو ثحيح أو حسن، وقد أذكر ما ليس كذلك تنبيها عليه.

- شرح المفردات الغريبة، وهي كثيرة جدا، نقلته باختصار من الشروح وكتب الغريب، مع حذف الإحالات إلى المصادر والمراجع تخفيفا للحواشي، وهي متيسرة -بحمد الله- لمن أراد الوقوف عليها.

- بيان بعض الأحكام والفوائد المستنبطة من الأحاديث، نقلتها من كلام أئمة هذا الشأن، ولا ألتزم بذكرها بألفاظها، بل ربما أختصرها، أو أدمجها مع غيرها، وغالبا إذا قلت: قال فلان: ....، فهو بلفظه، وإن ذكرت اسم المصدر بعد النقل منه، فهو بالمعنى.

هذا، وقد بذلت جهدي في إخراج هذا السِّفر العظيم، وتهذيبه، وتنسيقه، وتحري الصواب فيه، فما كان فيه من سداد فمن توفيق الله تعالى، وما كان فيه من خطإ فأسأل الله العفو والتوفيق لاستدراكه، وأسأله سبحانه أن ينفعنا به كما نفع بأصوله، وأن يرزقنا الإخلاص القصد، والسداد في القول والعمل، وأن يوفقنا لمرضاته، ويستعملنا في طاعته، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

كان الفراغ مساء يوم الاثنين لعشر بقين من ذي الحجة لعام ١٤٤٦هـ بالجزائر حرسها الله.

**كتبه**: د. أبو عبدالله عقبة بن خالد الجزائري

غفر الله له ولوالديه

## الشمائل النبوية

**في اللغة:** "**الشمائل**" جمع "**شِمال**" وهو الخلق والطبع والسجية.
جاء في لسان العرب: "الشِّمَال": خَلِيقة الرَّجُل، وجمعها "شَمَائِل"، قال لبيد:

**هُمُ قَوْمِي وَقَدْ أَنْكَرْتُ مِنْهُمْ شَمَائِلَ بُدِّلُوهَا مِنْ شِمَالِي**

وإنها لحَسَنة "الشَّمَائِل"، ورجُل كريم "الشَّمَائِل" أَي: فِي أخلاقه ومخالطته، ويقال: فلان "مَشْمُول" الخلائق، أي كريم الأخلاق، أخذ من الماء الذي هبَّت به "الشَّمالُ" فبردته، ورجُل "مَشْمُول": مرضي الأخلاق طيبها.

**وأما في الاصطلاح،** فهي من فروع ومتعلقات السيرة، كما قال ابن كثير لما أنهى مباحث سيرة الرسول ﷺ: وهذا أوان ما بقي علينا من متعلقات السيرة الشريفة، وذلك أربعة كتب: الأول: في الشمائل، الثاني: في الدلائل، الثالث: في الفضائل، الرابع: في الخصائص. اهـ، وذكر في موضع آخر ما يُفهم منه أن الشمائل تشمل هذه الأبواب كلها، فقال: وسنذكر أسماءه ﷺ وشمائله، وهي صفاته الظاهرة، وأخلاقه الطاهرة، ودلائل نبوته، وفضائل منزلته في آخر.اهـ

وبالنظر إلى صنيع الأئمة في مصنفاتهم، ومنهم الإمام البغوي، فإن مفهوم الشمائل النبوية أوسع من مدلولها اللغوي، فإننا نجدهم يُدرجون فيها أيضا أمورا أخرى تتعلق بشؤون حياته ﷺ الخاصة، كذكر نسبه الشريف ﷺ، وأسمائه، وكنيته، وفضائله، وخصائصه، وكراماته في الدنيا والآخرة، ودلائل نبوته، ويتوسعون في شرح ما يفعله في يومه وليلته، ويصفون متاعة، وأثاثه، وسلاحه، ودوابه ﷺ، ويعرجون على بيان حقوقه، وجوب محبته، وفضل اتباعه.

**ترجمة المصنف** [1]

الشيخ، الإمام، العلامة، القدوة، الحافظ، شيخ الإسلام، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، الشافعي، المفسر، صاحب التصانيف، ك "شرح السنة"، و"معالم التنزيل" و"المصابيح" ، وكتاب "التهذيب في المذهب"، و"الجمع بين الصحيحين"، و"الأربعين حديثا"، ...

كان يلقب بمحيي السنة وبركن الدين، وكان سيدا إماما، عالما علامة، زاهدا، قانعا باليسير، مقتصدا في لباسه.

بورك له في تصانيفه، ورزق فيها القبول التام، لحسن قصده، وصدق نيته، وتنافس العلماء في تحصيلها، وكان على منهاج السلف حالا وعقدا، وله القدم الراسخ في التفسير، والباع المديد في الفقه.

توفي في شوال سنة: 516هـ، وعاش بضعا وسبعين سنة، رحمه الله.

(1) سير أعلام النبلاء 439/19، تاريخ الإسلام 250/11.

# إتحاف الأبرار
# بتهذيب كتاب الأنوار
# في شمائل النبي المختار ﷺ

## قسم الصحيح



## بَابُ اخْتِيَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّابِقَةِ

[145] عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ مَكْتُوبٌ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ(1) فِي طِينَتِهِ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ بِأَوَّلِ أَمْرِي؛ دَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ(2)، وَبِشَارَةِ عِيسَى(3)، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ حِينَ وَضَعَتْنِي؛ وَقَدْ خَرَجَ لَهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهَا مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ(4)"

[حديث صحيح، رواه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم.

- ولفظ أحمد: "إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ ..."

---

**بَابُ اخْتِيَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّابِقَةِ:** إن الله تعالى بكل شيء عليم، وهو سبحانه قد قدّر مقادير الخلائق، وكتبها في اللوح المحفوظ قبل خلق السماوات والأرض، وقد سبق في علمه سبحانه أن محمدا ﷺ هو خاتم النبيين، فاصطفاه واجتباه، وهيأه لتبليغ رسالته، ونيل فضله وكرامته، كما قال ﷻ: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥۗ﴾ [الأنعام:124]، قال ابن القيم: أي: الله أعلم بالمحل الذي يصلح لاصطفائه وكرامته، وتخصيصه بالرسالة والنبوة دون غيره.اهـ.

(1) "**مُنْجَدِلٌ**": أي ملقى على "الجَدَالَة"، وهي الأرض.

(2) "**دَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ**": عندما بنى الكعبةَ وقال: ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُزَكِّيهِمۡۚ﴾ [البقرة: 129].

(3) "**بِشَارَةِ عِيسَى**": يعني قوله: ﴿وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ﴾ [الصف:06].

(4) "**رُؤْيَا أُمِّي**": قال السندي: الظاهر أنها رؤية بصر لا منام، فتسميته رؤيا كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلۡنَا ٱلرُّءۡيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيۡنَٰكَ إِلَّا فِتۡنَةٗ﴾ |الإسراء: 60|، ويحتمل أن تكون رؤية منام.اهـ

- ولفظ الحاكم: "**إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَإِنَّ آدَمَ ...**" [(1)]
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ؟ قَالَ: "**بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ وَنَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ**"

**حديث صحيح**، رواه الترمذي والحاكم واللفظ له][(2)]

[146] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ، كَمَثَلِ قَصْرٍ أُحْسِنَ بُنْيَانُهُ تُرِكَ مِنْهُ مَوْضِعُ لَبِنَةٍ[(3)]، فَطَافَ بِهِ النُّظَّارُ يَتَعَجَّبونَ مِنْ حُسْنِ بُنْيَانِهِ إِلَّا مَوْضِعَ تِلْكَ اللَّبِنَةِ، لَا يَعِيبُونَ سِوَاهَا، فَكُنْتُ أَنَا سَدَدْتُ مَوْضِعَ تِلْكَ اللَّبِنَةِ، خُتِمَ بِيَ الْبُنْيَانُ، وَخُتِمَ بي الرُّسُلُ**" صحيح.

[متفق عليه] [(4)]

---

(1) قال ابن رجب (لطائف المعارف): المقصود أن نبوة النبي ﷺ كانت مذكورة معروفة من قبل أن يخلقه الله تعالى، ويخرجه إلى دار الدنيا حيا، وأن ذلك كان مكتوبا في أم الكتاب من قبل نفخ الروح في آدم ﷺ.

(2) قال شيخ الإسلام (المجموع): المعنى: أن الله كتب نبوته، فأظهرها وأعلنها بعد خلق جسد آدم، وقبل نفخ الروح فيه، كما أخبر أنه يكتب رزق المولود، وأجله، وعمله، وشقاوته، وسعادته، بعد خلق جسده وقبل نفخ الروح فيه.

(3) "لَبِنَةٍ": ويقال: "لِبْنَة"، وتجمع على "لَبِن"، و"لِبْن"، وهو الطوب الذي يُبنى به الجدار.

(4) قال القرطبي (المفهم): مقصود هذا المثل أن يُبيِّن به ﷺ أن الله تعالى ختم به النبيين والمرسلين، وتمم به ما سبق في علمه إظهاره من مكارم الأخلاق، وشرائع الرسل، فَبِهِ كَمُل النظام، وهو ختم الأنبياء والرسل الكرام.

[147] عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ**" صحيح.

[رواه مسلم.

- وَعَنِ الْعَبَّاسِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ، وَخَلَقَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبِيلَةٍ، وَجَعَلَهُمْ بُيُوتًا فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا، فَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا**"

**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وحسنه.][1]

---

(1) **نَسَبُهُ الشَّرِيفُ ﷺ**: من حكمة الله سبحانه أن الرسل تبعث في أنساب قومها، أي في أشرفها نسبا، وأكرمها حسبا، وكذلك كان نسب نبينا ﷺ؛

فهو سيد الأولين والآخرين، **مُحَمَّدٌ وأَحْمَدُ**، أبو القاسم وأبو إبراهيم، ابْنُ **عَبْدِاللهِ**، بْنِ **عَبْدِ الْمُطَّلِبِ** واسمه "شَيْبَة"، ابْنِ **هَاشِمٍ** واسمه "عمرو"، ابْنِ **عَبْدِ مَنَافٍ** واسمه "المغيرة"، ابْنِ **قُصَيّ**، واسمه "زيد"، ابْنِ **كِلَابٍ**، بْنِ **مُرَّةَ**، بْنِ **كَعْبٍ**، بْنِ **لُؤَيّ**، بْنِ **غَالِبٍ**، بْنِ **فِهْرٍ**، بْنِ **مَالِكٍ**، بْنِ **النَّضْرِ** -وهو قريش على الصحيح، وقيل: فهر-، ابْنِ **كِنَانَةَ**، بْنِ **خُزَيْمَةَ**، بْنِ **مُدْرِكَةَ**-واسمه "عمرو"، بْنِ **إِلْيَاسَ**، بْنِ **مُضَرَ**، بْنِ **نِزَارٍ**، بْنِ **مَعَدِّ** بْنِ **عَدْنَانَ**.

**وأما أمه ﷺ**: فهي: **آمِنَةُ**، بِنْتُ **وَهْبٍ**، بْنِ **عَبْدِ مَنَافٍ**، بْنِ **زُهْرَةَ**، بْنِ **كِلَابٍ**، وهنا يجتمع نسب أبويه ﷺ.

ونسبه ﷺ إلى هنا متفق عليه بين أهل العلم، واتفقوا أيضا أن "عدنان" من ولد إسماعيل عليه السلام، واختلفوا فيما فوق ذلك اختلافا كبيرا.

[148] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا**[1]**، حَتَّى بُعِثْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ**" صحيح.

[رواه البخاري.

- وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ.

**حديث حسن**، رواه أحمد بسند لا بأس به.]

## [149] [حديث أن النبي ﷺ بُعِثَ بِتَمَامِ مَحَاسِنِ الأَخْلَاقِ]

[أورده المصنف بسند ضعيف جدا من حديث جابر ﷺ، لكن معناه صحيح ثابت من وجه آخر من حديث؛

- أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ**"

وفي رواية: "**مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وصححه الحاكم.]

---

(1) **القَرْن**": الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد، وهو في الأصل مصدر "قرن"، أي وصل، ثم جُعل اسما للوقت، أو لأهله المقترنين في وقت واحد، واختلفوا في مدته، فقيل: أربعون سنة، وقيل: ثمانون، وقيل: مائة، وقيل غير ذلك.

- قال الطيبي (شرح المشكاة): "**بُعِثْتُ**": المراد بالبعث تقلبه في أصلاب الآباء أبا فأبا، قرنا فقرنا، حتى ظهر في القرن الذي وجد فيه، والفاء في قوله: "**قَرْنًا فَقَرْنًا**" للترتيب على سبيل الترقي من الآباء الأبعد إلى الأقرب فالأقرب.

- قال على القاري (المرقاة): معنى الخيرية والاصطفائية المذكورتين في حق القبائل ليس باعتبار الديانة، بل باعتبار الخصائل الحميدة، والشمائل السعيدة.

## بَابُ مَا خُصَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الآيَاتِ وَالْكَرَامَاتِ

[150] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ إِلا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا آمَنَ عَلَى مِثْلِهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ[1]، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ القِيَامَةِ" صحيح.

[متفق عليه]

[151] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي؛ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً" صحيح.

[متفق عليه، وقد جاء هذا الحديث عن النبي ﷺ مفسرا من وجه آخر؛

---

بَابُ مَا خُصَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الآيَاتِ وَالْكَرَامَاتِ: كراماته ﷺ وآياته الدالة على صدق نبوته كثيرة متعددة، فمنها ما وقع في وقته وانتهى كسائر معجزات الأنبياء، ومنها ما هو باق إلى يومنا، وهو القرآن الكريم، وإعجازه ظاهر من وجوه كثيرة؛

- قال عياض (إكمال المعلم): سائر معجزات الأنبياء انقرضت بانقراضهم، ولم يشاهدها إلا من كان حاضرا لها، ومعجزة نبينا ﷺ من القرآن، وخرقه للعادة في أسلوبه وبلاغته، بَيِّنة لكل من يأتي إلى يوم القيامة، لِمَا انطوى عليه من الإخبار عن الغيوب، فلا يَمرّ عَصْرٌ إلا ويظهر فيه معجزة مما أخبر أنها تكون، تدل على صدقه، وصحة نبوته، وتُجدّد الإيمان فى قلوب أمته.

(1) قال الحافظ (الفتح): ليس المراد حصر معجزاته فيه، ولا أنه لم يؤت من المعجزات ما أوتي من تقدمه، بل المراد أنه المعجزة العظمى التي اختص بها دون غيره...

- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**لَقَدْ أُعْطِيتُ اللَّيْلَةَ خَمْسًا، مَا أُعْطِيَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي؛ أَمَّا أَنَا فَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ عَامَّةً، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي إِنَّمَا يُرْسَلُ إِلَى قَوْمِهِ، وَنُصِرْتُ عَلَى الْعَدُوِّ بِالرُّعْبِ، وَلَوْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ لَمُلِئَ مِنْهُ رُعْبًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ آكُلُهَا، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي يُعَظِّمُونَ أَكْلَهَا، كَانُوا يُحْرِقُونَهَا، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسَاجِدَ وَطَهُورًا، أَيْنَمَا أَدْرَكَتْنِي الصَّلَاةُ تَمَسَّحْتُ وَصَلَّيْتُ، وَكَانَ مَنْ قَبْلِي يُعَظِّمُونَ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانُوا يُصَلُّونَ فِي كَنَائِسِهِمْ وَبِيَعِهِمْ، وَالْخَامِسَةُ هِيَ مَا هِيَ، قِيلَ لِي: سَلْ، فَإِنَّ كُلَّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ، فَأَخَّرْتُ مَسْأَلَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ لَكُمْ، وَلِمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد، وقال ابن كثير: إسناد جيد قوي ولم يخرجوه]

[152] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ؛ أُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى كَافَّةِ الْخَلْقِ، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[153] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ**(1)**، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ بِمَفَاتِحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَتُلَّتْ فِي يَدِي**" صحيح.

[متفق عليه]

(1) قال الخطابي (أعلام الحديث): "**جَوَامِعَ الْكَلِمِ**" معناه: إيجاز الكلام في إشباع للمعاني، يقول الكلمة القليلة الحروف، فتنتظم الكثير من المعنى، وتتضمن أنواعا من الأحكام، وفيه: الحض على حسن التفهم، والحث على الاستنباط لاستخراج تلك المعاني، ونبش تلك الدفائن المودعة فيها.

[154] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي**"، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْغَثُونَهَا، أَوْ تَرْغَثُونَهَا(1)، أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا. صحيح.

[متفق عليه.

• وفي رواية في الصحيحين: "وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا"]

[155] عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا إِلَى مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ؛ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ(2)، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ**

(1) "**تَلْغَثُونَهَا**": قال عياض: المعروف بالراء، ولا يعرف باللام في كلام العرب.

وقال الحافظ: **قيل**: إنها لغة فيها. **وقيل**: تصحيف. **وقيل**: مأخوذة من **اللَّغِيث**، وهو الطعام المخلوط بالشعير.

"**تَرْغَثُونَهَا**": أي ترضعونها، يقال: شاة رَغُوث: أي كثيرة اللبن.

"**تَنْتَثِلُونَهَا**": أي: تستخرجون ما فيها من الكنوز والمنافع، يقال: "نَثَل" البئر "نَثْلا"، و"انْتَثَلْتُها"، إذا استخرج ترابَها.

(2) "**أُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ؛ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ**": فـ"**الأَحْمَرَ**": كنز الروم؛ لأن غالب كنوزهم الذهب، و"**الأَبْيَضَ**": كنز الفُرس؛ لأن غالب ما عندهم الفضة، وقد وقع ذلك في خلافة عمر ﷺ، مصداقا لما أخبر به النبي ﷺ؛

• عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفِقُنَّ كُنُوزَهُمَا فِى سَبِيلِ اللَّهِ**" متفق عليه.

**رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا"، أَوْ قَالَ: "مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا"** صحيح.

[رواه مسلم.

ورواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم، وزادوا:

- **"وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ فِي أُمَّتِي السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، حَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ"]**

[156] عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: "إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِيَ الآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، أَوْ مَفاتِيحَ الأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا"** صحيح.

[متفق عليه]

[157] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَلَكًا مِنَ الْمَلائِكَةِ مَعَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ الْمَلَكُ: **يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُخَيِّرُكَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ عَبْدًا نَبِيًّا، وَبَيْنَ أَنْ تَكُونَ مَلِكًا نَبِيًّا، فَالْتَفَتَ**

رَسُول اللَّهِ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَالْمُسْتَشِيرِ لَهُ، فَأَشَارَ جِبْرِيلُ بِيَدِهِ؛ أَنْ تَوَاضَعْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا، بَلْ عَبْدًا نَبِيًّا"، فَمَا أَكَلَ بَعْدَ تِلْكَ الْكَلِمَةِ طَعَامًا مُتَّكِئًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ﷻ.

[حديث حسن، رواه النسائي في الكبرى والطبراني والبيهقي في الدلائل والشعب، وسنده فيه ضعف، لكن له شواهد يتقوى بها، منها:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَلَسَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مَلَكٌ يَنْزِلُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا نَزَلَ مُنْذُ يَوْمِ خُلِقَ قَبْلَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ؛ أَفَمَلِكًا نَبِيًّا يَجْعَلُكَ أَوْ عَبْدًا رَسُولًا؟ قَالَ جِبْرِيلُ: تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: "بَلْ عَبْدًا رَسُولًا"

حديث صحيح، رواه أحمد وأبو يعلى وصححه ابن حبان.

- وأما عدم أكله ﷺ متكئا، فستأتي شواهده في (بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ)، و(بَابٌ فِي صِفَةِ أَكْلِهِ ﷺ)]

[158] عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مِمَّا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، وَإِنَّهُ قَالَ: إِنَّ كُلَّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عِبَادِي فَهُوَ لَهُمْ حَلالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ[1] كُلَّهُمْ، فَأَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ[2] عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ،

(1) "خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ": أي على الفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها، كما في الحديث؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ" متفق عليه.

(2) "فَاجْتَالَتْهُمْ": أي ذهبت بهم، وساقتهم إلى ما أرادوه بهم، يقال: "اجتال" الرجلُ الشيء: ذهب به وساقه.

وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا،[1] وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَحْرِقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، إِنَّهُمْ إِذًا يَثْلَغُوا[2] رَأْسِي حَتَّى يَدَعُوهُ خُبْزَةً، فَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ، وَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ[3]، تَقْرَؤُهُ فِي الْمَنَامِ وَالْيَقَظَةِ، فَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ نُنْفِقْ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نُمِدَّكَ بِخَمْسَةِ أَمْثَالِهِمْ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ"

---

(1) أشكل على بعضهم هذا الحديث وما في معناه أن الله تعالى فطر الناس على الإسلام، وظنوه معارضا لحديث؛

• أَبِي ذَرٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: "**يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ**" رواه مسلم.

- قال ابن رجب (جامع العلوم والحكم): وليس كذلك، فإن الله خلق بني آدم، وفطرهم على قبول الإسلام، والميل إليه دون غيره، والتهيؤ لذلك، والاستعداد له بالقوة، لكن لا بد للعبد من تعليم الإسلام بالفعل، فإنه قبل التعليم جاهل لا يعلم شيئا، كما قال ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [النحل: 78]، وقال لنبيه ﷺ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾ [الضحى: 7]، فالإنسان يولد مفطورا على قبول الحق، فإن هداه الله سبب له من يعلمه الهدى، فصار مهتديا بالفعل بعد أن كان مهتديا بالقوة، وإن خذله الله، قيض له من يعلمه ما يغير فطرته.

(2) "**يَثْلَغُوا**": يَشْدَخُوا، ويَشُجُّوا، كَمَا يُشدخ الْخبز، أي يُكَسَّر.

(3) "**كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ**": أي أنه محفوظ فى الصدور، لايتطرق إليه الذهاب، بل يبقى على مر الأزمان. (النووي)

ثُمَّ قَالَ: "أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلاثَةٌ[1]؛ إِمَامٌ مُقْسِطٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ بِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ غَنِيٌّ عَفِيفٌ مُتَصَدِّقٌ، وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ؛ الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ[2]، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعٌ، لا يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَرَجُلٌ إِنْ أَصْبَحَ أَصْبَحَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَرَجُلٌ[3] لا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلا ذَهَبَ بِهِ، والشِّنْظِيرُ[4] الْفَاحِشُ"، وَذَكَرَ الْبُخْلَ وَالْكَذِبَ[5]. صحيح.

[رواه مسلم]



(1) وعند مسلم: "وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلاَثَةٌ؛ ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِى قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ"

(2) "لَا زَبْرَ لَهُ": "الزَّبر": العقل، من "الزبْر" وهو المنع والزجر، يقال: "زَبَرَه، يَزْبُرُه، زَبْرا": إذا انتهره ومنعه. فلما كان العقل يمنع من اتصف به من المفاسد ، سمي بذلك. (القرطبي)

(3) وعند مسلم: "وَالْخَائِنُ الَّذِي لاَ يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلاَّ خَانَهُ"

(4) "الشِّنْظِيرُ": السيء الخُلُق.

(5) وعند مسلم: "وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوِ الْكَذِبَ"

- قال عياض (إكمال المعلم): روايتنا عن جماعة بواو العطف، ووقع فى بعض النسخ: "أَوِ الْكَذِبَ" على الشك، قال بعض الشيوخ: ولعله الصواب، وبه تصح القسمة؛ لأنه ذكر أن أصحاب النار خمسة.

## بَابُ بَدْءِ وَحْيِهِ ﷺ وَصِفَتِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ

[159] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ لا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلاءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ** -وَهُوَ التَّعَبُّدُ- **اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ**

---

**بَابُ بَدْءِ وَحْيِهِ ﷺ وَصِفَتِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ: الوحي**: أصله في اللغة: الإعلام الخفي السريع، وهو في حق النبي ﷺ له مراتب دلت عليها أحاديث الباب ندكرها ملخصة من زاد المعاد؛

1- **الرؤيا الصادقة**: وهي مبدأ وحيه ﷺ.

2- **ما كان يلقيه الملك في رُوعِه**، أي قلبه ونفسه وبَالِه من غير أن يراه، كما قال ﷺ: "**إِنَّ الرُّوحَ الأَمِينَ نَفَثَ فِي رُوعِي، أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ**" **حديث حسن**، رواه المصنف في شرح السنة والحاكم.

3- **أن يتمثل له الملك رجلا فيخاطبه**، فيعي عنه ما يقول له، وفي هذه المرتبة كان يراه الصحابة أحيانا.

4- **أنه يأتيه في مثل صلصلة الجرس**، فيتلبس به الملك حتى إن جبينه ليتفصد عرقا في اليوم الشديد البرد، وحتى إن راحلته لتبرك به إلى الأرض إذا كان راكبها.

5- **أن يرى الملك في صورته التي خلق عليها**، فيوحي إليه ما شاء الله أن يوحيه، وهذا وقع له مرتين كما ذكر الله ذلك في سورة النجم.

6- **كلام الله له منه إليه بلا واسطة ملك**، كما في حديث الإسراء.

7- وزاد بعضهم: **تكليم الله له كفاحا من غير حجاب**، وهذا على مذهب من من يقول أنه ﷺ رأى ربه تبارك وتعالى، وهي مسألة خلافية بين السلف، وجمهور الصحابة ينفيها، وحكاه عثمان بن سعيد الدارمي إجماعا للصحابة.

الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: "مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي" فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: "مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ"، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: "مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي"، فَقَالَ: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝٣﴾ [العلق]، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ، فَقَالَ: "زَمِّلُونِي، زَمِّلُونِي"، فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ، وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: "لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي"، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلا، وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا؛ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَءًا تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ؟" قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الْوَحْيُ.

[متفق عليه]

[160] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ: "**فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ**(1) **مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي، فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي، فَزَمَّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ۝٥﴾ [المدثر] (2)**، ثُمَّ حَمِيَ الوَحْيُ وَتَتَابَعَ**" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**فَجُئِثْتُ**": وفي رواية: "**فَجُثِثْتُ**" بثاءين بعد الْجِيم، أي: ذُعِرْتُ، قَالَ الْكسَائي: "المَجْثُوث" و"المَجْؤُوث" جَمِيعا: المرعوب.

(2) اختلف العلماء في أول ما نزل من القرآن؛

- ففي الصحيحين عن جابر ﷺ أن أول المدثر هو أول ما نزل منه.

- وقالت عائشة ﷺ والجمهورُ: الآيات الأولى من سورة العلق هي أول ما نزل من القرآن، لحديث عائشة ﷺ السابق.

- قال ابن القيم (زاد المعاد): الصحيح قول عائشة ﷺ لوجوه:

**أحدها**: أن قوله ﷺ: "**ما أنا بقارئ**"، صريح في أنه لم يقرأ قبل ذلك شيئا.

**الثاني**: الأمر بالقراءة في الترتيب قبل الأمر بالإنذار، فإنه إذا قرأ في نفسه أنذر بما قرأه، فأمره بالقراءة أولا، ثم بالإنذار بما قرأه ثانيا.

**الثالث**: أن حديث جابر من قوله، وعائشة أخبرت عن خبره ﷺ عن نفسه بذلك.

**الرابع**: أن حديث جابر: "**فَرَفَعْتُ بَصَرِي، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ**" صريح في أنه قد تقدم نزول الملك عليه أولًا قبل نزول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾، وقد أخبر ﷺ أن الملك الذي جاءه بحراء أنزل عليه: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾، فدل حديث جابر على تأخر نزول المدثر، والحجة في روايته لا في رأيه.

[161] عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيَنْفَصِمُ عَنِي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِيَ الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي، فَأَعِي مَا يَقُولُ"، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِي الشَّدِيدِ الْبَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ، وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا. صحيح.

[متفق عليه]

[162] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، كَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ۝١٧﴾ [القيامة]، قَالَ: جَمْعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَؤُهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ۝١٨﴾ [القيامة]، قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ جِبْرَئِيلَ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرَئِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ. صحيح.

[متفق عليه]

[163] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَّسَ عَلَيْهِ رَأْسَهُ، وَنَكَّسَ أَصْحَابُهُ رُءُوسَهُمْ، فَلَمَّا أُتْلِيَ[1] عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ. صحيح.

[رواه مسلم]

(1) قال النووي (شرح مسلم): "أُتْلِيَ عَنْهُ"، هكذا في معظم نسخ بلادنا، ومعناه ارتفع عنه الوحي، ووقع في بعض النسخ "أجلي" بالجيم، وفي نسخة: "انجلى"، ومعناهما: أزيل عنه، وزال عنه.

[164] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كُرِبَ لِذَلِكَ، وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ**(1)، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلُقِيَ كَذَلِكَ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ: "**خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا؛ الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيِّبُ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ رَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[165] عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ يَعْلَى بْنَ أُمَيَّةَ كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ، مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ بِطِيبٍ؟ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلَى بِيَدِهِ أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلَى، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، **فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْمَرُّ الْوَجْهِ، يَغِطُّ كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ**، فَقَالَ: "**أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آنِفًا؟**" فَالْتُمِسَ الرَّجُلُ فَأُتِيَ بِهِ، فَقَالَ: "**أَمَّا الطِّيبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ**" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) قال عياض (مشارق الأنوار): "الرُّبْدَةُ": لون بين البياض والسواد، والغبرة مثل لون الرماد.

- **قال النووي** (شرح مسلم): ظاهره مخالف لما في حديث يعلى بن أمية [التالي] أن النبي ﷺ يكون عند نزول الوحي "**مُحْمَرّ الْوَجْهِ**"، وجوابه أنها حُمْرَة كُدْرَة، وهذا معنى "**التَّرَبُّد**"، وأنه في أوله يَتَرَبَّد، ثم يَحْمَرّ أو بالعكس.

[166] عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ: "**لاَ يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ**"، قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلا أَعْمَى، **فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:** ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء:95]. صحيح.

[متفق عليه]



## بَابُ صِفَةِ دُعَائِهِ ﷺ الْمُشْرِكِينَ وَصَبْرِهِ عَلَى أَذَاهُمْ

[167] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:124]، "**وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ**"[(1)]، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، وَهَتَفَ: "**يَا صَبَاحَاهُ**": فَقَالُوا: مَنْ هَذَا؟ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ: فَقَالَ: "**أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟**" قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: "**فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ**"، قَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ، مَا جَمَعْتَنَا إِلا لِهَذَا، ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾[المسد:01]، وَقَدْ تَبَّ،[(2)] هَكَذَا قَرَأَهَا الأَعْمَشُ يَوْمَئِذٍ. صحيح.

[متفق عليه]

[168] عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَا: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:124]، انْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَضْمَةٍ[(3)] مِنْ جَبَلٍ، فَعَلا أَعْلاهَا حَجَرًا، ثُمَّ نَادَى: "**يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ**

---

صِفَةِ دُعَائِهِ ﷺ الْمُشْرِكِينَ وَصَبْرِهِ عَلَى أَذَاهُمْ: بقي النبي ﷺ بعد مبعثه ثلاث سنين يدعو إلى الله سبحانه مستخفيا، فلما أنزل عليه: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: 94]، أعلن ﷺ بالدعوة، وجاهر قومه بالعداوة، واشتد الأذى عليه وعلى المسلمين. (زاد المعاد).

(1) قال النووي (شرح مسلم): "**الْمُخْلَصِينَ**" بفتح اللام، وظاهر هذه العبارة أنه كان قرآنا أنزل، ثم نسخت تلاوته.

(2) قال الحافظ (الفتح): "**وَقَدْ تَبَّ**": ليست هذه القراءة فيما نقل عن الأعمش، فالذي يظهر أنه قرأها حاكيا لا قارئا.

(3) "**الرَّضْمَةُ**": واحدةُ "**الرَّضْمِ**" و"**الرِّضَامِ**"، وهي دون الهضاب، وقيل: صخور بعضها على بعض.

رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ، فَانْطَلَقَ يَرْبَأُ أَهْلَهُ[1]، فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ: يَا صَبَاحَاهُ" صحيح.

[رواه مسلم]

[169] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:214]، قَالَ: "يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ"، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، "اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي، لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا" صحيح.

[متفق عليه]

[170] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ[2]: أَلا يَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِي، أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فُلانٍ، فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلاهَا فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ، وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ[3]، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ، فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى

(1) قال عياض (مشارق الأنوار): "يَرْبَأُ أَهْلَهُ": يتطلع لهُم ويتحسس، و"الرَّبِيئَةُ": العين والطليعة للقوم.

(2) هو أبو جهل، كما في رواية لمسلم.

(3) وهو عقبة بن أبي معيط، كما في رواية للبخاري ومسلم.

فَاطِمَةَ، وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسُبُّهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاةَ، قَالَ: "**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**"(1)، ثُمَّ سَمَّى؛ "**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَعُمَارَةَ بْنِ الْوَلِيدِ**"، قَالَ عَبْدُاللَّهِ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى الْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً**" صحيح.

[متفق عليه]

[171] عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ مَا صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: **بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ**، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوَى ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [غافر: 28]. صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**": قال الحافظ (الفتح): أي بإهلاكهم، والمراد الكفار منهم أو من سمى منهم، فهو عام أريد به الخصوص.

- وفي رواية للبخاري: فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ.
- ولمسلم: فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ، ذَهَبَ عَنْهُمُ الضِّحْكُ، وَخَافُوا دَعْوَتَهُ.

[172] أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ فَقِيلَ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَاللاتِ وَالْعُزَّى، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، وَلأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَى رَقَبَتِهِ، قَالَ: فَمَا فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقِبَيْهِ، وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ، وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَوْ دَنَا مِنِّي لاَخْتَطَفَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا**" صحيح.

[رواه البخاري]

[173] عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ فَقَالَ: "**لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلاَلٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرَئِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ**" قَالَ: "**فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ، وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ**"، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**" صحيح.

[متفق عليه]

## بَابُ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ

[174] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ، فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً(1)، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ لَأَمَهُ وَأَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ**، وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ، -يَعْنِي ظِئْرَهُ(2)- فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ

---

بَابُ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ: هي الدلائل التي تدل على صدقه ﷺ، ويندرج فيها الإرهاصات التي سبقت ميلاده، والأمارات التي حصلت عند ميلاده، وفي طفولته، وشبابه، ومعرفة أهل الكتاب له، وشهادتهم بصدقه، ويدخل فيها من باب أولى ما جرى على يديه من المعجزات.

ومن هنا يُعلم أن العلامة أعم من المعجزة؛ لأن المعجزة يشترط فيها أن يتحدى النبي ﷺ بها من يكذبه؛ بأن يقول ﷺ: إن فعلت كذلك أتصدق بأني صادق، أو يقول من يتحداه: لا أصدقك حتى تفعل كذا، ويشترط أن يكون المتحدى به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة، وقد وقع النوعان للنبي ﷺ في عدة مواطن، وسميت المعجزة بذلك لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها. (فتح الباري)

(1) "**عَلَقَةً**": أي: قطعة دم.

- قال القرطبي (المفهم): هذه العَلَقَة المنتزَعَة عنه هي القابلة للوسواس، والمحرِّكة للشهوات، فأُزِيل ذلك عنه، وبذلك أُعين على شيطانه حتّى سَلِم منه ... وهذا الشقّ هو خلاف الشقّ المذكور في حديث [الإسراء]؛ بدليل اختلاف الزمانين والمكانين والحالين؛

- أمّا **الزمانان، فالأوّل** في صِغَره، **والثاني** في كِبَره.

- **وأما المكانان؛ فالأول** كان عند مُرضِعته، **والثاني** عند البيت.

- **وأما الحالان؛ فالأوّل** نُزِعَ من قلبه ما كان يَضُرُّه وغُسِل، وهو إشارة إلى عصمته، **والثاني** غُسِل ومُلِئ حكمة وإيمانا، وهو إشارة إلى التهيُّؤ إلى مشاهدته ما شاء الله أن يشهده.

(2) "**ظِئْرَهُ**" أي مرضعته، وهي حليمة السعدية ﷺ.

قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ[1] اللَّوْنِ، قَالَ أَنَسٌ: **فَكُنْتُ أَرَى أَثَرَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[175] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"إِنِّي لأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، وَإِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ"** صحيح.

[رواه مسلم]

[176] عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: **كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَرُحْنَا فِي نَوَاحِيهَا خَارِجًا مِنْ مَكَّةَ بَيْنَ الْجِبَالِ وَالشَّجَرِ، فَلَمْ يَمُرَّ بِشَجَرٍ وَلَا جَبَلٍ إِلا قَالَ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.**

[حديث حسن، رواه الترمذي وصححه الحاكم]

[177] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ**، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسٍ مَشَى مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلاهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَمِسُوا لِي هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ، لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ، أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدِمُوا تُجَّارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ

(1) "مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ": أي مُتَغَيِّرا، يُقَالُ: "انْتَقَعَ" لونُه و"امْتُقِع"، إذا تغير من خوف أو ألم ونحوه.

كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدَنَا رَسُولُ قَيْصَرَ بِبَعْضِ الشَّامِ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ، فَأُدْخِلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ، وَعَلَيْهِ التَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُمْ؛ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا، قَالَ: مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمٍّ، وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي، فَقَالَ قَيْصَرُ: أَدْنُوهُ، فَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لأَصْحَابِهِ: إِنِّي سَائِلٌ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ لَوْلا الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ تَأْثُرَ أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ لَحَدَّثْتُهُ عَنِّي حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ، وَلَكِنِ اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْثُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي، فَصَدَقْتُ.

ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَوْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ الآنَ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ تُمَكِّنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ لَا أَخَافُ أَنْ يُؤْثَرَ عَنِّي غَيْرُهَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ؟ قُلْتُ:

كَانَتْ دُوَلا وَسِجَالًا، تُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ، وَتُدَالُ عَلَيْهِ الأُخْرَى، قَالَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ قُلْتُ: **يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَى عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالْعَفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ.**

فَقَالَ لِتَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ، قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ؛ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ الْقَوْلَ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ؛ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ؛ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ؛ أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَوْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ ضُعَفَاؤُهُمُ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ؛ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ؛ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تَخْلِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ؛ هَلْ يَغْدِرُ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ، وَسَأَلْتُكَ؛ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ يَكُونُ دُولًا، يُدَالُ عَلَيْكُمُ الْمَرَّةَ، وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، وَيَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ،

وَسَأَلْتُكَ؛ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالْعَفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ، قَالَ: وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ، قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ.

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُرِئَ، فَإِذَا فِيهِ: "**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ؛ عَبْدِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ؛ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثم الأَرِيسِيِّينَ** وَ﴿يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ٦٤﴾ [آل عمران: 64]".

قال أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَضَى مَقَالَتَهُ، عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ، فَلا أَدْرِي مَاذَا قَالُوا، وَأَمَرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ، قُلْتُ: لَهُمْ لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ يَخَافُهُ.

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الإِسْلامَ وَأَنَا كَارِهٌ. صحيح.

[متفق عليه]

[178] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لِشَيْءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لأَظُنُّهُ كَذَا، إِلَّا كَمَا كَانَ يَظُنُّ[1]، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ[2]، فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي، أَوْ أَنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ[3]، عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَدُعِيَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ، جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَزَعَ، قَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلاسَهَا[4]،

---

(1) هذا من فراسة عمر ﷺ، وكان ممن يشار إليه فيها، وقد جاء عن النبي ﷺ ما يدل على إلهامه وصدق فراسته؛

- فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عُمَرُ**"
- وفي رواية: "**لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلَّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ**" رواه البخاري.
- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ**"، وقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ، وَقَالَ فِيهِ عُمَرُ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ القُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ.

**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان.

(2) "**رَجُلٌ جَمِيلٌ**": هو **سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ**.

(3) **المعنى**: أن عمر ﷺ ظن شيئا مترددا بين شيئين، كأنه قال: ظني في الرجل إما أن يكون خطأ أو صوابا، فإن كان صوابا، فهذا الرجل الآن، إما أن يكون باق على كفره، وإما أنه كان كاهنا، فظهر أنه كان كاهنا. (فتح الباري)

(4) "**إِبْلاسَهَا**": أي يأسها.

وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا[1]، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلاصِ وَأَحْلاسِهَا[2]، قَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهَتِهِمْ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ، يَقُولُ: يَا جَلِيحُ[3]، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ[4]، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَوَثَبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ، هَذَا ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُمْتُ، فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ. صحيح.

[رواه البخاري]

[179] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ ذِئْبٌ إِلَى رَاعِي غَنَمٍ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى انْتَزَعَهَا مِنْهُ، قَالَ: فَصَعِدَ الذِّئْبُ عَلَى تَلٍّ وَاسْتَقَرَّ، وَقَالَ: عَمَدْتَ إِلَى رِزْقٍ رَزَقَنِيهِ اللَّهُ أَخَذْتُهُ، ثُمَّ انْتَزَعْتَهُ مِنِّي، فَقَالَ الرَّجُلُ: بِاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ؟ فَقَالَ الذِّئْبُ: أَعْجَبُ مِنْ

(1) "**وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا**" اليأس ضد الرجاء، والإنكاس الانقلاب.
**والمعنى**: أن الجن يئسوا من استراق السمع بعد أن كانت قد ألفته، فانقلبت عن الاستراق، قد يئست من السمع. (فتح الباري)

(2) "**لُحُوقَهَا بِالْقِلاصِ وَأَحْلاسِهَا**" "**القِلاص**" جمع "**قُلُص**"، وهو جمع "**قَلوص**"، وهي الفتية من النياق، و"**الأحلاس**" جمع "**حِلْس**" وهو ما يوضع على ظهور الإبل تحت الرحل، والمعنى أنها بعدت وتفرقت. (فتح الباري)

(3) "**جَلِيحُ**": معناه الوقح المكافح بالعداوة، ويحتمل أن يكون نادى رجلا بعينه، ويحتمل أن يكون أراد من كان بتلك الصفة، ووقع في بعض الروايات "**يا آل ذريح**" وهم بطن مشهور في العرب. (فتح الباري)

(4) "**رَجُلٌ فَصِيحٌ**" من الفصاحة، وفي رواية: "**يَصِيحُ**" من الصياح. (فتح الباري)

هَذَا، رَجُلٌ فِي النَّخَلَاتِ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ، يُخْبِرُكُمْ بِمَا مَضَى، وَمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ، قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَهُودِيًّا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ وَأَسْلَمَ، فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنَّهَا أَمَارَاتٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، قَدْ أَوْشَكَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ فَلا يَرْجِعُ حَتَّى يُحَدِّثَهُ نَعْلَاهُ وَسَوْطُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ**"

[**حديث حسن**، رواه معمر في جامعه وعبد الرزاق من طريقه وعنه إسحاق في مسنده، وسنده فيه ضعف، لكنه يتقوى بشواهده، ومنها حديث؛

- أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: عَدَا الذِّئْبُ عَلَى شَاةٍ فَأَخَذَهَا، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَأَقْعَى الذِّئْبُ عَلَى ذَنَبِهِ، قَالَ: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ، تَنْزِعُ مِنِّي رِزْقًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَجَبِي، ذِئْبٌ مُقْعٍ عَلَى ذَنَبِهِ، يُكَلِّمُنِي كَلَامَ الْإِنْسِ؟ فَقَالَ الذِّئْبُ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ، مُحَمَّدٌ ﷺ بِيَثْرِبَ يُخْبِرُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ، قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاعِي يَسُوقُ غَنَمَهُ، حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَزَوَاهَا إِلَى زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، **فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنُودِيَ: "الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ"**، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ لِلرَّاعِي: "**أَخْبِرْهُمْ**"، فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**صَدَقَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السِّبَاعُ الْإِنْسَ، وَيُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهِ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَيُخْبِرَهُ فَخِذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم.]

[180] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ**، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ

إِلا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَانْصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِنَخْلَةَ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلاةَ الْفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهُنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ۝٢﴾ [الجن]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ [الجن:01]، وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الجِنّ. صحيح.

[متفق عليه]

[181] عَنْ عَامِرٍ -هُوَ الشَّعْبِيُّ- قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ؛ هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ فَقَالَ عَلْقَمَةُ: أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقَدْنَاهُ، فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ، فَقُلْنَا: اسْتُطِيرَ، أَوِ اغْتِيلَ، قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءٍ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ، قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْنَاكَ وَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ، فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، قَالَ: "**أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ**"، قَالَ: **فَانْطَلَقَ بِنَا، فَأَرَانَا آثَارَهُمْ، وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ.** وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، فَقَالَ: "**لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، تَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ**"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**فَلا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ**" صحيح.

[182] وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ مَسْعُودٍ انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: "**وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ**"، قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَسَأَلُوهُ الزَّادَ، وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَةِ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ.

[رواه مسلم.

وأشار المصنف بذكر الرواية الثانية إلى أن هذا الحديث فيه علة، وهي أن بعض الرواة فصله، وجعل آخره عن الشعبي مرسلا، وهذا ما جزم به الدارقطني في الإلزامات والتتبع، فقال: آخر الحديث إنما هو من قول الشعبي، مرسل عن النبي ﷺ.اهـ وهذه العلة لا تقدح في صحة الحديث، فإن مراسيل الشعبي من أصح المراسيل، وذكر الحافظ ابن رجب عن العجلي أنه قال: مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحا.اهـ، بالإضافة إلى ما له من شواهد، ومنها حديث أبي هريرة الموالي.]

[183] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ **كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الإِدَاوَةَ لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ**، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا، فَقَالَ: "**مَنْ هَذَا؟**" فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيرَةَ، فَقَالَ: "**ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلا بِرَوْثَةٍ**"، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي، حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: "**هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ، وَنِعْمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا**" صحيح.

[رواه البخاري]

[184] عَنْ [عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ] قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا؛ مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ، يَعْنِي عَبْدَاللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، **أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ**. صحيح.

[متفق عليه]

[185] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، **فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شِقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءَ بَيْنَهُمَا**.[1]

[متفق عليه]

[186] عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ فَقَالَ: سَأُحَدِّثُكُمْ عَنِ الدُّخَانِ،[2] **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قُرَيْشًا إِلَى الإِسْلاَمِ، فَأَبْطَئُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ:**

---

(1) قال عياض (إكمال المعلم): آية انشقاق القمر من أمهات آيات نبينا ﷺ ومعجزاته، وقد رواها عدة من الصحابة، وظاهر الآية أيضا وسياقها، وما بعدها من تمادى قريش على التكذيب، يشهد بصحتها، لقوله: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ۝٢﴾ [القمر].

(2) تحديث ابن مسعود ﷺ بهذا الحديث له سبب جاء مبيَّنا في الصحيحين؛

- عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: جَاءَ إِلَى عَبْدِاللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان:10]، قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ، فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ، فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا، أَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ... الحديث.

"اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ"، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ، فَحَصَّتْ[1] كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَانًا مِنَ الجُوعِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠ يَغْشَى ٱلنَّاسَۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١١﴾ [الدخان]، قَالَ: فَدَعَوْا؛ ﴿رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ۝١٢ أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ۝١٣ ثُمَّ تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ۝١٤ إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ ۝١٥﴾ [الدخان]، أَفَيُكْشَفُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟[2]، قَالَ: وَكُشِفَ، ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ[3]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [الدخان]. صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "فَحَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ": أي أذهبته، و"الحَصُّ": إذهاب الشعر عن الرأس بحلق أو مرض.

(2) هذا الاستفهام من ابن مسعود إنكار لتفسير ذلك القاصّ أن الدخان المذكور في الآية يكون يوم القيامة؛

- قال النووي (شرح مسلم): هذا استفهام إنكار على من يقول: إن الدخان يكون يوم القيامة، فقال ابن مسعود هذا: قول باطل؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ ۝١٥﴾، ومعلوم أن كشف العذاب ثم عودهم لا يكون في الآخرة، إنما هو في الدنيا.

(3) وفي رواية مسلم؛

- فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَقَالَ: "لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ"، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ ۝١٥﴾، قَالَ: فَمُطِرُوا، فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠ يَغْشَى ٱلنَّاسَۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١١﴾، ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ۝١٦﴾ قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

## بَابٌ فِي مِعْرَاجِهِ ﷺ

[187] عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ: "**بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْحَطِيمِ**"(1)، وَرُبَّمَا قَالَ: "**فِي**

---

**بَابٌ فِي مِعْرَاجِهِ ﷺ: الإسراء والمعراج**: من أعظم الخصائص التي أُكرم بها النبي ﷺ، ولا خلاف بين المسلمين في ثبوته، لدلالة القرآن عليه، قال الله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾، لكن اختُلف في مسائل منه؛

**فاختُلف في وقته**؛ في أي سنة، وفي أي شهر، وفي أي يوم، فالمشهور عند الكثير أنه كان ليلة السابع والعشرين من رجب، والصحيح، أنه كان في ربيع الأول قبل الهجرة بسنة؛

- فَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِسَنَةٍ. رواه البيهقي في الدلائل.

**واختلف هل كان بروحه أو ببدنه وروحه ﷺ**؛ فرُوي عن عائشة ومعاوية ﷺ أنهما قالا: إنما كان الإسراء بروحه، ولم يفقد جسده، والصحيح أنه كان بروحه وجسده، يقظة لا مناما، ولهذا أنكرته قريش، ولو كان بالروح فقط، أو كان في المنام لما أنكروه، فإنهم كانوا لا ينكرون الرؤيا؛

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾، قَالَ: **هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ، أُرِيَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ**. رواه البخاري.

**واختلف هل كان مرة واحدة، أو تعدد؟** فقيل: كان مرة واحدة، وقيل: مرتين؛ مرة يقظة، ومرة مناما، وقيل: مرتين؛ مرة قبل الوحي ومرة بعده؛

قال ابن القيم (زاد المعاد): وكل هذا خبط، وهذه طريقة الذين إذا رأوا في القصة لفظة تخالف سياق بعض الروايات جعلوه مرة أخرى، فكلما اختلفت عليهم الروايات عددوا الوقائع، والصواب الذي عليه أئمة النقل أن الإسراء كان مرة واحدة بمكة بعد البعثة.

(1) "**الْحَطِيم**": هو الحِجْر، واختلف في سبب تسميته بذلك؛ **فقيل**: لانحطام الناس عنده وتزاحمهم للدعاء والحَلِف عنده، **وقيل**: لأن البيت رفع وترك ذلك محطوما. (مشارق الأنوار)

**الْحِجْرِ،**[1] **مُضْطَجِعًا، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَقَدَّ**"، قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "**فَشَقَّ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ**"، فَقُلْتُ[2] لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي: مَا يَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثُغْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِنْ قَصِّهِ إِلَى شِعْرَتِهِ[3]، "**فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءٍ إِيمَانًا، فَغُسِلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ، ثُمَّ أُعِيدَ**[4]، **ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَبْيَضَ**"، فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبُرَاقُ يَا أَبَا حَمْزَةَ؟ قَالَ أَنَسٌ: نَعَمْ، "**يَضَعُ خَطْوَهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، فَانْطَلَقَ بِي جِبْرَئِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ،**

---

(1) وجاء في رواية في الصحيحين: "**بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ**"

• وفي حديث أنس عن أبي ذر الآتي وهو أيضا في الصحيحين: "**فُرِجَ عَنِّي سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ**"

- قال الحافظ (الفتح): الجمع بينهما أنه نام في بيته، فنزل الملك، فأخرجه من البيت إلى المسجد، ثم أخرجه إلى باب المسجد فأركبه البراق، وقد وقع في مرسل الحسن عند ابن إسحاق: أن جبريل أتاه فأخرجه إلى المسجد فأركبه البراق، وهو يؤيد هذا الجمع.

(2) القائل هو قتادة، كما هو مبيّن في رواية أحمد، و"الجارود" هو أحد أصحاب أنس ﷺ، ولعله: الجارود بن أبي سَبْرَةَ، البصري، فقد أخرج له أبو داود من روايته عن أنس حديثا غير هذا. (فتح الباري)

(3) "**ثُغْرَةِ نَحْرِهِ**": الموضع المنخفض الذي بين الترقوتين، "**إِلَى شِعْرَتِهِ**" بكسر الشين، أي شعر عانته، وفي رواية مسلم: "**إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ**"، وفي رواية للبخاري: "**فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ الْبَطْنِ**" وهو ما رَقَّ من أسفل البطن ولَانَ، ولا واحد له من لفظه، و"**قَصِّهِ**" بفتح القاف وتشديد الصاد، أي رأس صدره. (فتح الباري)

(4) وفي رواية مسلم: "**ثُمَّ حُشِيَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً**"

فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى، وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا، ثُمَّ قَالا: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَفُتِحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِدْرِيسُ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هُوَ هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ، فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ

هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكَى، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي أَنَّ غُلامًا بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ رُفِعْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، فَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ قِلالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ؛ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ، ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلاةُ خَمْسِينَ صَلاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَ أُمِرْتَ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ

عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: بِمَ أُمِرْتَ؟ قُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنِّي أَرْضَى وَأُسَلِّمُ، قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ؛ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي" صحيح.

[متفق عليه]

[188] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أُوتِيتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ، فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ"، قَالَ: "فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ"، قَالَ: "فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ"، قَالَ: "ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ[1]"، قَالَ: "ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ"، وَسَاقَ

(1) قال النووي (شرح مسلم): فسروا الفطرة هنا بالإسلام والاستقامة، ومعناه والله أعلم: اخترت علامة الإسلام والاستقامة، وجعل اللبن علامة لكونه سهلا، طيبا، طاهرا، سائغا للشاربين، سليم العاقبة، وأما الخمر فإنها أم الخبائث، وجالبة لأنواع من الشر في الحال والمآل.

مِثْلَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: "فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ"، وَقَالَ فِي السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ: "فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ[1]، فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ"، وَلَمْ يَذْكُرْ بُكَاءَ مُوسَى.

وَقَالَ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ: "فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيَلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالقِلالِ"، قَالَ: "فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، وَأَوْحَى إِلَيَّ مَا أَوْحَى؛ فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ"، قَالَ: "فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، خَفِّفْ عَلَى أُمَّتِي،

(1) وَعَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أُعْطِيَ يُوسُفُ وَأُمُّهُ شَطْرَ الْحُسْنِ" رواه ابن أبي شيبة والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره في (الميزان) وزاد فيه: "يَعْنِي سَارَةَ".

- قال ابن كثير (البداية والنهاية): قال السهيلي: معناه أنه كان على النصف من حسن آدم عليه السلام، لأن الله تعالى خلق آدم بيده، ونفخ فيه من روحه، فكان في غاية نهايات الحسن البشري، ولهذا يدخل أهل الجنة الجنة على طول آدم وحسنه، ولم يكن بينهما أحسن منهما، كما أنه لم تكن أنثى بعد حواء أشبه بها من سارة امرأة الخليل عليه السلام.

- وذكر الحافظ (الفتح): عن ابن المُنَيِّر، أنه حمله على أن يوسف عليه السلام أعطي شطر الحسن الذي أوتيه نبينا ﷺ.

فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ"، قَالَ: "فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي وَبَيْنَ مُوسَى، حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ صَلاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلاةً، مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً"، قَالَ: "فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ وَسَلْهُ التَّخْفِيفَ"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ" صحيح.

[متفق عليه]

[189] عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فُرِجَ عَنِّي سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ، فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرَئِيلُ لِخَادِمِ السَّمَاءِ: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرَئِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَالَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، إِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، إِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ لِجِبْرِيلَ:

مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى، حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الأَوَّلُ"، قَالَ أَنَسٌ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ، وَإِدْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقْلامِ"(1)

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَرَاجَعَنِي فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ: وَضَعَ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَرَجَعْتُ فَرَاجَعْتُ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَاجَعْتُهُ فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ،

(1) "صَرِيفَ الأَقْلامِ": قال النووي (شرح مسلم): تصويتها حال الكتابة، قال الخطابي: هو صوت ما تكتبه الملائكة من أقضية الله تعالى ووحيه، وما ينسخونه من اللوح المحفوظ، أو ما شاء الله تعالى من ذلك أن يكتب ويرفع لما أراده من أمره وتدبيره.

**فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى السَّدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لا أَدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلُ[1] اللُّؤْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا مِسْكٌ"**

- وَفِي رِوَايَةٍ: "**فَإِذَا فِيهَا جَنَابِذُ اللُّؤْلُؤِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[190] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ] ﷺ قَالَ: **لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْتُهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ،[2] إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا[3]**، وَقَالَ: ﴿إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ﴾ [النجم:16]، قَالَ: **فَرَاشٌ مِنْ**

---

(1) "**حَبَائِلُ**": هكذا عند البخاري في كتاب الصلاة، ومن هذه الطريق رواه المصنف، وقد قال غير واحد: إنها تصحيف، وعند البخاري في كتاب الأنبياء: "**الجَنَابِذ**"، على الصواب كرواية مسلم، والمراد بها -إن صحت- مواضع مرتفعة كـ"**حِبَال الرَّمْل**"، كأنه جمع "حِبَالَة"، و"حِبَالَة" جمع "**حَبْل**"، وهو جمع على غير قياس. و"الحبل": قطعة ضخمة من الرمل.

"**الجَنَابِذ**": جمع "**جُنْبُذَة**" وهي القبة.

(2) "**فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ**": يخالف ما تقدم في حديث أنس أنها في السماء السابعة؛

- قال عياض (إكمال المعلم): حديث أنس ﷺ أنها فوق السماء السابعة هو الأصح، وهو الأكثر، والذي يقتضيه المعنى، وتسميتها بالمنتهى.

- وقال النووي (شرح مسلم): ويمكن أن يجمع بينهما؛ فيكون أصلها في السادسة، ومعظمها في السابعة، فقد علم أنها في نهاية من العظم.

(3) وذكر النووي (شرح مسلم) وجها آخر لتسميتها سدرة المنتهى، نقله عن ابن عباس وغيره أنها سميت كذلك لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ.

ذَهَبٍ[1]، قَالَ: فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاثًا؛ أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لا يُشْرِكُ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا الْمُقْحِمَاتُ[2]. صحيح.

[رواه مسلم]

[191] عَنْ عَبْدِاللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ- رضي الله عنه قَالَ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم:18]، قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ. صحيح.

[رواه مسلم]

[192] عَنْ عَبْدِاللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ- رضي الله عنه: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم:18]، قَالَ: رَأَى رَفْرَفًا أَخْضَرَ[3] سَدَّ أُفُقَ السَّمَاءِ. صحيح.

[رواه البخاري.

---

(1) قوله: "فَرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ": تقدم في حديث أنس رضي الله عنه أنه قال؛

- "فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ"
- وفي حديثه الآخر: "وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ"

- قال الحافظ (الفتح): ويجوز أن يكون من الذهب حقيقة، ويخلق فيه الطيران، والقدرة صالحة لذلك، وفي حديث أبي سعيد وابن عباس: "يَغْشَاهَا المَلَائِكَةُ"

(2)قال النووي (شرح مسلم): "الْمُقْحِمَاتُ": الذنوب العظام، والكبائر التي تهلك أصحابها، وتقحمهم النار إياها، والتقحم الوقوع في المهالك، والمراد بغفرانها أنه لا يخلد في النار، بخلاف المشركين، وليس المراد أنه لا يعذب أصلا، فقد تقررت نصوص الشرع وإجماع أهل السنة على إثبات عذاب بعض العصاة من الموحدين.

(3)"رَأَى رَفْرَفًا": أي جبريل عليه السلام في صورته على "رفرف"، وهو بساط، ويقال: فراش، ويقال: ثوب كان لباسا له، فقد روي أنه رآه في "حلة رفرف". (الأسماء والصفات للبيهقي)

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ قَالَ: **رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلَ فِي حُلَّةٍ مِنْ رَفْرَفٍ، قَدْ مَلأَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح.

**وقيل**: إن المراد بقوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ رؤية الرسول ﷺ لربه ﷻ ليلة الإسراء، **وهذه مسألة اختلف السلف فيها؛**

- فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾، قَالَ: **رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ**. رواه مسلم.
- ولابن حبان عَنْهُ قَالَ: "**قَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ**"(1)
- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: "**نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ**"، وفي رواية: "**رَأَيْتُ نُورًا**" رواه مسلم.
- وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنْتُ مُتَّكِئًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ مُتَّكِئًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِينِي، وَلَا تُعْجِلِينِي، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير:23]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم:13]، فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "**إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ**"، فَقَالَتْ: أَوَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام:103]، أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى:51].]

---

(1) قال شيخ الأسلام (المجموع 509/6): الألفاظ الثابتة عن ابن عباس هي مطلقة، ومقيدة بالفؤاد، ولم يثبت عنه لفظ صريح بأنه رآه بعينه، لكن سمع بعضهم مطلق كلامه ففهم منه رؤية العين، وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه، ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة، ولا في الكتاب والسنة ما يدلّ على ذلك، بل النصوص الصحيحة على نفيه أدلّ.

[193] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ(1)" صحيح.

[رواه مسلم]

[194] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ، وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ، فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا، فَكُرِبْتُ كَرْبًا مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلا أَنْبَأْتُهُمْ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَإِذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ"، يَعْنِي نَفْسَهُ، "فَجَاءَتِ الصَّلاةُ فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلاةِ قَالَ لِي قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ" صحيح.

[رواه مسلم هكذا، ونحوه عند البخاري ]

[195] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَّى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ" صحيح.

[متفق عليه]

(1) قال عياض (إكمال المعلم): قد يكون الصلاة هنا بمعنى الدعاء والذكر، وهي من أعمال الآخرة.

## [بَابٌ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ فِي هِجْرَتِهِ إِلَى المَدِينَةِ]

[196] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا، فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِي ابْنَكَ يَحْمِلْهُ مَعِي إِلَى مَنْزِلِي، فَقَالَ لِي أَبِي: احْمِلْهُ، فَحَمَلْتُهُ، وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، **أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا، وَمِنَ الْغَدِ حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، وَخَلَا الطَّرِيقُ، لا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ، فَرُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، فَنَزَلْنَا عِنْدَهُ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَكَانًا بِيَدِي يَنَامُ عَلَيْهِ، وَبَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً، فَقُلْتُ: نَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَنْفُضُ مَا حَوْلَكَ، فَنَامَ،** وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلامُ؟ قَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ، قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: أَفَتَحْلِبُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً، فَقُلْتُ: انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ التُّرَابِ وَالشَّعَرِ وَالْقَذَى، فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ[1]، وَمَعِي إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ يَرْتَوِي فِيهَا،

(1) "**قَعْبٍ**": قَدَح من خشب مقعر. "**كُثْبَةً**": أي شيئا قليلا.

- قال المهلب بن أبي صفرة: إنما شرب رسول الله ﷺ وأبو بكر ﷺ ذلك اللبن بالمعنى المتعارف عندهم فى ذلك الزمن من المكارمات، وبما استفهم به أبو بكر الراعي من أنه حالب أو غير حالب.

- **قال**: وهذا لا يعارض قوله ﷺ: "**لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ**"؛ لأن هذا قاله ﷺ لما علم أنه سيكون من التشاح وقله المواساة، **والحديث معناه**: لا يهجمن أحدكم على ماشية غيره فيحلبها بغير إذنه، أو غير إذن راعيها الذي له حكم العادات فيما استرعى فيه من المعروف، فكان بين الحديثين فرق يمنع من التعارض. (شرح البخاري لابن بطال)

يَشْرَبُ وَيَتَوَضَّأُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ، فَوَافَقْتُهُ حِينَ اسْتَيْقَظَ، فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ قَالَ: "**أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟**" قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا مَالَتِ الشَّمْسُ، وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: أُتِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "**لَا تَحْزَنْ، إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**"، **فَدَعَا عليه النَّبِيُّ ﷺ فَارْتَطَمَتْ بِه فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا فِي جَلَدٍ مِنَ الأَرْضِ**(1)، فَقَالَ: إِنِّي أُرَاكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ، فَادْعُوَا لِي، فَاللَّهُ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ، **فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَنَجَا**، فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلا قَالَ: كُفِيتُمْ مَا هُنَا، فَلا يَلْقَى أَحَدًا إِلا رَدَّهُ، قَالَ: وَوَفَى لَنَا. صحيح.

[متفق عليه]

[197] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُؤُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ أَبْصَرَنَا، فَقَالَ: "**يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا**"

[متفق عليه]

(1) "**فَارْتَطَمَتْ بِه فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا**"، وفي رواية لمسلم: "**فَسَاخَ فَرَسُهُ فِى الأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ**" أي: غاصت قوائمها حتى وصل بطنها إلى الأرض.

"**فِي جَلَدٍ مِنَ الأَرْضِ**": "الْجَلَدُ" بفتح الجيم واللام: الأرض الصُّلبة.

قال النووي: وروي "جَدَد" وهو المستوي: وكانت الأرض مستوية صلبة.

- قال عياض (إكمال المعلم): احتاج لذكر "**جَدَد الأرض**" هاهنا، وارتطام فرس سراقة فيها، لتَبيين المعجزة، وتظهر الآية، إذ لو كانت الأرض سبخة ورخوا دهنية لم يُستغرب مثل ذلك فيها.

## [بَابٌ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ عِنْدَ مَقْدَمِهُ للمَدِينَةِ وَشَهَادَةِ الأَحْبَارِ بِصِدْقِهِ]

[198] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: سَمِعَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ سَلامٍ بِمَقْدِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي أَرْضٍ يَخْتَرِفُ[1]، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ؛ فَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ وَمَا يَنْزِعُ الْوَلَدَ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: "**أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ آنِفًا**"، قَالَ: جِبْرِيلُ؟ قَالَ: "**نَعَمْ**"، قَالَ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلائِكَةِ، **فَقَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ**: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:97]، "**أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ**[2]، **وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ**[3]، **وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ**

---

(1) "**يَخْتَرِفُ**": أي يجتني من الثمار.

(2) **الحشر**: معناه الجمع، وهذا الحشر المشار إليه في الحديث يكون في الدنيا قبل قيام الساعة، فتحشر النارُ الناسَ إلى أرض المحشر، وهي الشام؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلاَثِ طَرَائِقَ؛ رَاغِبِينَ، رَاهِبِينَ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلاَثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَيَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا**" متفق عليه.

وهو غير حشر الناس من قبورهم إلى الموقف يوم القيامة، فهذا يكون على ما جاء في الحديث؛

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا**"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ قَالَ ﷺ: "**يَا عَائِشَةُ، الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ**" متفق عليه.

(3) "**زِيَادَةُ كَبِدٍ**": هي القطعة المنفردة المتعلقة من الكبد.

**الْوَلَدَ**[1]، **وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ نَزَعَتْ**"[2]، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتٌ، وَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ يَبْهَتُونِي، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ: "**أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُاللَّهِ فِيكُمْ؟**" قَالُوا: خَيْرُنَا، وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا، وَابْنُ سَيِّدِنَا، قَالَ: "**أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ سَلامٍ؟**" قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُاللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرُّنَا، وَابْنُ شَرِّنَا، فَانْتَقَصُوهُ، قَالَ: هَذَا الَّذِي كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**الْوَلَدَ**": بالنصب على المفعولية، أي نزعه الرجلُ إليه، والنزع: الجذب، وهو كناية عن الشبه به.

(2) "**سَبَقَ مَاءُ**": أي إلى الرحم، فيكون به شبه الولد، كما جاء مبيّنا في الحديث؛

- عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى زَوْجَهَا فِي الْمَنَامِ يَقَعُ عَلَيْهَا، أَعَلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: "**نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ بَلَلًا**"، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَوَتَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: "**تَرِبَتْ يَمِينُكِ، أَنَّى يَأْتِي شَبَهُ الْخُؤُولَةِ إِلَّا مِنْ ذَلِكِ؟ أَيُّ النُّطْفَتَيْنِ سَبَقَتْ إِلَى الرَّحِمِ، غَلَبَتْ عَلَى الشَّبَهِ**" **حديث صحيح**، رواه أحمد.
- وفي حديث ثوبان الآتي: "**فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثَ بِإِذْنِ اللَّهِ**"

قال ابن القيم (تحفة المودود): ها هنا أمران؛ **سبق وعلو**؛ فإن سبق أحد المائين سبب للشبه، وعلو أحدهما سبب للمجانسة، وقد يتفقان وقد يفترقان؛

- فإن سبق ماء الرجل ماء المرأة وعلاه كان الولد ذكرا، والشبه للرجل.
- وإن سبق ماء المرأة وعلا ماءَ الرجل كانت أنثى، والشبه للأم.
- وإن سبق أحدهما وعلا الآخر، كان الشبه للسابق ماؤه، والإذكار والإيناث لمن علا ماؤه.

[199] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَلامٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: قَدْ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَجِئْتُ فِيمَنْ جَاءَ، قَالَ: فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلُ مَا قَالَ: "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلامٍ**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم]

[200] عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ حَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ، فَقَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟**" قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ، **فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ**، فَقَالَ: "**سَلْ**"، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ؟[1] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**هُمْ فِي**

(1) هذا التبديل يحصل يوم القيامة، وتصير الأرض كما جاء في حديث؛

- سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لأَحَدٍ**" متفق عليه.
- وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾ [إبراهيم:48]، قَالَ: "**أَرْضٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ، لَمْ يُسْفَكْ فِيهَا دَمٌ، وَلَمْ يُعْمَلْ فِيهَا بِخَطِيئَةٍ**" رواه الحاكم وصححه.

"**عَفْرَاءَ**": بيضاء إلى حمرة، "**النَّقِيِّ**": هو الدقيق الأبيض الناعم، "**عَلَمٌ**": أي علامة أو أثر.

**واختُلف** في معنى هذا التبديل؛ **فقيل**: هو تبديل صفات، فتُسوّى وتُمد كمد الأديم، وتُدَك والجبال، حتى تكون قاعا صفصفا، لا ترى فيها عوجا ولا أمتا، وتكون السماوات كالمهل، **وقيل**: بل تزال ويخلق الله أرضا أخرى.

الظُّلُمَاتِ دُونَ الْجِسْرِ"[1]، قَالَ: فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً؟ قَالَ: "فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ"، قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحْفَتُهُمْ[2] حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: "زِيَادَةُ كَبِدِ النُّونِ"[3]، قَالَ: فَمَا غِذَاؤُهُمْ[4] عَلَى أَثَرِهَا؟ قَالَ: "يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا"، قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: "مِنْ عَيْنٍ تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا"، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ إِلا نَبِيٌّ، أَوْ رَجُلٌ، أَوْ رَجُلانِ، أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ، قَالَ: "مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثَ بِإِذْنِ اللَّهِ"، قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ، وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ، وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى أَتَانِي اللَّهُ بِهِ" صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "الْجِسْرِ": بفتح الجيم وكسرها، وهو الصراط، كما جاء مبيَّنا في الحديث؛

- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عز وجل: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾ [إبراهيم: 48]، فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: "عَلَى الصِّرَاطِ" رواه مسلم.
- وفي رواية أحمد والترمذي: قَالَ: "هُمْ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ"

(2) "تُحْفَتُهُمْ": ما يُتحف به الإنسان ويُلاطَف به من الفواكه.

(3) "النُّون": الحوت، ويجمع على: "أَنْوَان"، و"نِينَان".

(4) "غِذَاؤُهُمْ": قال القرطبي: الأظهر أنه تصحيف، والصحيح: "غَدَاؤُهُمْ"، وقال النووي: وله وجه وتقديره ما غذاؤهم في ذلك الوقت، وليس المراد والسؤال عن غذائهم دائما.

## [بَابٌ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ تَأْيِيدُهُ بِالمَلَائِكَةِ]

[201] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: "**الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكِتَابِهِ، وَرُسُلِهِ، وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الآخِرِ**"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِسْلامُ؟ قَالَ: "**الإِسْلامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ**"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: "**الإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: "**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا؛ إِذَا وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ رَبَّتَهَا، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ رُؤُوسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبَهْمِ فِي الْبُنْيَانِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلا اللَّهُ؛** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان:34]، ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: "**رُدُّوا عَلَيَّ**"، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوا فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: "**هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ**" صحيح.

[متفق عليه]

[202] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ، كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا**

رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلا بَعْدُ.[1]

[متفق عليه]

[203] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَضَعَ السِّلاحَ وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السِّلاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَأَيْنَ؟" فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ.[2]

[متفق عليه]

[204] عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي غَنْمٍ، مَوْكِبَ جِبْرِيلَ، حَتَّى سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

[رواه البخاري]



(1) والملكان هما جبريل وميكائيل عليهما السلام، كما في:

• وفي رواية لمسلم: رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ شِمَالِهِ يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ، عَلَيْهِمَا ثِيَابُ بَيَاضٍ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ، يَعْنِي جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

(2) "سَعْدٍ": هو ابن معاذ ﵁.

## بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنَ الْكَرَامَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

[205] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**[1]، **وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ**" صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) قوله ﷺ: "**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ**": ورود عنه ﷺ ما يوهم أنه معارض لهذا الإطلاق، من ذلك:

- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ** عليه السلام" رواه مسلم.
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى**" متفق عليه.
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ؛ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، قَالَ: فَغَضِبَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى**..." الحديث. متفق عليه.

- قال النووي (شرح مسلم): لا بد من اعتقاد التفضيل، فقد قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾، والجواب من خمسة أوجه؛

1- أنه ﷺ قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم، فلما علم أخبر به.

2- أنه قاله أدبا وتواضعا.

3- أن النهي إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضول.

4- إنما نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث.

5- أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة، فلا تفاضل فيها، وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى.

[206] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَنَا أَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[207] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ، لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[208] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَالْيَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ**" صحيح.

[متفق عليه]

[209] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: "**نَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[210] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا كَمِثْلِ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ**

صَلاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ" صحيح.

[رواه مسلم]

[211] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً، وَإِنِّي أَخْبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي، وَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا" صحيح.

[متفق عليه]

[212] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم:36]، وَقَالَ عِيسَى [عليه السلام]: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة:118]، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي" وَبَكَى، فَقَالَ اللَّهُ عز وجل: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ - وَرَبُّكَ أَعْلَمُ- فَسَلْهُ مَا يُبْكِيهِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- فَقَالَ اللَّهُ: يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ، فَقُلْ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ، وَلَا نَسُوءُكَ" صحيح.

[رواه مسلم]

[213] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ: "أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لاَ يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، إِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ، وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ،

**وَإِنِّي قَدْ كَذَبْتُ ثَلاثَ كَذَبَاتٍ[1]، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَضَّلَكَ اللَّهُ بِرِسَالاتِهِ وَبِكَلامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ. فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ**

---

(1) وقد جاءت هذه الثلاث مبينة في الحديث من وجا آخر؛

• عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ﷺ لَمْ يَكْذِبْ قَطُّ، إِلَّا ثَلَاثًا: ثِنْتَانِ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى؛ قَوْلُهُ:** ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات:89]، **وَقَوْلُهُ:** ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء:63]، **وَبَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ فِي أَرْضِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ إِذْ نَزَلَ مَنْزِلًا، فَأُتِيَ الْجَبَّارُ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ نَزَلَ هَاهُنَا رَجُلٌ مَعَهُ امْرَأَةٌ هِيَ أَحْسَنُ النَّاسِ، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا أُخْتِي، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْهَا، قَالَ: إِنَّ هَذَا سَأَلَنِي عَنْكِ، فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّكِ أُخْتِي، وَإِنَّهُ لَيْسَ الْيَوْمَ مُسْلِمٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ، وَإِنَّكِ أُخْتِي فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَا تُكَذِّبِينِي عِنْدَهُ.**

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وهو في الصحيحين بنحوه.

**الكذب يستحيل وقوعه من الأنبياء**، لأن الله تعالى أرسلهم ليبلغوا دينه إلى الناس، فيلزم من ذلك نفيه عنهم للثقة بأخبارهم، ولو جاز وقوعه منهم لانتفت هذه الثقة.

**والجواب عن هذا**؛ أن إبراهيم عليه السلام أطلق على هذه وصف الكذب؛ لأنها من المعاريض التي تحتمل أمرين، وأراد بها عليه السلام خلاف معنى الذي الذي يتبادر إلى فهم من سمعه؛

- فأما قوله عن امرأته: إنها أخته، فيقصد الأخوة في الدين، كما جاء في الحديث.

- وأما قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾: فيحتمل أنه أراد به المستقبل، أي: سأسقم، واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا، وقيل في توجيهه غير دلك.

- وأما قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾: فإنه قاله تمهيدا للاستدلال على أن الأصنام ليست بآلهة، وأنها لا تضر ولا تنفع، ولهذا أردفه بقوله: ﴿فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾

بِقَتْلِهَا، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى، فَيَأْتُون عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْطَلِقُ، فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدَ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ"، ثُمَّ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ، وَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى" صحيح.

[متفق عليه]

[214] عَنْ مَعْبَدِ بْنِ هِلالٍ الْعَنَزِيُّ، قَالَ: اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتٍ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: يَا

أَبَا حَمْزَةَ، هَؤُلاءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ، جَاؤُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: "**إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: اشْفَعْ إِلَى رَبِّكَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُم بِمُوسَى، فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى، فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، لَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ، فَيَأْتُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لا تَحْضُرُنِي الآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُهُ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ**"

قَالَ مَعْبَدٌ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدَ أَنَسٍ، قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ، وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ، فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَأَتَيْنَاهُ،

فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لَنَا، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسٍ، فَلَمْ نَرَ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: هِيهْ، فَحَدَّثْنَاهُ بِالْحَدِيثِ فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ، فَقَالَ: هِيهْ، فَقُلْنَا: لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا، فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً، فَلا أَدْرِي، أَنَسِيَ أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَّكِلُوا؟ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ، ثُمَّ قَالَ: "**ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي، وَجَلَالِي، وَكِبْرِيَائِي، وَعَظَمَتِي، لأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**" صحيح.

[متفق عليه]

[215] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي، بَيَاضُهُ بَيَاضُ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَحَافَتَاهُ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي فَإِذَا الثَّرَى مِسْكٌ أَذْفَرُ، فَقُلْتُ لِجِبْرِيلَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ**" صحيح.

[رواه أحمد والبخاري]

[216] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ يَشْرَبْ فَلاَ يَظْمَأُ أَبَدًا**" صحيح.

[متفق عليه]

[217] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا**" صحيح.

[متفق عليه]

[218] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنٍ، لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَلآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ، وَإِنِّي لأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ**"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: "**نَعَمْ، لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لأَحَدٍ مِنَ الأُمَمِ، تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[219] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي**[1]" صحيح.

[رواه مالك هكذا من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد ﷺ، ومن طريقه أورده المصنف، وهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ.]

(1) "**وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي**": قال القرطبي (المفهم): حمله أكثرُهم على ظاهره، **فقال**: يكون منبره ذلك بعينه على حوضه، وقيل: إن له على حوضه منبرا آخر غير ذلك أعظم وأشرف منه. وقيل: معناه إن ملازمة منبر النبي ﷺ لسماع الذكر والوعظ والتعلم يُفضي بصاحبه إلى الورود على الحوض.

[220] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ**"(1)

[حديث صحيح، رواه أحمد والنسائي في الكبرى]

[221] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "**عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلانِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الأُفُقَ، فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الأُفُقَ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الأُفُقَ، فَقِيلَ: هَؤُلاءِ أُمَّتُكَ، وَمَعَ هَؤُلاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ**"، فَتَذَاكَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: "**هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**"، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "**نَعَمْ**"، فَقَامَ آخَرُ، فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: "**سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ**"

صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ**": قال النووي (شرح مسلم): في معناه قولان؛

**أحدهما**: أن ذلك الموضع بعينه يُنقل إلى الجنة،

**والثاني**: أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة.

## [بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنْ إِنْزَالِ القُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ]

[222] عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا

---

**بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنْ إِنْزَالِ القُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ:** مسألة الأحرف السبعة مسألة كبيرة، اختلف العلماء فيها كثيرا، ولعل أصوب ما قيل فيها ما ذكره ابن الجزري في النشر، وتبعه على ذلك جمع من العلماء، وملخصه: أنه تتبع القراءات صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها، فوجد أن اختلافها يرجع إلى سبعة أوجه من الاختلاف، لا يخرج عنها، وهي:

1- **اختلاف في الحركات بلا تغيير في المعنى والصورة:** نحو: ﴿يَحْسَبُ﴾ و﴿يَحْسِبُ﴾ بوجهين.

2- **اختلاف في المعنى فقط:** نحو: ﴿وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾، أي: سِنِين، وفي قراءة ابن عباس: "**بَعْدَ أَمَهٍ**" أي نسيان.

3- **اختلاف في الحروف بتغير المعنى لا الصورة:** نحو: ﴿فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ﴾، وفي قراءة ابن مسعود: "**نُنَحِّيكَ**" من التَّنْحِيَةِ.

4- **اختلاف في الحروف بتغير الصورة لا المعنى:** نحو: ﴿ٱلصِّرَاطَ﴾ و﴿ٱلسِّرَاطَ﴾

5- **اختلاف في الحروف بتغير الصورة والمعنى:** نحو: ﴿كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ﴾ [غافر: 21]، قرأها ابن عامر: ﴿أَشَدَّ مِنْكُمْ﴾ بالكاف.

6- **اختلاف في التقديم والتأخير:** نحو: ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبة:111]، قرأها حمزة والكسائي وخلف: ﴿فَيُقْتُلُونَ وَيَقْتَلُونَ﴾

7- **اختلاف في الزيادة والنقصان:** نحو: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ﴾ [الليل:03]، وفي قراءة ابن مسعود: "**وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى**"

وأما الاختلاف في الإظهار والإدغام، والتفخيم والترقيق، والمد والقصر وغيرها من الأصول، فهذه صفات في أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظا واحدا، ولئن فرض فيكون من الأول.

**هذا، وليُعلم أن القراءات السبع** المنسوبة للقراء **ليست هي الأحرف السبع باتفاق العلماء**، بل إن هذه القراءات السبع وتتمتها من العشر مما ثبت تواتره، هي اختيار الأئمة القراء من أوجه القراءة

قَضَيْنَا الصَّلاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

.....

الثابتة عندهم، فلما قرأوا بها، وأقرأوها، واشتهرت عنهم، نُسبت إليهم، وهي راجعة إلى المصحف الذي أجمع عليه الصحابة ﷺ زمن عثمان ﷺ، وَفقا للعرضة الأخيرة، التي دارسها رسول الله ﷺ وجبريل عليه السلام، وهي مشتملة على ما يحتمله الرسم العثماني من الأحرف السبعة؛

- فَعَنْ فَاطِمَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "**إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي القُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي العَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلاَ أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي**" متفق عليه.
- وَعَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ، في قصة جمع القرآن زمن أبي بكر ﷺ، قَالَ: وَكَانَتِ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا القُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. رواه البخاري.
- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّأْمِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ العِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلاَفُهُمْ فِي القِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الكِتَابِ اخْتِلاَفَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ؛ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي المَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَاللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ العَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي المَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ القُرَشِيِّينَ الثَّلاَثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ، فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي المَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ القُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ، أَنْ يُحْرَقَ. رواه البخاري.

- قال ابن الجزري: ذهب جماهير العلماء من السلف والخلف وأئمة المسلمين إلى أن هذه المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة فقط، جامعة للعرضة الأخيرة التي عرضها النبي ﷺ على جبرائيل عليه السلام، متضمنة لها، لم تترك حرفا منها.

فَقَرَآ، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا، فَسُقِطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلاَ إِذْ كُنْتُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ[1]، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي فَفِضْتُ عَرَقًا، وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: "**يَا أُبَيُّ، أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنِ اقْرَإِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي**[2]، **فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةٌ تَسْأَلُنِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأُمَّتِي، وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمُ** عليه السلام" صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**فَسُقِطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ...**": قال النووي (شرح مسلم): معناه: وسوس لي الشيطان تكذيبا للنبوة أشد مما كنت عليه في الجاهلية، لأنه في الجاهلية كان غافلا أو متشككا، فوسوس له الشيطان الجزم بالتكذيب، قال القاضي عياض: معنى قوله: "**سُقِطَ فِي نَفْسِي**": أنه اعترته حيرة ودهشة، قال: وقوله: "**وَلاَ إِذْ كُنْتُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ**": معناه أن الشيطان نزغ في نفسه تكذيبا لم يعتقده، وهذه الخواطر إذا لم يستمر عليها لا يؤاخذ بها.

(2) قوله ﷺ: "**هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي**"، فيه بيان أن العلة في تعدد الأحرف هو التخفيف والتيسير على الأمة، كما في الرواية الأخرى للحديث عند مسلم؛

- عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ: "**أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ**"، [وهكذا ثلاثا، قال:]، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَءُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا**".

وكان هذا الأمر رخصة، فلما أفضى إلى الاختلاف، وخُشي منه الفتنة -كما تقدم في حديث أنس رضي الله عنه- أجمع الصحابة على جمع القرآن على مصحف واحد.

## [بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنْ آيَاتِ القُرْآنِ]

[223] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: -وَقَرَأَ عَلَيْهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أُمَّ الْقُرْآنِ- فَقَالَ: "**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الفُرْقَانِ مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي[1]، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُ**"

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو يعلى، ورواه أحمد والترمذي مطولا بنحو قصة أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه في الحديث الموالي]

[224] عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: "**أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ**: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾" [الأنفال:24]، ثُمَّ قَالَ: "**أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ**"، **فَأَخَذَ بِيَدِي**، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: "**لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ**"، قَالَ: "﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:02]، **هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ**" صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**السَّبْعُ الْمَثَانِي**": من أسماء سورة الفاتحة؛

- أما "**السَّبْعِ**"، فلأنها سبع آيات بالاتفاق، لكن اختلفوا في البسملة؛ هل هي آية منها أو لا؟

- وأما "**الْمَثَانِي**"، فلأنها تُثَنَّى في كل ركعة، أي: تعاد، وقيل: لأنها يُثْنَى بها على الله تعالى، وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها. (فتح الباري)

[225] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي شَافِعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ**[1]**؛ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ غَيَايَتَانِ، أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ**[2]**، يُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَؤُوا الْبَقَرَةَ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[226] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهُ جِبْرِيلُ، إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ جِبْرِيلُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: هَذَا بَابٌ فُتِحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتِحَ قَطُّ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ؛ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ حَرْفًا مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ**. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**الزَّهْرَاوَيْنِ**": أي المُنيرتين، سميتا كذلك لهدايتهما قارئهما، أو لما يسبب له أجرهما من النور يوم القيامة.

(2) "**غَيَايَتَانِ**": مثنى "غَيَايَة"، وهي يُظل الإنسان من فوقه كالسحابة.

"**فِرْقَانِ**": قطيعان وجماعتان، "**صَوَافَّ**": أي باسطات أجنحتها متصلا بعضها ببعض.

"**أو**": ليست للشك، ولا للتخيير في تشبيه السورتين، ولا للترديد، بل للتنويع وتقسيم القارئين؛

**فالأول**: لمن يقرؤهما ولا يفهم المعنى.

**والثاني**: للجامع بين التلاوة ودراية المعنى.

**والثالث**: لمن ضم إليهما التعليم والإرشاد. (التيسير للمناوي)

## بَابٌ آخَرُ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ فِي ظُهُورِ صِدْقِ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْغَيْبِ

[227] عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: **لَقَدْ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا مَا تَرَكَ شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ**، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ، وَإِنِّي قَدْ أَرَى الشَّيْءَ قَدْ كُنْتُ نَسِيتُهُ فَأَرَاهُ فَأَعْرِفُهُ، كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَآهُ فَعَرَفَهُ. صحيح.

[متفق عليه]

[228] عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا كَمَا قَالَهُ، قَالَ إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ، قُلْتُ: "**فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكَفِّرُهَا الصَّلاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ**"، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنِ الفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا لَبَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَيُكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذًا لا يُغْلَقُ أَبَدًا،[1]

---

(1) **الفتنة نوعان**: (فتح الباري لابن رجب)

1- **فتنة خاصة**: ابتلاء الرجل في خاصة نفسه، بأهله، وماله، وولده، وجاره، فتارة يُلهيه الاشتغال به عما ينفعه في آخرته، وتارة تحمله محبته على أن يفعل لأجله بعض ما لا يحبه الله، وتارة يُقصّر في حقه الواجب عليه، وتارة يظلمه ويأتي إليه ما يكرهه الله من قول أو فعل، وهذه تكفرها الأعمال الصالحة.

2- **فتنة عامّة**: وهي التي يتبع بعضها بعضا كأمواج البحر، فكان أولها فتنة قتل عثمان ﷺ، وما نشأ منها من افتراق قلوب المسلمين، وتشعب أهوائهم، وتكفير بعضهم بعضا، وسفك بعضهم دماء بعض، وكان الباب المغلق الذي بين الناس وبين الفتن عمر ﷺ، وكان قتله كسرا لذلك الباب، فلذلك لم يغلق ذلك الباب بعده أبدا.

قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْغَدِ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ[1]، فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: البَابُ عُمَرُ. صحيح.

[متفق عليه]

[229] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"تَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، لَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَبَايَعَ"**، قَالُوا: أَفَلا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: **"لَا، مَا صَلَّوْا، لَا، مَا صَلَّوْا"** صحيح.

[رواه مسلم]

[230] عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: **"يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟"**، قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا، قَالَ: **"فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، فَلَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لا تَخَافُ أَحَدًا إِلا اللَّهَ؟"** قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دُعَّارُ طَيِّءٍ الَّذِينَ قَدْ سَعَّرُوا البِلاَدَ،[2]

---

(1) قال النووي (شرح مسلم): "**الأَغَالِيط**":جمع "أُغْلُوطَة"، وهي التي يُغَالَطُ بها، ومعناه: حدثته حديثا صدقا محققا، ليس هو من صحف الكتابيين، ولا من اجتهاد ذي رأي، بل من حديث النبي ﷺ، **والحاصل**: أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضي الله عنه، وهو الباب، فما دام حيا لا تدخل الفتن، فإذا مات دخلت الفتن، وكذا كان.

(2) "**دُعَّارُ**": جمع "دَاعِر"، وهو الخبيث من الرجال. "**طَيِّءٍ**": قبيلة عربية مشهورة، ومنهم عدي بن حاتم راوي الحديث. "**سَعَّرُوا البِلاَدَ**": أوقدوا نيران الفتن.

"وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَيُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى"، قُلْتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ؟ قَالَ: "كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَتَرَيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ،[1] وَلَيَلْقَيَنَّ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ، فَيَقُولَنَّ: أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولا فَيُبَلِّغُكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأُفْضِلَ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ" قَالَ عَدِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ"

قَالَ عَدِيٌّ: فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ فِيمَنِ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمُ الْحَيَاةُ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: "يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ[2]" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) أي لكثرة المال وعدم الفقراء في ذلك الزمان، كما جاء في الحديث؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ، فَيَفِيضَ، حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً، وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: لَا أَرَبَ لِي فِيهِ" رواه مسلم.

(2) وقد ذكروا أنه وقع ذلك زمن عمر بن عبد العزيز رحمه الله، كما روى البيهقي في الدلائل؛

- عَنْ عُمَرَ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّمَا وَلِيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَتَيْنِ وَنِصْفًا، ثَلَاثِينَ شَهْرًا، لَا وَاللَّهِ، مَا مَاتَ حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَأْتِينَا بِالْمَالِ الْعَظِيمِ، فَيَقُولُونَ: اجْعَلُوا هَذَا حَيْثُ تَرَوْنَ فِي الْفُقَرَاءِ، فَمَا يَبْرَحُ حَتَّى يَرْجِعَ بِمَالِهِ، يَتَذَكَّرُ مَنْ يَضَعُهُ فِيهِمْ فَلَا يَجِدُهُ، فَيَرْجِعُ بِمَالِهِ، قَدْ أَغْنَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ النَّاسَ.

[231] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَهْلِكُ كِسْرَى ثُمَّ لَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ**[1]**، وَلَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**"

صحيح.

[رواه مسلم]

[232] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطْعَمَتْهُ، ثُمَّ جَلَسَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ**[2]**، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ**، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "**نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ،**[3] مُلُوكًا**

---

(1)قال المصنف (شرح السنة): قد روي أن النبي كتب إلى كسرى يدعوه إلى الإسلام، فمزق كتابه، فقال النبي ﷺ: "**تَمَزَّقَ مُلْكُهُ**"، وكتب إلى قيصر، فأكرم كتابه، ووضعه في مسك، فقال النبي ﷺ: "**ثَبَتَ مُلْكُهُ**"، ووجه الجمع بين الحديثين؛ أن كسرى تمزق ملكه، فلم يبق لهم ملك، وأنفقت كنوزه في سبيل الله، وأورث الله المسلمين أرضه، وقيصر ثبت ملكه بالروم، وانقطع عن الشام، واستبيحت خزائنه التي كانت بهما، وأنفقت في سبيل الله، فمعنى قوله: "**لَا قَيْصَر بَعْدَهُ**" يعني بالشام.

(2) "**أُمّ حَرَامٍ**": قيل: اسمها الغميصاء وقيل: الرميصاء، وهي أخت أم سليم، وخالة أنس ابن مالك ﷺ، وكان النبي الله ﷺ يكرمها، وينام عندها فِي بيتها، وهي من محارمه ﷺ؛

- قال النووي (شرح مسلم): اتفق العلماء على أنها كانت محرما له ﷺ، واختلفوا فى كيفية ذلك؛ فقال ابن عبد البر وغيره: كانت إحدى خالاته من الرضاعة، وقال آخرون: بل كانت خالة لأبيه، أو لجده؛ لأن عبد المطلب كانت أمه من بني النجار.

(3) "**ثَبَجَ الْبَحْرِ**": يعني وسطه.

**عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ**"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، **فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ**، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: "**نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ**"، كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: "**أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ**"، فَرَكِبَتْ أُمُّ حَرَامٍ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ.

[متفق عليه]

[233] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: انْطَلَقَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ أَبِي صَفْوَانَ، وَكَانَ أُمَيَّةُ إِذَا انْطَلَقَ إِلَى الشَّامِ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: انْتَظِرْ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَغَفَلَ النَّاسُ انْطَلَقْتَ فَطُفْتَ، فَبَيْنَا سَعْدٌ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: أَنَا سَعْدٌ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: تَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ آمِنًا وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَتَلاحَيَا، فَقَالَ أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ لَأَقْطَعَنَّ مَتْجَرَكَ بِالشَّامِ، قَالَ: فَجَعَلَ أُمَيَّةُ يَقُولُ لِسَعْدٍ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ، وَجَعَلَ يُمْسِكُهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، فَقَالَ: دَعْنَا عَنْكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ، قَالَ: إِيَّايَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ، فَرَجَعَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ محمدا أنه يَزْعُمُ

أَنَّهُ قَاتِلِي، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الصَّرِيخُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَمَا ذَكَرْتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ: فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الوَادِي، فَسِرْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، فَسَارَ مَعَهُمْ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ. صحيح.

[رواه البخاري]

[234] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ**، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا،[1] وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا، قَالَ: **فَنَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ**، فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**هَذَا مَصْرَعُ فُلانٍ**"، قَالَ: **وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ هَهُنَا وَهَهُنَا**، قَالَ: فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ[2] عَنْ مَوْضِعَ يَدِ رسول اللَّهِ ﷺ. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**نُخِيضَهَا**": يعني الخيل، أي لو أمرتنا بخوض البحر بخيولنا لفعلنا.

"**نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا**": كناية عن حثها على السير؛ لأن الراكب إذا أراد ركض مركوبه يحرك رجليه من جانبيه، ضاربا على موضع كبده.

"**بَرْكِ الْغِمَادِ**": موضع من وراء مكة بخمس ليال جهة اليمن، وقيل: بأقصى اليمن.

(2) "**مَا مَاطَ أَحَدُهُمْ**": أي ما بَعُد، ومنه: "**إِمَاطَة الأَذَى**" أي إزالته وإبعاده.

[235] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: "**اللَّهُمَّ أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ**"، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: "﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر:45]" صحيح.

[رواه البخاري]

[236] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ حِينَ جَعَلَ يَحْفُرُ الْخَنْدَقَ، **فَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ**، وَيَقُولُ: "**بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ**(1)"

وفي رواية: قَالَ أَخْبَرَنِي مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ أَبُو قَتَادَةَ. صحيح.

[رواه مسلم، وهو عند البخاري من مسند أبي سعيد؛

- قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، **فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ**، وَيَقُولُ: "**وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ**"، قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الفِتَنِ.]

[237] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ كَانَ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ الْبَقَرَةَ وآل عِمْرَانَ جَدَّ فِينَا، فَارْتَدَّ عَنِ الإِسْلامِ، وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " **إِنَّ الْأَرْضَ لَا**

(1) قال النووي (شرح مسلم): قال العلماء: هذا الحديث حجة ظاهرة في أن عليا ﷺ كان محقا مصيبا، والطائفة الأخرى بغاة، لكنهم مجتهدون فلا إثم عليهم لذلك.

**قال**: وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ من أوجه؛ منها أن عمارا يموت قتيلا، وأنه يقتله مسلمون، وأنهم بغاة، وأن الصحابة يقاتلون، وأنهم يكونون فرقتين باغية وغيرها، وكل هذا قد وقع مثل فلق الصبح ﷺ.

**تَقْبَلُهُ"**، قَالَ أَنَسٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ، أَنَّهُ أَتَى الأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا فَوَجَدَهُ مَنْبُوذًا، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا شَانُ هَذَا؟ فَقَالُوا: قَدْ دَفَنَّاهُ مِرَارًا فَلَمْ تَقْبَلْهُ الْأَرْضُ. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد، وأصله في الصحيحين]

[238] عَنِ ابْنَ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا**"، قِيلَ: الْكَذَّابُ: هُوَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَالْمُبِيرُ: الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ.(1)

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وقال: حسن غريب. وأصله في مسلم؛

- عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ، أَنَّ الحَجَّاجَ لَمَّا قَتَلَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ﷺ، قَالَ لِأُمِّهِ أَسْمَاءَ ﷺ: كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بِعَدُوِّ اللَّهِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ، بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ، أَنَا وَاللَّهِ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ، أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا، **أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا**، فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ، وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالُكَ إِلَّا إِيَّاهُ.]

[239] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**بُعِثَتْ**

---

(1) "**الْمُبِيرُ**": أي المُهْلِك، وقد كان الحجاج من أكثر الأمراء سفكا للدماء، وروى الترمذي عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: أَحْصَوْا مَا قَتَلَ الْحَجَّاجُ صَبْرًا فَبَلَغَ مِائَةَ أَلْفٍ وَعِشْرِينَ أَلْفَ قَتِيلٍ.اهـ وأما من قتلهم في حروبه، فلا يحصون كثرة.

"**الْكَذَّابُ**": المُخْتَارُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيُّ: قال الذهبي (ميزان الاعتدال): ضال مضل، كان يزعم أن جبرائيل عليه السلام ينزل عليه، وهو شر من الحجاج أو مثله.

هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ"، قَالَ: فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ. صحيح.

[رواه مسلم]

[240] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدَّعِي الإِسْلامَ: "**هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ**"، فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ، قَاتَلَ الرَّجُلُ مِنْ أَشَدِّ الْقِتَالِ، وَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَأَثْبَتَتْهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشَدَّ الْقِتَالِ، فَكَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ**"، فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ، إِذْ وَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَانْتَزَعَ مِنْهَا سَهْمًا فَانْتَحَرَ بِهَا، فَاشْتَدَّ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، قَدِ انْتَحَرَ فُلانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا بِلالُ، قُمْ فَأَذِّنْ؛ لاَ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ**" صحيح.

[متفق عليه. وقصته في الصحيحين أيضا من حديث؛

- سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ وفيه: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ**"
- وزاد في رواية: "**وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا**"]

[241] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ**[1]، **فَإِنَّهُ يُحَطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ**"[2]، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ، ثُمَّ تَتَامَّ النَّاسُ، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: "**وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الأَحْمَرِ**"، فَأَتَيْنَاهُ، فَقُلْنَا: تَعَالَ يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلا يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

[رواه مسلم]

[242] عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَأَتَيْنَا وَادِي الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ لامْرَأَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**اخْرُصُوهَا**"، فَخَرَصْنَاهَا، وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ، وَقَالَ: "**أَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**"، وَانْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ، فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ**"، فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ

---

(1) "**ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ**": موضع بين مكة والمدينة، و"الثَّنِيَّة": الفرجة بين الجبلين ، و"المرار": شجر مر.
- قال القرطبي (المفهم): وهي ثنية معروفة، وعرة المرتقى، فحث النبي ﷺ على صعودها، ولعل ذلك للحراسة.

(2) "**يُحَطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ**": قال القرطبي (المفهم): يعني أن من صعد تلك الثنية غُفرت خطاياه كما وُعد بنو إسرائيل حين قيل لهم: ﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا وَقُولُواْ حِطَّةٞ نَّغۡفِرۡ لَكُمۡ خَطَٰيَٰكُمۡۚ﴾ [البقرة:58].

بِجَبَلَيْ طَيِّءٍ[1]، وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلْمَاءِ صَاحِبِ أَيْلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ، وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، **فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا**، ثُمَّ أَقْبَلْنَا، حَتَّى قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَى، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا، كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا؟ فَقَالَتْ: عَشَرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنِّي مُسْرِعٌ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ**"، فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: "**هَذِهِ طَابَةُ، وَهَذَا أُحُدٌ، وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**" صحيح.

[متفق عليه]

[243] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ، فَأَقَامَ بِهَا لَيَالِيَ، فَقَالَ النَّاسُ: مَا نَحْنُ هَهُنَا فِي شَيْءٍ، وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ[2] مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلا نَقْبٌ[3] إِلا عَلَيْهَا مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا**"، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: "**ارْتَحِلُوا**"، فَارْتَحَلْنَا، وَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ، أَوْ يُحْلَفُ، مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّى أَغَارَ عَلَيْنَا

(1) "**جَبَلَيْ طَيِّءٍ**": يقار لأحدهما: "**أَجَاءُ**"، وللآخر: "**سَلْمَى**".

- قال النووي (شرح مسلم): هذا الحديث فيه هذه المعجزة الظاهرة، من إخباره ﷺ بالمغيب، وخوف الضرر من القيام وقت الريح، وفيه ما كان عليه ﷺ من الشفقة على أمته، والرحمة لهم، والاعتناء بمصالحهم، وتحذيرهم ما يضرهم في دين أو دنيا.

(2) "**عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ**": أي: لا حافظ لهم ولا حامي، يقال: "حَيٌّ خُلُوف" أي: غاب عنهم رجالهم.

(3) "**الشِعْبٌ**": الطريق في الجبل. "**النَقْبٌ**" الطريق على رأس الجبل، وقيل: الطريق ما بين الجبلين. وقيل: "**أَنْقَابُ المدينة**": طرقها وفجاجها

بَنُو عَبْدِاللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَمَا يُهَيِّجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ[1]. صحيح.

[رواه مسلم]

[244] عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ[2]، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا**"، أَوْ قَالَ: "**ذِمَّةً وَصِهْرًا[3]، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا**" قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا. صحيح.[4]

[رواه مسلم]

---

(1) "**وَمَا يُهَيِّجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ**": قال النووي (شرح مسلم): معناه أن المدينة في حال غيبتهم كانت محمية محروسة، كما أخبر النبي ﷺ، حتى إن بني عبد الله بن غطفان أغاروا عليها حين قدومنا، ولم يكن قبل ذلك يمنعهم من الإغارة عليها مانع ظاهر، ولا كان لهم عدو يهيجهم ويشتغلون به، بل سبب منعهم قبل قدومنا حراسة الملائكة، كما أخبر النبي ﷺ.

(2) "**الْقِيرَاطُ**": جزء من أجزاء الدينار والدرهم. "**يُسَمَّى فِيهَا**": أي يدور على ألسنتهم ويذكرونه في معاملاتهم كثيرا، ذكره القرطبي.

(3) "**الذِّمَّة**": يحتمل أن الذمام للرحم وللصهر الذي ذكر، ويحتمل أنه أراد ذمة العهد التى دخلوا بها فى ذمة الإسلام أيام عمر، فإن مصر فتحت صلحا إلا الأسكندرية.

"**رَحِمًا**": لكون هاجر أم إسماعيل عليه السلام، أبي العرب منهم.

"**صِهْرًا**": لكون مارية أم إبراهيم، ولد النبى ﷺ منهم.

(4) قال عياض (إكمال المعلم): في هذا الحديث من أعلام نبوته ﷺ ثلاثة، وُجدت كلها؛ منها افتتاحها، ومنها إعطاء أهلها العهد، ودخولهم في الذمة، ومنها قوله: "إِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ"

[245] عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أُجْلِيَ الأَحْزَابُ عَنْهُ: "**الآنَ نَغْزُوهُمْ وَلا يَغْزُونَّا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ**[1]" صحيح.

[رواه البخاري]

[246] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: "**لأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**"، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ، غَدَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: "**أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟**" قَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: "**فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ**"، فَأُتِيَ بِهِ، **فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ**، فَبَرِئَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ قَالَ: "**انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلامِ، فَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ**" صحيح.[2]

[متفق عليه]

---

(1) قال الحافظ (الفتح): لم يقع بين المسلمين وبين قريش من بعد وقعة الخندق حرب يكون ابتداءا القصد فيها من المشركين، فإنه ﷺ تجهز إلى العمرة، فصدوه عن دخول مكة، وكاد الحرب أن يقع بينهم، فلم يقع، ثم وقعت الهدنة، واعتمر ﷺ من قابل، واستمر ذلك إلى أن نقضوا العهد، فتوجه إليهم غازيا، ففتحت مكة.

(2) قال القرطبي (المفهم): فيه دليلان على صحة نبوة نبينا محمد ﷺ، وهي: إخباره عن فتح خيبر، ووقوعه على نحو ما أخبر، وبرء رمد عين علي ﷺ فور دعاء النبي ﷺ.

[247] عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ**" صحيح.

[رواه مسلم، وفي رواية له:

- عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ**"، فَاسْتَغْفِرْ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ.]

[248] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: **سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ.** صحيح.[1]

[متفق عليه]

(1) "**أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ**": توفيت ﷺ بعد النبي ﷺ بستة أشهر، كما في الصحيحين عن عائشة ﷺ.
- قال النووي (شرح مسلم): فيه معجزتان للنبي ﷺ فأخبر ببقائها بعده، وبأنها أول أهله لحاقا به ووقع كذلك، وضحكت سرورا بسرعة لحاقها.

[249] عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ أَدَمٍ، فَقَالَ: "اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ[1]، ثُمَّ مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ،[2] ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا،[3] ثُمَّ فِتْنَةٌ لا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً،[4]

---

(1) "فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ": وقد وقع في خلافة عمر بن الخطاب ﷺ سنة 16هـ.

(2) "مُوتَانٌ": أي موت كثير. "كَقُعَاصِ الْغَنَمِ": هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت فجأة، وقد جاء مبيّنا في رواية ابن ماجه؛

• "ثُمَّ دَاءٌ يَظْهَرُ فِيكُمْ، يَسْتَشْهِدُ اللَّهُ بِهِ ذَرَارِيَّكُمْ وَأَنْفُسَكُمْ، وَيُزَكِّي بِهِ أَمْوَالَكُمْ"

- قال ابن كثير (البداية والنهاية): وهذا قد وقع في أيام عمر ﷺ، وهو طاعون عمواس سنة ثماني عشرة، ومات بسببه جماعات من سادات الصحابة.

(3) "ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ": أي كثرته، وظهرت في خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة، والفتنة المشار إليها افتتحت بقتل عثمان، واستمرت الفتن بعده. (فتح الباري)

• وروى ابن عساكر (تاريخ دمشق): عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَجِيءُ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ، فَتَحْمِلُ وِقْرَهَا، ثُمَّ تَقُولُ: اللَّهُمَّ بَدِّلْ، اللَّهُمَّ غَيِّرْ، فَقَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ حِينَ قُتِلَ عُثْمَانَ: [الرَّمَل]

قُـلْـتُـمْ بَـدِّل فَبُدِّلْـتُـمْ بِـهِ ... سَنَةً حَرًى وَحَرْبًا كَاللَّهَبْ

مَا نَقَمْتُمْ مِنْ ثِيَابٍ خِلْفَةٍ ... وعَـبِـيـدٍ وَإِمَـاءٍ وَذَهَـبْ

"الْوِقْرُ": الْحِمْلُ، وأكثر ما يستعمل في حِمْلِ البغل والحمار و"الوَسْقُ" في حِمْلِ البعير. "مَا نَقَمْتُمْ": ما كرهتم، أي من حصولكم على هذه الأمور زمن عثمان ﷺ. "ثِيَابٍ خِلْفَةٍ": ثوب بعد ثوب.

(4) "بَنِي الأَصْفَرِ": هم الروم. "غَايَةً": أي راية، سميت كذلك لأنها غايةُ المتبع؛ إذا وقفت وقف، وإذا مشت تبعها.

**تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا"**[1] صحيح.

[رواه البخاري]

[250] عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِ[2] الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: "**هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟**" قَالُوا: لَا، قَالَ: "**إِنِّي لأَرَى الْفِتَنَ تَقَعُ خِلالَ بُيُوتِكُمْ كَوَقْعِ الْمَطَرِ**" صحيح.[3]

[متفق عليه]

---

(1) وهذا الغدر من الروم يكون على إثره الملحمة الكبرى؛

- عَنْ ذِي مِخْبَرٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**تُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، حَتَّى تَغْزُوا أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِهِمْ، فَتُنْصَرُونَ، وَتَغْنَمُونَ، وَتَنْصَرِفُونَ، حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذِي تُلُولٍ، فَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الرُّومِ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، وَيَقُولُ قَائِلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: بَلِ اللَّهُ غَلَبَ، فَيَثُورُ الْمُسْلِمُ إِلَى صَلِيبِهِمْ وَهُوَ مِنْهُ غَيْرُ بَعِيدٍ فَيَدُقُّهُ، وَتَثُورُ الرُّومُ إِلَى كَاسِرِ صَلِيبِهِمْ فَيَضْرِبُونَ عُنُقَهُ، وَيَثُورُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتَتِلُونَ، فَيُكْرِمُ اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِالشَّهَادَةِ، فَتَقُولُ الرُّومُ لِصَاحِبِ الرُّومِ: كَفَيْنَاكَ الْعَرَبَ، فَيَجْتَمِعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

- قال ابن المنير: أما قصة الروم فلم يجتمع إلى الآن، ولا بلغنا أنهم غزوا في البر في هذا العدد، فهي من الأمور التي لم تقع بعد، وفيه بشارة ونذارة، وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش، وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكونأضعاف ما هو عليه. (فتح الباري)

(2) "**أَشْرَفَ**" علا وصعد. "**الأُطُم**": بناء من حجارة مرفوع كالقصر، و"**آطَامِ الْمَدِينَةِ**": حصونها.

(3) قال النووي (شرح مسلم): التشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم، أي إنها كثيرة، وتعم الناس، لا تختص بها طائفة، وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم، كوقعة الجمل، وصفين، والحرة، ومقتل عثمان، ومقتل الحسين ﷺ وغير ذلك، وفيه معجزة ظاهرة له ﷺ.

[251] عَنْ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي[1]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "**نَعَمْ**"[2]، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: "**نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ**"، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: "**قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ**"[3]، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: "**نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: "**هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**"، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: "**تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**"[4]، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلا إِمَامٌ؟ قَالَ: "**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ**

---

(1) قال القرطبي (المفهم): الخير والشر المعنيان في هذا الحديث، إنما هما استقامة أمر دين هذه الأمة، والفتن الطارئة عليها، بدليل باقي الحديث، وجواب النبي ﷺ له بذلك.

(2) قال الحافظ (الفتح): المراد بالشر ما يقع من الفتن من بعد قتل عثمان ﷺ.

(3) قال الحافظ (الفتح): المرد بالخير ما وقع من الاجتماع مع علي ومعاوية ﷺ، وبالدخن ما كان في زمنهما من بعض الأمراء، كزياد بالعراق، وخلاف من خالف عليه من الخوارج.

(4) قال عياض (إكمال المعلم): هؤلاء - والله أعلم - من كان من الأمراء والسلاطين يدعو إلى بدعة أو ضلالة، كأصحاب المحنة، والقرامطة، والخوارج، بدليل قوله ﷺ: "**تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**"، وأمره إن لم تكن لهم جماعة باعتزال تلك الفرق.

قلت: ويوضح هذا المعنى ما جاء في رواية لمسلم:

- "**يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ**"

**بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ**" صحيح.

[متفق عليه]

[252] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرْكَ، حُمْرَ الوُجُوهِ، صِغَارَ الْعُيُونِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الـمَجَانُّ الـمُطْرَقَةُ**"(1)

[متفق عليه]

[253] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا الْيَهُودَ، وَحَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ وَرَاءَ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ: يَا عَبْدَاللَّهِ، يَا مُسْلِمُ تَعَالَ، وَرَائِي يَهُودِيٌّ فَاقْتُلْهُ**(2)" صحيح.

[رواه البخاري]

[254] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضُ، وَحَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَتَقَبَّلُ مِنْهُ صَدَقَتَهُ**"، قَالَ:

---

(1) "**ذُلْفَ الأُنُوفِ**": أي أنوفهم قِصَارٌ، يقال: رجل أَذْلَفُ، وامرأة ذَلْفَاءُ، وسيأتي في رواية: "**فُطْسَ الْأُنُوفِ**"، أي في رأس أنوفهم انبطاح، والمراد: أن أنوفهم فيها قِصَر مع انبطاح.
"**الـمَجَانُّ**": جَمْعُ مِجَنٍّ وَهُوَ التُّرْسِ. "**الـمُطْرَقَةُ**": المُجَلَّدة طبقا فوق طبق، شبّه وجوههم بالتُّرْس لتدويرها، وبالمُطْرقة لغلظها وكثرة لحمها.
- قال النووي (شرح مسلم): هذه كلها معجزات لرسول الله ﷺ، فقد وجد هؤلاء الترك بجميع صفاتهم التي ذكرها ﷺ، وقاتلهم المسلمون مرات.

(2) قال القرطبي (المفهم): هذا يكون -والله أعلم- بعد قتل الدجال؛ فإن اليهود هم أكثر أتباعه.

"وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيَقْتَرِبُ الزَّمَانُ[1]، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ"، قَالُوا: الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّمَ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْقَتْلُ، الْقَتْلُ"

قَالَ: وَقَالَ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ[2]، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ"

---

(1) "وَيَقْتَرِبُ الزَّمَانُ": وقد جاء عن النبي ما يبيّن هذا التقارب، في الحديث؛

• عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَيَكُونُ الشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونُ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَاحْتِرَاقِ السَّعَفَةِ أَوِ الْخُوصَةِ"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو يعلى وصححه ابن حبان.

**واختلف في المراد من هذا التقارب**، والأظهر -والله أعلم- أنه تقارب معنوي، وأن المراد به محق البركة من الأوقات والأعمار، وضياعها في غير طائل، وذلك بسبب كثرة الفتن وتنوعها، وقد عظُم الأمر في عصرنا مع وسائل اللهو والتواصل، فأصبح الواحد لا يدري كيف تنقضي الأيام والليالي -والله المستعان-.

(2) "فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ": المراد بهما فئة علي ومعاوية ﷺ.

"دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ": أي دينهما واحد إذ الكل مسلمون، أو أن كل واحد منهما يقول إنه ناصر للحق، والحق وإن كان مع فئة علي ﷺ، كما دلت عليه الأحاديث، فإنه لا يجوز أن يُجعل هذا الاختلاف الذي حصل سببا لتكفير إحدى الطائفتين أو تفسيقها، فالنبي سماهم مسلمين، ووَصْفُهم بأنهم أولى الطائفتين بالحق، وهذا يُشعر بأنهم تأولوا فأخطأوا.

قال شيخ الإسلام (الواسطية): ويمسكون عما شجر بين الصحابة، ويقولون: إن هذه الآثار المروية في مساويهم، منها: ما هو كذب، ومنها: ما قد زيد فيه ونقص، وغُيِّر عن وجهه، والصحيح منه: هم فيه معذورون؛ إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون...ثم القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل، نزر، مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم، من: الإيمان بالله ورسوله، والجهادفي سبيله، والهجرة، والنصرة، والعلم النافع، والعمل الصالح.

وَقَالَ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْبَعِثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ**"(1)

وَقَالَ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزَ وَكَرْمَانَ،(2) قَوْمًا مِنَ الأَعَاجِمِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، فُطْسَ الأُنُوفِ(3)، صِغَارَ الأَعْيُنِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمِجَانُّ الْمُطْرَقَةُ**"

---

(1) "**قَرِيبٌ مِنْ ثَلاثِينَ**": وعددهم بالتحديد سبع وعشرون كما جاء في الحديث؛

- عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ، مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد والطبراني.

- قال الحافظ (الفتح): وهذا يدل على أن رواية الثلاثين بالجزم على طريق جبر الكسر.

وقد سمى النبي ﷺ بعضهم، فمن ذلك؛

- ما تقدم في الحديث رقم:94، عَنِ ابْنَ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا**"، وهو المختار الثقفي، وكان يدعي أن جبريل عليه السلام يأتيه.
- وعَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابُونَ، مِنْهُمْ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ صَنْعَاءَ الْعَنَسِيُّ، وَمِنْهُمْ صَاحِبُ حِمْيَرَ، وَمِنْهُمُ الدَّجَّالُ، وَهُوَ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً**"

**حديث حسن**، رواه أحمد وصححه ابن حبان.

- قال الحافظ (الفتح): ليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقا، فإنهم لا يحصون كثرة، لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون، وإنما المراد من قامت له شوكة، وبدت له شبهة.

(2) "**خُوزَ**": اسم لجميع بلاد خُوزِسْتانَ، كما في القاموس، وهو اليوم إقليم تابع لإيران. وَ"**كَرْمَانَ**": كذلك إقليم تابع إيران اليوم.

(3) "**فُطْس**": جمع "أَفْطَس"، و"الفَطَس": انخفاض قصبة الأنف وانفراشها.

وَقَالَ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ**"(1)

وَقَالَ: "**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا،**(2) **فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَآهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ** ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾(3) [الأنعام: 158]" صحيح.

---

(1) "نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ": أي يصنعون من الشعر ثيابا يلبسونها، ونعالا يمشون فيها؛

- ففي وراية مسلم:"يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ"

- قال النووي: وقد وجدوا في زماننا هكذا.

(2) "تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا": بيّن النبي ﷺ كيفية طلوع الشمس من مغربها، كما في الحديث؛

- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَهُ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: "**أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟**" قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "**فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ العَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنَ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلاَ يُقْبَلَ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنَ فَلاَ يُؤْذَنَ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:** ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾﴾ [يس: 38]" متفق عليه.

- قال القرطبي (المفهم): قد كثرت أقوال الناس في معنى مستقر الشمس، وأشبه ما يقال فيه: إنه عبارة عن انتهائها إلى أن تسامت جزءا من العرش معلوما، بحيث تخضع عنده وتذل، وهو المعبر عنه بسجودها، وتستأذن في سيرها المعتاد لها من ذلك المحل، متوقعة ألا يؤذن لها في ذلك وأن تؤمر بالرجوع من حيث جاءت وبأن تطلع من مغربها.

(3) ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾، قال ابن كثير: أي إذا أنشأ الكافر إيمانا يومئذ لا يقبل منه، فأما من كان مؤمنا قبل ذلك، فإن كان مصلحا في عمله فهو بخير عظيم، وإن لم يكن مصلحا فأحدث توبة حينئذ لم تقبل منه توبته كما دلت عليه الأحاديث، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾، أي: ولا يقبل منها كسب عمل صالح إذا لم يكن عاملا به قبل ذلك.

[هذه الأحاديث من صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة ﷺ، وهي صحيحة مروية في دواوين السنة؛ مجموعة كما في المسند، ومفرقة كما في الصحيحين وغيرهما]

[255] عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ الْغِفَارِيِّ ﷺ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: "**مَا تَذْكُرُونَ؟**" قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: "**إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ**"، فَذَكَرَ: "**الدُّخَانَ،**[1] **وَالدَّجَالَ، وَالدَّابَةَ، وَطُلُوعَ**

(1) "**الدُّخَان**": تقدم في الحديث رقم: 42، أن ابن مسعود فسّر الدخان بما كان يتراءى لقريش من شدة الجوع بعد ما دعا عليهم النبي ﷺ، وأنكر على من فسره بالدخان الذي يكون أشراط الساعة، وكان يقول: إن الدخان قد مضى؛

- فعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: **خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ؛ اللِّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ، وَالدُّخَانُ**. متفق عليه.

وذهب طائفة من العلماء أن الدخان هو من الآيات التي لم تقع بعد وأنه من أشراط الساعة؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَّالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ**" رواه مسلم.
- عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ رَبَّكُمْ أَنْذَرَكُمْ ثَلَاثًا؛ الدُّخَانَ، يَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ مِنْهُ كَالزُّكْمَةِ، وَيَأْخُذُ الْكَافِرَ فَيَنْتَفِخُ وَيَخْرُجُ مِنْ كُلِّ مَسْمَعٍ مِنْهُ، وَالثَّانِيَةُ الدَّابَّةُ، وَالثَّالِثَةُ الدَّجَّالُ**"

**حديث حسن**، رواه الطبراني وقال ابن كثير: إسناده جيد.

والصواب أنه لا منافاة بين القولين، وأنهما دخانان مختلفان؛

- قال الطحاوي: الدخان المذكور في حديث ابن مسعود غير الدخان المذكور في حديثي حذيفة وأبي هريرة، والذي ذكره ابن مسعود في حديثه ليس دخانا حقيقيا، وإنما هو شيء كانت قريش تتوهمه أنه دخان، وسمي دخانا على المجاز؛ لتوهم قريش أنه دخان من الجَهْد الذي بها، وأما ما في حديثي حذيفة وأبي هريرة من ذكر الدخان فهو على دخان حقيقي مما يكون بقرب القيامة. (شرح مشكل الآثار باختصار)

الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى بن مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلاثَةَ خُسُوفٍ؛ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ[1]" صحيح.

[رواه مسلم]



(1) "وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ ...": وتقدم في الحديث رقم: 54، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ"

- قال الحافظ (الفتح): ويجمع بينهما بأن آخريتها باعتبار ما ذكر معها من الآيات، وأوليتها باعتبار أنها أول الآيات التي لا شيء بعدها من أمور الدنيا أصلا، بل يقع بانتهائها النفخ في الصور، بخلاف ما ذكر معها، فإنه يبقى بعد كل آية منها أشياء من أمور الدنيا.

## بَابٌ آخَرُ فِي عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ وَمُعْجِزَاتِهِ ﷺ

[256] عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزَّوْرَاءِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ**(1)، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ، قَالَ قَتَادَةَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: كَمْ كنتم؟ قَالَ: ثَلاَثَ مِائَةٍ، أَوْ زُهَاءَ ثَلاَثِ مِائَةٍ. صحيح.

[متفق عليه]

[257] عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، **وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ**(2)، **فَتَوَضَّأَ مِنْهَا**، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا لَكُمْ؟**" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ، قَالَ: **فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ**، قَالَ: فَشَرِبْنَا، وَتَوَضَّأْنَا، فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. صحيح.

[متفق عليه]

[258] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ قَالَ: **خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ تَخَلَّفَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ**، وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ بِمَيْضَأَةٍ، وَهِيَ الإِدَاوَةُ،

(1) قال القرطبي (المفهم): وهذه المعجزة أبلغ من معجزة موسى عليه السلام في نبع الماء من الحجر عند ضربه بالعصا، إذ من المألوف نبع الماء من بعض الحجارة، فأما نبعه من بين عظم ولحم وعصب ودم، فشيء لم يسمع بمثله، ولا تحدث به عن غيره.

(2) "**الرَّكْوَة**": هي إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء.

قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: **فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ جَاءَنِي فَسَكَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَيْضَأَةِ فَتَوَضَّأَ**، وَقَالَ لِي: "**احْفَظْهَا، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ لِبَقِيَّتِهَا شَأْنٌ**"، قَالَ: وَسَارَ الْجَيْشُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْفُقُوا بِأَنْفُسِهِمْ، وَإِنْ يَعْصُوهُمَا يَشُقُّوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ**"، قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَشَارُوا عَلَيْهِمْ أَنْ لا يَنْزِلُوا حَتَّى يَبْلُغُوا الْمَاءَ، وَقَالَ بَقِيَّةُ النَّاسِ: بَلْ نَنْزِلُ حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَنَزَلُوا، فَجِئْنَاهُمْ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، وَقَدْ هَلَكُوا مِنَ الْعَطَشِ، **فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَيْضَأَةِ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَاسْتَأْبَطَهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّ لَهُمْ**، فَشَرِبُوا حَتَّى رَوَوْا وَتَوَضَّؤُوا، وَمَلَؤُوا كُلَّ إِنَاءٍ كَانَ مَعَهُمْ، حَتَّى جَعَلَ يَقُولُ: "**هَلْ مِنْ عَالٍ؟**" قَالَ: فَخُيِّلَ إِلَيَّ أَنَّهَا كَمَا أَخَذَهَا، وَكَانُوا يَوْمَئِذٍ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ رَجُلًا. صحيح.

[رواه أحمد ومسلم]

[259] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ قَالَ: سَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ: فَأَصَابَهُمْ عَطَشٌ شَدِيدٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ، أَوْ غَيْرَهُمَا، فَقَالَ: "**إِنَّكُمَا سَتَجِدَانِ امْرَأَةً بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، مَعَهَا بَعِيرٌ عَلَيْهِ مَزَادَتَانِ،**[1] **فَأْتِيَانِي بِهَا**"، قَالَ: فَأَتَيَا الْمَرْأَةَ فَوَجَدَاهَا قَدْ رَكِبَتْ بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ عَلَى الْبَعِيرِ، فَقَالَا لَهَا: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: وَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ؟ هَذَا الصَّابِئُ؟ قَالَا: هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَقًّا، فَجَاءَا بِهَا، **فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَعَلَ فِي إِنَاءٍ مِنْ مَزَادَتَيْهَا، ثُمَّ قَالَ**

(1) "مَزَادَتَانِ": القربتان، وقيل: المزادة القربة الكبيرة التى تُحمل على الدابة، سميت بذلك لأنه يزاد فيها جلد من غيرها لتكبر به. (إكمال المعلم)

**فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَعَادَ الْمَاءَ فِي الْمَزَادَتَيْنِ، ثُمَّ أَمَرَ بِعَزْلاءِ الْمَزَادَتَيْنِ فَفُتِحَتْ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ فَمَلَؤُوا آنِيَتَهُمْ وَأَسْقِيَتَهُمْ، فَلَمْ يَدَعُوا يَوْمَئِذٍ إِنَاءً وَلا سِقَاءً إِلَّا مَلَؤُوهُ**، قَالَ عِمْرَانُ: حَتَّى كَانَ خُيِّلَ إِلَيَّ أَنَّهَا لَمْ تَزْدَدْ إِلَّا امْتِلاءً، قَالَ: فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبِهَا فَبُسِطَ، ثُمَّ ثُمَّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فَجَاؤُوا مِنْ زَادِهِمْ حَتَّى مَلأَ لَهَا ثَوْبَهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: "**اذْهَبِي، فَإِنَّا لَمْ نَأْخُذْ مِنْ مَائِكِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سَقَانَا**"، فَجَاءَتْ أَهْلَهَا فَأَخْبَرَتْهُمْ، فَقَالَتْ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَسْحَرِ النَّاسِ، أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: فَجَاءَ أَهْلُ ذَلِكَ الْحِوَاءِ[1] حَتَّى أَسْلَمُوا كُلُّهُمْ. صحيح.

[متفق عليه]

[260] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ ... ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفْيَحَ[2]، **فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ**، وَإِذَا بِشَجَرَتَيْنِ بِشَاطِئِ الْوَادِي، **فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا، فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا**، فَقَالَ: "**انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ**"، فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ[3]

(1) "**الْحِوَاءِ**": جماعة بيوت من الناس مجتمعة، والجمع: "الْأَحْوِيَةُ".

(2) "**أَفْيَحَ**": أي واسعا.

(3) "**الْمَخْشُوش**": هو الذي جعل في أنفه "الخِشَاشُ"، وهو عود يعرض فى أنفه إذا كان صعبا، ويشد فيه حبل لينقاد ويذل، وهو مع ذلك يتمانع لصعوبته، فإذا شُدَّ عليه وألمه نزع العود انقاد شيئا. (إكمال المعلم)

الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ، حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الأُخْرَى، فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا، فَقَالَ: "انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ"، فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَأَمَ بَيْنَهُمَا، يَعْنِي جَمَعَهُمَا، فَقَالَ: "الْتَئِمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ"، فَالْتَأَمَتَا، قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ[1] مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَبَعَّدَ، فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي، فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ[2]، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا، وَإِذَا بِالشَّجَرَتَيْنِ قَدِ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وِقْفَةً، فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا، -يَمِينًا وَشِمَالًا- ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيَّ، قَالَ: "يَا جَابِرُ، هَلْ رَأَيْتَ مُقَامِي؟" قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا، فَأَقْبِلْ بِهِمَا، حَتَّى إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ"، قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ، فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ، فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ غُصْنًا، ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجُرُّهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي، ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: "إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُمَا مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ"، قَالَ: فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَادِ بِوَضُوءٍ"، فَقُلْتُ: أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ أَلَا وَضُوءَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ

(1) "أُحْضِرُ": أي أعدو وأسعى سعيا شديدا.

(2) "فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ": أي وقعت مني نظرة إلى جانب.

جَرِيدٍ[1]، فَقَالَ: "**انْطَلِقْ إِلَى فُلانٍ الأَنْصَارِيّ، فَانْظُرْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ**"، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ، فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ إِلا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ[2] شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَجِدْ إِلا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ، قَالَ: "**اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ**"، فَأَتَيْتُهُ، **فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ؟ وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ أَعْطَانِيهِ**، فَقَالَ: "**يَا جَابِرُ، نَادِ بِجَفْنَةٍ**"، فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ، فَأُتِيتُ بِهَا تُحْمَلُ، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا؛ فَبَسَطَهَا فَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ**، وَقَالَ: "**خُذْ يَا جَابِرُ فَصُبَّ عَلَيَّ وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ**"، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: بِسْمِ اللَّهِ، **فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَوَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**، ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلأَتْ، فَقَالَ: "**يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ**"، قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ، فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوُوا، فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ **فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلْأَى**. صحيح.

[رواه مسلم]

[261] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ، أَوْ أَكْثَرَ، فَنَزَلُوا عَلَى بِئْرٍ، فَنَزَحُوهَا، **فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى**

(1) "**أَشْجَابٍ**": جمع "شَجْب"، وهي القربة البالية.

"**حِمَارَةٍ**": أعواد تعلق عليها أسقية الماء.

(2) "**عَزْلَاء**": فم القربة.

**الْبِئْرَ، وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: "ائْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ"، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ** فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: "**دَعُوهَا سَاعَةً**"، فَأَرْوَوْا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا. صحيح.

[رواه البخاري]

[262] عَنْ عَبْدِاللَّهِ -يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ- ﷺ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفًا،(1) **كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَلَّ الْمَاءُ، فَقَالَ: "اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ"، فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ قَالَ: "حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ، وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ"، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ.** صحيح.

[رواه البخاري]

[263] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسُ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، إِذْ قَامَ** أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، قَالَ: **فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ**، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، **مَا وَضَعَهُمَا حَتَّى ثَارَ سَحَابٌ كَأَمْثَالِ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ الْمِنْبَرِ حَتَّى**

(1)قال السندي (حاشية المسند): "**كُنَّا نَعُدُّ الآيَاتِ بَرَكَةً**": أي كانت تظهر من الآيات ما كان من جنس البركات، فكانوا لذلك يعدونها بركات "تَخْوِيفًا" أي: لأنها ما كانت تظهر في وقتكم إلا ما كان من نوع التخويف، فهذا بيان التفاوت بين الوقتين، وأن بركاته ﷺ كانت فائضة على زمانه، وأن الأمر بعده قد انعكس.

**رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْحَدِرُ عَلَى لِحْيَتِهِ**، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنَ الْغَدِ، وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ، حَتَّى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى، فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، أَوْ قَالَ: رَجُلٌ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَ الْبِنَاءُ، وَغَرِقَ الْمَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، **فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ**، فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا**"، قَالَ: **فَمَا يُشِيرُ بِيَدَيْهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلا تَمَزَّقَتْ**، حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ[1]، وَسَالَ الْوَادِي؛ وَادِي قَنَاةَ[2] شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةٍ مِنَ النَّوَاحِي إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ[3]. صحيح.

[متفق عليه]

[264] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصًا، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ، فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحَنْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "**يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ**

(1) "**الْجَوْبَة**": هي الفجوة بين البيوت، والمعنى: أن السحاب تقطع حول المدينة مستديرا، وانكشف عنها حتى باينت ما جاورها مباينة الجوبة لما حولها. (المفهم)

(2) "**وَادِي قَنَاةَ**": قناة: اسم واد من أودية المدينة.

(3) "**الْجَوْدِ**": المطر الواسع الغزير.

جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا[1]، فَحَيَّ هَلًا بِكُمْ"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ"، فَجِئْتُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، فَأَخْرَجْتُ لَهُ عَجِينًا، فَبَسَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَسَقَ فِيهَا وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: "ادْعُ خَابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعِي[2]، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ،[3] وَلا تُنْزِلُوهَا"، وَهُمْ أَلْفٌ، فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ، لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ[4] كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبَزُ كَمَا هُوَ. صحيح.

[متفق عليه]

[265] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدَيَّ، وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ[5]، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟" قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ:

(1) "سُورًا": أي طعاما يدعو إليه الناس، واللفظة فارسية.

(2) "فَلْتَخْبِزْ مَعِي": هكذا في رواية البخاري، وفي رواية مسلم: "فَلْتَخْبِزْ مَعَكِ"، لأن الخطاب للمرأة، ويحتمل أنه ﷺ باشر الخَبْز بيده والله أعلم.

(3) "وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ": أي اغْرِفي من القدر، و"المِقْدَحَةُ": المِغْرَفَةُ.

(4) "تَغِطُّ": أي تغلي وتفور من الامتلاء، فيسمع غطيطها.

(5) "وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ": أي جعلت بعضه رداء لي، وفي رواية للبخاري: "وَلاثَتْنِي بِبَعْضِهِ": يقال: "لَاثَ" العمامة على رأسه إذا عصبها.

"**بِطَعَامٍ؟**" فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: "**قُومُوا**"، قَالَ: فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**هَلُمِّي مَا عِنْدَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ**"، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، **فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفُتَّ**، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ[1]، **ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ**، ثُمَّ قَالَ: "**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**"، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: "**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**"، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: "**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**"، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: "**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**"، حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ. صحيح.

[متفق عليه]

[266] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أو عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا[2] فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا[3]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**افْعَلُوا**"، قَالَ: فَجَاءَ

(1) "**عُكَّةً**": وعاء من جلود مستدير، يختص بالسمن والعسل، وهو بالسمن أخص.

"**فَأَدَمَتْهُ**": أي خلطته وجعلت فيه إداما.

(2) "**النَّوَاضِح**": من الإبل التي يستقى عليها، يقال للذكر منها: "ناضح" وللأنثى "ناضحة".

(3) "**ادَّهَنَّا**": المراد بالادهان هنا، أن يتخذوا من شحومها دهنا يأتدمون به.

عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ، وَلَكِنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: "نَعَمْ"، قَالَ: **فَدَعَا بِنِطْعٍ[1] فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ**، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَةٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَسْرَةٍ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: **فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: "خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ"**، قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ، حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وِعَاءً إِلَّا مَلَؤُوهُ، قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ[2]"** صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**نِطْع**": ويقال: "نِطَع" و"نَطَع" "نَطْع"، بساط من الأديم، والجمع "نُطُوعٌ" و"أَنْطَاعٌ".

(2) "**فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ**": هذا صحيح فيمن لقي الله تعالى بريئا من الكبائر، فأما من لقيه مرتكب كبيرة ولم يتب منها، فهو في مشيئة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء:48]، فدل أن الحديث ليس على ظاهره، فيتعين تأويله، ولأهل العلم فيه تأويلان؛

**الأول**: أن هذا العموم يراد به الخصوص، فيعفو الله تعالى عمن يشاء من أهل الكبائر من غير توبة كانت منهم، ولا سبب يقتضي ذلك غير محض كرم الله تعالى وفضله.

**الثاني**: أنهم لا يحجبون عن الجنة بعد الخروج من النار، وتكون فائدته الإخبار بخلود كل من دخل الجنة فيها، وأنه لا يحجب عنها. (المفهم)

[267] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَأَصَابَنَا جَهْدٌ، حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَنْحَرَ بَعْضَ ظَهْرِنَا، **فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعْنَا تَزْوَادَنَا**(1)، **فَبَسَطْنَا لَهُ نِطْعًا**، فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النِّطْعِ، قَالَ: فَتَطَاوَلْتُ لِأَحْزُرَهُ كَمْ هُوَ، فَحَزَرْتُهُ كَرَبْضَةِ الْغَنَمِ(2)، وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، قَالَ: فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ حَشَوْنَا جُرُبَنَا(3)، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "**هَلْ مِنْ وَضُوءٍ**"، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا نُطْفَةٌ(4)، فَأَفْرَغَهَا فِي قَدَحٍ، فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا، نُدَغْفِقُهُ دَغْفَقَةً(5)، أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ، فَقَالُوا: هَلْ مِنْ طَهُورٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**فَرِغَ الْوَضُوءُ**" صحيح.

[رواه مسلم، وهو عند البخاري بنحوه]

---

(1) "**تَـزْوَادَنَا**": هكذا أورده المصنف، وقد رواه من طريق مسلم، واختلفت نسخ صحيح مسلم فيه؛
- قال عياض (إكمال المعلم): رواه بعضهم: " **فَجَمَعْنَا أَزْوَادَنَا**"، وروايتنا فيه: "**تَـزْوَادَنَا**"، وفى رواية: "**مَزَاوِدَنَا**"، فإن كان "**تَـزْوَادَنَا**" محفوظا، فهو اسم من الزاد، على "تَفْعَال" بالفتح، كـ: "**التَّيْسَار**"، أو بالكسر كـ: "**التِّمْثَال**"

(2) "**فَحَزَرْتُهُ كَرَبْضَةِ الْغَنَمِ**": أي قدّرته مثل جثة العنز إذا برك.
- قال القرطبي (المفهم): حقّه أن يكون مضموم الراء [رُبْضَةِ]؛ لأنه اسم، وكذلك حفظي عمن أثق به، وقد روي بكسر الراء [رِبْضَةِ]، ذهب فيه مذهب الهيئات، كـ"جِلْسَة"، وقد روي بفتح الراء، وهي أبعدها، لأنه حينئذ يكون مصدرا، ولا يحزر المصدر، ولا يقدر.

(3) "**جُرُب**": جمع "جِرَاب"، وهي الأوعية التي يجعل فيها الزاد.

(4) "**نُطْفَة**": أي قطرة، والمعنى: القليل من الماء.

(5) "**نُدَغْفِقُهُ دَغْفَقَةً**": أي: نَصُبّ منه صبّا شديدا.

[268] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْنًا، فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الأُدْمَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ، فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنًا، فَمَا زَالَ تُقِيمُ لَهَا أُدْمَ بَيْتِهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "**عَصَرْتِهَا؟**"، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: "**لَوْ تَرَكْتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا**" صحيح.

[رواه مسلم]

[269] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ، **فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ**، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَامْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا حَتَّى كَالَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: "**لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ لَكُمْ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[270] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا هُوَ، إِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِيَدَيَّ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ بِي أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، مَا أَسْأَلُهُ عَنْهَا إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لَا أَسْأَلُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، **فَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، فَتَبَسَّمَ**، وَقَالَ: "**أَبَا هِرٍّ، الْحَقْ**"، فَاتَّبَعْتُهُ، **فَدَخَلَ فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي**، فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ لأَهْلِهِ: "**أَنَّى لَكُمْ هَذَا اللَّبَنُ؟**" قَالُوا: أَهْدَاهُ فُلانٌ، أَوْ آلُ فُلانٍ، فَقَالَ: "**يَا أَبَا**

**هِرَّ انْطَلِقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي**"، قَالَ: فَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ، إِذَا جَاءَتْهُ صَدَقَةٌ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِم، وَلَمْ يَرْزَأْ مِنْهَا شَيْئًا[1]، وَإِذَا جَاءَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، وَأَصَابَ مِنْهَا، فَأَحْزَنَنِي إِرْسَالُهُ إِيَّايَ، وَقُلْتُ: كُنْتُ أَرْجُو أَنْ أَشْرَبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَغَدَّى بِهَا، فَمَا أَغْنَى هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، وَأَنَا الرَّسُولُ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ بُدٌّ، فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَخَذُوا مَجْلِسَهُمْ فِي الْبَيْتِ، وَقَالَ: "**أَبَا هِرَّ**"، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**قُمْ فَأَعْطِهِمْ**"، فَآخُذُ الْقَدَحَ، فَأُعْطِي الرَّجُلَ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدَّهُ إِلَيَّ، حَتَّى رَوِيَ جَمِيعُ الْقَوْمِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **فَأَخَذَ الْقَدَحَ، فَوَضَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَنَظَرَ فَتَبَسَّمَ**، قَالَ: "**اقْعُدْ فَاشْرَبْ**"، فَقَعَدْتُ وَشَرِبْتُ، وَقَالَ: "**اشْرَبْ**"، فَمَا زَالَ يَقُولُ: "**اشْرَبْ**"، وَأَشْرَبُ، حَتَّى قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، قَالَ: "**فَأَرِنِي**"، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ الإِنَاءَ، **فَتَبَسَّمَ وَحَمِدَ اللَّهَ، وَشَرِبَ مِنْهُ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[271] عَنْ الْمِقْدَادِ ﷺ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي، وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ[2]، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ

(1) "**وَلَمْ يَرْزَأْ مِنْهَا شَيْئًا**": أي لم يأخذا مني شيئا، يقال: ما رَزَأْتُهُ مالَه، أي: ما نقصته.

• وفي رواية البخاري: "**وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا**".

(2) "**ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا**": أراد المبالغة في شدة الضعفت. "**الْجَهْد**": الجوع والمشقة.

www.alukah.net


ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا[1]، **فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا** ثَلاثَةُ أَعْنُزٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**احْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا**"، قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ، فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ، **وَنَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لا يُوقِظُ نَائِمًا وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ**، فَأَتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي، فَقَالَ: مُحَمَّدٌ يَأْتِي الأَنْصَارَ فَيُتْحِفُونَهُ، وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ، مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجَرْعَةِ، فَأَتَيْتُهَا فَشَرِبْتُهَا، فَلَمَّا أَنْ وَغَلَتْ[2] فِي بَطْنِي، نَدَّمَنِي الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، مَا صَنَعْتَ؟ أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ؟ فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكَ، وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ، إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمَيَّ خَرَجَ رَأْسِي، وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ، وَجَعَلَ لَا يَجِيئُنِي النَّوْمُ، قَالَ: **فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ**، فَقُلْتُ: الآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ، فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ أَسْقَانِي**"، قَالَ فَعَمَدْتُ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ، وَانْطَلَقْتُ إِلَى الأَعْنُزِ أَيُّهَا أَسْمَنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هِيَ حَافِلٌ،

---

(1) "**نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا**": أي نتعرض لهم ليطعمونا.

"**فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا**": قال القرطبي (المفهم): أي: يطعمنا، وظاهر حالهم أن ذلك الامتناع إنما كان لأنهم ما وجدوا شيئا يطعمونهم إياه، فإن الوقت كان شديدا عليهم.

(2) "**وَغَلَتْ**"، "وُغُولا": أي دخلت، وأما "أَوْغَلَ، إيغالا" فمعناه السير الشديد.


شبكة الألوكة - قسم الكتب

وَإِذَا هُنَّ حُفَّلٌ[1] كُلُّهُنَّ، فَعَمِدْتُ إِلَى إِنَاءٍ لآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ، مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ، فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلَتْهُ رَغْوَةٌ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ، **فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي**، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ، **فَشَرِبَ**، فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوِيَ، وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ، ضَحِكْتُ حَتَّى أُلْقِيتُ إِلَى الأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِحْدَى سَوْآتِكَ يَا مِقْدَادُ**"[2]، فَقُلْتُ: يَا رَسُول اللَّهِ، كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلْتُ كَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**مَا هَذِهِ إِلا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ، أَفَلا كُنْتَ آذَنْتَنِي فَنُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَا مِنْهَا**"، فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا أُبَالِي إِذَا أَصَبْتُهَا مَعَكَ مَنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**حُفَّل**": أي: ممتلئة الضروع باللبن.

(2) أي أن المقداد ﷺ لما رأى ما حصل، ذهب عنه الحزن الذي أصابه بسبب شرب نصيب النبى ﷺ، وخوفه من دعائه عليه، وانقلب فرحا بإجابة دعوة النبى ﷺ أن يسقي من سقاه، سقط من الضحك.

- قال القرطبي (المفهم): لما رأى النبي ﷺ منه ذلك كره ذلك، وقال له: "**إِحْدَى سَوْآتِكَ يَا مِقْدَادُ**" أي: هذه الحالة حالة سيئة من جملة حالاتك التي تسوء، منكرا لذلك؛ لأن "**كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ**" كما قاله ﷺ، فلما أخبره المقداد بما جرى له، وبما أجاب الله من دعوته، قال النبي ﷺ: "**مَا هَذِهِ إِلا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ**"، معترفا بفضل الله تعالى، وشاكرا لنعمته، ومقرا بمنته، فله الحمد أولا وآخرا، وباطنا وظاهرا.

[272] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ، أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، وَتَرَكَ عَلَيْهِ سِتَّ بَنَاتٍ، فَلَمَّا حَضَرَ جُزَازُ النَّخْلِ(1)، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ، فَقَالَ: "**اذْهَبْ فَبَيْدِرْ(2) كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَتِهِ**"، فَفَعَلْتُهُ، ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ فَكَأَنَّمَا أُغْرُوْا بِي(3) تِلْكَ السَّاعَةَ، **فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ، أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ**، ثُمَّ قَالَ: "**ادْعُ لِي أَصْحَابَكَ**"، **فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ**، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، وَحَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً. صحيح.

[رواه البخاري]

[273] عَنْ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: **بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِيِّ رِجَالا مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَاللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَتِيكٍ**، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ وَقَدْ

(1) "**جَزَازِ النَّخْل**" أي قطع ثمره، والحديث رواه المصنف من طريق البخاري، وهو عنده بلفظ: "**جِدَادُ**"

- قال ابن الأثير: هكذا جاء في بعض الروايات بزايين، وأصله من "**الجزّ**"، وهو قص الشعر والصوف، والمشهور في الروايات بدالين. أي: "**جِدَادُ**"

(2) "**بَيْدِرْ**": أي اجعل كل صنف من التمر في "بَيْدَر"، وهو المكان الذي يجعل فيه التمر المقطوع.

(3) "**أُغْرُوْا بِي**": أي ألحوا في مطالبتي.

غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ عَبْدُاللَّهِ لأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَّابِ لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ، فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أُغْلِقَ الْبَابُ، ثُمَّ عَلَّقَ الأَغَالِيقَ عَلَى وَدٍّ[1]، قَالَ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ بِهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسْمَرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عَلالِيَّ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ، صَعِدْتُ إِلَيْهِ، [فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنِ القَوْمُ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسْطَ عِيَالِهِ، لاَ أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ البَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ، فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهِشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ البَيْتِ، فَأَمْكُثُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لِأُمِّكَ الوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي البَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ] [2]، قَالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثْخَنَتْهُ، وَلَمْ أَقْتُلْهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظُبَةَ السَّيْفِ[3] فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الأَبْوَابَ بَابًا بَابًا، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي وَأَنَا أَرَى قَدِ انْتَهَيْتُ إِلَى الأَرْضِ فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَانْكَسَرَتْ سَاقِي، فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، [ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى البَابِ، فَقُلْتُ: لاَ أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقَتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ،

(1) وعند البخاري "وَتَدٍ"، وهو بمعناه كما في (القاموس).

(2) ما بين المعكوفين هنا وفي الموضع الذي يلي سقط من الأصل، وقد رواه المصنف من طريق البخاري فأتممناه من صحيحه.

(3) "ظُبَةَ السَّيْفِ": طَرَفه وحَدّه.

فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الحِجَازِ،]، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: النَّجَاءَ فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "**ابْسُطْ رِجْلَكَ**"، فَبَسَطْتُ رِجْلِي، **فَمَسَحَهَا**، فَكَأَنِّي لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ. صحيح.

[رواه البخاري]

[274] عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ -يعني ابْنَ الْأَكْوَعِ-، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، **فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ**، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ. صحيح.

[رواه البخاري]

[275] عَنْ جَرِيرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ**"، فَقُلْتُ: بَلَى، فَانْطَلَقْتُ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ فَارِسًا مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: "**اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا**"، قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسِي بَعْدُ، قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلَصَةِ بَيْتًا بِالْيَمَنِ لِخَثْعَمَ وَبَجِيلَةَ، فِيهِ نُصُبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ[1]، قَالَ: فَأَتَاهَا، فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ، وَكَسَّرَهَا، قَالَ: **فَبَرَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ**. صحيح.

[متفق عليه]

(1) وفي رواية للبخاري: "وَكَانَ بَيْتًا فِي خَثْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةَ"

[276] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً، **فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ، أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ**[1]، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: "**وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا**"، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لا يُجَارَى.

- وفي رواية: فَرَكِبَ فَرَسًا لأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئًا، وَقَالَ: "**إِنَّهُ لَبَحْرٌ**"، فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. صحيح.

[متفق عليه]

[277] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَلاحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَى، فَلا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: "**مَا لِبَعِيرِكَ؟**" قَالَ: قُلْتُ: عَيِيَ، قَالَ: **فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَجَرَهُ، وَدَعَا لَهُ**، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: "**كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟**" قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: "**أَفَتَبِيعُهُ؟**" قَالَ: **فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ**.

[متفق عليه]

[278] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، أَنَّ رَجُلا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِمَالِهِ، فَقَالَ: "**كُلْ بِيَمِينِكَ**"، فَقَالَ: لا أَسْتَطِيعُ، قَالَ: "**لَا اسْتَطَعْتَ**"، مَا مَنَعَهُ إِلا الْكِبْرُ، قَالَ: فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ. صحيح.

[رواه مسلم]

(1) "**القِطاف**": تقارب الخَطْوِ في سرعة، من القَطْف: وَهُوَ القَطْع.

[279] [حديث دعاء النبي ﷺ بإعزاز الإسلام بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب، فأسلم عمر رضي الله عنه]

[أورده المصنف من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بسند ضعيف، وقد صح هذا الدعاء عن النبي ﷺ من وجوه أخرى؛

- فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ؛ بِأَبِي جَهْلٍ، أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ**"، قَالَ: وَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ عُمَرُ.

**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان.

- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ**"

**حديث حسن**، رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي

- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً**"

**حديث حسن**، رواه ابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.]

[280] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ.

[رواه البخاري، وأورده المصنف معلقا، وذكره ليبيّن أن الله تعالى قد أجاب دعاء النبي ﷺ بإعزاز الإسلام بعمر رضي الله عنه؛

- قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلَا بِعُمَرَ، إِنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ نَصْرًا، وَإِنَّ إِمَارَتَهُ كَانَتْ فَتْحًا.

**موقوف**، رواه ابن أبي شيبة بسند جيد.

- وَعَنْهُ قَالَ: وَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نُصَلِّيَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ظَاهِرِينَ حَتَّى أَسْلَمَ عُمَرُ.

**موقوف**،رواه الحاكم وصححه.]

[281] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا، فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ، فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَلَّى صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا **غَشَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الأَرْضِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهَهُمْ، فَقَالَ: "شَاهَتِ الْوُجُوهُ"(1)، فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلا مَلأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ، فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ، فَقَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[282] عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الأَحْزَابِ، وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ(2)، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: "**أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِي فِي الْجَنَّةِ**"، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: "**قُمْ يَا حُذَيْفَةُ، اذْهَبْ فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، وَلا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ**"، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ، جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ**"، وَلَوْ رَمَيْتُهُ لأَصَبْتُهُ، فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَ الْقَوْمِ وَفَرَغْتُ، قُرِرْتُ، **فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا**، فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: "**قُمْ يَا نَوْمَانُ**" صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**شَاهَتِ الْوُجُوهُ**": أي قَبُحت.

(2) "**القُر**": بضم القاف: البرد.

[283] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ، وَلا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**(1)" صحيح.

[متفق عليه.

• وفي رواية لمسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: "**يَا فُلَانُ، أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ**"]

[284] عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطَبٌ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "**يَا سَلْمَانُ، مَا هَذَا؟**" فَقَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ، فَقَالَ ﷺ: "**ارْفَعْهَا، فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ**"، قَالَ: فَرَفَعَهَا، فَجَاءَ الْغَدُ بِمِثْلِهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "**مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟**" قَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**ابْسُطُوا**"، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْخَاتَمِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَآمَنَ بِهِ، وَكَانَ لِلْيَهُودِ، **فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا، عَلَى أَنْ يَغْرِسَ لَهُمْ نَخِيلًا، فَيَعْمَلُ سَلْمَانُ فِيهِ حَتَّى يُطْعِمَ، فَغَرَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ إِلا**

(1) قال ابن بطال (شرح البخاري): قال المهلب: وقوله: "**إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**" يحتمل أن يراهم بما يوحى إليه من أفعالهم وهيئاتهم فى الصلاة؛ لأن الرؤية قد يعبر بها عن العلم والاعتقاد، ويحتمل أن يكون يراهم بما خص به أن زيد فى قوة بصره حتى يرى من ورائه، وقال أحمد بن حنبل فى هذا الحديث: إنه كان يرى من ورائه كما يرى بعينه، فالله أعلم بما أراد من ذلك.

**نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ، فَحَمَلَتِ النَّخْلَةُ مِنْ عَامِهَا، وَلَمْ تَحْمِلْ نَخْلَةٌ**، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا شَانُ هَذِهِ؟**" فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا غَرَسْتُهَا، **فَنَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ غَرَسَهَا فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا**.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه الحاكم]

[285] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلامًا نَجَّارًا، قَالَ: "**إِنْ شِئْتِ**"، قَالَ: فَعَمِلَتْ لَهُ الـمِنْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، **قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا، حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا، فَجَعَلَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ، حَتَّى اسْتَقَرَّتْ**، قَالَ: "**بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ**" صحيح.

[رواه البخاري]

[286] عَنْ أَبِي كَثِيرٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّحَيمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: مَا خَلَقَ اللَّهُ مُؤْمِنًا يَسْمَعُ بِي وَلا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي، قَالَ يَزِيدُ: قُلْتُ: وَمَا عِلْمُكَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: إِنَّ أُمِّي كَانَتْ مُشْرِكَةً، وَإِنِّي كُنْتُ أَدْعُوهَا إِلَى الإِسْلامَ فَتَأْبَى عَلَيَّ، وَإِنِّي دَعَوْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي مُشْرِكَةٌ، وَإِنِّي كُنْتُ أَدْعُوهَا إِلَى الإِسْلامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ، وَإِنِّي دَعَوْتُهَا فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمِّي، فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ**"، فَخَرَجْتُ أَغْدُو

أُبَشِّرُهَا بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَتَيْتُ الْبَابَ، إِذَا هُوَ مُجَافٌ، وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ، وَسَمِعَتْ خَشْفَ رِجْلَيَّ[1]، فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَمَا أَنْتَ، وَفَتَحَتِ الْبَابَ، وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا، وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ كَمَا بَكَيْتُ مِنَ الْحُزْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدِ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ فَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيَّ وَإِلَيْهَا، فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْهُمْ إِلَيْهِمَا**" صحيح.

[رواه مسلم]

[287] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، وَيَقُولُونَ: مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا، أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيبُونَ، وَأَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعَهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا**"، فَبَسَطْتُ نَمِرَةً لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ غَيْرُهَا، حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا،

(1) "**خَشْفَ رِجْلَيَّ**": أي صوت وقعهما على الأرض.

وَاللَّهِ لَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ أَبَدًا؛ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴿١٦٠﴾﴾ [البقرة]. صحيح.

[متفق عليه]

[288] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ، قَالَ: "**ابْسُطْ رِدَاءَكَ**"، فَبَسَطْتُهُ، فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "**ضُمَّهُ**"، فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ. صحيح.

[رواه البخاري]



## بَابٌ فِي أَسْمَائِهِ ﷺ

[145] عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ لِي أَسْمَاءً؛ أَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ،(1) وَأَنَا الْمَاحِي يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ(2)،

---

**بَابٌ فِي أَسْمَائِهِ ﷺ**: وهي نعوت كلها، وليست أعلاما محضة لمجرد التعريف، بل هي مشتقة من صفات قائمة به، توجب له المدح والكمال، وهي ﷺ نوعان:

**الأول**: أسماء خاصة لا يشاركه فيه غيره من الرسل، كمحمد، وأحمد، والعاقب، والحاشر، والمقفي، ونبي الملحمة.

**الثاني**: ما يشاركه في معناه غيره من الرسل، ولكن له منه كماله، فهو مختص بكماله دون أصله، كـ: رسول الله، ونبيه، وعبده، والمبشر، والنذير، ونبي الرحمة، ونبي التوبة...

**فإذا جُعل** له ﷺ من كل وصف من أوصافه اسم، تجاوزت أسماؤه المائتين، كالصادق، والمصدوق، والرؤوف والرحيم... ولهذا قيل: إن له ألف اسم، والمقصود الأوصاف. (زاد المعاد).

(1) "مُحَمَّدٌ": أشهر أسمائه ﷺ، وهو اسم مفعول من "حَمَّد" المضاعف للمبالغة، فهو الذي يُحْمَد أكثر من غيره من البشر، لكثرة الخصال المحمودة التي وصف بها.

"أَحْمَدُ": وهو الاسم الذي سماه به المسيح عليه السلام، وهو على زنة "أفعل" التفضيل مشتق أيضا من الحمد، وقد اختلف الناس فيه؛ هل هو بمعنى فاعل أو مفعول؟

- **فقيل**: بمعنى الفاعل، أي حمده لله أكثر من حمد غيره له، فهو: أحمد الحامدين لربه.

- **وقيل**: بمعنى المفعول، أي أحق الناس بأن يُحمد، فيكون كـ"محمد" في المعنى، إلا أن الفرق بينهما أن "محمدا" هو كثير الخصال التي يحمد عليها، و"أحمد" هو الذي يُحمد أفضل مما يحمد غيره، فمحمد في الكثرة والكمية، وأحمد في الصفة والكيفية، فيُحمد أكثر حمد وأفضل حَمْد حُمِده البشر. (زاد المعاد)

(2) "الْمَاحِي": أي مُحي به معظم الكفر وغالبه بظهور دينه على كل الأديان، بالحجج الواضحة، والغلبة العامة الفادحة، كما قد صرح به الحق بقوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾. (المفهم)

**وَأَنَا الْحَاشِرُ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي**(1)**، وَأَنَا الْعَاقِبُ**"، قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: مَا الْعَاقِبُ؟ قَالَ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ(2). صحيح.

[متفق عليه]

[146] عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: "**أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ**(3)،

---

(1) "**الْحَاشِرُ**": أي أنه يُحشر أول الناس، ثم يُحشر الناس على أثره، فهو كقوله ﷺ: "**أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ**" (أعلام الحديث للخطابي)

(2) "**الْعَاقِبُ**": معناه الآخِر الذي يخلُف من تقدمه، وهو ﷺ "عَقَبَ" الأنبياء، وآخر كل شيء فهو "عَقِبُه" ولهذا فسره الزهري بأنه آخر الأنبياء، الذي ليس بعده نبي، وهو بمعنى:

"**الْمُقَفِّي**": في حديث حذيفة الآتي، وهذه اللفظة مشتقة من "الْقَفْوِ"، يقال: "قَفَاهُ، يَقْفُوهُ": إذا تأخر عنه، ومنه: "قَافِيَةُ الرأس"، فَ"**الْمُقَفِّي**": الَّذِي "قَفَّى" من قبله من الرسل فكان خاتمهم وآخرهم.

(3) "**نَبِيُّ الرَّحْمَةِ**": كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:107]،

- قال القرطبي (المفهم): ﴿رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ أي بالرسالة العامة، والإرشاد للهداية، والاجتهاد في التبليغ، والمبالغة في النصح، والحرص على إيمان الجميع، وبالصبر على جفائهم، وترك الدعاء عليهم، إذ لو دعا عليهم لهلكوا، وهذه الرحمة يشترك فيها المؤمن والكافر، أما رحمته **الخاصة**، فلمن هداه الله تعالى، ونور قلبه بالإيمان، وزين جوارحه بالطاعة، كما قال تعالى: ﴿بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة:128]، فهذا هو المغمور برحمة الله، المعدود في زمرة الكائنين معه في مستقر كرامته، جعلنا الله منهم.

وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ[1]، وَأَنَا الْمُقَفَّى، وَأَنَا الْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ الْمَلاحِمِ[2]"

[حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان]



(1) "نَبِيُّ التَّوْبَةِ": فهو الذي فتح الله به باب التوبة على أهل الأرض، فتاب الله عليهم توبة لم يحصل مثلها لأهل الأرض قبله، وكان ﷺ أكثر الناس استغفارا وتوبة، وكذلك توبة أمته أكمل من توبة سائر الأمم، وأسرع قبولا، وأسهل تناولا، وكانت توبة من قبلهم من أصعب الأشياء، حتى كان من توبة بني إسرائيل من عبادة العجل قتل أنفسهم، وأما هذه الأمة، فلكرامتها على الله تعالى جعل توبتها الندم والإقلاع. (زاد المعاد)

(2) "نَبِيُّ الْمَلاحِمِ": الملحمة: الحرب، وهو ﷺ بُعث بجهاد أعداء الله، فلم يجاهد نبي وأمته قط ما جاهد رسول الله ﷺ وأمته، والملاحم الكبار التي وقعت وتقع بين أمته وبين الكفار لم يعهد مثلها قبله. (زاد المعاد)

## [بَابٌ فِي كُنْيَتِهِ ﷺ]

[147] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: نَادَى رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ؛ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَعْنِكَ، إِنَّمَا عَنَيْتُ فُلانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي**"(1) صحيح.

[متفق عليه]

---

**كُنْيَتِهِ ﷺ**: كان النبي ﷺ يُكْنَى "**أبا القاسم**" بولده "القاسم"، وهو أكبر أولاده، ولد قبل النبوة، وتوفى وهو ابن سنتين، ثم وُلد له ﷺ ابنه "إبراهيم" ﷺ في المدينة من مارية القبطية ﷺ، وقد جاء أنه يكنى به أيضا، لكنه لم يشتهر.

(1) اختلف العلماء في حكم التكني بكنية النبي ﷺ "**أبي القاسم**"؛

1- فقيل: **لا يجوز**، حملا للحديث على ظاهره في النهي عن ذلك، وإلى هذا ذهب الشافعي.

- وقيل: **لا يجوز الجمع بين اسمه وكنيته**، فلا يجوز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد، ويجوز لغيره، لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْمَعَ أَحَدٌ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَيُسَمِّيَ: مُحَمَّدًا أَبَا القَاسِمِ**. [رواه الترمذي وصححه ابن حبان]
- وقيل: وهو الأقرب، **يجوز التكني بأبي القاسم مطلقا**، لمن اسمه محمد ولغيره، والنهي خاص بحياة النبي ﷺ، احتراما وتعظيما له، وحتى لا يقع اشتباه عند النداء، كما حصل في حديث أنس ﷺ، وهذا مذهب مالك ومن وافقه، لحديث مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ - وكانت كنيته أبو القاسم- قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ وُلِدَ لِي مِنْ بَعْدِكَ وَلَدٌ أُسَمِّيهِ بِاسْمِكَ وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ؟ قَالَ: "**نَعَمْ**" [رواه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم].

- قال القرطبي (المفهم): ذهب الجمهور من السلف والخلف إلى جواز أن يجمع بين اسمه وكنيته، بناء على أن [النهي] إما منسوخ، وإما مخصوص، ويتأيّد النسخ بما ثبت أن جماعة كثيرة من السلف سموا أولادهم باسمه، وكنوهم بكنيته جمعا وتفريقا، وكان هذا أمرا معروفا في المدينة وغيرها، فصارت أحاديث الإباحة أولى.

[148] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ**" صحيح.

[متفق عليه، وسياقه عندهما أتم؛

- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ: لَا نَدَعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلَهُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وُلِدَ لِي غُلاَمٌ، فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَ لِي قَوْمِي: لَا نَدَعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ**"
- وفي رواية للبخاري عنه أنه قال: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلاَمٌ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ، وَلاَ نُنْعِمُكَ عَيْنًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**أَحْسَنَتِ الأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ**"
- ولمسلم: فَقَالَ ﷺ: "**أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ**"]



## بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[149] عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا**(1)**، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالقَصِيرِ**(2). صحيح.

[متفق عليه]

[150] عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلَا بِالآدَمِ**(3)**، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ، وَلَا**

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ**: يعني الخَلْقِيه، وهو ﷺ قد آتاه الله تعالى جمالا باهرا، وجمع له أوصاف الحُسن على الكمال، في بهاء وجهه، وتناسق أعضائه، وقوة بدنه، وقد اتفق الواصفون له أنهم لم يروا قبله ولا بعده مثله ﷺ.

(1) "**خلقا**": قال الحافظ (الفتح): "**خَلْقًا**" بفتح المعجمة للأكثر، وضبطه ابن التين بضم أوله: "**خُلُقًا**"، ووقع في رواية الإسماعيلي بالشك؛ "**وَأَحْسَنُهُ خَلْقًا أَوْ خُلُقًا**".اهـ

**والأقرب إلى السياق** "خَلْقًا"، كما ضبطه الأكثر، ولأن المراد هنا بيان حسن جسمه ﷺ، بدليل قوله بعده: "**لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالقَصِيرِ**"، وهذا الحديث أورده المصنف في (بَابٌ فِي حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ)، وقدمناه هنا؛ لأنه الأليق به لما تقدم ذكره، وليكون هذا الحديث بمثابة العنوان الجامع لمعاني أحاديث الباب.

(2) "**لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالقَصِيرِ**": أي أنه ﷺ كان مربوعا، لكنه كان إلى الطول أقرب؛

- فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ وَصَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **كَانَ رَبْعَةً، وَهُوَ إِلَى الطُّوَلِ أَقْرَبُ**.

**حديث حسن**، رواه البخاري في الأدب المفرد.

(3) "**الأَبْيَضِ الأَمْهَقِ**": هو البياض الناصع الذي لا يخالطه حمرة ولا غيرها كأنه برص، "**الآدَمِ**": الشديد السمرة، والنبي ﷺ كان أَزْهَرَ اللَّوْنِ كما في الرواية الثانية، وبياضه مُشْرَبًا بحُمْرَة، كما في حديث علي ﷺ الآتي، هو أجمل الألوان وأحسنها.

**بِالسَّبِطِ[1]، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً،[2] وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ.** صحيح.

[رواه مالك واتفقا عليه من طريقه]

[151] وفي رواية: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ: **لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ**، بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ، وَزَادَ: قَالَ رَبِيعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرُ، فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: احْمَرَّ مِنَ الطِّيبِ.

[رواه البخاري]

[152] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلا بِالْقَصِيرِ، ضَخْمَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، شَثْنَ الكَفَّيْنِ[3]، مُشْرَبٌ حُمْرَةً،**

---

(1) سيأتي في (بَابٌ فِي صِفَةِ شَعْرِهِ وَشَيْبِهِ ﷺ).

(2) هكذا قال أنس ﷺ في هذه الرواية، والصحيح، وهو قول الجمهور، أنه ﷺ لبث في مكة ثلاث عشرة سنة، ويُحمل قول أنس على إلغاء الكسر، وقد جاء عنه ما يوافق الجمهور؛

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ**، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ. رواه مسلم.

(3) "**شَثْنَ الكَفَّيْنِ**": وفي رواية: "**وَالْقَدَمَيْنِ**"، أي غليظهما في خشونة، لكن جاء في الحديث؛

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مَا **مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلاَ دِيبَاجًا أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ**. رواه الخاري.

- قال الحافظ (الفتح): والجمع بينهما أن المراد اللين في الجلد، والغلظ في العظام، فيجتمع له نعومة البدن وقوته، أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لا يعمل بهما شيئا كان بالنسبة إلى أصل الخلقة، وحيث وصف بالغلظ والخشونة فهو بالنسبة إلى امتهانهما بالعمل، فإنه يتعاطى كثيرا من أموره بنفسه ﷺ.

**ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ[1]، طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ[2]، إِذَا مَشَى تَكَفَّى تَكَفِّيًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ[3]، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ، ﷺ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم]

[153] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخْمَ الرَّأْسِ وَالْقَدَمَيْنِ، لَمْ أَرَ بَعْدَهُ وَلا قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَكَانَ بَسِطَ الْكَفَّيْنِ[4]**. صحيح.

[رواه البخاري]

[154] عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ ﷺ يَقُولُ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ، مَنْهُوشَ الْعَقِبِ.**

قَالَ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ: "**ضَلِيعُ الْفَمِ**": عَظِيمُ الْفَمِ. "**أَشْكَلُ الْعَيْنِ**": طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ.[5] "**مَنْهُوشُ الْعَقِبِ**"[6]: قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ**": جمع "كُرْدُوس"، وهي رؤوس العظام، وقيل: هي ملتقى كل عظمين ضخمين، كالركبتين، والمرفقين، والمنكبين، أراد أنه ضخم الأعضاء.

(2) "**طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ**": أي الشعر الذي في الصدر إلى البطن.

(3) سيأتي في (بَابٌ فِي صِفَةِ مَشْيِهِ ﷺ)

(4) "**بَسِطَ الْكَفَّيْنِ**": قال عياض (مشارق الأنوار): كَذَا لأكثرهم، ولبعضهم: "**سَبِط**"، ولبعضهم: "**بَسِيط**"، وروي: "**شَثْنَ الكَفَّيْنِ**"، أي غليظهما، وَهَذَا يدل على سعتهما وكبرهما.

(5) "**أَشْكَلُ الْعَيْنِ**": في الصحاح للجوهري: "الشُكْلَةُ": كهيئة الحُمْرَةِ تكون في بياض العين، وقال عياض: تفسير سماك وَهْمٌ عند الجميع، وصوابه أنها حمرة تخالط بياض العين.

(6) "**مَنْهُوشُ الْعَقِبِ**": "**مَنْهُوسُ**" بالسين الْمُهْمِلَة، وَيُقَال أَيْضا بِالْمُعْجَمَةِ: "**مَنْهُوشُ**"، ويقال: النَّهْسُ: أخْذ اللَّحم بِأَطْرَافِ الأسْنان. والنَّهْش: الأخْذ بِجَميعها.

[155] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عُرِضَ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ، فَإِذَا مُوسَى ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ(1) كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ(2)، وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ" -يَعْنِي نَفْسَهُ- "وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ، فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةُ(3)" صحيح.

[رواه مسلم]

[156] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ فِي سَاقَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمُوشَةٌ(4)، وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا(5)، وَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ: أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ. (6) غريب.

[حديث حسن، رواه أحمد والترمذي وصححه الحاكم]

---

(1) "ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ": أي: وسط؛ لا ناحل ولا غليظ.

(2) "شَنُوءَةَ": أو "أَزْدُ شَنُوءَةَ"، قبيلة من اليمن، والنسبة إليها: "شَنَئِيٌّ".

(3) "دِحْيَةُ": بن خليفة الكلبي ﷺ، وكان يضرب به المثل في الجمال وحسن الصورة، وكان جبرائيل عليه السلام يأتي إلى النبي ﷺ على صورته، وهو رسول النبي ﷺ إلى قيصر.

(4) "حُمُوشَةٌ": يقال: رَجُلٌ "حَمْشُ" السَّاقَيْنِ، و"أَحْمَشُ" السَّاقَيْنِ، أَيْ دَقِيقُهُمَا. أي أن ساقه ﷺ كان فيها دقة، والمراد بذلك نفي الغلظة عنها.

(5) "لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا": يعني أنه كان يتبسم في غالب أحواله، وكان ﷺ ربما ضحك حتى بدت نواجذه، كما سيأتي في (بَابٌ فِي سُرُورِهِ وَضَحِكِهِ وَمِزَاحِهِ ﷺ)

(6) "أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ": أي في عينيه "كَحَل"، وهو أن يَعْلُو منابت الأشفار سواد خِلْقَة، أو أن تَسْوَدَّ مواضع الكُحْلِ، قاله في القاموس.

"وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ": أراد به -والله أعلم-: وليس بمكتحل، أي أنه ﷺ كان في أجفان عينيه سواد خلقة من غير اكْتِحَالٍ، فأثبت المعنى الأول الذي ذكره في القاموس ونفى الثاني.

[157] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ،(1) وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ(2)، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ، فَلَهُوَ أَحْسَنُ عِنْدِي مِنَ الْقَمَرِ.**

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم]

[158] عَنْ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَهُ شَعْرٌ بَلَغَ شَحْمَةَ أُذُنِهِ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، لَمْ أَرَ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنُ مِنْهُ.** صحيح.

[متفق عليه]

[159] عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ ﷺ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَا بَقِيَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ رَآهُ غَيْرِي، قُلْتُ: صِفْهُ لِي، قَالَ: **كَانَ أَبْيَضَ، مَلِيحًا، مُقَصَّدًا.** صحيح.(3)

[رواه مسلم]

[160] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ، كَأَنَّمَا صِيغَ مِنْ فِضَّةٍ(4)، رَجِلَ الشَّعْرِ(5).**

[**حديث حسن**، رواه الترمذي في الشمائل والبيهقي في الدلائل]

---

(1) "**إِضْحِيَانٍ**": أي مضيئة، مُقمرة.

(2) "**حُلَّةٌ حَمْرَاءُ**": قال ابن القيم (زاد المعاد): أي بُردان يمانيان منسوجان بخطوط حُمْر مع الأسود، كسائر البرود اليمنية، وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحُمْر، وإلا فالأحمر البحت منهي عنه أشد النهي.

(3) "**مُقَصَّدًا**": أي: وسطا في أوصافه؛ ليس بالطويل ولا القصير، وبالجسيم ولا النحيف.

(4) "**كَأَنَّمَا صِيغَ مِنْ فِضَّةٍ**": أي كأنه مخلوق من فضة، وتشبيه بياضه ﷺ بالفضة، أي في بريقها ولمعانها، كما شبهوه بالقمر، وإلا فقد كان بياضه ﷺ مُشْرَبا بحمرة كما تقدم.

(5) "**رَجِلَ الشَّعْرِ**": سيأتي في الباب التالي، وإيراده هذا الحديث آخر الباب من حسن التخلص.

## بَابٌ فِي صِفَةِ شَعْرِهِ وَشَيْبِهِ ﷺ

[161] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجِلًا؛ لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلاَ الْجَعْدِ[1]، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ[2]**. صحيح.

[متفق عليه]

[162] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[163] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَلَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ، وَدُونَ الْوَفْرَةِ.** [3]

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه]

---

(1) "**السَّبِط**": أي المسترسل المنبسط الذي لا يتكسّر. "**الْجَعْد**": ضده، أي أن شعره ﷺ كان متوسطا بين الجُعُودة والسُّبُوطة.

(2) "**العَاتِق**": ما بين المنكب والعنق.

(3) "**الجُمَّة**": من شعر الرأس ما سقط على المنكبين.

"**الْوَفْرَةُ**": إذا وصل إلى شحمة الأذن.

وقوله: "**فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوَفْرَةِ**": ويُدعى إذا كان بهذا الطول: "**لِمَّة**"، كما في الحديث الموالي، وسميت "**اللِّمَّة**" كذلك لأنها "**أَلَمَّت**" بالمنكبين، فإذا زادت فهي الجُمَّة.

والجمع بين هذه الألفاظ: أن ما يلي الأذن، هو الذي يبلغ شحمة أذنيه، وهو الذي بين أذنيه وعاتقه، وأن ما خلفه هو الذي يضرب منكبيه. **وقيل**: بل ذلك لاختلاف الأوقات، فإذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب، وإذا قَصَّر كانت إلى أنصاف الأذنين. (إكمال المعلم)

[164] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: **مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[165] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ إِلاَّ أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعَرَةً بَيْضَاءَ**.

[حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان]

[166] عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: قِيلَ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ؛ أَكَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْبٌ، قَالَ: **لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْبٌ إِلا شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ**. صحيح.(1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه الحاكم، وهو عند مسلم بنحوه]

[167] عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكَانَ شَيْخًا؟ قَالَ: **كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[168] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ **كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ شَعْرَةً**.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وابن ماجه وصححه ابن حبان]

(1) "**مَفْرِقِ رَأْسِهِ**": الموضع الذي يفرق فيه الشعر وسط الرأس.

[169] عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ ﷺ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَا يَخْضِبُ، لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتِهِ فِي لِحْيَتِهِ**. صحيح.(1)

[رواه البخاري وهو عند مسلم بنحوه]

[170] عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: **لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ شَيْبًا فِي صُدْغِهِ**، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل وهو عند مسلم بنحوه.

- وفي رواية لأحمد من طريق قَتَادَةَ أيضا، **عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ، إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ فِي الْعَنْفَقَةِ قَلِيلًا، وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ يَسِيرٌ لاَ يَكَادُ يُرَى.**]

[171] عَنْ أَبِي رِمْثَةَ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ ابْنٍ لِي، فَقَالَ: "**ابْنُكَ؟**" فَقُلْتُ: نَعَمْ، أَشْهَدُ بِهِ، فَقَالَ: "**لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ**"، قَالَ: **وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ**.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه الحاكم.

- وفي رواية أبي داود والنسائي: "**وَكَانَ قَدْ لَطَخَ لِحْيَتَهُ بِالْحِنَّاءِ**"
- وفي رواية لأحمد: "**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ**"
- **وقوله**: "**مَعَ ابْنٍ لِي**": هكذا وقع في رواية لأحمد، وفي رواية لأحمد أيضا وأبي داود والنسائي والحاكم، أن أبا رمثة ﷺ ذهب إلى النبي ﷺ مع أبيه، وهذا هو الراجح، لكون من رواه أكثر ضبطا وعددا -والله أعلم-.]

(1) "**الشَّمَطُ**": الشيبُ، و"**الشَّمَطَاتُ**": الشَّعَرات البيضاء التي كانت في شعره، وكانت قليلة.

[172] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، **فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا**[1].

[رواه البخاري]



(1) ظاهر قول أبي رمثة ﵁: "**وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ**" في الحديث السابق، أن احمرار شعر النبي ﷺ كان بسبب الخضاب، كما جاء مفسرا في روايات الحديث عند أحمد وأبي داود والنسائي؛

- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵁، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَيُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْوَرْسِ، وَالزَّعْفَرَانِ**، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

**حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي مختصرا، وهو في الصحيحين بسياق أتم.

لكن يعارض هذا الإطلاق ما تقدم في حديث أنس ﵁ أن النبي ﷺ لم يخضب؛

- قال ابن كثير (الشمائل): نفي أنس معارض بما [جاء] عن غيره من إثباته، والقاعدة المقررة أن الإثبات مقدم على النفي؛ لأن المثبت معه زيادة علم ليست عند النافي.
- وقال النووي (شرح مسلم): المختار أنه ﷺ صبغ في وقت، وتركه في معظم الأوقات، فأخبر كلٌ بما رأى، وهو صادق، وهذا التأويل كالمتعين.

## بَابٌ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ

[173] عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، فَتَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، وَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مِثْلُ زِرِّ الْحَجَلَةِ(1). صحيح.

[متفق عليه]

[174] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ الْخَاتَمَ بَيْنَ كَتِفَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غُدَّةً حَمْرَاءَ، مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ، يُشْبِهُ جَسَدَهُ(2). صحيح.

[حديث صحيح، رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح]

[175] عَنْ أَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا أَبَا زَيْدٍ، ادْنُ مِنِّي فَامْسَحْ ظَهْرِي"، فَمَسَحْتُ ظَهْرَهُ، فَوَقَعَتْ أَصَابِعِي عَلَى الْخَاتَمِ،

---

بَابٌ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ: وهو من علامات النبوة التي كان أهل الكتاب يعرفونها، ويستدلون بها على صدق نبوته ﷺ، وقد اختلفت عبارات الصحابة ﷺ الذين رأوه في وصفه، والحاصل من وصفهم، أنه كان أنه نتوءا، لونه كلون جسده ﷺ، أو أشد حمرة، تحت كتفه الأيسر، بحجم بيضة الحمامة، أو أكثر بقليل، حوله شعر، وعليه خيلان سود تشبه الثآليل.

وأما ما ورد من أنها كانت كأثر محجم، أو كالشامة السوداء أو الخضراء، أو مكتوب عليها، فلم يثبت من ذلك شيء. (فتح الباري)

(1) "زِرِّ الْحَجَلَةِ": "الْحَجَلَةِ" واحدة "الْحِجَالِ"، بيت كالقبة يُستر بالثياب، له باب من جنسه فيه "زِرّ" وعروة، تشد إذا أغلق، وقيل: هي الطائر المعروف، و"زرُّها": بيضتها، كما في الحديث الموالي: "مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ"، والأول: أشهر في الزر، والثاني: أشبه بالمعنى. (المفهم)

(2) "غُدَّةً حَمْرَاءَ" أي تميل إلى الحمرة، كما بينه بقوله: "يُشْبِهُ جَسَدَهُ": أي: يشبه لون جسده.

قِيلَ: وَمَا الْخَاتَمُ؟ قَالَ: **شَعَرَاتٌ مُجْتَمِعَاتٌ**. (1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان والحاكم]

[176] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَأَكَلْتُ مِنْ طَعَامِهِ، وَشَرِبْتُ مِنْ شَرَابِهِ، وَرَأَيْتُ خَاتَمَ النُّبُوَّةِ فِي نُغْضِ كَتِفِهِ الْيُسْرَى كَأَنَّهُ جُمْعٌ؛ خِيلاَنٌ سُودٌ كَأَنَّهَا ثَآلِيلُ**. (2) صحيح.

[رواه أحمد ومسلم]

[177] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْنِي خَاتَمَ النُّبُوَّةِ، فَقَالَ: **كَانَ فِي ظَهْرِهِ بَضْعَةً نَاشِزَةً**.

[**حديث حسن**، رواه البخاري في التاريخ الكبير والترمذي في الشمائل.

• وهو عند أحمد بلفظ: "**لَحْمٌ نَاشِزٌ بَيْنَ كَتِفَيْهِ**"]

[178] عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مع أَبِي وَعَلَيَّ قَمِيصٌ أَصْفَرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "**سَنَهْ، سَنَهْ**"، -وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ- قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فَزَبَرَنِي أَبِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**دَعْهَا**"، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي**" صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**شَعَرَاتٌ مُجْتَمِعَاتٌ**": أي: ذو شعرات أو فيه شعرات، فلا ينافي أنه لحمة ناتئة، وكأنه رآه على استعجال، فلم ير إلا الشعر، فأخبر عنه. (شرح المواهب اللدنية)

(2) "**نُغْضِ**": ويقال: "ناغض"، العظم الرقيق على طرف الكتف. سمي بذلك لكثره تحركه.
"**جُمْعٌ**": أي مثل جُمْعِ الكَفّ، وهو أن يجمع الأصابع ويضمها.
"**خِيلاَنٌ**": جمع "خَالٍ"، وهي الشامة. "**ثَآلِيلُ**": جمع "ثُؤْلُول"، وهو نُتُوء مستدير على الجلد.

## بَابٌ فِي طِيبِ رِيحِهِ ﷺ

[179] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **مَا شَمِمْتُ رَائِحَةً قَطُّ؛ مِسْكَةً، وَلَا عَنْبَرَةً، أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ؛ خَزَّةً، وَلَا حَرِيرَةً، أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.** صحيح.

[متفق عليه.

- وعند البخاري: "وَلاَ شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ أَوْ عَرْفًا قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرْفِ النَّبِيِّ ﷺ"
- وفي رواية له: "وَلاَ شَمِمْتُ مِسْكَةً، وَلاَ عَبِيرَةً، أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"]

[180] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا**(1)، فَعَرِقَ، وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ، فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "**يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟**" قَالَتْ: **هَذَا عَرَقُكَ، نَجْعَلُهُ فِي طِيبِنَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ.** صحيح.(2)

[رواه مسلم]

---

بَابٌ فِي طِيبِ رِيحِهِ ﷺ: يعني طيب ريح بدنه ﷺ وإن لم يتطيب، فإنه كان أطيب رائحة من الطيب نفسه، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يخلطون عرقه بطيبهم.

(1) "**فَقَالَ عِنْدَنَا**": أي نام القائلة، ويقال: "**المقيل**" و"**القيلولة**"، وهي الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم.

(2) "**فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ**": يعني عرق النبي ﷺ، وكان ﷺ يدخل بيت أم سليم، ويقيل عندها، وكذلك يدخل بيت أختها أم حرام بنت ملحان، وكانت تَفلي له رأسه، وهذا لأنهما كانتا من محارم النبي ﷺ، كما تقدم بيانه في حديث أنس رضي الله عنه برقم: 88.

[181] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: **صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاةَ الأُولَى[1]، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلَهُ وِلْدَانٌ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدَّيْ أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، قَالَ: وَأَمَّا أَنَا، فَمَسَحَ خَدَّيَّ، قَالَ: فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[182] عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: **خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ، وَقَامَ النَّاسُ وَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِي، فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[183] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كُنَّا نَعْرِفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْبَلَ بِطِيبِ رِيحِهِ.**

[**حديث حسن**، رواه الطبراني في الأوسط وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه]

---

(1) قال القرطبي (المفهم): "**صَلاةَ الأُولَى**" من باب إضافة الاسم إلى صفته، ويعني: صلاة الظهر، فإنها أول صلاة صلاها جبريل بالنبي ﷺ، ويحتمل أن يريد بها صلاة الصبح، لأنها أول صلاة النهار.

- "**الجُؤْنة**": قال ابن سيده(المحكم): سليلة مستديرة مغشاة أدما، يُجعل فيها الطيب والثياب، والجمع: "**جُؤَن**".

[184] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خِصَالٌ؛ لَمْ يَكُنْ فِي طَرِيقٍ فَيَسْلُكُهُ أَحَدٌ إِلا عَرَفَ أَنَّهُ يَسْلُكُهُ مِنْ طِيبِ عَرَقِهِ أَوْ طِيبِ عَرْفِهِ**[1].

[**حديث حسن**، رواه البخاري في التاريخ الكبير والدارمي وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وفي سنده ضعف، ولكن تشهد له أحاديث الباب]



(1) "**عَرْفِهِ**": الْعَرْفُ: الرائحة الطيبة، والنبي ﷺ مع طيب رائحة بدنه، فقد كان يحب الطيب، ويُكثر من التطيب، ويأمر به، كما سيأتي في (بَابٌ فِي تَطَيُّبِهِ وَمَحَبَّتِهِ ﷺ لِلطِّيبِ)

## بَابٌ فِي حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ

[185] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: لِمَ تَرَكْتَهُ؟ **وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَلَا مَسِسْتُ خَزًّا قَطُّ، وَلَا حَرِيرًا، وَلَا شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا شَمِمْتُ مِسْكًا وَلا عِطْرًا، كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي وقال: حسن صحيح. وأصله في الصحيحين]

[186] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ وَأَنَا غُلامٌ، لَيْسَ كُلُّ أَمْرِي كَمَا يَشْتَهِي صَاحِبِي(2) أَنْ يَكُونَ، **فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ أَوْ أَلَا فَعَلْتَ هَذَا.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود، وهو في الصحيحين بلفظ مقارب]

---

**بَابٌ فِي حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ**: جمع الله تعالى لنبيه ﷺ جمال الظاهر والباطن، فكان ﷺ أجمل الناس، وأحسنهم خُلُقا، أدبه ربه فأحسن تأديبه، وجبله مكارم الأخلاق، ومحاسن الأفعال من أوّل نشأته، فكان يُضرب به المثل في الصدق، والأمانة، والكرم، والعفة، والحياء، ورجاحة العقل، وسداد الرأي، وصفت خديجة ﷺ أخلاقه قبل البعثة، فقالت: "**وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا؛ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ**"، وكانت لأخلاقه ﷺ أثر عظيم في ترغيب الناس في الدين، وقبولهم دعوته.

(2) "**لَيْسَ كُلُّ أَمْرِي كَمَا يَشْتَهِي صَاحِبِي**": يعني النبي ﷺ، بل يقع مني ما لا يشتهي صاحبي من النقص في حقه، لكنه غير محرم ولا مكروه، وهذا توطئة لبيان كمال خلق النبي ﷺ، وحسن عشرته، وصفحه عما يقع منه. (شرح سنن أبي داود لابن رسلان)

[187] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ**، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، **فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي**، قَالَ: **فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ**، فَقَالَ "**يَا أُنَيْسُ، ذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟**" قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. صحيح.

[رواه مسلم]

[188] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ سِنِينَ، فَمَا سَبَّنِي سُبَّةً قَطُّ، وَلَا ضَرَبَنِي ضَرْبَةً، وَلَا انْتَهَرَنِي، وَلَا عَبَسَ فِي وَجْهِي، وَلَا أَمَرَنِي بِأَمْرٍ فَتَوَانَيْتُ فِيهِ فَعَاتَبَنِي عَلَيْهِ**، فَإِنْ عَاتَبَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ قَالَ: "**دَعُوهُ فَلَوْ قُدِّرَ شَيْءٌ كَانَ**"

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وأبو نعيم في دلائل النبوة، وسنده ضعيف، وقد رُوي من وجوه كثيرة يتقوى بها، ومنها:]

[189] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ: أَسَأْتَ، وَلَا: بِئْسَ مَا صَنَعْتَ، وَكَانَ إِذَا انْكَسَرَ الشَّيْءُ يَقُولُ: "**قُضِيَ**"

[**حديث حسن**، رواه أبو يعلى وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وفي سنده ضعف أيضا.

- ومنها: عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا أَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ قَطُّ فَلَمْ تَهَيَّأْ إِلَّا قَالَ: "**لَوْ قُضِيَ كَانَ**" أَوْ "**لَوْ قُدِّرَ كَانَ**"

**حديث صحيح**، رواه البيهقي والضياء في المختارة وصححه.]

[190] عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابَنُوسَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: **كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ**، ثُمَّ قَالَتْ: أَتَقْرَءُونَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَتْ: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۝٤ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۝٧ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۝٩﴾ [المؤمنون:01–09]، فَقَالَتْ: **هَكَذَا كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**.[1]

[**حديث حسن**، رواه البخاري في الأدب المفرد والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم.

- ورواه أحمد بسند صحيح من طريق: سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرِينِي بِخُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: **كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ، أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، قَوْلَ اللَّهِ عز وجل**: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[القلم:04]]

[191] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، **وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**

(1) قال ابن رجب (جامع العلوم والحكم): "**كَانَ خُلُقُهُ ﷺ الْقُرْآنَ**" يعني أنه يتأدب بآدابه، فيفعل أوامره، ويجتنب نواهيه، فصار العملُ بالقرآن له خلقا كالجبلة والطبيعة لا يفارقه، وهذا أحسن الأخلاق وأشرفها وأجملها.

**فَدَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ**، وَقَالَ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ بَادَرْنَ الْحِجَابَ**"، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: يَا عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِيهٍ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا، إِلاَّ سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ**" صحيح.

[متفق عليه]

[192] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضَلُونَ[1] بِالسُّوقِ، فَقَالَ: "**ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلانٍ**"، لأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ، فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ: "**مَا لَهُمْ؟**" قَالُوا: وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فُلانٍ؟ قَالَ: "**ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ**" صحيح.

[رواه البخاري، وقد جاء أن النبي ﷺ قال هذا لمحجن بن الأدرع الأسلمي ﷺ؛

- فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَسْلَمُ يُرْمَوْنَ، فَقَالَ: "**ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ ابْنِ الْأَدْرَعِ**"، فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ قِسِيَّهُمْ، وَقَالُوا: مَنْ كُنْتَ مَعَهُ غَلَبَ، قَالَ: "**ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ**"

**حديث حسن**، رواه أبو يعلى وصححه ابن حبان والحاكم.]

(1) "**يَتَنَاضَلُونَ**": أَي يَسْتَبِقُونَ فِي رمي الْأَغْرَاض، يقال: "نَضَلَ" فلَانٌ فلانًا: إذا غلبه في الرَّمْي.

[193] عَنْ عَدِيّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ: **أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ**، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، -وَجِئْتُ بِغَيْرِ أَمَانٍ وَلا كِتَابٍ- فَلَمَّا رُفِعْتُ إِلَيْهِ أَخَذَ بِيَدِي، وَقَدْ كَانَ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: "**إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ يَدَهُ فِي يَدِي**"، قَالَ: فَقَامَ بِي، **فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيٌّ مَعَهَا**، فَقَالا: إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً، **فَقَامَ مَعَهَا حَتَّى قَضَى حَاجَتَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي حَتَّى أَتَى بِي دَارَهُ، فَأَلْقَتْ لَهُ الْوَلِيدَةُ وِسَادَةً، فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ**، ثُمَّ قَالَ: "**مَا يُفِرُّكَ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَهَلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَهٍ سِوَى اللَّهِ؟**" قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: "**إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ يُقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَتَعْلَمُ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنَ اللَّهِ؟**" قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: "**فَإِنَّ الْيَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ النَّصَارَى ضُلالٌ**"، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي حَنِيفٌ مُسْلِمٌ، **فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ تَبَسَّطَ فَرَحًا، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَنِي فَأُنْزِلْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَجَعَلْتُ أَغْشَاهُ؛ آتِيهِ طَرَفَيِ النَّهَارِ**، قَالَ فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ عَشِيَّةً، إِذْ جَاءَ قَوْمٌ فِي ثِيَابٍ مِنَ الصُّوفِ مِنْ هَذِهِ النِّمَارِ[1]، قَالَ: **فَصَلَّى، وَقَامَ فَحَثَّ عَلَيْهِمْ**، ثُمَّ قَالَ: "**وَلَوْ بِصَاعٍ، وَلَوْ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَلَوْ بِقَبْضَةٍ، وَلَوْ بِبَعْضِ قَبْضَةٍ، يَقِي أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّمَ أَوِ النَّارِ، وَلَوْ بِتَمْرَةٍ، أَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَاقِي اللَّهَ، فَقَائِلٌ لَهُ مَا أَقُولُ لَكُمْ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ سَمْعًا وَبَصَرًا؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالًا وَوَلَدًا؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَأَيْنَ مَا قَدَّمْتَ لِنَفْسِكَ؟ فَنَظَرَ قُدَّامَهُ، وَبَعْدَهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَشِمَالِهِ، ثُمَّ لَا يَجِدُ شَيْئًا يَقِي بِهِ يَقِي بِهِ وَجْهَهُ، لِيَتَّقِ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ**

(1) "**النِّمَار**": جمع "نَمِرَة": ثياب مخططة، أُخذ اسمها من لون النمر، لما فيها من السواد والبياض.

**تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ لَيِّنَةٍ، فَإِنِّي لَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْفَاقَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرُكُمْ وَمُعْطِيكُمْ، حَتَّى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ فِيمَا بَيْنَ يَثْرِبَ وَالْحِيرَةِ، أَكْثَرَ مَا يُخَافُ عَلَى مَطِيَّتِهَا السَّرَقُ**"، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ فِي نَفْسِي: أَيْنَ لُصُوصُ طَيِّئٍ؟

[حديث حسن، رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن غريب]

[194] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا، وَلَا امْرَأَةً**. صحيح.

[رواه مسلم]

[195] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِالْحِرَابِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لِأَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ بَيْنَ أُذُنِهِ وَعَاتِقِهِ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَنْصَرِفُ**، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ. صحيح.(1)

[متفق عليه

- وفي رواية الترمذي: فَقَالَ: "**يَا عَائِشَةُ، تَعَالَيْ فَانْظُرِي**" فَجِئْتُ فَوَضَعْتُ لَحْيَيَّ عَلَى مَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا مَا بَيْنَ المَنْكِبِ إِلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ لِي: "**أَمَا شَبِعْتِ، أَمَا شَبِعْتِ**" قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ: لَا؛ لِأَنْظُرَ مَنْزِلَتِي عِنْدَهُ]

(1) قال النووي (شرح مسلم): في هذا الحديث بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من الرأفة، والرحمة، وحسن الخلق، والمعاشرة بالمعروف مع الأهل والأزواج وغيرهم.
"**فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ..**" معناه أنها تحب اللهو والتفرج والنظر إلى اللعب حبا بليغا، وتحرص على إدامته ما أمكنها، فقدّروا رغبتها في ذلك إلى أن تنتهي.

[196] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِاللُّعَبِ، فَيَأْتِينِي صَوَاحِبِي، فَإِذَا دَخَلَ رَسُول اللَّهِ ﷺ فَرَرْنَ مِنْهُ، **فَيَأْخُذُهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَرُدُّهُنَّ عَلَيَّ**. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد، وهو في الصحيحين بنحوه]

[197] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا، وَلا مُتَفَحِّشًا**، وَكَانَ يَقُولُ: "**خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاقًا**"(1)

[متفق عليه]

[198] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلا مُتَفَحِّشًا، وَلا سَخَّابًا فِي الأَسْوَاقِ، وَلا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ**.(2)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم]

[199] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَّابًا، وَلا فَحَّاشًا، وَلا لَعَّانًا**، كَانَ يَقُولُ لأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ: "**مَا لَهُ؟ تَرِبَ جَبِينُهُ**" (3)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم]

---

(1) "**الفاحش**": ذو الفحش في كلامه وفعاله، و"**المتفحش**" الذي يتكلف ذلك ويتعمده، قال: وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة من الأقوال والأفعال.

(2) "**السخب**": يقال بالصاد والسين، والصاد أشهر، وهو الصياح، واختلاط الأصوات.

(3) قال الحافظ(الفتح): "**الْمَعْتَبَةِ**" مصدر "**عَتَبَ**" عَلَيْهِ، "**يَعْتِبُ، عَتَبًا، وَعِتَابًا، وَمَعْتَبَةً، وَمُعَاتَبَةً**".

"**تَرِبَ جَبِينُهُ**" قال الداودي: كلمة تقولها العرب جرت على ألسنتهم، وهي من التراب، أي سقط جبينه للأرض، وهو كقولهم: "**رغم أنفه**"، ولكن لا يراد معناه، أي إنها كلمة تجري على اللسان ولا يراد حقيقتها.

[200] [حديث أن رسول الله ﷺ كان أكثر الناس استشارة للرجال]

[أورده المصنف من حديث عائشة رضي الله عنها وسنده ضعيف جدا، ولكن هذا المعنى ثابت في سيرته ﷺ، وقد أمره الله تعالى بذلك، فقال: ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ [آل عمران:109] فكان ﷺ يشاور الصحابة رضي الله عنهم كثيرا، كما فعل يوم بدر في الخروج إلى عير قريش، وشاورهم في مكان النزول، وشاورهم في أحد هل يقعد في المدينة أو يخرج إلى العدو، فأشاروا عليه بالخروج، وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك أن رسول الله ﷺ قال: "**أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أُنَاسٍ أَبَنُوا أَهْلِي**" أي اتهموها، وغير ذلك من الوقائع الكثيرة في سنته.]



## بَابٌ فِي حِلْمِهِ وَعَفْوِهِ ﷺ

[201] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: **مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمُ لله بِهَا.** صحيح.

[متفق عليه]

[202] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُنْتَصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظُلِمَهَا قَطُّ مَا لَمْ يُنْتَهَكْ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ شَيْءٌ، فَإِذَا انْتُهِكَ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ شَيْءٌ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي ذَلِكَ غَضَبًا، وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَأْثَمًا.**

[حديث صحيح، رواه الترمذي في الشمائل]

[203] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، **فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ[1] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ**

---

**بَابٌ فِي حِلْمِهِ وَعَفْوِهِ ﷺ**: **الحِلم**: هو ضبط النفس، واحتمال الأذى، وعدم المعاجلة بالعقوبة، **والعفو**: هو ترك والمؤاخذة والعقوبة على الإساءة، مع القدرة على ذلك، بخلاف من كان حلمه وعفوه عن عجز ومهانة، والنبي ﷺ كان له المقام الأسمى في هذه الأخلاق الربانية، فكان ﷺ لا يغضب لنفسه، ولا ينتقم لها، بل لا تزيده الإساءة عليه إلا حلما وعفوا، مع قوته وقدرته على المواخذة ﷺ.

(1) "**صَفْحَةِ عَاتِقِ**": أي جانب عاتقه ﷺ، والعاتق: ما بين المنكب والعنق.

مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ[1]، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. صحيح.

[متفق عليه]

[204] عَنْ الزُّبَيْرِ ﷺ، أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلا مِنَ الأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا[2] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجٍ[3] مِنَ الْحَرَّةِ كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلاهُمَا، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: "اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ"، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[4]، ثُمَّ قَالَ: "اسْقِ، ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَدْرَ"، فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ[5]،

(1) وفي رواية لمسلم: "فَجَاذَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ، وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(2) قال السندي: قول الأنصاري زلة من الشيطان بالغضب، وإلا فهو أنصاري بدري، كما يدل عليه الحديث، والقول بأنه منافق بعيد.

(3) قال القرطبي (المفهم): "شِرَاجٍ" جمع "شَرْجَة"، وهي مسيل الماء إلى النخل والشجر، وإضافتها إلى الحرَّة لكونها فيها.

(4) تلون وجهه ﷺ من الغضب، لقبح كلام الرجل، لما فيه من التهمة وانتقاص لمقام النبوة؛ ومثل هذا لو صدر اليوم من أحد في حق النبي ﷺ من تهمته فى الحكم، ورميه فيه بالهوى والميل، لكان كفرا يجب قتل قائله. (إكمال المعلم)

(5) قال النووي (شرح مسلم): "الجَدْر" هو "الجدار"، والمراد أصل الحائط، وقدره العلماء أن يرتفع الماء في الأرض كلها حتى يبتل كعب رِجل الإنسان، فلصاحب الأرض الأولى التي تلي الماء أن يحبس الماء في الأرض إلى هذا الحد، ثم يرسله إلى جاره الذي وراءه، وكان الزبير صاحب الأرض الأولى، فأدلّ عليه رسول الله ﷺ: اسق شيئا يسيرا دون قدر حقك، ثم أرسله إلى جارك، إدلالا على الزبير، ولعلمه بأنه يرضى بذلك، ويؤثر الإحسان إلى جاره، فلما قال الجار ما قال، أمره أن يأخذ جميع حقه.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيٍ سَعَةٍ لَهُ وَلِلأَنْصَارِيِّ.

صحيح.

[رواه البخاري، وقد أورده المصنف من طريقه، وتمامه عنده:

• قَالَ عُرْوَةُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ إِلاَّ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء:65].]

[205] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كُسِرَتْ رَبَاعِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ، وَيَقُولُ: "**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ؟**"، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران:128] صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه وصححه ابن حبان وهو عند مسلم بنحوه]

[206] عَنْ جُنْدُبٍ ﷺ قَالَ: **بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ أَصَابَهُ حَجَرٌ، فَعَثَرَ، فَدَمِيَتْ أُصْبُعُهُ**، فَقَالَ: "**هَلْ أَنْتَ إِلَّا أُصْبُعٌ دَمِيتَ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ**"صحيح.

[متفق عليه]

[207] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسْمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُرِيدَ بِهَذَا وَجْهُ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ، **فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ**، ثُمَّ قَالَ: "**يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِمَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**" صحيح.

[متفق عليه]

[208] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ، فَقَالَ: "**وَيْلَكَ، فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ**[1] **إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**"، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ: "**دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاتَهُ مَعَ صَلاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ**[2]**، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ**".

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ، وَأَنَا مَعَهُ، وَأُمِرَ بِذَلِكَ الرَّجُلُ فَالْتُمِسَ، فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ. صحيح.

[متفق عليه]

[209] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا،

---

(1) "**خِبْت وَخَسِرْت**": قال النووي: رُوي بفتح التاء وبضمها فيهما، ومعنى الضم ظاهر، وتقدير الفتح: خبتَ أنت أيها التابع إذا كنتُ لا أعدل، لكونك تابعا ومقتديا بمن لا يعدل، والفتح أشهر، والله أعلم.

(2) "**تَدَرْدَرُ**": أصلها: "تَتَدَرْدَرُ"، أي: تتحرّك، وتذهب وتجيء.

**فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ**، فَقَالَ النَّاسُ: هَلَكَتْ دَوْسٌ، فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ**"[(1)] صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأصله في الصحيحين دون ذكر رفع اليدين]

[210] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ، وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: "**إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، ثَلاثًا**"، **وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ**. صحيح.

[متفق عليه]

[211] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِرَّةً، فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: "**اللَّهُ**" فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ، فَقَالَ: "**مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟**" فَقَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ، قَالَ: "**أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،**

(1) قال ابن بطال (شرح البخاري): كان الرسول ﷺ يحب دخول الناس فى الإسلام، فكان لا يَعجَل بالدعاء عليهم ما دام يطمع فى إجابتهم إلى الإسلام، بل كان يدعو لمن كان يرجو منه الإنابة، ومن لا يرجوه ويخشى ضره وشوكته يدعو عليه، كما دعا عليهم "**بسنين كسني يوسف**"، ودعا على صناديد قريش، لكثرة أذاهم وعداوتهم، فأجيبت دعوته فيهم، فقتلوا ببدر.

وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ"، قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أُقَاتِلُكَ، وَلَا أَكُونُ مَعَكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَجَاءَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ.

[حديث صحيح، رواه أحمد وهو في الصحيحن بنحوه كما في الحديث السابق]

[212] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيئَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: أَرَدْتُ قَتْلَكَ، فَقَالَ: "**مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَلِكَ**" أَوْ قَالَ: "**عَلَى مُسْلِمٍ**"، قَالُوا: أَفَلا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: "**لَا**" صحيح.

[متفق عليه]

[213] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طُبَّ**(1)، **حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ شَيْئًا وَمَا صَنَعَهُ**(2)، **وَإِنَّهُ دَعَا رَبَّهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا**

(1) "**طُبَّ**": أي: سُحِر، يقال: "طُبَّ" الرجل، فهو "مَطْبُوبٌ"، كَنَّوْا عن السحر بالطِّبّ تفاؤلا كما قالوا للديغ: سَلِيم.

(2) "**حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ شَيْئًا وَمَا صَنَعَهُ**": أي أنه ﷺ أُخِذ عن النساء، فكان قبل مقاربة الجماع يخيل إليه أنه يَتَأَتَّى له ذلك، فإذا لابسه لم ينهض لغلبة مرض السحر عليه، وقد جاء هذا المعنى منصوصا في رواية البخاري؛

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُحِرَ، حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلاَ يَأْتِيهِنَّ**.

والأنبياء من البشر، يجوز عليهم ما يجوز على البشر من الأمراض، والآلام، والغضب، والضجر، والعجز، والسحر، والعين، وغير ذلك، لكنهم معصومون الغلط في التبليغ، وهذا معنى قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ﴾[الكهف:110]، فمن حيث البشرية يجوز عليه ما يجوز عليهم، ومن حيث الخاصة النبويَّة امتازوا عنهم. (المفهم)

**اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ[1]؟**" فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "**جَاءَنِي رَجُلانِ[2]، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ الآخَرُ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ، قَالَ: فِي مَاذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ[3]، وَجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ[4]، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذَرْوَانَ**"، وَذَرْوَانَ بِئْرٌ فِي بَنِي زُرَيْقٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: "**وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ[5]، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ[6]**"،

---

(1) "**أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ**": قال الحافظ (الفتح): أطلق على الدعاء استفتاء؛ لأن الداعي طالب، والمجيب مفت، أو المعنى أجابني بما سألته عنه، لأن دعاءه كان أن يطلعه الله على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الأمر.

(2) "**جَاءَنِي رَجُلانِ**": قال القرطبي (المفهم): أي: ملكان في صورة رجلين، وظاهره أن ذلك كان في اليقظة، ويُحتمل أن يكون منامًا، ورؤيا الأنبياء عليهم السلام وحي.

وقال الحافظ (الفتح): ودل مجموع الطرق على أن المسؤول هو جبريل، والسائل ميكائيل.

(3) "**مُشَاطَةٍ**": الشَعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط.

(4) "**جُفِّ**": بالفاء، ويقال أيضا بالباء "جُبِّ"، وهما بمعنى، وهو وعاء طلع النخل أي الغشاء الذي يكون عليه، ويطلق على الذكر والأنثى فلهذا قيده في الحديث بقوله طلعة ذكر. (شرح مسلم للنووي)

(5) "**كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ**": أي أن لون ماء البئر كلون الماء الذي يُنقع فيه الحناء، وذلك لطول إقامته، وإما لما خالطه مما أُلقي فيه.

(6) "**كَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ**": يعني: أنَّها مستكرهة، مستقبحة المنظر، وهذا على عادة العرب إذا استقبحوا شيئا برؤوس الشياطين.

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَّا أَخْرَجْتَهُ؟[1] قَالَ: "**أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، كَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا**" صحيح.

[متفق عليه]

[214] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: **سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا**، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ، فَعَقَدَ لَك عُقَدًا، **فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا فَاسْتَخْرَجَهَا فَجَاءَ بِهَا، فَجَعَلَ كُلَّمَا حَلَّ عُقْدَةً وَجَدَ لِذَلِكَ خِفَّةً، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِلْيَهُودِيِّ، وَلا رَآهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي وصححه الحاكم، ولفظه عنده:

- **فَكَانَ الرَّجُلُ بَعْدُ يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَمْ يُعَاتِبْهُ.**]

---

(1) "**هَلَّا أَخْرَجْتَهُ...**": اختلفت رواة الحديث؛ هل استخرج النبي ﷺ السحر من البئر أم لا؟

- ففي رواية للبخاري: فَقُلْتُ: اسْتَخْرَجْتَهُ؟ فَقَالَ: "**لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا ثُمَّ دُفِنَتِ الْبِئْرُ** "
- ولمسلم: قَالَتْ: أَفَلاَ أَحْرَقْتَهُ؟ قَالَ: "**لَا**"
- ولأحمد: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْرَجْتَهُ لِلنَّاسِ؟
- وفي رواية للبخاري: قَالَتْ: **فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْبِئْرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ.**

ولا تنافي بينهما؛ فإنه ﷺ استخرجه من البئر حتى رآه وعلمه، ثم دفنه بعد أن شفي، وقول عائشة رضي الله عنها "هَلَّا اسْتَخْرَجْتَهُ" أي: للناس حتى يروه ويعاينوه، فأخبرها بالمانع، وهو أن المسلمين لم يكونوا ليسكتوا عن ذلك، فيقع الإنكار، ويغضب للساحر قومُه، فيحدث الشر، وقد حصل المقصود بالشفاء والمعافاة، فأمر بها فدفنت ولم يستخرجها للناس، فالاستخراج الواقع غير الذي سألت عنه عائشة. (بدائع الفوائد)

[215] عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، قَالَ: "**وَعَلَيْكُمْ**"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ**"، أَوِ "**الْفُحْشَ**"، قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: "**أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ، رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ**"

[متفق عليه]

[216] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ بْنُ سَلُولٍ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا، أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، **فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**، وَقَالَ: "**أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ**"، فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: "**إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَغُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا**"، قَالَ: **فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةٍ؛** ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة:84]. صحيح.

[رواه البخاري، وهو في الصحيحين أيضا من حديث عبدالله بن عمر ﵄]

[217] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: ابْتَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَزُورًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَالْتَمَسَ التَّمْرَ فَلَمْ يَجِدْهُ فِي الْبَيْتِ، فَخَرَجَ إِلَى الأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: "**يَا عَبْدَاللَّهِ، إِنَّا ابْتَعْنَا مِنْكَ جَزُورَكَ هَذَا بِوَسْقٍ**

مِنْ تَمْرِ الذَّخِيرَةِ، وَنَحْنُ نَرَى أَنَّهُ عِنْدَنَا فَلَمْ نَجِدْهُ"، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: وَاغَدْرَاهُ، فَوَكَزَهُ النَّاسُ، قَالُوا: لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: "دَعُوهُ"

[حديث حسن، رواه أحمد والبيهقي، وقال الهيثمي: إسناد أحمد صحيح.

• وتمامه كما عند البيهقي: فَصَاحَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاغَدْرَاهُ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: بَلْ أَنْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ أَغْدَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا"، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، وَبَعَثَ بِالْأَعْرَابِيِّ مَعَ الرَّسُولِ، فَقَالَ: "قُلْ لَهَا: إِنِّي ابْتَعْتُ هَذَا الْجَزُورَ مِنْ هَذَا الْأَعْرَابِيِّ بِوَسْقِ تَمْرِ عَجْوَةٍ، فَلَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ أَهْلِي، فَأَسْلِفِينِي وَسْقَ تَمْرِ عَجْوَةٍ لِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ"، فَلَمَّا قَبَضَ الْأَعْرَابِيُّ حَقَّهُ، رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: "قَبَضْتَ؟" قَالَ: نَعَمْ، وَأَوْفَيْتَ وَأَطَيْبْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ، الْمُوفُونَ الْمُطَيِّبُونَ"

ونحوه في الصحيحين من حديث؛

• أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: "دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالًا، وَاشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ"، وَقَالُوا: لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: "اشْتَرُوهُ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً"]

[218] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَلامٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ، قَالَ زَيْدٌ: مَا مِنْ عَلامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلَّا اثْنَتَانِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ؛ يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلا حِلْمًا، فَكُنْتُ أَنْطَلِقُ إِلَيْهِ لأُخَالِطَهُ فَأَعْرِفَ حِلْمَهُ مِنْ جَهْلِهِ، فَخَرَجَ يَوْمًا مِنَ الْحُجُرَاتِ يُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسِيرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ كَالْبَدَوِيِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ

قَرْيَةَ بَنِي فُلانٍ أَسْلَمُوا وَدَخَلُوا فِي الإِسْلامِ، وَحَدَّثْتُهُمْ إِنْ هُمْ أَسْلَمُوا أَتَتْهُمْ أَرْزَاقُهُمْ رَغَدًا، وَقَدْ أَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ وَشِدَّةٌ وَقُحُوطٌ مِنَ الْعَيْشِ، وَإِنِّي مُشْفِقٌ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الإِسْلامِ طَمَعًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ طَمَعًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُرْسِلَ إِلَيْهِمْ بِشَيْءٍ تُغِيثُهُمْ بِهِ فَعَلْتَ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ سُعْنَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَبْتَاعُ مِنْكَ بِكَذَا وَكَذَا وَسْقًا، فَبَايَعَنِي، وَأَطْلَقْتُ هِمْيَانِي وَأَعْطَيْتُهُ ثَمَانِينَ دِينَارًا، فَدَفَعَهَا إِلَى الرَّجُلِ، وَقَالَ: "**أَعْجِلْ عَلَيْهِمْ بِهَذَا، وَأَغِثْهُمْ**"، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ الْمَحِلِّ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ أَوْ بِثَلاثَةٍ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةٍ بِالْبَقِيعِ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ وَدَنَا مِنَ الْجِدَارِ، جَذَبْتُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً حَتَّى سَقَطَ عَنْ عَاتِقِهِ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ بِوَجْهٍ جَهْمٍ غَلِيظٍ، فَقُلْتُ: أَلا تَقْضِينِي يَا مُحَمَّدُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَمُطْلٌ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ، قَالَ زَيْدٌ: فَارْتَعَدَتْ فَرَائِصُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَالْفَلَكِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَمَى بِبَصَرِهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ عَدُوَّ اللَّهِ، تَقُولُ هَذَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَصْنَعُ بِهِ مَا أَرَى، وَتَقُولُ مَا أَسْمَعُ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَوْلا مَا أَخَافُ فَوْتَهُ لَسَبَقَنِي رَأْسُكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى عُمَرَ فِي تُؤَدَةٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ، ثُمَّ قَالَ: "**لَأَنَا وَهُوَ أَحْوَجُ إِلَى غَيْرِ هَذَا، أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الأَدَاءِ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ اتِّبَاعِهِ**".

وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: "**اذْهَبْ بِهِ يَا عُمَرُ فَاقْضِهِ حَقَّهُ، وَزِدْهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ مَكَانَ مَا رُعْتَهُ**"، قَالَ زَيْدُ بْنُ سُعْنَةَ: فَذَهَبَ بِي عُمَرُ فَقَضَانِي حَقِّي، وَزَادَنِي عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: **أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ**

**أَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُعْتُكَ**، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُنِي يَا عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، فَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا زَيْدُ بْنُ سُعْنَةَ، قَالَ: الْحَبْرُ؟ قُلْتُ: الْحَبْرُ، قَالَ: فَمَا دَعَاكَ إِلَى أَنْ تَفْعَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا فَعَلْتَ؟ وَتَقُولَ لَهُ مَا قُلْتَ؟ قُلْتُ: يَا عُمَرُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عَلامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلَّا اثْنَتَانِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ؛ **يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا**، فَقَدِ اخْتَبَرْتُهُ مِنْهُ، فَأُشْهِدُكَ يَا عُمَرُ، أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَأُشْهِدُكَ أَنَّ شَطْرَ مَالِي -فَإِنِّي أَكْثَرُهَا مَالًا- صَدَقَةٌ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَرَجَعَ عُمَرُ وَزَيْدُ بْنُ سُعْنَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَآمَنَ بِهِ، وَتَابَعَهُ، وَشَهِدَ مَشَاهِدَ كَثِيرَةً.

[**حديث حسن**، روى ابن ماجه بعضه، ورواه بتمامه الطبراني وصححه ابن حبان والحاكم، وقال الحافظ (التهذيب): حديث حسن مشهور في دلائل النبوة]



## بَابٌ فِي إِعْرَاضِهِ عَمَّا كَرِهَهُ ﷺ

[219] عَنْ سَلْمٍ الْعَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، قَالَ: **وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ لِلْقَوْمِ: "لَوْ قُلْتُمْ لَهُ يَدَعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ"** (1)

[**حديث حسن**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي في الشمائل، ومداره على "سَلْم"، وهو ابن قيس، "العَلَوِيُّ"، نسبة لقبيلة بني علي، وهي قبيلة تسكن ببادية العراق، وليس نسبة لعلي بن أبي طالب ﷺ، **مختلف فيه**؛ وثّقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال بن عدي: لم يكن فيما يروي متن منكر. اهـ فحديثه حسن إن شاء الله، لا سيما وأنه تشهد له أحاديث الباب]

[220] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّ رَجُلا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **"ائْذَنُوا لَهُ، فَبِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرِ"** أَوْ **"بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ"، فَلَمَّا دَخَلَ أَلانَ لَهُ الْقَوْلَ**، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟ قَالَ: **"يَا عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ"** أَوْ **"تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ"** صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) قال السندي (حاشية المسند): قوله "**صُفْرَةً**" من طيب النساء، "**لَا يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا**" أي: يحترز عن ذلك في الأمور الجزئية من شدة الحياء، ولذلك كثيرا ما كان يقول: "**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَفْعَلُونَ كَذَا**"

[221] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَلَغَهُ عَنْ رَجُلٍ شَيْءٌ، لَمْ يَقُلْ لَهُ: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، بَلْ قَالَ: "**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا**"

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود والبيهقي في الشعب والآداب]

[222] عَنْ نُعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَوِّي الصَّفَّ حَتَّى يَدَعَهُ مِثْلَ الْقِدْحِ، فَرَأَى صَدْرَ رَجُلٍ نَاتِئًا، فَقَالَ: "**عِبَادَ اللَّهِ، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**" صحيح.

[متفق عليه]



## بَابٌ فِي رِفْقِهِ ﷺ فِي الأُمُورِ وَكَرَمِهِ وَاعْتِذَارِهِ

[223] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ، مَهْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تُزْرِمُوهُ**"، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: "**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ وَالْبَوْلِ وَالْخَلاءِ، إِنَّمَا هِيَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَذِكْرِ اللَّهِ، وَالصَّلاةِ**"، **ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ**. صحيح.

[متفق عليه]

[224] عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ ﷺ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ، مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ أَيْدِيَهُمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ يُصَمِّتُونِي، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي- مَا ضَرَبَنِي وَلَا كَهَرَنِي وَلَا سَبَّنِي، ثُمَّ قَالَ: "**إِنَّ هَذِهِ الصَّلاةَ لَا يَحِلُّ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ، وَالتَّكْبِيرُ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ**"، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. صحيح.

[رواه مسلم]

[225] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**اضْرِبُوهُ**"، فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَمِنَّا الضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَمِنَّا

الضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَقُولُوا هَكَذَا، وَلَا تُعِينُوا الشَّيْطَانَ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ قُولُوا: رَحِمَكَ اللَّهُ**" صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد، وهو عند البخاري بنحوه]

[226] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: "**فَمَا شَأْنُكَ؟**" قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: "**تَسْتَطِيعُ تُعْتِقُ رَقَبَةً؟**" قَالَ: لَا، قَالَ: "**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟**" قَالَ: لَا، قَالَ: "**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟**" قَالَ: لَا، قَالَ: "**اجْلِسْ**"، فَجَلَسَ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ -وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ الضَّخْمُ- قَالَ: "**خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ**"، قَالَ: أَعَلَى أَفْقَرَ مِنَّا؟ **فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ**، قَالَ: "**أَطْعِمْهُ عِيَالَكَ**" صحيح.

[متفق عليه]

[227] عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلاتَهُ قَالَ: "**زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ**" صحيح.

[رواه البخاري وأبو داود]

[228] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: "**اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي**"، قَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبْ بِمُصِيبَتِي، وَلَمْ

تَعْرِفْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ، فَقَالَتْ: لَـمْ أَعْرِفْكَ، فَقَالَ: "**إِنَّـمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى**" صحيح.

[متفق عليه]

[229] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَانْطَلَقْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، **فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ**، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الأُولَى، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ، وَقَالَ: "**إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي**"، **وَكَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ إِلَى إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ**. صحيح.

[متفق عليه]

[230] عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ﷺ، **أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ**، فَقَالَ: "**إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي والن ماجه، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

[231] عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ ﷺ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِي، قَالَ: "**إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ**" صحيح.

[متفق عليه]

[232] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى نِسَائِهِ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ[1]، فَسَقَطَتِ الْقَصْعَةُ فَانْكَسَرَتْ، **فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِسْرَتَيْنِ، فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الأُخْرَى، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ الطَّعَامَ،** وَيَقُولُ: **"غَارَتْ أُمُّكُمْ، كُلُوا"**، فَأَكَلُوا، **فَحَبَسَ الرَّسُولَ حَتَّى جَاءَتِ الْكَاسِرَةُ بِقَصْعَتِهَا الَّتِي فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا**. صحيح.

[رواه البخاري]

[233] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: اسْتَحْمَلَ أَبُو مُوسَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلًا، فَقَالَ: **"وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكَ"**، فَلَمَّا قَفَّا دَعَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنِي؟ قَالَ: **"وَأَنَا أَحْلِفُ لأَحْمِلَنَّكَ"، فَحَمَلَهُ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد، وهو في صحيح البخاري بسياق أتم، وفيه:

- فَقُلْنَا: إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا فَحَلَفْتَ أَنْ لاَ تَحْمِلَنَا، أَفَنَسِيتَ؟ قَالَ: **"لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا"**]

---

(1) **"فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ"** أي يد الخادمة التي جاءت بالقصعة، كما في جاء مصرحا به في رواية البخاري:

- **"فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا، فَكَسَرَتِ الْقَصْعَةَ"**

- قال الحافظ (الفتح): قوله: **"غَارَتْ أُمُّكُمْ"** اعتذار منه ﷺ لئلا يحمل صنيعها على ما يذم، بل يجري على عادة الضرائر من الغيرة، فإنها مركبة في النفس بحيث لا يقدر على دفعها.

[234] عَنْ جَرِيرٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَعْضَ بُيُوتِهِ فَامْتَلَأَ الْبَيْتُ، وَدَخَلَ جَرِيرٌ فَقَعَدَ خَارِجَ الْبَيْتِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، **فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَفَّهُ فَرَمَى بِهِ إِلَيْهِ**، وَقَالَ: "**اجْلِسْ عَلَى هَذَا**"، فَأَخَذَهُ جَرِيرٌ فَوَضَعَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَقَبَّلَهُ.

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، ورواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورواه بمعناه الحاكم من حديث جابر ﷺ وصححه، وحسنه الألباني في الصحيحة بمجموع طرقه وشواهده]

[235] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا، إِذَا هَوِيَتْ** -يَعْنِي عَائِشَةَ- **الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مِنَ التَّنْعِيمِ**. صحيح.(1)

[رواه مسلم]

[236] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى**"، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهَا: "**إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ: لَا، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ**"، قُلْتُ: أَجَلْ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلا اسْمَكَ(2).

[متفق عليه]

(1) قال النووي (شرح مسلم): "**إِذَا هَوِيَتْ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ**": أي: إذا هويت شيئا لا نقص فيه في الدين، مثل طلبها الاعتمار وغيره، أجابها إليه، وقوله "**سَهْلًا**" أي: سهل الخلق، كريم الشمائل، لطيفا، ميسرا في الخلق، وفيه حسن معاشرة الأزواج لا سيما فيما كان من باب الطاعة.

(2) وقال عياض (إكمال المعلم): مغاضبة عائشة للنبي ﷺ هو من الغيرة التى عُفي عنها لها وعن النساء فى كثير من الأحكام، ولولا هذا لكان على عائشة فى ذلك من الحرج ما فيه؛ لأن الغضب على النبي ﷺ وهجره كبيرة لمن فعله واعتقده.

## بَابٌ فِي رَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ ﷺ

[237] عَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ﷺ قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلَنَا عَنْ مَنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِينَا، فَأَخْبَرْنَاهُ، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا، قَالَ: "**ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ، وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ**" صحيح.

[متفق عليه]

[238] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ**" صحيح.

[متفق عليه]

[239] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**إِنِّي لأَدْخُلُ فِي الصَّلاةِ وَأَنَا**

---

بَابٌ فِي رَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ ﷺ: الرحمة: رِقَّةٌ في القلب، تحمل صاحبها على العطف والإحسان إلى المرحوم، والشفقة: أخص منها؛ فهي رقَّةٌ ممتزجة بخوف على المُشفَق عليه إذا حصل له ما يضره، والنبي ﷺ قد آتاه الله تعالى قلبا رحيما شفيقا، تجلت فيه الرحمة بأكمل معانيها، وأبهى مظاهرها، وقد وصفه الله تعالى بقوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:107]، وخص الله المؤمنين فنالوا الحظ الأوفر من رحمته، كما قال ربنا: ﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة:128]، فهداهم الله به من الضلالة، وأخرجهم من الظلمات إلى النور.

**أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلاتِي، مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[240] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: "**إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً**" صحيح.

[رواه مسلم]

[241] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسٌ، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: "**مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ**" صحيح.

[متفق عليه]

[242] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالصِّبْيَانِ، وَكَانَ لَهُ ابْنٌ مُسْتَرْضَعًا فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا، فَكَانَ يَأْتِيهِ وَنَحْنُ مَعَهُ وَقَدْ دَخَّنَ الْبَيْتُ بِالإِذْخِرِ، فَيَشُمُّهُ وَيُقَبِّلُهُ**. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه البخاري في الأدب المفرد وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه]

[243] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظِئْرًا لإِبْرَاهِيمَ، **فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ، فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ، ثُمَّ**

دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: "يَا ابْنَ عَوْفٍ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ"، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى، فَقَالَ: "إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ[1]"

صحيح.

[متفق عليه]

[244] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَإِذَا قَامَ رَفَعَهَا. صحيح.

[متفق عليه]

[245] عَنِ الْبَرَاءَ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ"

[متفق عليه]

[246] عَنْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ﷺ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُهُ وَالْحَسَنَ، فَيَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا فَإِنِّي أُحِبُّهُمَا"

[رواه البخاري]

(1) قال النووي (شرح مسلم): فيه جواز البكاء على المريض والحزن، وأن ذلك لا يخالف الرضا بالقدر، بل هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما المذموم الندب والنياحة والويل والثبور، ونحو ذلك من القول الباطل، ولهذا قال ﷺ "وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا"

[247] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَانْصَرَفَ فَانْصَرَفْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ فَاطِمَةَ، فَنَادَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ: "**أَيْ لُكَعُ، أَيْ لُكَعُ، أَيْ لُكَعُ**[1]"، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَجَاءَ إِلَى فِنَاءِ عَائِشَةَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّهُ حَبَسَتْهُ لِتَجْعَلَ فِي عُنُقِهِ السِّخَابَ[2]، **فَلَمَّا جَاءَ الْتَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالْتَزَمَ هُوَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ**، قَالَ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ**" ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. صحيح.

[متفق عليه]

[248] عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ: "**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**[3]" صحيح.

[رواه البخاري]

[249] عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ، أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا**

(1) "**أَيْ**": للنداء. "**لُكَعُ**": في اللغة تعني العبد، ويطلق على الصغير.

(2) "**السِّخَاب**": خيط فيه خَرَز يلبسه الصبيان والجواري.

(3) "**يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**": وقد مصداق ذلك، وأصلح الله به بين أهل العراق وأهل الشام، فتنازل ﷺ عن الملك والخلافة لمعاوية ﷺ، وأنهى بذلك فتنة عظيمة، وسمي ذلك العام لعام الجماعة.

بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ. صحيح.

[متفق عليه]

[250] عَنْ عَائِشَةَ ﵂، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ، فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ، وَيُحَنِّكُهُمْ.** (1)

[متفق عليه]

[251] عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄، أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلْتُ قُبَاءً، فَوَلَدْتُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **فَوَضَعْتُهُ فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ، وَبَرَّكَ عَلَيْهِ**، فَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ. صحيح.

[متفق عليه]

[252] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**هُوَ صَغِيرٌ**"، **فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ**. صحيح.

[رواه البخاري]

(1) قال القرطبي (المفهم): "**يُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ**" يدعو لهم بالبركة، "**وَيُحَنِّكُهُمْ**" يمضغ التمر، ثم يدلكه بحنك الصبي، وكل ذلك تبرُّك بالنبي ﷺ.

[253] عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِصَبِيٍّ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: "**أَمَا إِنَّهُمْ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ، وَإِنَّهُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ ﷻ**"(1)

[**حديث حسن**، رواه المصنف في التفسير وشرح السنة، ورواه ابن عدي في الكامل مختصرا بلفظ: "الْوَلَدُ مِنْ رَيْحَانِ الْجَنَّةُ"، وفي سنده ضعف، لكنه يتقوى بشواهده، ومنها حديث؛

- يَعْلَى الْعَامِرِيِّ ﵁، أَنَّهُ قَالَ: **جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَسْعَيَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ**، وَقَالَ: "**إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه زقال البوصيري: إسناده صحيح.]

[254] عَنْ شَرِيدٍ الْهَمْدَانِيِّ -وَأَخْوَالُهُ ثَقِيفٌ- قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَبَيْنَمَا أَمْشِي، إِذَا وَقْعُ نَاقَةٍ خَلْفِي، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "**الشَّرِيدُ؟**" قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "**أَفَلَا أَحْمِلُكَ؟**" قُلْتُ: بَلَى، وَمَا بِي عَيَاءٌ وَلَا لُغُوبٌ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ الْبَرَكَةَ فِي رُكُوبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **فَأَنَاخَ فَحَمَلَنِي**.

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، ورواه الطبراني في الكبير بتمامه، وفيه أن النبي ﷺ استنشده شعر أمية بن أبي الصلت، وهذه الزيادة عند مسلم، وستأتي للمصنف في (**بَابُ اسْتِمَاعِهِ الشِّعْرَ ﷺ**)]

(1) قال المصنف (شرح السنة): "**مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**": أراد أن الرجل إذا كثر ولده بخل بماله إبقاءً عليهم، وجَبُن عن الحروب استبقاءً لنفسه. "**مِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ**": أي من رزق الله سبحانه وتعالى.

[255] عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا**[1]، **اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ**[2]، **وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ**"، قَالَ: **ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ، فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ**[3].

صحيح.

[رواه مالك ومسلم من طريقه]

---

(1) "صَاعِنَا وَمُدِّنَا" أي: الطعام الذي يكال بالصاع والمد.

(2) ذكر الله تعالى دعاء إبراهيم عليه السلام لمكة وأهلها، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ [البقرة:126]، وقال: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ [إبراهيم:37].

وحرّم النبي ﷺ المدينة كما حرّم إبراهيم عليه السلام مكة؛

- عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لاَبَتِيهَا، لاَ يُقْطَعُ عِضَاهُهَا، وَلاَ يُصَادُ صَيْدُهَا**" رواه مسلم.

(3) "**يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ**": قال النووي (شرح مسلم): فيه بيان ما كان عليه ﷺ من مكارم الأخلاق ، وكمال الشفقة والرحمة، وملاطفة الكبار والصغار، وخص بهذا الصغيرَ؛ لكونه أرغب فيه، وأكثر تطلعا إليه، وحرصا عليه.

- قال المازري (المعلم): وقد يلوح في معناه أنه ﷺ فعله تفاؤلا بنمو الثمرة وزيادتها، بأن يدفعها إلى من هو في سن النماء والزيادة، ويكون هذا نحو ما تأول أهل العلم في قلب الرداء في الاستسقاء أنه تفاءل، لأن ينقلب الجدبُ خصبا.

[256] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ**: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ﴾ [الأحزاب:06]، **فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي، فَأَنَا مَوْلَاهُ**[1]" صحيح.

[متفق عليه]



(1) قال الخطابي (معالم السنن): "**مَنْ تَرَكَ دَيْنًا**": هذا فيمن ترك دينا لا وفاء له في ماله، فإنه يُقضى دينه من الفيء، فأما من ترك وفاء فإن دينه مقضي منه، ثم بقية ماله بعد ذلك مقسومة بين ورثته، و"**الضَّياع**" اسم لكل ما هو معرض أن يَضِيع إن لم يُتعهد، كالذرية الصغار، والأطفال، والزَّمْنَى الذين لا يقومون بأنفسهم، وسائر من يدخل في معناهم.

## بَابُ بُكَائِهِ ﷺ وَحُزْنِهِ

[257] عَنْ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: حُضِرَ ابْنُ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أَنْ يَجِيءَ، قَالَ: "**إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ**"، فَرَدَّتْ إِلَيْهِ الرَّسُولَ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَمَا جَاءَ، قَالَ: فَقَامَ وَقُمْنَا، وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَحْسَبُهُ، فَرُفِعَ الصَّبِيُّ إِلَى حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ، قَالَ: **فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ**، قَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "**هَذِهِ الرَّحْمَةُ يَضَعُهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ**" صحيح.

[متفق عليه]

[258] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ، وَهُوَ يَبْكِي**، أَوْ قَالَ: **عَيْنَاهُ تُهَرَاقَانِ**.

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم]

[259] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةٍ، فَقَالَ: "**قَدْ قَضَى؟**" فَقَالُوا:

---

**بَابُ بُكَائِهِ ﷺ وَحُزْنِهِ**: لم يكن بكاؤه ﷺ بشهيق ورفع صوت، ولكن تدمع عيناه، ويُسمع لصدره أزيز، وكان بكاؤه ﷺ تارة رحمة للميت، وتارة خوفا على أمته وشفقة عليها، وتارة من خشية الله، وتارة عند سماع القرآن، وهو بكاء اشتياق ومحبة وإجلال مصاحب للخوف والخشية، وبكى في صلى صلاة الكسوف، وكان يبكي أحيانا في صلاة الليل. (زاد المعاد)

لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، **فَبَكَى النَّبِيُّ** ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: "**أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا**" -وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ- "**أَوْ يَرْحَمُ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[260] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **زَارَ النَّبِيُّ** ﷺ **قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى**، وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: "**اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[261] عَنْ أَنَسٍ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: "**هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟**" فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا، قَالَ: "**فَانْزِلْ فِي قَبْرِهَا فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا**" صحيح.[(1)]

[رواه البخاري]

(1) قال الحافظ (الفتح): "**ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ**" هي أم كلثوم ﷺ زوج عثمان ﷺ.

"**لَمْ يُقَارِفِ**": قيل: يعني الذنب، وقيل: معناه لم يجامع تلك الليلة، ويُقَويه: أنه في رواية [أحمد] بلفظ: "**لَا يَدْخُلِ الْقَبْرَ أَحَدٌ قَارَفَ أَهْلَهُ الْبَارِحَةَ**" فَتَنَحَّى عُثْمَانُ.

قال: استبعد بعضهم من عثمان ذلك، لحرصه على مراعاة الخاطر الشريف، ويجاب عنه باحتمال أن يكون مرض المرأة طال، واحتاج إلى الوقاع، ولم يظن عثمان أنها تموت تلك الليلة، وليس في الخبر ما يقتضي أنه واقع بعد موتها، بل ولا حين احتضارها.

[262] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقَالَ: "أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ"** صحيح.

[رواه البخاري]

[263] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِاللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، **جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَزِينًا، يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ، وَأَنَا أَطَّلِعُ مِنْ صِيرِ البَابِ**[1]. صحيح.

[متفق عليه]

[264] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ وَجْدُهُ أَكْثَرَ مَسَّ لِحْيَتِهِ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه وصححه ابن حبان]

[265] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: **"اقْرَأْ عَلَيَّ"**، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: **"نَعَمْ"**، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى أَتَيْتُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَـٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء:41]، قَالَ: **"حَسْبُكَ الآنَ"**، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، **فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ**. صحيح.

[متفق عليه]

(1) "صِيرِ البَابِ": شِقّه.

[266] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ﷺ قَالَ: **أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ.**(1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

[267] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: انْكسفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **وَقَامَ يُصَلِّي حَتَّى لَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ: "رَبِّ، أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَّا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ، رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَّا تُعَذِّبَهُمْ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ"، فَلَمَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا انْكَسَفَتَا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ"**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وأصله في الصحيحين]

[268] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: **لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ؛ "اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِنِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلامِ لَا تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ"، فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ،**

(1) "الْمِرْجَلِ" الإناء الذي يغلى فيه الماء.

**مَادًّا يَدَيْهِ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ،** فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال:09]، فَأَمَدَّهُ اللَّهُ بِالْمَلائِكَةِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ، إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ، وَصَوْتُ الْفَارِسِ يَقُولُ: أَقْدِمْ حَيْزُومُ، فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ، وَشُقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ، فَاخْضَرَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ، فَجَاءَ الأَنْصَارِيُّ فَحَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "**صَدَقْتَ، ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ**"، فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ، وَأَسَرُوا سَبْعِينَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسَرُوا الأُسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: "**مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلاءِ الأُسَارَى؟**" فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَيَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلإِسْلامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟**" قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَنَا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمَكِّنَ عَلِيًّا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمَكِّنَنِي مِنْ فُلانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا، **وَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ،** فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ، جِئْتُ

فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ، فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَبْكِي لِلَّذِي عُرِضَ عَلَى أَصْحَابِكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ**" -شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ- وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٦٧ لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمۡ فِيمَآ أَخَذۡتُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٦٨ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ﴾[1] [الأنفال]، **فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[269] عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ شِبْتَ، قَالَ: "**شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا**"

[**حديث حسن**، رواه الترمذي في الشمائل وأبو يعلى والطبراني، وسنده فيه ضعف، لكن له شواهد يتقوي بها، منها؛

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: "**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالوَاقِعَةُ، وَالمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ**"

**حديث حسن**، رواه الترمذي وصححه الحاكم.]

(1) ﴿لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾: أي لولا ما سبق من قضاء الله تعالى أنه لا يعذب أحدا شهد بدرا، وقيل: ما سبق في أم الكتاب أنه يُحلّ لكم المغانم، زقيل: لولا ما سبق أنه سبحانه لا يؤاخذ أحدا بفعل أتاه على جهالة، ﴿لَمَسَّكُمۡ فِيمَآ أَخَذۡتُمۡ﴾ من الغنيمة والفداء ﴿عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾.

## بَابٌ فِي غَضَبِهِ ﷺ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ

[270] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمَرَهُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا يُطِيقُونَ، قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، **فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ**، ثُمَّ يَقُولُ: "**إِنَّ أَتْقَاكُمْ، وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ، أَنَا**" صحيح.

[رواه البخاري]

[271] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: هَجَّرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ(2)، **فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**،

---

**بَابٌ فِي غَضَبِهِ ﷺ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ**: الغضب: غليان دم القلب طلبا لدفع المؤذي عند خشية وقوعه، أو طلبا للانتقام ممن حصل له منه الأذى بعد وقوعه، وينشأ من ذلك كثير من الأفعال المحرمة، كالقتل، والضرب، وأنواع الظلم والعدوان، والواجب على المؤمن أن يكون غضبه دفعا للأذى في الدين، وانتقاما ممن عصى الله ورسوله، وهذه كانت حال النبي ﷺ، فإنه كان لا ينتقم لنفسه، ولكن إذا انتهكت حرمات الله لم يقم لغضبه شيء، ولم يضرب بيده خادما ولا امرأة إلا أن يجاهد في سبيل الله. (جامع العلوم والحكم)

(2) "**اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ**": قال النووي (شرح مسلم): الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز، أو يوقع فيما لا يجوز، كاختلاف في نفس القرآن، أو في معنى منه لا يسوغ فيه الاجتهاد، أو اختلاف يوقع في شك، أو شبهة، أو فتنة وخصومة، أو شجار، وأما الاختلاف في استنباط فروع الدين منه، ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة وإظهار الحق، فليس منهيا عنه، بل هو مأمور به، وفضيلة ظاهرة، وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن.

**يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: "إِنَّمَا هَلَكَ[1] مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلافِهِمْ فِي الْكِتَابِ"**

[رواه مسلم]

[272] عَنْ أَنَسٍ ﷺ [أَنَّهُ قَالَ:] سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ[2] فِي الْمَسْأَلَةِ، **فَغَضِبَ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: "لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلا بَيَّنْتُهُ لَكُمْ"**، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي[3]، وَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى[4] الرِّجَالَ يُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: "**حُذَافَةُ**"، ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِيَ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[273] عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، **فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي**

---

(1) "**هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**": قال النووي (شرح مسلم): المراد بهلاك من قبلنا هنا، هلاكهم في الدين بكفرهم، وابتداعهم، فحذر رسول الله ﷺ من مثل فعلهم.

(2) "**أَحْفَوْهُ**": أي: ألحُّوا عليه.

(3) "**كُلُّ رَجُلٍ لَافٌّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي**": لخوفهم أن تقع بهم عقوبة بسبب غضب النبي ﷺ.

(4) "**لَاحَى**": "الملاحاة": الخصام والنزاع.

**مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ"** صحيح.

متفق عليه

[274] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّ وَجْهُهُ.**

[**حديث حسن**، رواه الطبراني في الكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وفي سنده ضعف، وله شاهد من حديث؛

- ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ.**

رواه الطبراني في الكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وفي سنده ضعف أيضا، وقد ثبتت هذه الصفة في أحاديث منها حديث؛

- زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﵁ الآتي، وفيه: **فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ أَوِ احْمَرَّ وَجْهُهُ.** متفق عليه.]

[275] عَنْ أَنَسٍ ﵁، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ"، أَوْ "إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ[1]، فَلا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ فِي قِبْلَتِهِ،**

---

(1) "يُنَاجِي رَبَّهُ"، أَوْ "إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ": طريقة السلف إثبات هذه النصوص كما وردت من غير تكييف ولا تمثيل، وومن غير تشبيه ولا تعطيل، كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:11].

فقد كان الصحابة ﵃ يفهمون هذه النصوص، ويستفيدون بذلك معرفة عظمة الله وجلاله، وإطلاعه على عباده وإحاطته بهم، وقربه من عابديه، وإجابته لدعائهم، فيزدادون به خشية لله، وتعظيما، وإجلالا، ومهابة، ومراقبة، واستحياء، ويعبدونه كأنهم يرونه، ثم حدث بعدهم أقوام قلّ ورعهم، وساء فهمهم وقصدهم، فتكلموا فيها بأهوائهم وآرائهم، وتتبعوا المتشابه، وتركوا المحكم ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله. (فتح الباري لابن رجب باختصار وتصرف)

**وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ"**، قَالَ: **ثُمَّ أَخَذَ طَرْفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ**، وَقَالَ: "**أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا**" صحيح.

[متفق عليه]

[276] عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجْرَةً[1]، فَكَانَ يَخْرُجُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهَا**، فَرَآهُ رِجَالٌ فَصَلَّوْا مَعَهُ بِصَلاتِهِ، وَكَانُوا يَأْتُونَهُ كُلَّ لَيْلَةٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَنَحْنَحُوا، وَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ، وَحَصَبُوا بَابَهُ[2]، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مُغْضَبًا، فَقَالَ: "**أَيُّهَا النَّاسُ، مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ سَيُكْتَبَ عَلَيْكُمْ[3]، عَلَيْكُمْ بِالصَّلاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ الصَّلاةَ الْمَكْتُوبَةَ[4]**" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**احْتَجَرَ حُجْرَةً**": أي حوَّط موضعا من المسجد بحصير، وكان يحتجرها بالليل يصلي فيها، ويبسطها بالنهار كما في حديث؛

• عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ**، فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ، حَتَّى كَثُرُوا... الحديث. متفق عليه.

(2) "**حَصَبُوا**": أي رموه بـ"الحصباء"، وهي الحصى الصغيرة، فعلوا ذلك لينبّهوه على الخروج إليهم.

(3) "**ظَنَنْتُ أَنْ سَيُكْتَبَ عَلَيْكُمْ**": أي يفرض عليكم قيام الليل، فأشفق عليهم من ذلك، كما في حديث عَائِشَةَ ﷺ في الصحيحين، وفيه:

• "**إِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلاَةُ اللَّيْلِ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**"

(4) "**إِنَّ خَيْرَ صَلاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ الصَّلاةَ الْمَكْتُوبَةَ**": هذا عام في جميع النوافل، المرتبة مع الفرائض والمطلقة، إلا في النوافل التي هي من شعائر الإسلام؛ وهي العيد، والكسوف، والاستسقاء، وكذا التراويح على الأصح فإنها مشروعة في جماعة في المسجد.

[277] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ [فِي حَدِيثِهِ] حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا، حَضَرَنِي هَمِّي، وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَاسْتَعَنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، **وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ**، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، **فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ**، فَجِئْتُهُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ **تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ**، ثُمَّ قَالَ: "**تَعَالَ**"، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: "**مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟**" فَقُلْتُ: بَلَى، إِنِّي -وَاللَّهِ- لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجَ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي -وَاللَّهِ- لَقَدْ عَلِمْتُ إِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ**"،

فَقُمْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَهِلالُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَذَكَرُوا رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، **وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلامِنَا أَيُّهَا الثَّلاثَةُ**، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسَ وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرَتْ فِي نَفْسِيَ الأَرْضُ، فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، وَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ، وَلا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَسْجِدِهِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، **فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي**، حَتَّى كَمُلَتْ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، عَلَى الْحَالِ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ؛ يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْت أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، **وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلاةَ الْفَجْرِ**، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَرَكَّضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ فَبَشَّرَنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَلَمَّا

سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ -وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ-: "أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ"، قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: "لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ"، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ. صحيح.

[متفق عليه]

[278] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ مُنَزِّلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اهْزِمْهُمْ، وَزَلْزِلْهُمْ" صحيح.

[متفق عليه]

[279] عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: "عَرِّفْهَا سَنَةً[1]، ثُمَّ اعْرِفْ وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا[2]، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ

(1) "عَرِّفْهَا سَنَةً": تعريفها: أن يَنْشُدها في مجتمعات الناس، وحيث يظن أن ربَّها هنالك، أو قربه، فيعرفها تعريفا لا يَضُرّ به، ولا يُخْفِي أمرها.

والتعريف واجبٌ؛ ثم يختص الوجوب بسنة في المال الكثير، الذي لا يفسد، ولا ينقص منها، فأما الشيء القليل التافه، الذي لا يتعلَّق به نفس مالكه، كالتمرة، والكِسرة، فلا تعريف فيه، وقد مرَّ النبي ﷺ بتمرة في الطريق فقال: "لَوْلاَ أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لأَكَلْتُهَا" [متفق عليه]. (المفهم)

(2) "وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا": "الْوِكَاءُ": الخيط الذي تشد به الصُّرَّة والكيس. "العِفَاص": الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة أو غير ذلك، من "العَفْص"، وهو الثني والعطف.

**رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ[1]"**، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: "**خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ**"[2]، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الإِبِلِ؟ قَالَ: **فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ[3]، أَوِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ:"مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا[4] حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا[5]**" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا...**": "الجمهور على أن له أن يمسكها عنده، ولا ضمان عليه؛ لأنَّها وديعة، وله أن يصرفها في مصالحه من أَكْل، أو انتفاع، وله أن يتصدق بها، ولا بدَّ في هذين من الضمان متى جاء صاحبها، [منا في رواية لمسلم:] "**عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ فَاسْتَنْفِقْهَا وَلْتَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَدِّهَا إِلَيْهِ**" (المفهم)

(2) "**هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ**": الغنم إذا كانت في موضع يخاف عليها فيه الهلاك، جاز لملتقطها أكلها، ولا ضمان عليه؛ إذ قد سوّى بينه وبين الذئب، والذئب لا ضمان عليه، ويلحق بالغنم ما لا يبقى من الأطعمة، ويخافُ عليه الفساد، وكان بموضع لا ينحفظ فيه، ولا يوجد من يشتريه، فله أكله، ولا ضمان، فإن كان شيء من ذلك قريبا من العمران، وأمن الهلاك عليه، فلا يجوز أكله، فإن شاء أخذها بنيَّة حفظها، وإن شاء تركها. (المفهم)

(3) "**وَجْنَتَاهُ**": "الوَجْنَة": هي اللحم المرتفع من الخدين.

(4) "**حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا**": "الحذاء": ما يحتذي به الإنسان من نعال أو غيره، و"السِّقاء": ما يشرب به، والمعنى: أن الإبل لا تحتاج إلى شيء مما يحتاج إليه غيرها من المواشي، فإنَّها تمشي حيث شاءت، وتأكل من الأشجار، وترد على الأنهار. (المفهم)

(5) "**حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا**": غضبه ﷺ يدل على تحريم التعرُّض لضالَّة الإبل؛ لأنَّها يؤمن عليها الهلاك، لاستقلالها بمنافعها، فإذا خيف عليها الهلاك -كأن تكون بأرض مسبعة-، أو السرق، التقطت، وحُفظت؛ لأنَّها مال مسلم، فيجب حفظه، ولا تُؤكل، ولو كانت بالمواضع المنقطعة عن العمران البعيدة، لأنَّ سَوقها ممكن، ومؤونتها متيسرة، بخلاف الغنم. (المفهم)

[280] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، **فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَزَّأَهُمْ أَثْلاثًا، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا**[1]. صحيح.

[رواه مسلم، وفي رواية لأحمد والنسائي:

- فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: "**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ**"، **ثُمَّ دَعَا مَمْلُوكِيهِ، فَجَزَّأَهُمْ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ**...]



(1) "**قَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا**": أي: غلظ له بالقول، والذم، والوعيد؛ لأنه أخرج كل ماله عن الورثة، ومنعهم حقوقهم منه، وأن الوصية إذا مَنَع من تنفيذها على وجهها مانعٌ شرعي استحالت إلى الثلث. (المفهم)

## بَابٌ فِي سُرُورِهِ وَضَحِكِهِ وَمِزَاحِهِ ﷺ

[281] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، [أَنَّهُ حَدَّثَ] عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ: فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونِّي، فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ قَالَ -وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ-: "**أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ**"، **وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ**. صحيح.

[متفق عليه]

[282] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ -حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا- قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، وَلا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ، حَتَّى إِنِّي لأَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ، **دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ**، قَالَتْ: **وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي**

---

**بَابٌ فِي سُرُورِهِ وَضَحِكِهِ وَمِزَاحِهِ ﷺ**: كان النبي ﷺ يخالط أصحابه، ويلاطفهم، ويضحك معهم، فكان ﷺ يضحك مما يُضحَك منه، وهو ما يتعجب من مثله، ويستغرب وقوعه، ولم يكن ضحكه قهقهة، بل ﷺ يتبسم، ونهاية ضحكه أن تبدو نواجذه. (زاد المعاد)

وكان ﷺ يمازح أصحابه، ولم يكن غالبا عليه، وإنما كان يفعله أحيانا لمصلحة، ولتطييب نفس المخاطب ومؤانسته، وكان لا يقول في مزاحه إلا الحق، وهذا مما يمدح من، وأما الإكثار منه، فإنه يورث كثرة الضحك، وقسوة القلب، ويُشغل عن ذكر الله تعالى، ويؤول إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوقار. (الأذكار للنووي)

بِشَيْءٍ، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: "يَا عَائِشَةُ، أَمَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَكِ"، وَأَنْزَلَ إِلَيْهِ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور:11].

- وفي رواية: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَاعَتِهِ، فَرُفِعَ عَنْهُ، وَإِنِّي لأَتَبَيَّنُ السُّرُورَ فِي وَجْهِهِ، وَهُوَ يَمْسَحُ جَبِينَهُ، وَيَقُولُ: "أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ، فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكِ" صحيح.

[متفق عليه]

[283] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مَسْرُورٌ، فَقَالَ: "أَيْ عَائِشَةُ، أَلَمْ تَرَيْ إِلَى مُجَزِّزٍ الْمُدْلَجِيِّ دَخَلَ، فَرَأَى أُسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ، قَدْ غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ"

[متفق عليه]

[284] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ مَشْهَدًا، لأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ

فَقَتِلَآ﴾ [المائدة:24]، وَلَكِنْ نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ، وَخَلْفَكَ، **فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ**. صحيح

[رواه البخاري]

[285] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ**. صحيح.

[متفق عليه]

[286] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ رضي الله عنه قَالَ: **مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**.

- وفي رواية: قَالَ: **مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مِزَاحًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ لَيَسْنُو[1] أَهْلُ الصَّبِيِّ إِلَى مِزَاحِهِ**.

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وهو عنده أيضا باللفظ الثاني]

[287] عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: **مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي**، وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، **فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي**، وَقَالَ: "**اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا**" صحيح.

[متفق عليه]

(1) يقال: "سَنُوَ يَسْنُو سُنُوًّا"، أي علا، وارتفع، فَهُوَ "سَنِيٌّ"، و"السَنَاءً": ارتفاع المنزلة والقدر، **والمعنى**: -والله أعلم- أن النبي ﷺ كان يمازح الصبيان، وكان أهلهم يحبون ذلك، ويرغبون فيه، ويرونه شرفا لهم.

[288] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا هَذَا الْخِنْجَرُ؟**" قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ، **فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ**، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا(1) مِنَ الطُّلَقَاءِ(2)، انْهَزَمُوا بِكَ(3)، فَقَالَ: "**يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ**(4)" صحيح.

[رواه مسلم]

[289] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ**، وَقَالَ: **كَانُوا يَجْلِسُونَ فَيَتَحَدَّثُونَ، وَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ، وَيَتَبَسَّمُ مَعَهُمْ إِذَا ضَحِكُوا**، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ. صحيح.

[رواه مسلم]

[290] عَنْ سَعْدٍ [يَعْنِي ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ] ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ**، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "**ارْمِ،**

---

(1) "**مَنْ بَعْدَنَا**" أي: مَن وراءنا.

(2) "**الطُّلَقَاءِ**" أهل مكة؛ لأنه ﷺ منَّ عليهم، وأطلقهم يوم فتح مكة.

(3) "**انْهَزَمُوا بِكَ**" أي: انهزموا حتى اتصلت هزيمتُهم بك، أو انهزموا عنك، بمعنى: فرُّوا. قالت ذلك مُنكرة ومقبحة لما فعلوا، ظانَّة أنهم يستحقون القتل على ذلك، وبأنهم لم يتحققوا في الإسلام.

(4) "**إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ**" أي: كفانا مؤونة العدو، وأغنانا عمَّن فرَّ، وأحسن في التمكين من العدو والظفر به. (المفهم)

**فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**"، قَالَ: فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ لَهُ نَصْلٌ، فَأُصِيبُ جَنْبُهُ فَسَقَطَ وَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ، **فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[291] عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّهُ أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: "**بِسْمِ اللَّهِ**"، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ**"، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الزخرف]، ثُمَّ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ**" ثَلاثًا، وَ"**اللَّهُ أَكْبَرُ**" ثَلاثًا، "**سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ**"، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقِيلَ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ**، فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ ﷺ: "**إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي**، [يَقُولُ:] **يَعْلَمُ أَنَّ الذُّنُوبَ لا يَغْفِرُهَا أَحَدٌ غَيْرِي**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم]

[292] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: "**إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**"، فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلا نَفْتَحُهُ؟ فَقَالَ: "**اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ**"، فَغَدَوْا، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ: "**إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ**"، فَأَعْجَبَهُمْ، **فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ**. صحيح.

[متفق عليه]

[293] عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنِّي لأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَآخِرَ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ، وَيُخَبَّأُ عَنْهُ كِبَارُهَا، فَيُقَالُ: لَهُ عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا، كَذَا وَكَذَا، وَهُوَ مُقِرٌّ لا يُنْكِرُ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا، فَيُقَالُ: أَعْطُوهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلَهَا حَسَنَةً، فَيَقُولُ: لِي ذُنُوبٌ مَا أَرَاهَا هَهُنَا**"، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: **فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[294] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنِّي لأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا، فَيُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ فَيَذْهَبُ لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: رَبِّ قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ، فَيُقَالُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ، فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ، قَالَ: فَيَتَمَنَّى، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَّيْتَهُ وَعَشَرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا قَالَ: فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟**" قَالَ: **وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وهو في الصحيحين بنحوه]

[295] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ -وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ- "**أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ، فَقَالَ: أَوَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ، قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ، فَأَسْرَعَ وَبَذَرَ، فَتَبَادَرَ**

**الطَّرْفَ نَبَاتُهُ وَاسْتِوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ وَتَكْوِيرُهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لاَ يُشْبِعُكَ شَيْءٌ**"، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لا تَجِدُ هَذَا إِلا قُرَشِّيًا أَوْ أَنْصَارِيًّا، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ الزَّرْعِ، فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ، **فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ. صحيح.

[رواه البخاري]

[296] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: "**لَا أَقُولُ إِلا حَقًّا**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والترمذي]

[297] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ** ﷺ **لَيُدْلِعُ**(1) **لِسَانَهُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ**، فَيَرَى الصَّبِيُّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ، فَيَبْهَشُ إِلَيْهِ.(2)

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه وصححه ابن حبان، وزاد:

- فَقَالَ لَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرٍ: أَلَا أَرَى تَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا، وَاللَّهِ لَيَكُونُ لِيَ الِابْنُ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ، وَمَا قَبَّلْتُهُ قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ**"]

[298] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ، فَطِيمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَآهُ قَالَ: "**أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ**"، نُغَيْرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ. صحيح

(1) "**يُدْلِعُ لِسَانَهُ**": أي يخرجه حتى ترى حمرته، يقال: "دَلَع" وأ"دْلَع".

(2) "**يَبْهَشُ**": يقال: "**بَهَشَ**" إلى الشيء، إذا نظر إليه فأعجبه واشتهاه وأسرع نحوه.

[299] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي أَبَا طَلْحَةَ كَثِيرًا، فَجَاءَهُ يَوْمًا وَقَدْ مَاتَ نُغَيْرٌ لابْنِهِ، فَوَجَدَهُ حَزِينًا، فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "**يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ**(1)"

[متفق عليه]

[300] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "**إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ**"، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**وَهَلْ تَلِدُ الإِبِلُ إِلَّا النُّوقَ**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وصححه]

[301] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: "**يَا ذَا الأُذُنَيْنِ**"، يَعْنِي يُمَازِحُهُ.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه]

[302] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرَ بْنَ حَرَامٍ، وَكَانَ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ الْهَدِيَّةَ مِنَ الْبَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

(1) "**النُّغَيْرُ**" تصغير "**النُّغَرِ**"، طائر يشبه العصفور، أحمر المنقار، ويُجمع عَلَى: "**نِغْرَان**".
- قال القرطبي (المفهم): فيه جواز لعب الصَّبي بالطير الصغير، لكن الذي أجاز العلماء من ذلك أن يلهوَ بحُسْنه، وأما تعذيبه والعبث به فلا يجوز؛ لأنَّ النبي ﷺ نهى عن تعذيب الحيوان إلا لمأكلة.

أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتُنَا، وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ**". قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُ، وَكَانَ دَمِيمًا، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ: أَرْسِلْنِي، مَنْ هَذَا؟ فَالْتَفَتَ، فَعَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ، فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْزَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "**مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ**"، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذًا وَاللَّهِ تَجِدُنِي كَاسِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ**"، [أَوْ قَالَ:] "**وَلَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَ غَالٍ**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان]

[303] عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَتَتْ عَجُوزٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: "**يَا أُمَّ فُلَانٍ، إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا عَجُوزٌ**"، قَالَ: فَوَلَّتْ تَبْكِي، قَالَ: "**أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ:** ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ۝٣٥ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ۝٣٦ عُرُبًا أَتْرَابًا ۝٣٧﴾ [الواقعة]"

[**حديث حسن**، رواه والترمذي في الشمائل والبيهقي في البعث والنشور والمصنف في تفسيره ، وإسناده ضعيف مرسل، وقد ورد مسندا من طريق؛

- اللَّيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا عَجُوزٌ، فَقَالَ: "**مَنْ هَذِهِ؟**" قَالَتْ: إِحْدَى خَالَاتِي، قَالَ: "**أَمَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْعُجَّزُ**"، فَدَخَلَ الْعَجُوزَ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً﴾ [الواقعة:35].

رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والبيهقي في البعث والنشور، والليث فيه كلام، وسماع مجاهد من عائشة فيه اختلاف.

ورواه هناد بن السري في الزهد من طريق؛

• قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُمَازِحُ؟ قَالَ: نَعَمْ، **أَتَتْهُ عَجُوزٌ مِنَ الْأَنْصَارِ**، فَقَالَتْ: ادْعُ رَبَّكَ يُدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا يَدْخُلُهَا عَجُوزٌ**"، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ أَتَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ لَقِيَتْ خَالَتُكَ مِنْ كَلِمَتِكَ مَشَقَّةً شَدِيدَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِذَا أَدْخَلَهُنَّ الْجَنَّةَ حَوَّلَهُنَّ أَبْكَارًا**"

وهو مرسل جيد الإسناد، فالحديث بمجموع هذه الشواهد حسن إن شاء الله]

[304] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ(1)، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ، فَقَالَ: "**آنْتِ هِيَهْ؟ لَقَدْ كَبِرْتِ، لَا كَبِرَ سِنُّكِ**(2)"، فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكِ يَا بُنَيَّةُ؟ قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لا يَكْبَرَ سِنِّي، فَالآنَ لا يَكْبُرُ سِنِّي أَبَدًا، أَوْ قَالَتْ: قَرْنِي، فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا(3) حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا لَكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ**"، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدَعَوْتَ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ: "**وَمَا ذَاكِ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟**" قَالَتْ: زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا، وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا، قَالَ: **فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**، ثُمَّ

(1) "**لَا كَبِرَ سِنُّكِ**": من الدعوات الجارية على اللسان من غير قصد للوقوع، كقوله: "تَرِبَتْ يَمِينُكَ"، وهذه عادة غالبة في العرب، يصلون كلامهم بهذه الدعوات، ويجعلونها دعاما لكلامهم، من غير قصد منهم لمعانيها. (المفهم)

(2) "**وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ**": بيان لقوله (أم سليم).

(3) "**تَلُوثُ خِمَارَهَا**": تُديره على رأسها وعنقها.

قَالَ: "**يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، أَمَا تَعْلَمِينَ شَرْطِي عَلَى رَبِّي؛ إِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ**[1]، **فَأَيُّمَا أَحَدٌ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ**[2]، **أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا، وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[305] عَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ ﷺ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، [فَقَالَ]: "**اللَّهُمَّ اسْقِنَا**"، فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ التَّمْرَ فِي الْمَرَابِدِ[3]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**اللَّهُمَّ اسْقِنَا، حَتَّى يَقُومَ أَبُو لُبَابَةَ عُرْيَانًا، فَيَسْتُرُ ثَعْلَبَ مِرْبَدِهِ**[4]

---

(1) "**أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ**": النبي ﷺ إنما يغضب لما يرى من المغضوب عليه من مخالفة الشرع، فغضبه لله تعالى لا لنفسه، فإنَّه ما كان يغضب لنفسه، ولا ينتقم لها، والظاهر من غضبه تحريم الفعل المغضوب من أجله. (المفهم)

(2) "**لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ**": استُشكل كيف يدعو النبي ﷺ على من ليس أهلا للدعاء؟

**والجواب**: من وجهين؛

**الأول**: أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى وفي باطن الأمر ولكنه في الظاهر مستوجب له فيظهر له ﷺ استحقاقه لذلك بأمارة شرعية، ويكون في باطن الأمر ليس أهلا لذلك، وهو ﷺ مأمور بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر.

**الثاني**: أن ما وقع من دعائه ﷺ ليس بمقصود، بل هو مما جرت به عادة العرب، فخاف ﷺ أن يصادف ذلك إجابة، فسأل ربه سبحانه وتعالى أن يجعل ذلك رحمة، وكفارة، وقربة، وطهورا، وأجرا.

(3) "**الْمَرَابِدِ**": جمع "المَرْبَد"، وهو موضع تجفيف التمر.

(4) "**ثَعْلَبَ مِرْبَدِهِ**": ثقبه الذي يسيل منه ماء المطر.

بِإِزَارِهِ"، قَالَ: وَمَا يُرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابٌ، قَالَ: فَأَمْطَرَتْ، فَاجْتَمَعُوا إِلَى أَبِي لُبَابَةَ، فَقَالُوا: إِنَّهَا لَنْ تُقْلِعَ حَتَّى تَقُومَ عُرْيَانًا، فَتَسُدَّ ثَعْلَبَ مِرْبَدِكَ بِإِزَارِكَ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَفَعَلَ، فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ(1).

[**حديث حسن**، رواه أبو عوانة في مستخرجه والطبراني في الدعاء والصغير والبيهقي في السنن والدلائل، قال ابن كثير: إسناده حسن ولم يروه أحمد ولا أهل الكتب.

وقوله: "**حَتَّى يَقُومَ أَبُو لُبَابَةَ عُرْيَانًا**": استنكر بعضهم هذه اللفظة في الحديث؛ لأن النبي ﷺ لا يأمر بالتعري، وحمله الزرقاني في شرح المواهب اللدنية على أنه قام عريانا إلا مما يستر عورته.

وقوله في آخره: "**فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ**": هكذا وقعت هذه اللفظة في رواية أبي عوانة، والمصنف أورد الحديث من طريقه، وعند الطبراني: "**فَأَمْسَكَتِ السَّمَاءُ**"، وعند البيهقي: "**فَأَقْلَعَتِ السَّمَاءُ**"، وهو الموافق للمعنى، والله أعلم]

[306] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ(2)، **فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ،(3)

(1) "**فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ**": ويقال: "استهلّ المطرُ"، إذا اشتدّ وارتفع صوتُ وقعه.

(2) "**هُدْبَةِ الثَّوْبِ**": طرفه الذي لم ينسج، أرادت أنه لا يقوى على الجماع.

(3) "**فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ": قال النووي: (شرح مسلم): إن التبسم للتعجب من جهرها وتصريحها بهذا الذي تستحي النساء منه في العادة أو لرغبتها في زوجها الأول وكراهة الثاني.

وَقَالَ: "**أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ**[1]" صحيح.

[متفق عليه، وعندهما:

- قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ جَالِسٌ عِنْدَهُ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.]

[307] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ: أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: فَالْتَزَمْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي اليَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذِا شَيْئًا، قَالَ: فَالْتَفَتُّ **فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتْبَسِمًا**. صحيح.

[رواه مسلم، وهو في الصحيحين أيضا بلفظ:

- فَالْتَفَتُّ، **فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ**.]



(1) "**يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ**...": قال النووي: (شرح مسلم): هذا كناية عن الجماع، وفيه أن المطلقة ثلاثا لا تحل لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره، ويطأها، ثم يفارقها وتنقضي عدتها، فأما مجرد عقده عليها فلا يبيحها للأول.

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ عِنْدَ الْعُطَاسِ

[308] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِثَوْبِهِ أَوْ يَدِهِ، ثُمَّ غَضَّ بِهَا صَوْتَهُ.**

- وفي رواية: قَالَ: **كان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ خَمَّرَ وَجْهَهُ، وَخَفَضَ صَوْتَهُ.**

- وفي رواية: قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِثَوْبِهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى حَاجِبَيْهِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه، ورواه باللفظ الأخير ابن الأعرابي في معجم شيوخ وتمام في الفوائد، بسند فيه ضعف.

ورواه الحاكم وصححه بلفظ:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ كَفَّيْهِ عَلَى وَجْهِهِ، وَلْيُخْفِضْ صَوْتَهُ**"]

[309] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلانِ، فَشَمَّتَ[1] أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَمَّتَّ فُلانًا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، فَقَالَ: "**إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدْ**" صحيح.

[متفق عليه.

- ولمسلم: عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلاَ تُشَمِّتُوهُ**"

(1) "**شَمَّتَ**": بالشين والسين: دعا بالخير، قال الخليل: كلّ داعٍ لأحد بخير فهو "مُشَمِّت و"مُسَمِّت".

هذا ما ذكره المصنف رحمه الله، وللفائدة، هذه خمس مسائل مهمة في العطاس؛

**الأولى: حكم تشميت العاطس:**

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ**" رواه البخاري.[1]

**الثانية: صفة التشميت:**

- أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**" رواه البخاري.

**الرابعة: تشميت غير المسلم:**

- عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كَانَ اليَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: "**يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

**الثالثة: تكرار العطاس:**

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**شَمِّتِ الْمُسْلِمَ إِذَا عَطَسَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِنْ عَادَ فَهُوَ زُكَامٌ**"

**حديث حسن**، رواه أبو داود والطبراني في الدعاء مرفوعا وموقوفا.[2]]

---

(1) قال ابن القيم (زاد المعاد): ظاهر الحديث أن التشميت فرض عين على كل من سمع العاطس يحمد الله، ولا يجزئ تشميت الواحد عنهم، وهذا أحد قولي العلماء، واختاره ابن أبي زيد وأبو بكر بن العربي المالكيان، ولا دافع له.

(2) قال ابن القيم (زاد المعاد): سنة العطاس الذي يحبه الله، وهو نعمة، ويدل على خفة البدن، وخروج الأبخرة المحتقنة، إنما يكون إلى تمام الثلاث، وما زاد عليها يدعى لصاحبه بالعافية، وقوله: "**الرَّجُلُ مَزْكُومٌ**" تنبيه على الدعاء له بالعافية؛ لأن الزُّكمة علة، وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد الثلاث، وفيه تنبيه له على هذه العلة ليتداركها ولا يهملها، فيصعب أمرها، فكلامه ﷺ كله حكمة ورحمة، وعلم وهدى.

## بَابٌ فِي حَيَائِهِ ﷺ

[310] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنْ عَذْرَاءَ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا رَأَيْنَاهُ فِي وَجْهِهِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[311] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيِيًّا، لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ.**

[**حديث حسن**، رواه الدارمي وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وفي سنده ضعف، لكنه يتقوى بالشواهد، ومنها؛

- حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، وفيه: "**وَقَدْ عَرَفْتَهُ -يعني النبي ﷺ- أَنَّهُ لا يَرُدُّ سَائِلًا**"
- وحديث: جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فقال: لَا.**

وسأتيان للمصنف في (بَابُ جُودِهِ ﷺ)، وهما حديثان متفق عليهما.]



## [بَابٌ فِي صِفَةِ كَلامِهِ وَصَمْتِهِ ﷺ]

[312] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ العَادُّ لَأَحْصَاهُ.**

صحيح.

[متفق عليه]

[313] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلامٍ بَيْنَهُ فَصْلٌ[1]، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

• وفي رواية أبي داود: **كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَامًا فَصْلًا، يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ.**]

[314] عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، أَنَّهُ قَالَ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه: أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، **وَكَانَ طَوِيلَ الصَّمْتِ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ عِنْدَهُ، وَيَذْكُرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَيَضْحَكُونَ، فَيَبْتَسِمَ مَعَهُمْ إِذَا ضَحِكُوا.**

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ كَلامِهِ وَصَمْتِهِ ﷺ**: كان ﷺ طويل السكوت، لا يتكلم في غير حاجة، ولا يتكلم إلا فيما يرجو ثوابه، ويتكلم بجوامع الكلام، فإنه كان أفصح الخلق، وأعذبهم كلاما، وأسرعهم أداء، وأحلاهم منطقا، وكلامه يأخذ بمجامع القلوب، ويسبي الأرواح، يتكلم بكلام مفصل مُبَيَّن يعده العاد، وكان كثيرا ما يعيد الكلام ثلاثا ليعقل عنه، ولم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا. (من زاد المعاد)

(1) "**بَيْنَهُ فَصْلٌ**": أي بين أجزاء كلامه فاصل، بخلاف من يتابع كلامه وسيرده سردا، والمراد: أن كلامه ﷺ كان غاية البيان؛ قليل الكلمات، واضح الألفاظ، ظاهر المعنى، لا يلتبس على من سمعه، بل يفهمه ويحفظه كل من جلس إليه وسمعه.

- وفي رواية: قَالَ: **جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ، وَيَتَذَاكَرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ سَاكِتٌ، وَرُبَّمَا يَتَبَسَّمُ مَعَهُمْ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي، وقال: حسن صحيح]

[315] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، **أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا**[1]. صحيح.

[متفق عليه]

[316] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا**[2] **بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.** صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا**": قال ابن القيم (زاد المعاد): لعل هذا كان هديه في السلام على الجمع الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد، أو هديه في إسماع السلام الثاني والثالث إن ظن أن الأول لم يحصل به الإسماع، وإلا فلو كان هديه الدائم التسليم ثلاثا لكان أصحابه يسلمون عليه كذلك، وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثا، وإذا دخل بيته ثلاثا، ومن تأمل هديه علم أن الأمر ليس كذلك، وأن تكرار السلام كان منه أمرا عارضا في بعض الأحيان.

(2) "**يَتَخَوَّلُنَا**": قال المصنف في شرح السنة: أي: يتعهدنا بها في مظان القبول، لا يكلمنا في كل وقت لئلا نسأم، ومثله "التَّخَوُّن"، يقال: "تخولت" الرجل و"تخونته"، والخائل: المتعهد للشيء الحافظ له، قال أبو عمرو بن العلاء: الصواب "**يَتَحَوَّلُهُمْ**" بالحاء، أي: يطلب أحوالهم التي ينشطون فيها للموعظة، فيعظهم فيها، ولا يكثر عليهم فيملوا.

## بَابٌ فِي كَلامِهِ ﷺ بِغَيْرِ لِسَانِ الْعَرَبِ

[317] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**كِخْ كِخْ**"، لِيَطْرَحْهَا، ثُمَّ قَالَ: "**أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا لاَ نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ**" صحيح. (1)

[متفق عليه]

[318] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بَهِيمَةً لَنَا، وَطَبَخْتُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ: "**يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلاً بِكُمْ**"(2)

[متفق عليه، والحديث اختصره المصنف هنا وتقدم بتمامه في (بَابٌ آخَرُ فِي عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ وَمُعْجِزَاتِهِ ﷺ)، وفيه ذكر تكثير الطعام ببركة النبي ﷺ]

[319] عَنْ أُمِّ خَالِدٍ [واسمها: أَمَةُ] بِنْتِ خَالِدٍ، [أَنَّهَا قَالَتْ]، **أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ صَغِيرَةٌ**، قَالَ: "ائْتُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ"، فَأُتِيَ بِهَا تُحْمَلُ، **فَأَخَذَ الْخَمِيصَةَ بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا، قَالَ**: "**أَبْلِي وَأَخْلِقِي**"، وَكَانَ فِيهَا عَلَمٌ أَخْضَرُ أَوْ أَصْفَرُ، فَقَالَ: "**يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَاهْ**"، وَسَنَاهْ بِالْحَبَشِيَّةِ: حَسَنٌ. صحيح.

[رواه البخاري، وفي رواية للبخاري: "هَذَا سَنَا"، وفي رواية أخرى، "سَنَهْ سَنَهْ"، وكلها يتخفيف النون وتشديدها]

---

(1) "كِخْ كِخْ": قال القرطبي (المفهم): روايتنا فيه بكسر الكاف وسكون الخاء، وقد يقال بفتح الكاف وتسكين الخاء، ["كَخْ كَخْ"]، وتنوينها [يعني مع الكسر: "كَخٍ كَخٍ"]، وهي كلمة يزجر بها الصبيان عن أخذ شيء، قال الداودي: هي كلمة أعجمية عربتها العرب.

(2) "سُورًا": أي طعاما يدعو إليه الناس، واللفظة فارسية.

## بَابُ اسْتِمَاعِهِ الشِّعْرَ ﷺ

[320] عَنْ الشَّرِيدِ [يعني بْنَ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه] قَالَ: **رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: "هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ[1] شَيْءٌ؟" قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "هِيهْ"، فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: "هِيهْ"، ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: "هِيهْ"، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ.** صحيح.

[رواه مسلم]

---

بَابُ اسْتِمَاعِهِ الشِّعْرَ ﷺ: كان للشعر والشعراء مكانة عظيمة في نفوس العرب، وكان ﷺ يستملحه، ويستنشده، ويستمعه، ويوجه شعراءه لخدمة الإسلام بشعرهم، بالدعوة إليه، والدفاع عنه، والرد على المشركين وهجائهم، ويقول ﷺ: "**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً**" [رواه البخاري].

وأما ما يُفهم منه ذم الشعر والشعراء، كقول الله تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ۝٢٢٤ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ۝٢٢٥ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ۝٢٢٦﴾ [الشعراء]، وقوله ﷺ: "**لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا**" [متفق عليه]، فهو موجه للشعراء الذين يقولون الفحش والباطل، ويقعون في أعراض الناس، وقد قال سبحانه عَقِب الآية السابقة، ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟﴾، فالشعر كلام؛ حسنه حسن، وقبيحه قبيح.

(1) **أمية بن أبى الصلت الثقفي**: شاعر جاهلي، خالط أهل الكتاب وقرأ كتبهم، فعلم أن نبيا سيُبعث قد أظل زمانه، فطمع في النبوة، فلما بُعث النبي ﷺ كفر به حسدا له، وكان يذكر في شعره الملائكة والجنة والنار، والعرش وغيرها، ومن شعره: [الطويل]

**وَسَاجِدُهُمْ لَا يَرْفَعُ الدَّهْرَ رَأْسَهُ ... يُعَظِّمُ رَبًّا فَوْقَهُ وَيُمَجِّدُ**

**فَسُبْحَانَ مَنْ لَا يَقْدُرُ الْخَلْقُ قَدْرَهُ ... وَمَنْ هُوَ فَوْقَ الْعَرْشِ فَرْدٌ مُوَحَّدُ**

**مَلِيكٌ عَلَى عَرْشِ السَّمَاءِ مُهَيْمِنٌ ... لِعِزَّتِهِ تَعْنُوا الْوُجُوهُ وَتَسْجُدُ**

• عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**كَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ**" متفق عليه.

[321] عَنْ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقِلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ، أَوِ اغْبَرَّ بَطْنُهُ**[1]، يَقُولُ: [الرجز]

**وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا**

**فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاقَيْنَا**

**إِنَّ الأُولَى لَقَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا**

وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: "**أَبَيْنَا، أَبَيْنَا**" صحيح.

[متفق عليه، وهذه الأبيات هي لعبد الله بن رواحة ﷺ كما جاء في رواية للبخاري]

[322] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: [الرجز]

**نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدَا**

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: "**لَا عَيْشَ إِلا عَيْشُ الآخِرَهْ، فَأَكْرِمِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ**"

[متفق عليه]

[323] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ**، وَابْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: [الرجز]

**خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبْكُمْ**[2] **عَلَى تَنْزِيلِهِ**

**ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ**

(1) "**أَغْمَرَ بَطْنَهُ**": أي واراه التراب وغطاه.

(2) "**نَضْرِبْكُمْ**": بسكون الباء للوزن.

فَقَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ شِعْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ**[1]"

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان]

[324] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ[2] إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ**[3]"، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. صحيح.

[متفق عليه]

[325] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ؛ (أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلا اللَّهَ بَاطِلُ)** صحيح.

[متفق عليه، و"**لبيد**": هو ابن ربيعة العامري، صاحب المعلقة، صحابي ﷺ، وعجز هذا البيت [الطويل]: (وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلُ)]

---

(1) "**أَسْرَعُ فِيهِمْ**": أي في التأثير في قلوبهم. "**نَضْحِ النَّبْلِ**": أي الرمي بالسهام.

(2) "**لَحَظَ**": نظر بشق العين الذي يلي الصدغ، أي أومأ إليه بالسكوت، وهذا يدلُّ على أن عمر ﷺ كان يكره إنشاد الشعر في المسجد.

(3) "**اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ**": خص النبي ﷺ جبريل -وهو روح القدس- بنصرة من نصره ونافح عنه؛ لأن جبريل صاحب وحي الله إلى رسله، وَهُوَ يتولى نصر رسله، وإهلاك أعدائهم، فمن نصر رسول الله ﷺ وذب عنه أعداءه، ونافح عنه، كان جبريل معه، ومؤيدا له، كما قال لنبيه ﷺ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ وَجِبۡرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٞ﴾[التحريم:04].

[326] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها [أَنَّهَا] قِيلَ لَهَا: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ بِقَوْلِهِ:(**وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ**)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والترمذي، وقال: حسن صحيح.

- وفي رواية لأحمد: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبَرَ، تَمَثَّلَ فِيهِ بِبَيْتِ طَرَفَةَ.**

و"**طرفة**": هو ابن العبد، الشاعر الجاهلي، صاحب المعلقة، وهذا عجز بيت من معلقته، وصدره[الطويل]: (**سَتُبْدِي لَكَ الأَيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا**)]

[327] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الأَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ(1)، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ(2)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَبِمَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا**" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**يَوْمَ بُعَاثٍ**": وقعة عظيمة في الجاهلية بين الأوس والخزرج، وكان الظهور فيها للأوس.

(2) قال القرطبي (المفهم): "**لَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ**": أي: ليستا ممن يعرف الغناء كما تعرفه المغنيات المعروفات بذلك، وهذا منها تحرّز من الغناء المعتاد عند المشتهرين به، الذي يُحرِّك النفوس، ويبعثها على الهوى والغزل والمجون، وهذا النوع إذا كان في شعرٍ يشبّب فيه بذكر النساء، ووصف محاسنهن، وذكر الخمور والمحرمات؛ لا يختلف في تحريمه؛ لأنه اللهو واللعب المذموم بالاتفاق، فأما ما يسلم من تلك المحرمات، فيجوز القليل منه، وفي أوقات الفرح؛ كالعرس والعيد، وعند التنشيط على الأعمال الشاقة، مثل ما جاء في الوليمة، وفي حفر الخندق، وفي حدو الحبشة، وسلمة بن الأكوع، فأما ما أبدعه الصوفية اليوم من الإدمان على سماع المغاني بالآلات المطربة، فمن قبيل ما لا يُختلف في تحريمه.

[328] عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتِ: **جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي**، فَجَعَلَتْ جُوَيْرَاتٌ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ، وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ: "**دَعِي هَذِهِ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ**" صحيح.

[رواه البخاري]

[329] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ؛ لَا نَكْتُبُ، وَلَا نَحْسِبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا**"، يَعْنِي مَرَّةً تِسْعًا وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ.

- وفي رواية: "**الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا**"، وَعَقَدَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ، **الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا**" يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ. صحيح.[1]

[متفق عليه؛ رواه البخاري باللفظ الأول ومسلم بالثاني]

---

(1) ختم المصنف ﷺ هذا الباب بما يدلّ على أن النبي ﷺ كان أميّا لا يقرأ ولا يكتب، ليبيّن أنه لم يتعلم الشعر، ولا ينبغي له ذلك كما قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ﴾ [يس:69]، وأن ما وقع في كلامه ﷺ من الكلام الموزون، كقوله ﷺ: [الرجز]

"هَلْ أَنْتِ إِلَّا أُصْبُعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ"

وقوله ﷺ: [مجزوء الرجز]

"أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ"

فإن هذا، وإن وافق بحر الرجز فإنه لا يعد شعرا، لأنه وقع اتفاقا لا قصدا، وقد وجد نظير ذلك في القرآن الكريم، كقول الله تعالى: ﴿ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ﴾ [طه:24]، وهذا يقع في كلام الناس كثيرا، ولا يقال: إن ذلك شعر.

## بَابٌ فِي شَجَاعَتِهِ ﷺ

[330] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْطَلَقَ النَّاسُ قِبَلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ سَبَقَ النَّاسَ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ يَقُولُ: "لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا [(1)]"، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ[(2)] مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ، فَقَالَ: "لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا" أَوْ "إِنَّهُ لَبَحْرٌ"[(3)]** صحيح.

[متفق عليه]

[331] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَوَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ الْبَرَاءُ: **أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُوَلِّ يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذًا بِعِنَانِ بَغْلَتِهِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونَ نَزَلَ، فَجَعَلَ يَقُولُ:**

[مجزوء الرجز]

**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**

**قَالَ: فَمَا رَأَى النَّاسُ يَوْمَئِذٍ أَشَدَّ مِنْهُ.** صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**لَنْ تُرَاعُوا**": الرَّوْع: الفَزَع.

(2) "**فَرَسٍ عُرْيٍ**": أي لا سرج عليه ولا غيره، وأما الرجل، فلا يقال: "عُرْيٌ"، ولكن يقال: "عُرْيَان".

(3) "**وَجَدْتُهُ بَحْرًا**": أي واسع الجري، وسمي البحر بحرا لسعته.

[332] عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: **كُنَّا** -وَاللَّهِ- **إِذَا احْمَرَّ الْبَأْسُ**[1] **نَتَّقِي بِهِ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ.** صحيح.

[رواه مسلم، وهو عنده طرف من الحديث السابق]

[333] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: **كُنَّا إِذَا حَمِيَ الْبَأْسُ، وَلَقِيَ الْقَوْمُ الْقَوْمَ، اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَكُونُ أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْعَدُوِّ مِنْهُ.**

[حديث صحيح، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم]

[334] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: **لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا.**

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو يعلى]

[335] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفُرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ، فجاؤا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: "**أَنَا نَازِلٌ**"، **ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ لَا يَذُوقُ ذَوَاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ، فَضَرَبَ فَعَادَ كَثِيبًا أَهْيَلَ**، أو: **أَهْيَمَ**. صحيح.[2]

[رواه البخاري]

---

(1) "**احْمَرَّ الْبَأْسُ**": قال النووي (شرح مسلم): احمرار البأس كناية عن شدة الحرب، واستعير ذلك لحمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة، أو لاستعار الحرب واشتعالها كاحمرار الجمر.

(2) "**كَثِيبًا أَهْيَلَ، أو: أَهْيَمَ**": باللَّام والميم على الشَّك، وهما صحيحان، ومعناهما:الرمل الَّذِي يسيل وَلَا يتماسك.

## بَابُ جُودِهِ ﷺ

[336] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[337] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فقال: لَا.** صحيح.

[متفق عليه]

[338] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ**[1].

[**حديث حسن**، رواه الترمذي في السنن والشمائل وصححه ابن حبان]

---

**بَابُ جُودِهِ ﷺ**: كان النبي ﷺ أعظم الناس صدقة، لا يستكثر شيئا أعطاه الله تعالى، ولا يستقله، ويُعطي عطاء من لا يخاف الفقر، ولا يرد سائلا، ويُؤثر على نفسه بطعامه وبلباسه، وكان ﷺ ينوع في أصناف عطائه؛ فتارة بالهبة، وتارة بالصدقة، وتارة بالهدية، وتارة بشراء الشيء ثم يعطي البائع الثمن والسلعة جميعا، وتارة يقترض الشيء فيرد أكثر منه وأفضل وأكبر، أو يشتري الشيء فيعطي أكثر من ثمنه. (زاد المعاد)

(1) "**لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ**": وذلك لجوده وسماحة نفسه، وثقته بربه ﷻ، ولكن قد صح ﷺ عنه ما يوهم أنه معارض لهذا الحديث، ومن ذلك حديث؛

- عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ.**

متفق عليه واللفظ للبخاري.

**والجمع بينهما ممكن**، فيُحمل النفي في حديث جابر على الادخار لنفسه، ويُحمل الإثبات في حديث عمر على الادخار لأهله، ذكره الحافظ عن ابن دقيق.

[339] عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ حُنَيْنٍ تَبِعَهُ الأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ، فَأَلْجَؤوهُ إِلَى شَجَرَةٍ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ، وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَقَالَ: "**رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، أَتَخْشَوْنَ عَلَيَّ الْبُخْلَ؟ فَوَاللَّهِ لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ**[1] **نَعَمًا، لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلا، وَلا جَبَانًا، وَلا كَذَّابًا**" صحيح.

[رواه البخاري]

[340] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ، فَأَتَى الرَّجُلُ قَوْمَهُ، فَقَالَ: أَسْلِمُوا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ مَا يَخَافُ فَاقَةً**. صحيح.

[رواه مسلم]

[341] عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: **أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَإِنَّهُ لأَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَيَّ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ**. صحيح.

[رواه أحمد ومسلم والترمذي]

[342] عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ وَالأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ كُلا مِنْهُمْ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ [المتقارب]:

(1) "**العِضَاه**": كلُّ شجرٍ يعظم وله شوكٌ، واحدته: "عِضاهَةٌ"، و"عِضَهَةٌ"، و"عِضَةٌ"، وفي صحيح البخاري أنها "سَمُرَة"، و"السَّمُرُ" نوع من "العِضَاه".

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْدِ بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالأَقْرَعِ
فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ: **فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةً**. صحيح.

[رواه مسلم، و"بَدْرٌ" في البيت الثاني هو والد جد عيينة، فهو عُيَيْنَة بن حِصْنِ بن حذيفة بن بدر]

[343] [حديث: "**أَنْفِقْ وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا**"]

[أورده المصنف من حديث عمر ﷺ بسند ضعيف، لكنه ثابت من وجه آخر؛

- عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بِلَالٍ، وَعِنْدَهُ صُبْرٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: "**مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟**" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَخَرْتُهُ لَكَ وَلِضِيفَانِكَ، قَالَ: "**أَمَا تَخْشَى أَنْ يفورَ لَهَا بُخَارٌ مِنْ جَهَنَّمَ؟ أَنْفِقْ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا**"

**حديث حسن**، رواه البزار والطبراني، ورواه أبو يعلى والطبراني من حديث أبي هريرة ﷺ، وحسنه الهيثمي والبوصيري.]

[344] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ عَلَيْهَا**[1].

[رواه البخاري]

(1) "**وَيُثِيبُ عَلَيْهَا**": قال الحافظ (الفتح): يعطي الذي يهدي له بدلها، والمراد بالثواب المجازاة، وأقله ما يساوي قيمة الهدية.

- قال الخطابي (معالم السنن): كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية، ولا يأخذ الصدقة لنفسه، [والفرق بينهما] أن الهدية إنما يراد بها ثواب الدنيا، فكان ﷺ يقبلها، ويثيب عليها، فتزول المِنَّة عنه، والصدقة يراد بها ثواب الآخرة، فلم يجز أن يكون يد أعلى من يده في ذات الله وفي أمر الآخرة.

[345] عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا: لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ؛ قَالَا -لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ- إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَاهُ، فَأَمَّرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَأَدَّيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ، وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ، فَانْطَلَقَا، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ، فَقُمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ، فَأَخَذَ بِآذَانِنَا، ثُمَّ قَالَ: "**أَخْرِجَا مِمَّا تُسِرَّانِ**"، **ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ**، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَ: فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَ أَبَرُّ النَّاسِ، وَأَوْصَلُ النَّاسِ، وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ، فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَنُؤَدِّي إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ، وَنُصِيبُ كَمَا يُصِيبُونَ، قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: "**إِنَّ الصَّدَقَةَ لا تَنْبَغِي لآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ**[1]"، -وَكَانَ عَلَى الْخُمُسِ- وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: فَجَاءَاهُ، فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ: "**أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ**" -لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ- فَأَنْكَحَهُ، وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ: "**أَنْكِحْ هَذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ**" -لِي- فَأَنْكَحَنِي، وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ: "**أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا**" صحيح.

[رواه مسلم]

(1) "مَحْمِيَةَ": بن جَزْء الزُّبَيْدِيّ.

[346] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ عِنْدِي أُحُدًا ذَهَبًا، لأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ أَجِدُ مَنْ يَتَقَبَّلُهُ مِنِّي، لَيْسَ شَيْءٌ أَرْصُدُه فِي دَيْنٍ عَلَيَّ**" صحيح.

[متفق عليه]

[347] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدَيَّ أَكْسُوكَهَا، **فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا لإِزَارُهُ**، فَحَسَّنَهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْسُنِيهَا، قَالَ: "**نَعَمْ**"، **فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللَّهُ فِي الْمَجْلِسِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَطَوَاهَا، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ**، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ، **وَقَدْ عَرَفْتَهُ أَنَّهُ لا يَرُدُّ سَائِلًا**، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ. صحيح.

[متفق عليه]

[348] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، قَالَ: "**مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ**" صحيح.

[متفق عليه]

## بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ

[349] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: "**يَا أُمَّ فُلانٍ، اجْلِسِي فِي أَيِّ سِكَكِ الْمَدِينَةِ شِئْتِ أَجْلِسُ إِلَيْكِ**"، قَالَ: فَفَعَلَتْ، **فَقَعَدَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا**. صحيح.

[رواه مسلم، وهو بمعناه عند البخاري، ولفظه:

- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: **إِنْ كَانَتِ الأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ**.]

[350] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ، جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ، فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلا غَمَسَ يَدَهُ فِيهِ، فَرُبَّمَا جَاؤُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا**[1]. صحيح.

[رواه مسلم]

---

بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ: التواضع خلق فاضل، وهو حسنة بين الكِبْر والإزراء بالنفس، وكلما عظمت منزلة العبد، ظهرت فيه فضيلة التواضع، والنبي ﷺ -مع ما أكرمه الله به من الفضائل التي لا يدانيه فيها أحد-، فإنه كان أعظم الناس تواضعا، يخفض جناحه للصغير والكبير، ولا يأنف أن يماشي العبد والجارية، يقبل الهدية، ويجيب الدعوة، ويكره أن يتميّز عن غيره في لباسه، أو جلوسه، أو مشيه، أو ركوبه، أو طعامه، فلم يزده ذلك في نفوس أصحابه إلا تعظيما، وقد قال ﷺ: "**وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ**" [رواه مسلم].

(1) "**فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا**": كانوا يفعلون ذلك تبركا بما لمسه وأدخل يده فيه، وفيه صبره ﷺ، وحسن خلقه، ومشاركته الجميع، وإجابة دعوة الصغير والكبير.

[351] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **إِنْ كَانَتِ الْوَلِيدَةُ مِنْ وَلائِدِ الْمَدِينَةِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهَا حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ**(1). صحيح.

[حديث صحيح، رواه أحمد وابن ماجه، وهو عند البخاري بنحوه]

[352] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، وَرَجُلٌ يُنَاجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَا زَالَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى**. صحيح.

[متفق عليه]

[353] عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ ﷺ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ؟ قَالَ: **فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ**(2)**، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا**. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**فَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**": قال الحافظ(الفتح): المقصود من الأخذ باليد لازمه، وهو الرفق والانقياد. "**تَذْهَبَ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ**": من الأمكنة، وهذا دال على مزيد تواضعه، وبراءته ﷺ من جميع أنواع الكبر.

(2)"**وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ**": قال القرطبي (المفهم): إنما فعل ذلك لتعيُّنه عليه في الحال، ولخوف الفوت، ولأنه لا يناقض ما كان فيه من الخطبة، ومشيُه ﷺ، وقربه منه في تلك الحال، مبادرة لاغتنام الفرصة، وإظهار التهمم بشأن السائل.

[354] حديث: **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَافَحَ الرَّجُلَ لَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُ يَدَهُ.**

[أورده المصنف من طرق عن أنس ﷺ، بأسانيد ضعيفة، وهو عند أبي داود بإسناد أصح؛

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **مَا رَأَيْتُ رَجُلًا الْتَقَمَ أُذُنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُنَحِّي رَأْسَهُ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يُنَحِّي رَأْسَهُ، وَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَخَذَ بِيَدِهِ فَتَرَكَ يَدَهُ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَدَعُ يَدَهُ.**

**حديث حسن**، رواه أبو داود والبيهقي في الشعب وصححه ابن حبان]

[355] عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَيُطِيلُ الصَّلاةَ، وَيَقْصُرُ الْخُطْبَةَ، وَكَانَ لا يَأْنَفُ وَلَا يَسْتَكْبِرُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ فَيَقْضِيَ لَهُ حَاجَتَهُ.**

[**حديث صحيح**، رواه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم]

[356] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ[1] لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ**" صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**الكُرَاعِ**": هو ما دون الكعب من الدواب، وهو مُسْتَدِقّ الساق العاري عن اللحم.

وخص ﷺ الكراع والذراع بالذكر ليجمع بين الحقير والخطير؛ لأن الذراع كانت أحب إليه من غيرها، والكراع لا قيمة له، ومراده ﷺ الحض على إجابة الدعوة ولو كانت إلى شيء حقير كالكراع والذراع، وعلى قبول الهدية ولو كانت شيئا حقيرا من كراع أو ذراع. (نيل الأوطار)

[357] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ عَلَى الأَرْضِ، وَيَأْكُلُ عَلَى الأَرْضِ، وَيَعْتَقِلُ الشَّاةَ**(1)**، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ.**

[**حديث حسن**، رواه الطبراني وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والبيهقي في الشعب]

[358] عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالإِهَالَةِ السَّنِخَةِ فَيُجِيبُ، وَلَقَدْ كَانَ لَهُ دِرْعٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفُكُّهَا حَتَّى مَاتَ.** (2)

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل هكذا، وهو عند البخاري وغيره بنحوه]

[359] عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﷺ؛ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: **يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ**، يَعْنِي: خِدْمَةَ أَهْلِهِ، **فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.** صحيح.

[رواه البخاري]

[360] عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَائِشَةَ ﷺ؛ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ كَمَا يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ.**

---

(1) "**يعتقل الشاة**": هو أن يضع رجلها بين ساقه وفخذه ثم يحلبها.

(2) "**الإهَالَة**": كل شيء من الأدهان مما يؤتدم به، وقيل: هو ما أذيب من الألية والشحم، وقيل: الدَّسَم الجامد، و"**السَّنِخَة**" المتغيرة الريح.

- وفي رواية: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سُئِلَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: **مَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، يَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيُرَقِّعُ الثَّوْبَ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد بهذا اللفظ، وأصله في البخاري بنحوه]

[361] عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: قِيلَ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: ماذا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: **كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ، يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ.**

[**حديث صحيح**، رواه البخاري في الأدب المفرد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان]

[362] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والترمذي في السنن والشمائل وصححه]

[363] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ رضي الله عنهما قَالَا: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ بَيْنَ ظَهْرَانِيِّ أَصْحَابِهِ، فَيَجِيءُ الْغَرِيبُ وَلَا يَدْرِي أَيُّهُمْ هُوَ حَتَّى يَسْأَلَ، وَطَلَبْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ نَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ، قَالَ: فَبَنَيْنَا لَهُ دُكَّانًا[1] مِنْ طِينٍ، فَكَانَ يَجْلِسُ عَلَيْهِ وَنَجْلِسُ بِجَانِبَيْهِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي]

(1) "**الدُّكَّان**": الدَّكة المبنية للجلوس عليها، والنون مختلف فيها، فمنهم من يجعلها أصلا، ومنهم من يجعلها زائدة.

[364] عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ الْكِلابِيُّ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ(1)، لَيْسَ ضَرْبٌ، وَلَا طَرْدٌ، وَلَيْسَ قِيلٌ: إِلَيْكَ إِلَيْكَ(2)**.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن إلا النسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم]

[365] عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ(3)، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ**. صحيح.

[متفق عليه، وهو قطعة من حديث طويل]

[366] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ غُلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ**، فَقَالَ لَهُ: "**أَسْلِمْ**"، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ**" صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**نَاقَةٍ صَهْبَاءَ**": "الأَصْهَب": الذي يعلو لونه "صُهْبَة"، وهي كالشُّقرة.

(2) قال الطيبي (شرح المشكاة): أي: "**لا ضرب**" هناك، "**ولا طرد**"، ولا قول: "**إليك إليك**"، كما هو من عادة الملوك والجبابرة، و"**إليك**" هنا من أسماء الأفعال، معناه: تنحّ عني، وفي هذا الكلام رائحة تعريض بمن كان يُفعل بين يديه هذه الأفعال، وإلا كان الراوي مستغنيا عن هذا الإخبار، لأنه كان من المعلوم أن نبي الله ﷺ كان مبرأ من هذا.

(3) قال عياض (مشارق الأنوار): "**الإِكَاف**": البرذعة ونحوها لذوات الحافر، ويقال: "**وكاف**" بالواو أيضا. "**فَدَكِيَّةٌ**": نسبة إلى "فَدَك".

[367] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَبِي طَلْحَةَ: "**الْتَمِسْ غُلامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ**"، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي، وَأَنَا غُلامٌ رَاهَقْتُ الْحُلُمَ، وَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ، وَالْحَزَنِ،**[1] **وَالْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ،**[2] **وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ**"، ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ له جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَ عَرُوسًا، **فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ،**[3] **فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "آذِنْ مَنْ حَوْلَكَ"**، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، **فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، وَيَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ فَتَضَعُ صَفِيَّةَ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أُحُدٍ، فَقَالَ: "هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ"**، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ**"

[رواه البخاري، وروى مسلم بعضه]

---

(1) قال الخطابي (أعلام الحديث): "الْهَمِّ وَالْحَزَنِ": متقاربان في المعنى، إلا أن الحزن إنما يكون على أمر قد وقع، والهم إنما هو فيما يتوقع، ولمَّا يكن بعد.

(2) "ضَلَعِ الدَّيْنِ": ثِقَله، وقد يحمل صابه على الكذب في الحديث، والخلف في الوعد.

(3) "حَلَّتْ": أي طهرت من الحيض.

[368] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، **وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ يُرْدِفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ.**

[متفق عليه، وهو قطعة من حديث طويل]

[369] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ، -إِمَّا حَسَنٌ وَإِمَّا حُسَيْنٌ- فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلاثَةً عَلَى دَابَّةٍ.**

[رواه مسلم]

[370] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ كُلُّ ثَلاثَةٍ عَلَى بَعِيرٍ، قَالَ: وَكَانَ أَبُو لُبَابَةَ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ زَمِيلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَكَانَتْ إِذَا جَاءَتْ عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَا: نَحْنُ نَمْشِي عَنْكَ، قَالَ: "**مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى مِنِّي، وَمَا أَنَا بِأَغْنَى عَنِ الأَجْرِ مِنْكُمَا**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان والحاكم]

[371] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ، وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ لا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلا سُمْعَةً"**

[**حديث حسن**، رواه ابن ماجه والترمذي في الشمائل]

[372] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. صحيح.

[متفق عليه]

[373] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ الأَنْصَارَ وَيُسَلِّمُ عَلَى صِبْيَانِهِمْ، وَيَمْسَحُ بِرُؤُوسِهِمْ.

[حديث صحيح، رواه النسائي في الكبرى وصححه ابن حبان]

[374] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَ الصِّبْيَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَرْسَلَنِي بِرِسَالَةٍ. صحيح.

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود وأصله متفق عليه]

[375] عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِنِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ.

[حديث حسن، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأهل السنن إلا النسائي، وقال الترمذي: حديث حسن]

[376] عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا غَاصِبًا[1]، فَتَلَقَّاهُ ذَرَارِيُّ الأَنْصَارِ وَخَدَمُهُمْ، قَالَ: مَا هُمْ بِوُجُوهِ الأَنْصَارِ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لأُحِبُّكُمْ" -مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا- ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ الأَنْصَارَ قَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَبَقِيَ الَّذِي عَلَيْكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَى مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ" صحيح.

[حديث صحيح، رواه أحمد وصححه ابن حبان، وهو في الصحيحن بنحوه]

(1) "غَاصِبًا": أي رأسه كما في رواية ابن حبان، وعند أحمد: "وَهُوَ مَعْصُوبُ الرَّأْسِ"

[377] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى وَعِشْرِينَ غَزْوَةً بِنَفْسِهِ**، شَهِدْتُ مِنْهَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَغِبْتُ عَنِ اثْنَتَيْنِ[1]، فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَهُ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ إِذْ أَعْيَى نَاضِحِي تَحْتَ اللَّيْلِ، فَبَرَكَ، **وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَيُزْجِي الضَّعِيفَ، وَيُرْدِفُ، وَيَدْعُو لَهُمْ**، فَانْتَهَى إِلَيَّ وَأَنَا أَقُولُ: يَا لَهْفَ أُمِّيَّاهُ، مَا زَالَ لَنَا نَاضِحُ سُوءٍ، فَقَالَ: "**مَنْ هَذَا؟**" قُلْتُ: أَنَا جَابِرٌ، بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**مَا شَأْنُكَ؟**" قُلْتُ: أَعْيَى نَاضِحِي، قَالَ: "**أَمَعَكَ عَصًا؟**" قُلْتُ: نَعَمْ، **فَضَرَبَهُ، ثُمَّ بَعَثَهُ، ثُمَّ أَنَاخَهُ وَوَطِئَ دِمَاغَهُ**، وَقَالَ: "**ارْكَبْ**"، فَرَكِبْتُ وَسَايَرْتُهُ، فَجَعَلَ جَمَلِي يَسْبِقُهُ، **فَاسْتَغْفَرَ لِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ مَرَّةً**، فَقَالَ لِي: "**مَا تَرَكَ عَبْدُاللَّهِ مِنَ الْوَلَدِ؟**" -يَعْنِي أَبَاهُ- قُلْتُ: سَبْعَ نِسْوَةٍ، وَقَالَ: "**أَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا؟**" قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "**فَإِذَا قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ فَعَاطِفْهُمْ، فَإِنْ أَبَوْا، فَإِذَا حَضَرَ جُذَاذُ نَخْلِكُمْ فَآذِنِّي**"، وَقَالَ: "**هَلْ تَزَوَّجْتَ؟**" قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "**بِمَنْ؟**" قُلْتُ: بِفُلانَةِ بِنْتِ فُلانٍ، بِأَيِّمٍ كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ، قال: "**فَهَلَّا فَتَاتًا تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ**"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنَّ عِنْدِي نِسْوَةٌ خُرُقٌ، -يَعْنِي أَخَوَاتِهِ- فَكَرِهْتُ أَنْ آتِيَهُنَّ بِامْرَأَةٍ خَرْقَاءَ، فَقُلْتُ: هَذِهِ أَجْمَعُ لأَمْرِي، قَالَ: "**أَصَبْتَ وَرَشَدْتَ، بِعْنِي جَمَلَكَ**"، قُلْتُ: نَعَمْ، بِخَمْسِ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: "**قَدْ أَخَذْنَاهُ**"، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ، فَقَالَ: "**أَيَا بِلالُ، أَعْطِهِ خَمْسَ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ يَسْتَعِينُ بِهِ فِي دَيْنِ**

---

(1) "**وَغِبْتُ عَنِ اثْنَتَيْنِ**": وهما غزوتا بدر وأحد، كما جاء مبيّنا في رواية مسلم؛

• عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَلَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا، وَلَا أُحُدًا؛ مَنَعَنِي أَبِي، فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللهِ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ.

عَبْدِاللَّهِ، وَزِدْهُ ثَلاثًا، وَارْدُدْ عَلَيْهِ جَمَلَهُ"، قَالَ: "هَلْ قَاطَعْتَ غُرَمَاءَ عَبْدِاللَّهِ؟" قُلْتُ: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "أَتَرَكَ وَفَاءً؟" قُلْتُ: لَا، قَالَ: "لَا عَلَيْكَ، إِذَا حَضَرَ جُذَاذُ نَخْلِكُمْ فَآذِنِّي"، فَآذَنْتُهُ، فَدَعَا لَنَا، فَجَذَذْنَا، فَاسْتَوْفَى كُلُّ غَرِيمٍ كَانَ يَطْلُبُ ثَمَرًا وَفَاءً، وَبَقِيَ لَنَا مَا كُنَّا نَجُذُّ وَأَكْثَرُ، فَقَالَ: "ارْفَعُوا وَلَا تَكِيلُوا"، قَالَ: فَرَفَعْنَا، وَأَكَلْنَا مِنْهُ زَمَانًا.

[حديث حسن، رواه بهذا السياق أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وهو في الصحيحين وغيرهما مفرّقا]

[378] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَجَلَسَ عَلَى الأَرْضِ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ: "أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ؟" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "خَمْسَةٌ" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "سَبْعَةٌ"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "تِسْعَةٌ"، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "أَحَدَ عَشَرَ"، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ، شَطْرَ الدَّهْرِ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا" صحيح.

[متفق عليه]

[379] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السِّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّكَ فَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: "اسْقِنِي"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ[1]، قَالَ:

(1) "يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ": أي أن ذلك الماء تناولته أيدي السُقاة وخالطته، فربما أصابه وسخ أيديهم، فأراد العباس رضي الله عنه أن يسقيه ماء أطيب، فآثر ﷺ أن يشرب مما يشرب منه سائر الناس.

"**اسْقِنِي**"، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: "**اعْمَلُوا، فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ**"، ثُمَّ قَالَ: "**لَوْلا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ**"، وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ. صحيح.

[رواه البخاري]

[380] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يُكَلِّمُهُ، فَأُرْعِدَ(1)، فَقَالَ: "**هَوِّنْ عَلَيْكَ، فَلَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانَتْ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ**"

[**حديث صحيح**، رواه ابن ماجه والبيهقي في الدلائل وصححه الحاكم]

[381] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ**"

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وقال ابن الملقن: إسناده لا أعلم به بأسا]

[382] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلْ -جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ- مُتَّكِئًا، فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْكَ، قَالَتْ: فَأَصْغَى بِرَأْسِهِ حَتَّى كَادَ أَنْ يُصِيبَ جَبْهَتَهُ الأَرْضُ، فَقَالَ: "**لَا، بَلْ آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ**"

[**حديث حسن**، رواه ابن المبارك في الزهد وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وسنده فيه ضعف، لكنه يتقوى بالشواهد]

---

(1) "**أُرْعِد**": أي أخذته "الرِّعدة"، وهي اضطراب يكون عنه الفزع.

"**القَدِيد**": اللحم المجفف.

[383] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا عَائِشَةُ، لَوْ شِئْتُ لَسَارَتْ مَعِي جِبَالُ الذَّهَبِ، جَاءَنِي مَلَكٌ، إِنَّ حُجْزَتَهُ لَتُسَاوِي الْكَعْبَةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلامَ، وَيَقُولُ: إِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلِكًا، فَنَظَرْتُ إِلَى جِبْرِيلَ عليه السلام، فَأَشَارَ إِلَيَّ؛ أَنْ ضَعْ نَفْسَكَ، فَقُلْتُ: نَبِيًّا عَبْدًا"، قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ لا يَأْكُلُ مُتَّكِئًا، يَقُولُ: "آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ، وَأَجْلِسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ"

[**حديث حسن**، رواه أبو يعلى وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وحسنه الهيثمي، وسنده ضعيف، لكنه يتقوى بالشواهد، ومنها حديث؛

- أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَلَسَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مَلَكٌ يَنْزِلُ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا نَزَلَ مُنْذُ يَوْمِ خُلِقَ قَبْلَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَبُّكَ؛ أَفَمَلِكًا نَبِيًّا يَجْعَلُكَ، أَوْ عَبْدًا رَسُولًا؟ قَالَ جِبْرِيلُ: تَوَاضَعْ لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: "بَلْ عَبْدًا رَسُولًا"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو يعلى وصححه ابن حبان]

[384] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: مَا رُؤِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مُتَّكِئًا قَطُّ، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ[1].

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه]

(1) "وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ": أي أنه ﷺ لتواضعه، كان لا يتقدم على الناس في المشي، بخلاف أهل الدنيا من السلاطين والمترفين، بل كان ﷺ يكره ذلك، ويمشي خلف أصحابه ليتفقد شؤونهم، كما في حديث جابر المتقدم، أو يمشي بينهم كواحد منهم، كما في حديث؛

- عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَطَأَ أَحَدٌ عَقِبَهُ، وَلَكِنْ يَمِينٌ وَشِمَالٌ.

**حديث صحيح**، رواه الحاكم وصححه.

[385] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ عَلَى الأَرْضِ وَيَأْكُلُ عَلَى الأَرْضِ.**

[**حديث حسن**، رواه الطبراني وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والبيهقي في الشعب، وقد تقدم بسياق أتم]

[386] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ.**

[متفق عليه]

[387] عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُاللَّهِ وَرَسُولُهُ**" صحيح.

[رواه البخاري]

[388] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [أَنَّهُ قَالَ:] "**مَنْ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى فَقَدْ كَذَبَ**"

[رواه البخاري]

[389] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: "**ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ**"

[رواه مسلم]

[390] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: **اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَرَآنَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلاتِهِ قُعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: "إِنْ كِدْتُمْ آنِفًا تَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسٍ وَالرُّومِ؛ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ؛ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فصلوا قعودا"**

صحيح.

[رواه مسلم]

[391] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النبي ﷺ [أَنَّهُ قَالَ:] **"إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتَ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلاتِي، فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ، مِنْهُ فَأَخَذْتُهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبُطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ؛ رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي، فَرَدَدْتُهُ خَاسِئًا"**

صحيح.

[متفق عليه]



## بَابٌ فِي زُهْدِهِ وَإِعْرَاضِهِ عَنِ الدُّنْيَا ﷺ

[392] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: **دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رُمَالِ حَصِيرٍ(1)، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ، مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهَبَةٍ ثَلاثَةٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوَسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسًا وَالرُّومَ قَدْ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فقال: "أَوَفِي هَذَا أَنْتَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ، أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا"** صحيح.

[متفق عليه، وهو قطعة من حديث طويل في قصة إيلاء النبي ﷺ من أزواجه]

[393] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا"(2)** صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لمسلم: "اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ كَفَافًا"]

---

بَابٌ فِي زُهْدِهِ وَإِعْرَاضِهِ عَنِ الدُّنْيَا ﷺ: كان النبي ﷺ أعلم الناس بحقيقة الدنيا، وحقارتها، وهوانها عند الله تعالى، فكان أزهدهم فيها، وزهده اختياري، فإنه لو شاء لجعل الله له الجبال ذهبا، وقد فتحت له الفتوح، وأتته الدنيا، فلم يرغب فيها، واكتفى منها باليسير في مسكنه، وملبسه، وفراشه ومطعمه، وسائر شؤونه ﷺ.

(1) "رُمَالِ حَصِيرٍ": بضم الراء، وهو ما "رُمِل"، أي نُسج، يقال: "رَمَلَ" الحصيرَ، و"أَرْمَلَهُ"، فهو "مَرْمُولٌ" و"مُرْمَلٌ"، ونظيره: "الحُطام وَالرُّكَامُ، لما حُطِم ورُكم.

(2) قال عياض (إكمال المفهم): دعا ﷺ أن يكون رزق آله قوتا يقيم حالهم، ويصلح أمرهم، ويكفيهم الجَهْد، وليس فيه فضول تُخشى عليهم فتنتهُ، ويُخاف وباله.

[394] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَرَأَتْ فِرَاشَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبَاءَةً مَثْنِيَّةً، فَانْطَلَقَتْ، فَبَعَثَتْ إِلَيَّ بِفِرَاشٍ فِيهِ صُوفٌ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "**رُدِّيهِ يَا عَائِشَةُ، فَوَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لأَجْرَى اللَّهُ عَلَيَّ جِبَالَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ**"، قَالَتْ: فَرَدَدْتُهُ.

[**حديث حسن**، رواه أحمد في الزهد والطبراني في الأوسط وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والبيهقي في الشعب والدلائل، وسنده فيه ضعف، لكنه له شواهد يتقوى بها.]

[395] عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**يَئِسْتُ مِنَ الدُّنْيَا، وَيَئِسَتْ مِنِّي، إِنِّي بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ نَسْتَبِقُ**"[(1)]

[حديث حسن، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفي سنده ضعف، لكنه صح من وجه آخر؛

- عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ قَالَ: قَدِمَ أَنَسٌ رضي الله عنه عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِالْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْوَلِيدُ: مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ بِهِ السَّاعَةَ؟ فَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**لَسْتُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَيْسَتْ مِنِّي، إِنِّي بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ نَسْتَبِقُ**" **حديث صحيح**، رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق والضياء في المختارة وأورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز لصحته.
- وأصله في الصحيحين، عَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**" قَالَ: وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى.]

(1) قال الصنعاني (التنوير): "**لَسْتُ مِنَ الدُّنْيَا**": لا أتصل بها اتصال محب لها راغب في زخارفها، "**وَلَيْسَتْ مِنِّي**": لا تتصف هي بأني من أهلها وأبنائها؛ لزهدي فيها ورغبتي عنها، وأما ما ساقه الله إليه من غنائمها فهو لينفقه في عباده على الوجه الذي يريده الله منه.

[396] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ عَلَى حَصِيرٍ، وَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَسَدِهِ**، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَبْسُطَ لَكَ، وَنَعْمَلَ، فَقَالَ: "**مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، وَمَا أَنَا وَالدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم]

[397] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ**. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي وصححه.

- وهو عند مسلم بلفظ:**مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**]

[398] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مُصْلِيَّةٌ، فَدَعَوْهُ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ، وَقَالَ: خَرَجَ **رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الخُبْزِ الشَّعِيرِ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[399] عَنْ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ﷺ قَالَ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ، **لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[400] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **لَقَدْ كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا الشَّهْرُ مَا نُوقِدُ فِيهِ نَارًا، وَمَا هُوَ إِلَّا الْمَاءُ وَالتَّمْرُ، غَيْرَ أَنْ جَزَى اللَّهُ نِسَاءً مِنَ الأَنْصَارِ خَيْرًا، كُنَّ رُبَّمَا أَهْدَيْنَ لَنَا شَيْئًا مِنَ اللَّبَنِ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه معمر بن راشد في الجامع وإسحاق في مسنده، وهو في الصحيحين بنحوه]

[401] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: **مَا كَانَ يَفْضُلُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزُ الشَّعِيرِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه]

[402] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَبِيت اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا، وَأَهْلُهُ لا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرَ خُبْزِهِمْ خُبْزُ الشَّعِيرِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه والترمذي وصححه]

[403] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **مَا اجْتَمَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَدَاءٌ وَلا عَشَاءٌ إِلا عَلَى ضَفَفٍ**[1].

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان]

(1) "**الضَّفَف**": الضيق والشدة: أي لم يشبع منهما إلا عن ضيق وقلة، **وقيل**: الضفف اجتماع الناس، يقال ضَفَّ القوم على الماء "يَضُفُّون، ضَفّا، وضَفَفا" أي لم يأكل خبزا ولحما وحده، ولكن يأكل مع الناس، **وقيل**: الضفف: أن تكون الأَكَلة أكثر من مقدار الطعام، و"الحَفَف" أن تكون بمقداره.

[404] عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ﷺ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ، **فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجَرَيْنِ**[1].

[**حديث حسن**، رواه أحمد في الزهد والترمذي في السنن والشمائل والمصنف من طريقه، وقال ابن الملقن في الإعلام: إسناده صحيح.

• وتقدم في (بَابٌ فِي شَجَاعَتِهِ ﷺ) حديث جَابِرٍ ﷺ قَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفُرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ، فجاؤا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: "**أَنَا نَازِلٌ**"، **ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ لَا يَذُوقُ ذَوَاقًا** ... الحديث. رواه البخاري.]

[405] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **وَاللَّهِ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ثَلاثَ لَيَالٍ وِلَاءً حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ صَبَّ الدُّنْيَا عَلَيْنَا صَبًّا.**

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وسنده ضعيف، لكن ثابت من وجوه أخرى.

---

(1) قال ابن حبان: الأخبار التي فيها ذكر وضع النبي ﷺ الحجر على بطنه هي كلها أباطيل، وإنما معناها "الحُجَزُ" وهو طرف الإزار، لأن الله جل وعلا كان يطعم رسول الله ﷺ ويسقيه إذا واصل، فكيف يتركه جائعا مع عدم الوصال حتى يحتاج إلى شد حجر على بطنه، وما يغني الحجر عن الجوع؟

وقد رد عليه دعواه غير واحد، وأن ما ادعاه تصحيف لا وجه له، وقد ثبت في أحاديث الباب أنه جاع، وربما أخرجه الجوع من بيته، وأما عن فائدة ذلك، فقال الحافظ (الفتح): لأنه يقيم الصلب؛ فالبطن إذا خلا ربما ضعف صاحبه عن القيام لانثناء بطنه عليه، فإذا ربط عليه الحجر اشتد وقوي صاحبه على القيام، حتى قال بعض من وقع له ذلك: كنت أظن الرجلين يحملان البطن، فإذا البطن يحمل الرجلين.

• وهو في الصحيحين؛ بلفظ: قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا مِنْ خُبْزِ بُرٍّ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.]

[406] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: لَقَدْ مَشَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّاتٍ بِخُبْزِ الشَّعِيرِ وَإِهَالَةٍ سَخِنَةٍ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "مَا أَصْبَحَ بِآلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ"، وَإِنَّهُنَّ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ أَهْلِ بُيُوتَاتٍ. صحيح.

[رواه البخاري]

[407] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ بِكِسْرَةِ خُبْزِ شَعِيرٍ، فَقَالَ: "هَذَا أَوَّلُ طَعَامٍ أَكَلَهُ أَبُوكِ مُنْذُ ثَلاثٍ"

[حديث حسن، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه أحمد والبخاري في التاريخ والطبراني في الكبير.]

[408] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ[1]، وَلَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلاثُونَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ وَمَا لِي وَلِبِلالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبِطُ بِلالٍ"

[حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان]

(1) "لَقَدْ أُخِفْتُ ... وَلَقَدْ أُوذِيتُ": أي خُوِّفت وأُوذيت أشد الإذاية لأجل إظهار دين الله تعالى، وكنت وحيدا، ولم يكن معي من يتحمل معي إخافة الكفار وأذيتهم.

[409] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيِّ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ﵄ قَالَ: **لَا وَاللَّهِ، مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلاحًا، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً**. صحيح.

[رواه البخاري]

[410] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا**. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وصححه ابن حبان.

- وهو عند مسلم بلفظ: قَالَتْ: **مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ**

[411] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمُؤْنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ**" صحيح.

[متفق عليه]

[412] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: **خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ**، قَالَ: "**مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟**" قَالَا: الْجُوعُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**وأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قُومُوا**"، **فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ**، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَيْنَ فُلانٌ؟**" قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ، إِذْ جَاءَ

الأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي، فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ، وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ"**، فَذَبَحَ لَهُمْ، **فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِذْقِ، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا**، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: **"وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ"** صحيح. (1)

[رواه مسلم]



(1) هي هذه الأحاديث بيان ما كان عليه النبي ﷺ وكبار أصحابه ﷺ من التقلل من الدنيا، وما ابتلوا به من الجوع، وضيق العيش في أوقات، وقد زعم بعض الناس أن هذا كان قبل فتح الفتوح والقرى عليهم، وهذا زعم باطل، والصواب خلافه، وأن رسول الله ﷺ لم يزل يتقلب في اليسار والقلة حتى توفي ﷺ، فتارة يوسر، وتارة ينفد ما عنده لإخراجه في طاعة الله تعالى من وجوه البر، وإيثار المحتاجين، وضيافة الطارقين، وتجهيز السرايا، وغير ذلك، وكان أهل اليسار من المهاجرين والأنصار ﷺ مع برهم له ﷺ، وإكرامهم إياه، ربما لم يعرفوا حاجته في بعض الأحيان، لكونهم لايعرفون فراغ ما كان عنده من القوت بإيثاره به، ومن علم ذلك منهم ربما كان ضيق الحال في ذلك الوقت كما جرى لصاحبيه، ولا يعلم أحد من الصحابة حاجة النبي ﷺ وهو متمكن من إزالتها إلا بادر إلى إزالتها، لكن كان ﷺ يكتمها عنهم إيثارا لتحمل المشاق، وحملا عنهم. (شرح مسلم للنووي)

## بَابٌ فِي خَوْفِهِ ﷺ مِنَ اللَّهِ ﷻ

[413] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَرَخَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَخَطَبَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: "مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً"(1)

صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لمسلم: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرٍ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ نَاسٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَغَضِبَ حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: "مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ، فَوَاللَّهِ لأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً"]

---

بَابٌ فِي خَوْفِهِ ﷺ مِنَ اللَّهِ ﷻ: لما زادت معرفة الرسول ﷺ بربه زادت خشيته له وتقواه، فإن العلم التام يستلزم الخشية، كما قال تعالى ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:28]، فمن كان باللَّه وبأسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه أعلم، كان له أخشى وأتقى، وإنما تنقص الخشية والتقوى بحسب نقص المعرفة باللَّه. (فتح الباري لابن رجب)

(1) "فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ...": تنزه هؤلاء عما ترخص فيه النبي ﷺ غلط، أوقعهم فيه ظنُّ أن المغفور له يُسامَح في بعض الأمور، ويسقط عنه بعض التكاليف، والأمر بالعكس لوجهين:

**أحدهما**: أن المغفور له يتعيَّن عليه وظيفة الشكر، كما ﷺ: "**أفلا أكون عبدًا شكورًا**".

**وثانيهما**: أن الأعلم باللَّه وبأحكامه هو الأخشى له.

ويُستفاد من هذا، النهي عن التنطع في الدين، وعن الأخذ بالتشديد في جميع الأمور، فإن دين اللَّه يسر، وهو: الحنيفية السمحة، واللَّه يحب أن تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه، والواجب التمسك بالاقتداء بهدي النبي ﷺ، فما شدَّد فيه التزمناه على شدَّته، وفعلناه على مشقته، وما ترخص فيه أخذنا برخصته، وشكرنا اللَّه تعالى على تخفيفه ونعمته، ومن رغب عن هذا، فليس على سُنَّته، ولا على منهاج شريعته. (المفهم)

[414] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا**[1]" صحيح.

[رواه البخاري]

[415] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ شِبْتَ! قَالَ ﷺ: "**شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾، وَ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾**"[2]

[حديث صحيح، رواه الترمذي وصححه الحاكم]

[416] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ:** يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَإِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةُ، فَقَالَ: "**يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: عَارِضٌ مُمْطِرُنَا**" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ...**": يعني ما يعلم هو ﷺ من أمور الآخرة وشدة أهوالها، ومما أُعِدّ في النار من عذابها وأنكالها، ومما أُعِدّ في الجنة من نعيمها وثوابها، فإنه ﷺ قد رأى كل ذلك مشاهدة وتحقيقًا، ولذلك كان ﷺ متواصل الأحزان، قليل الضحك، جلّه التبسم. (المفهم)

(2) "**شَيَّبَتْنِي هُودٌ...**": وأشباهها من السور، التي فيها ذكر القيامة وأهوالها، وذلك لأن ما فيها من أخبار الحشر والنشر يوجب للمتيقن بها الأحزان والهموم فيشيب. (التنوير)

[417] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً** (1) **تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَتَلَوَّنَ، وَدَخَلَ، وَخَرَجَ، وَأَقْبَلَ، وَأَدْبَرَ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ،** قَالَتْ: وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي رَأَيْتُ، قَالَ: "**وَمَا يُدْرِيهِ، لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ:** ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُواْ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَاۚ بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف:24]" صحيح.

[متفق عليه

- وفي رواية لمسلم: قَالَتْ **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ**، قَالَ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ**"، قَالَتْ: وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ...]

[418] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: **اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَزِعًا، يَقُولُ: "سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفِتَنِ،** (2) **مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ" -يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ- "لِكَيْ يُصَلِّينَ، رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ** (3) **فِي الآخِرَةِ"**(4) صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**مَخِيلَةً**": سحابة فيها رعد وبرق، ولا ماء فيها، يقال: "تَخَيَّلَت" السماء؛ أي: كَثُر فيها السحاب، و"أخالت" فهي "مُخيلة"، إذا تغيَّمت.

(2) "**سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ...**": استفهام متضمن لمعنى التعجب والتعظيم، وعبر عن الرحمة بالخزائن، كقوله تعالى: ﴿خَزَآئِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ﴾ [ص:09]، وعن العذاب بالفتن؛ لأنها أسبابه.

(3) "**عَارِيَةٍ**": بالجر على النعت، ويجوز الرفع، والتقدير: "هِيَ عَارِيَةٌ".

(4) "**لِكَيْ يُصَلِّينَ**": فيه استحباب الإسراع إلى الصلاة عند خشية الشر، كما قال تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ﴾ [ص:09]، وكان ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة.

## بَابٌ فِي جَامِعِ صِفَاتِهِ ﷺ

[419] عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: لَقِيتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَاةِ، قَالَ أَجَلْ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ؛ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ، إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لِلأُمِّيِّينَ[1]، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ[2]، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ،[3] وَلَا سَخَّابٍ فِي الأَسْوَاقِ، وَلا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ،[4] وَلَنْ يَقْبِضَهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ،[5] بِأَنْ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَتُفْتَحَ بِهِ أَعْيُنٌ عُمْيٌ، وَآذَانٌ صُمٌّ، وَقُلُوبٌ غُلْفٌ.

[رواه البخاري]

---

(1) "شَاهِدًا": على الأمة بتبليغهم الرسالة، وشاهدا على سائر الأمم بتبليغ أنبيائهم. "وَمُبَشِّرًا" لأهل الطاعة بالثواب العظيم والنعيم المقيم. "وَنَذِيرًا" للمكذبين بالعذاب الأليم.

(2) "سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ": لقناعته باليسير من الرزق، واعتماده على الله تعالى في الرزق والنصر، والصبر على انتظار الفَرَج، والأخذ بمحاسن الأخلاق. (شرح البخاري لابن بطال)

(3) "لَيْسَ بِفَظٍّ": أي سيئ الخلق، بذيء اللسان. "وَلَا غَلِيظٍ": الطبع سيء الفعل، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران:159].

(4) "وَلا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ...": أي لا يُسيء إلى من أساء إليه على سبيل المجازاة المباحة ما لم تنتهك لله حرمة، لكن يأخذ بالفضل، كما قال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشورى:43]. (شرح البخاري لابن بطال)

(5) "الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ": أي: المُعْوَجّة، وهي ملة الكفر، فأقام الله بنبيه عوج الكفر، حتى ظهر دين الإسلام، ووضحت أعلامه. (شرح البخاري لابن بطال)

[420] عَنْ حُبَيْشِ بْنِ خَالِدٍ، وَهُوَ أَخُو عَاتِكَةَ بِنْتِ خَالِدٍ، وَكُنْيَتُهَا: أُمُّ مَعْبَدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُخْرِجَ مِنْ مَكَّةَ، خَرَجَ مُهَاجِرًا إِلَى الْمَدِينَةِ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَدَلِيلُهُمَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ الأُرَيْقِطِ اللَّيْثِيُّ، مَرُّوا عَلَى خَيْمَتَيْ أُمِّ مَعْبَدٍ الْخُزَاعِيَّةِ، وَكَانَتْ بَرْزَةً[1] تَحْتَبِي[2] بِفِنَاءِ الْخَيْمَةِ، ثُمَّ تَسْقِي وَتُطْعِمُ، فَسَأَلُوهَا لَحْمًا وَتَمْرًا لِيَشْتَرُوا مِنْهَا، فَلَمْ يُصِيبُوا عِنْدَهَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَ الْقَوْمُ مُرْمِلِينَ[3] مُسْنِتِينَ[4]، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَاةٍ فِي كِسْرِ الْخَيْمَةِ[5]، فَقَالَ: "**مَا هَذِهِ الشَّاةُ يَا أُمَّ مَعْبَدٍ؟**" قَالَتْ: شَاةٌ خَلَّفَهَا الْجَهْدُ[6] عَنِ الْغَنَمِ، قَالَ: "**هَلْ بِهَا لَبَنٌ؟**" قَالَتْ: هِيَ أَجْهَدُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: "**أَتَأْذَنِينَ أَنْ أَحْلِبَهَا؟**" قَالَتْ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنْ رَأَيْتَ بِهَا حَلْبًا فَاحْلِبْهَا، **فَدَعَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَسَحَ بِيَدِهِ ضَرْعَهَا، وَسَمَّى اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، وَدَعَا لَهَا فِي شَأْنِهَا، فَتَفَاجَّتْ[7] عَلَيْهِ،**

(1) "**بَرْزَةً**": المرأة إذا كانت كهلة لا تحتجب احتجاب الشواب، وهي مع ذلك عفيفة عاقلة تجلس للناس وتحدثهم، من البروز وهو الظهور والخروج.

(2) "**تَحْتَبِي**": الاحتباء: أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب.

(3) "**مُرْمِلِينَ**": أي نفد زادهم، وأصله من الرَّمْل، كأنهم لصقوا بالرمل، كما قيل للفقير التَّرِب.

(4) "**مُسْنِتِينَ**": أَيْ مُجدبين، أصابَتهم السَّنَة، وَهِيَ القحْط والجَدْب.

(5) "**كِسْرِ الْخَيْمَةِ**": بفتح الكاف وكسرها، أي جانبها، ولكل بيت كَسْرَان، عن يمين وشمال.

(6) "**الْجَهْدُ**": المَشَقَّة، والمراد هنا الهُزال.

(7) "**تَفَاجَّتْ**": التَّفَاجُّ: المُبالَغة في تَفْرِيج ما بين الرجلين، وهو من الفَجّ، أي: الطريق.

**وَدَرَّتْ[1]، وَاجْتَرَّتْ[2]، فَدَعَا بِإِنَاءٍ يُرْبِضُ الرَّهْطَ[3]، فَحَلَبَ فِيهَا ثَجًّا[4] حَتَّى عَلاهُ الْبَهَاءُ[5]، ثُمَّ سَقَاهَا حَتَّى رَوِيَتْ، وَسَقَى أَصْحَابَهُ حَتَّى رَوُوا، ثُمَّ شَرِبَ آخِرَهُمْ[6]، ثُمَّ أَرَاضُوا[7]، ثُمَّ حَلَبَ فِيهِ ثَانِيًا بَعْدَ بَدْءٍ حَتَّى مَلأَ الإِنَاءَ، ثُمَّ غَادَرَهُ عِنْدَهَا، وَبَايَعَهَا[8]، وَارْتَحَلُوا عَنْهَا، فَقَلَّ مَا لَبِثَ حَتَّى**

---

(1) "**دَرَّتْ**": جرى لبنها، وهذا من علامة نبوته ﷺ، وقد روى عبدالله بن مسعود ﷺ أنه حصل له نحو هذا مع النبي ﷺ؛

• عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَرْعَى غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: "**يَا غُلَامُ، هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟**" قُلْتُ: نَعَمْ، وَلَكِنِّي مُؤْتَمَنٌ، قَالَ: "**فَهَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟**" فَأَتَيْتُهُ بِشَاةٍ، **فَمَسَحَ ضَرْعَهَا، فَنَزَلَ لَبَنٌ، فَحَلَبَهُ فِي إِنَاءٍ، فَشَرِبَ، وَسَقَى أَبَا بَكْرٍ**، ثُمَّ قَالَ لِلضَّرْعِ: "**اقْلِصْ**" فَقَلَصَ.

**حديث حسن صحيح**، رواه أحمد وصححه ابن حبان.

(2) "**اجْتَرَّتْ**": أخرجت ما في بطنها لتمضغه ثم تَبْلَعه مرة أخرى.

(3) "**يُرْبِضُ الرَّهْطَ**": أي يُرْويهم ويُثْقِلهم حتى يناموا ويَمْتَدُّوا على الأرض، من "رَبَضَ، يَرْبِضُ" في المكان إذا أقام ملازما له. و"**الرَّهْط**": من الرجال ما دون العشرة.

(4) "**ثَجًّا**": أي سائلا كثيرا.

(5) "**عَلاهُ الْبَهَاءُ**": بَهَاء اللَّبَنِ: وَبِيصُ رَغْوَتِهِ، أي بريقها، أرادت: أنه حلب حتى ملأ الإناء.

(6) "**ثُمَّ شَرِبَ آخِرَهُمْ**": وهكذا كان هديه ﷺ؛

• فَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**سَاقِي القَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا**" رواه مسلم.

(7) "**أَرَاضُوا**": أي شربوا حتى رووا، من "أَرَاضَ" الوادي إذا استنقع فيه الماء، وقيل: أراضوا: أي ناموا على "الإِرَاض" وهو البساط، وقيل: حتى صبوا اللبن على الأرض.

(8) "**وَبَايَعَهَا**": أي على الإسلام، وذكر ابن سعد (الطبقات) في ترجمتها أنها كانت يومئذٍ مسلمة، وقيل: بل قدمت بعد ذلك وأسلمت وبايعت.

جَاءَ زَوْجُهَا أَبُو مَعْبَدٍ، يَسُوقُ أَعْنُزًا عِجَافًا[1]، يَتَسَاوَكْنَ هَزْلَى[2]، ضُحًى، مُخُّهُنَّ قَلِيلٌ[3]، فَلَمَّا رَأَى أَبُو مَعْبَدٍ اللَّبَنَ عَجِبَ، وَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَكِ هَذَا اللَّبَنُ يَا أُمَّ مَعْبَدٍ؟ وَالشَّاءُ عَازِبٌ[4] حِيَالٌ[5]، وَلَا حَلُوبَ[6] فِي الْبَيْتِ، قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنَّهُ مَرَّ بِنَا رَجُلٌ مُبَارَكٌ، مِنْ حَالِهِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: صِفِيهِ لِي يَا أُمَّ مَعْبَدٍ، قَالَتْ: **رَأَيْتُ رَجُلا ظَاهِرَ الْوَضَاءَةِ**[7]، **أَبْلَجَ**[8] **الْوَجْهِ، لَمْ تُعِبْهُ ثُجْلَةٌ، وَلَمْ تُزْرِ بِهِ صُقْلَةٌ**[9]، **وَسِيمٌ، قَسِيمٌ**[10]، **فِي عَيْنَيْهِ دَعَجٌ**[11]،

---

(1) "**عِجَاف**": جمعُ "عَجْفَاء"، وهي المهزولة.

(2) "**يَتَسَاوَكْنَ هَزْلَى**": يقال: "تَسَاوَكْت" الإبلُ، إذا اضطربت أعناقُها من الهُزَال، أراد أنها تتمايل من ضعفها.

(3) "**مُخُّهُنَّ**": "المُخّ": الدهن والشحم الذي يكون في العظم، وهو آخر الشحم في الذي يبقى فيها إذا هزلت.

(4) "**عَازِب**": أي بعيدة المرعى لا تأوي إلى المنزل في الليل.

(5) "**حِيَال**": جمعُ "حائِل"، وهي التي لم **تَحْمِل**.

(6) "**حَلُوبَ**": شاة تُحْلَب.

(7) "**الْوَضَاءَةِ**": الحُسْن والبَهْجة.

(8) "**الْوَضَاءَةِ**": مُشْرِق الوجْه مُسْفِرُه، ومنه "تَبَلَّجَ" الصّبح و"انْبَلَجَ".

(9) "**ثُجْلَةٌ**": أي ضِخَمُ بَطْن، ورجل "أَثْجَل" أَي: عَظِيم الْبَطن. "**صُقْلَةٌ**": أي نُحول ودقَّة، قيل: أرادت أنه لم يكن منتفخ الخاصرة جدا، ولا ناحلا جدا.

(10) "**وَسِيمٌ**": الوَسَامَة: الحُسْن الثابت، يقال منه: "وَسُمَ، يَوْسُمُ، وَسَامَةً".

"**قَسِيمٌ**": القَسامة: الحُسْن، ورَجلٌ "مُقَسَّم" الوَجْه: أي جميل كله، كأن كل موضع منه أخذ قِسْما من الجمال.

(11) "**دَعَجٌ**": "الدَّعَجُ" و"الدُّعْجَةُ": السواد في العين وغيرها، أي أن سواد عينيه كان شديد السواد.

وَفِي أَشْفَارِهِ وَطَفٌ[1]، وَفِي صَوْتِهِ صَهَلٌ[2]، وَفِي عُنُقِهِ سَطْعٌ[3]، وَفِي لِحْيَتِهِ كَثَاثَةٌ[4]، أَزَجُّ[5]، أَقْرَنُ[6]، إِنْ صَمَتَ فَعَلَيْهِ الْوَقَارُ، وَإِنْ تَكَلَّمَ سَمَاهُ وَعَلاهُ الْبَهَاءُ، أَجْمَلُ النَّاسِ وَأَبْهَاهُ مِنْ بَعِيدٍ، وَأَحْلاهُ وَأَحْسَنُهُ مِنْ قَرِيبٍ، حُلْوُ الْمَنْطِقِ، فَصْلٌ لَا نَزْرٌ وَلَا هَذَرٌ[7]، كَأَنَّ مَنْطِقَهُ خَرَزَاتُ نَظْمٍ يَتَحَدَّرْنَ،

(1) "وَطَفٌ": أي في أشفاره طُولٌ، يقال: "وَطِفَ، يَوْطَفُ" فهو "أَوْطَفُ".

(2) "صَهَلٌ": أي حدة وصَلابة، ومنه "صَهِيلِ" الخيلِ، وفي رواية: "صَحَلٌ" بالحاء، أي بُحَّة، وَهُوَ أَلا يكون حاد الصَّوْت، والمعنى: أن صوته كان حادّا مع بُحَّة يسيرة.

(3) "سَطْعٌ": أي ارتفاع وطول.

(4) "فِي لِحْيَتِهِ كَثَاثَةٌ": أي غير دقيقة ولا طويلة، ولكن فيها كثافة. قال الحافظ (الفتح): أي فيها كثافة واستدارة وليست طويلة.اهـ قلت: ومما جاء في صفة لحيته ﷺ حديث؛

- جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيّ ﷺ كَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ**. رواه مسلم.
- وحديث يَزِيدَ الْفَارِسِيّ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ فِيهِ: **قَدْ مَلَأَتْ لِحْيَتُهُ مِنْ لَدُنْ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ** -وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى صُدْغَيْهِ- **حَتَّى كَادَتْ تَمْلَأُ نَحْرَهُ**، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ رَأَيْتُهُ فِي الْيَقِظَةِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هَذَا.

**حديث حسن**، رواه ابن أبي شيبة واللفظ له وأحمد والترمذي في الشمائل.

(5) "أَزَجُّ": "الزَّجَجُ": تَقَوُّس في الحاجب مع طول في طرفه وامتداد.

(6) "أَقْرَنُ": "القَرَن": اِلتقاء الحاجبين، وجاء أيضا في صفة حاجبيه ﷺ **أنهما سوابغ فِي غَيْرِ قَرَن**، قال ابن الأثير: هو الصحيح. وقال الزرقاني (شرح المواهب): والجمع على تقدير الصحة، بأنَّه يحسب ما يبدو للناظرين من بعد، أو بلا تأمّل، وأما القريب المتأمل فيرى بين حاجبيه فاصلا لطيفا، فهو "أبلج" في الواقع، "أقرن" بحسب الظاهر للناظر من بعد، أو بلا تأمل.

(7) "فَصْلٌ": بَيِّن ظَاهِرٌ، يفصل بين الحق والباطل. "**لَا نَزْرٌ وَلَا هَذَرٌ**": أي: ليس بقليل فيدل على عِيّ، ولا كثير فاسد، يقال: "هَذَرَ، يَهْذِرُ، ويَهْذُرُ"، فَهُوَ "هَذِرٌ، ومِهْذَارٌ": أي كثير الكلام.

**رَبْعَةٌ لَا يَأْسَ مِنْ طُولٍ، وَلَا تَقْتَحِمُهُ[1] عَيْنٌ مِنْ قِصَرٍ، غُصْنٌ بَيْنَ غُصْنَيْنِ، فَهُوَ أَنْضَرُ الثَّلاثَةِ مَنْظَرًا، وَأَحْسَنُهُمْ قَدْرًا، لَهُ رُفَقَاءُ يَحُفُّونَ بِهِ، إِنْ قَالَ أَنْصَتُوا، وَإِنْ أَمَرَ تَبَادَرُوا لِأَمْرِهِ، مَحْشُودٌ، مَحْفُودٌ[2]، لَا عَابِسٌ[3]، وَلَا مُفَنَّدٌ[4].**

قَالَ أَبُو مَعْبَدٍ: هُوَ وَاللَّهِ صَاحِبُ قُرَيْشٍ الَّذِي ذُكِرَ مِنْ أَمْرِهِ مَا ذُكِرَ بِمَكَّةَ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَصْحَبَهُ، وَلأَفْعَلَنَّ إِنْ وَجَدْتُ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَأَصْبَحَ صَوْتٌ بِمَكَّةَ عَالِيًا يَسْمَعُونَ الصَّوْتَ وَلا يَدْرُونَ مَنْ صَاحِبُهُ وَهُوَ يَقُولُ: [الطويل]

**جَزَى اللَّهُ رَبُّ النَّاسِ خَيْرَ جَزَائِهِ ... رَفِيقَيْنِ قَالَا خَيْمَتَيْ[5] أُمِّ مَعْبَدِ**

**هُمَا نَزَلَاهَا بِالْهُدَى وَاهْتَدَتْ بِهِ ... فَقَدْ فَازَ مَنْ أَمْسَى رَفِيقَ مُحَمَّدِ**

**فَيَا لَقُصَيٍّ مَا زَوَى اللَّهُ عَنْكُمُ[6] ... بِهِ مِنْ فِعَالٍ لَا يُجَازَى وَسُؤْدَدِ**

---

(1) "**لَا تَقْتَحِمُهُ**": أي: لا تتجاوزه إلى غيره احتقارا له، وكل شيء ازدريته فقد اقتحمته.

(2) "**مَحْشُودٌ**": "الحَشْدُ": الجماعة، و"احْتَشَدَ" القوم: تَجَمَّعُوا.

"**مَحْفُودٌ**": أي: يخدمه أصحابه ويعظمونه ويسرعون في طاعته.

(3) "**عَابِسٌ**": "العَابِس": الكَرِيهُ المَلْقَى، الجَهْمُ المُحَيَّا.

(4) "**مُفَنَّدٌ**": هو الذي لا فائدة في كلامه لكبر أصابه، و"الفَنَد": في الأصل: الكذب.

(5) "**قَالَا**": من "القيلولة"، والمعنى أنهما نزلا في خيمتها عند القائلة، وأصله أن يقول: (قالا في خيمتي أمّ معبد) إلا أنه عداه بغير حرف جر.

(6) "**فَيَا لَقُصَيٍّ**": أراد "يا آل قصي بن كلاب"، و هو أحد النبي ﷺ، وقد وقع في بعض المصادر (فَيَا آلَ قُصَيٍّ)، لكن لا يستقيم الوزن.

"**مَا زَوَى اللَّهُ عَنْكُمُ**": أي شيء نحّى الله عنكم من الخير والفضل، تعجب من تفريطهم في السؤدد بإعراضهم عن اتباع محمد ﷺ.

لِيَهْنِ بَنِي كَعْبٍ مُقَامُ فَتَاتِهِمْ وَمَقْعَدُهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدِ[1]

سَلُوا أُخْتَكُمْ عَنْ شَاتِهَا وَإِنَائِهَا فَإِنَّكُمْ إِنْ تَسْأَلُوا الشَّاةَ تَشْهَدِ

دَعَاهَا بِشَاةٍ حَائِلٍ فَتَحَلَّبَتْ عَلَيْهِ صَرِيحًا ضَرَّةُ الشَّاةِ مُزْبِدِ[2]

فَغَادَرَهَا رَهْنًا لَدَيْهَا لِحَالِبٍ يُرَدِّدُهَا فِي مَصْدَرٍ ثُمَّ مَوْرِدِ[3]

[حديث أُمُّ مَعْبَدٍ ﵂، من الأحاديث المشهورة في كتب الحديث والسير والغريب، رواه الطبراني والحاكم والبيهقي في الدلائل، وابن عبد البر في الاستيعاب، وطرقه جميعا لا تخلو من ضعف وانقطاع، وقد اختلف الأئمة في الحكم عليه؛

**فأعله** أبو حاتم، وقال الهيثمي: في إسناده جماعة لم أعرفهم.

**وصححه** الحاكم ووافقه الذهبي.

**وتوسط** فيه آخرون، فقال ابن كثير: مشهور مروي من طرق يشد بعضها، وقال الألباني: ضعيف، وقد يرتقي إلى الحسن أو الصحة بتعدد طرقه]



(1) "**لِيَهْنِ بَنِي كَعْبٍ مُقَامُ**": مُقَامُ" فاعل "لِيَهْنِ"، والمعنى: ليكن مقامُها هنيئا لكم.

"**فَتَاتِهِمْ**": يقصد أم معبد، فهي امرأة من بني كعب، من خزاعة.

"**وَمَقْعَدُهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدِ**": أي: مقعدها بطريق الهجرة ترصد المؤمنين فيه لتعينهم، فنالت بذلك الفضل والشرف الذي أضاعته قريش.

(2) "**صَرِيحًا**": أي لبنا خَالِصا.

"**ضَرَّةُ الشَّاةِ**": "الضَّرَّة": لحم الضرع، فاعل "**تَحَلَّبَتْ**" في الشطر الأول.

(3) "غَادَرَهَا" يعني النبي، وترك الشاة عندها "**رَهْنًا لِحَالِبٍ يُرَدِّدُهَا**": يردد الحلب مرة بعد أخرى لكثرة ما فيها من اللبن.

## بَابٌ فِي صِفَةِ مَشْيِهِ ﷺ

[421] عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: قَالَ: **كان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَشَى تَكَفَّى تَكَفِّيًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ**(1).

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم، وقد تقدم بتمامه في (بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ)]

[422] عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صُبُوبٍ**(2).

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان]

[423] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: **مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا، وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان]

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ مَشْيِهِ ﷺ**: كان ﷺ أسرع الناس مشيا، إذا مشى تقلع؛ أي ارتفع من الأرض بجملته كحال المنحط من الصبب، وهي مشية أولي العزم والهمة والشجاعة، وهي أعدل المشيات، وهي مشية عباد الرحمن، كما وصفهم بها في كتابه فقال: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا﴾ [الفرقان: 63]، قال غير واحد من السلف: بسكينة ووقار، من غير تكبر ولا تماوت. (زاد المعاد)

(1) "صَبَبٍ": موضع منحدر.

(2) "صُبُوبٍ": قال الخطابي: جاء في أكثر الروايات "**كَأَنَّهُ يَمْشِي فِي صَبَبٍ**"، وهو المحفوظ، ومن رواه "الصُّبُوب" على أنه جمع "**الصَبَب**"، وهو ما انحدر من الأرض، فقد خالف القياس؛ لأن باب "فَعَلٍ" لا يجمع على "فُعُولث، وإنما يجمع على "أَفْعَال" كـ:سبب وأسباب.

[424] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى، مَشَى مَشْيًا مُجْتَمِعًا**[1]**، يُعْرَفُ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَشْيِ عَاجِزٍ، وَلَا كَسْلانَ.**

[**حديث حسن**، رواه المُخَلِّص (المخلصيات)، وابن عساكر من طريقه، وه عند أحمد بنحوه، ورواه والبزار بلفظ:

- "**إِذَا مَشَى لَمْ يَلْتَفِتْ، يُعْرَفُ فِي مِشْيَتِهِ أَنَّهُ غَيْرُ كَسِلٍ، وَلا وَهِنٍ**"]

[425] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلائِكَةِ**[2].

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم]

[426] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **كَانَ يَطَأُ بِقَدَمَيْهِ لَيْسَ لَهُ أَخْمَصُ، يُقْبِلُ جَمِيعًا وَيُدْبِرُ جَمِيعًا، لَمْ أَرَ مِثْلَهُ ﷺ.**[3]

[**حديث حسن**، اختصره المصنف ورواه بتمامه البخاري في الأدب المفرد والبزار]

---

(1) "**مُجْتَمِعًا**": أي شديد الحركة، قوي الأعضاء، غير مسترخ في المشي.

(2) "**وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلائِكَةِ**": أي فتحرسه، ومن الحكمة في ذلك أيضا أنه كان ﷺ يتأخر عن أصحابه ليتفقد أحوالهم ، كما في حديث جابر المتقدم، وفيه:

- **وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، فَيُزْجِي الضَّعِيفَ، وَيُرْدِفُ، وَيَدْعُو لَهُمْ.**

- قال الصنعاني (التنوير): "**فَيُزْجِي الضَّعِيفَ**" يسوقه ليلحق بالرفاق، "**وَيُرْدِفُ**" على ظهر دابته من لا دابة له، "**وَيَدْعُو لَهُمْ**" بالإعانة ونحوها، وهذه الآداب ينبغي أن يراعيَها من كان أميرا في رفقته عند السفر.

(3) "**الأَخْمَصُ**": هو الموضع الذي لا تناله الأرض من وسط القدم، والمراده هنا نفي شدّته، وأنه مُعْتدِل الخَمَصِ.

## بَابٌ فِي صِفَةِ جُلُوسِهِ وَاتِّكَائِهِ ﷺ

[427] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ مُحْتَبِيًا بِيَدِهِ هَكَذَا.**

[رواه البخاري]

[428] عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنها، **أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُوَ قَاعِدٌ الْقُرْفُصَاءَ،** قَالَتْ: **فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمُتَخَشِّعَ فِي الْجِلْسَةِ،** أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ.

[**حديث حسن**، رواه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي في الشمائل]

[429] عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟**" - **ثَلَاثًا**- قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**" - **وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا**- "**أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**"، **فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا،** حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. صحيح.

[متفق عليه]

[430] عَنْ أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: **بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ،** دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَهُمْ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ -**وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ**- فَقُلْنَا: **هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ،** فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "**قَدْ أَجَبْتُكَ**"، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي سَائِلُكَ، فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ،

فَقَالَ: "**سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ**"، فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ نَعَمْ**"، قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: "**اللَّهُمَّ نَعَمْ**"، قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: "**اللَّهُمَّ نَعَمْ**"، قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتُقَسِّمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**نَعَمْ**"، فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ. صحيح.

[متفق عليه، ورواه النسائي بسند صحيح من حديث؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ**، جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، قَالَ: أَيُّكُمُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالُوا: **هَذَا الْأَمْغَرُ الْمُرْتَفِقُ** ... ثم ذكره بنحوه.

"**الْأَمْغَر**": الأبيض مشرب حمرةً. و"**الْمُرْتَفِقُ**": المتَّكِئ على مِرْفَقِه]

[431] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ**(1).

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي في السنن والشمائل وصححه ابن حبان]

(1) "**مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ**": هذا الاتكاء في حال الاضطجاع أو الارتفاق، وأما الاتكاء على راحة اليد في حال الجلوس، فقد نهى عنه النبي ﷺ؛

- عَنْ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِيَ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي، فَقَالَ: "**أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم.

[432] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَاكِيًا، فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبُ قُطْنٍ، قَدْ تَوَشَّح بِهِ،(1) فَصَلَّى بِهِمْ.**

[حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان]

[433] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: **قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلاةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلالٍ، وَبِلالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ، تُلْقِي فِيهِ النِّسَاءُ الصَّدَقَةَ.** صحيح.

[متفق عليه]

[434] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي فَيَقْرَأُ، وَأَنَا حَائِضٌ.** صحيح.

[متفق عليه]



(1) "**تَوَشَّحَ بِهِ**": أي: خالف بين طرفيه، وجعلما طرفيه على عنقه كهيئة "الوشاح".

## بَابٌ فِي صِفَةِ نَوْمِهِ ﷺ

[435] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، **فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: "نَامَ الْغُلَيْمُ؟"** أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، **ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، أَوْ خَطِيطَهُ[1]، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ.** صحيح.

[رواه البخاري]

[436] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: بِتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، **فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ وُضُوءَيْنِ؛ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ، فَصَلَّى، فَتَتَامَّتْ صَلاتُهُ**

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ نَوْمِهِ ﷺ:** كان ﷺ ينام أعدل نوم، وأنفعه للبدن والأعضاء والقُوى، ولم يكن ينام فوق القدر المحتاج إليه، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه، وكان ﷺ ينام أول الليل، ويستيقظ في أول النصف الثاني، فيقوم ويستاك، ويتوضأ، ويصلي ما كتب الله له، وهذا غاية صلاح القلب والبدن، والدنيا والآخرة، وكان ينام على شقه الأيمن، ويضع يده تحت خده أحيانا. (زاد المعاد)

(1) "**غَطِيطَهُ، أَوْ خَطِيطَهُ**": معناهما: صوت النائم، وصلاته ﷺ بعد نومه من غير إعادة الوضوء من خصائصه ﷺ، لأنه كان تنام عينه ولا ينام قلبه، ومع ذلك فقد يغشاه من النوم ما يغطي قلبه، فيعيد الوضوء لأجل ذلك، كما في قصة نومهم عن صلاة الفجر؛

- قال ابن عبد البر (التمهيد): نومه في السفر عن الصلاة، خرقٌ لعادته ليَسُنّ لأمته، ويعرفهم بما يجب على من نام منهم عن صلاته حتى يخرج وقتها، وكيف العمل في ذلك، وجعل الله نومه سببا لما جرى له في ذلك اليوم من تعليمه أمته وتبصيرهم.

**ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَآذَنَهُ بِلالٌ بِالصَّلاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.** صحيح.

[متفق عليه]

[437] عَنْ [عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيّ] رضي الله عنه، **أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى.** صحيح.

[متفق عليه.

**وقد** ورد عنه ﷺ النهي عن هذه الهيأة كما في حديث؛

- جَابِرٍ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ.**
- وفي رواية: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الأُخْرَى إِذَا اسْتَلْقَيْتَ**" رواه مسلم.

قال القرطبي: فيحمل النهي على ما إذا لم يكن على عورته شيء يسترها، ويحمل فعل النبي ﷺ لها على أنه كان مستور العورة.

وأما النوم على البطن فقد جاء النهي عنه عن النبي ﷺ؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى بَطْنِهِ، فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ**، وَقَالَ: "**إِنَّهَا ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ عز وجل**"

**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم.

- عَنْ طِخْفَةَ الْغِفَارِيّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، أَتَانِي آتٍ وَأَنَا نَائِمٌ عَلَى بَطْنِي، **فَحَرَّكَنِي بِرِجْلِهِ**، فَقَالَ: "**قُمْ، هَذِهِ ضَجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ**"، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي.

**حديث حسن**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وابن ماجه وصححه ابن حبان.]

[438] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا عَرَّسَ[1] بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ، نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ**[2].

[رواه مسلم وأحمد، ولفظه عنده:

- "وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ الْيُمْنَى، وَأَقَامَ سَاعِدَهُ"]

[439] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ اليُمْنَى، وَقَالَ: "رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ"**[3]

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان.

- وَعَنْ حَفْصَةَ ﷺ مِثْلُهُ، **وأنه ﷺ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**.

**حديث حسن**، ورواه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وحسنه الحافظ.]

---

(1) "**عَرَّسَ**": التَّعْرِيس: نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة.

(2) "**نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ**": لئلا يتمكن من النوم، خشية أن يستغرق في النوم فتفوته صلاة الصبح.

(3) **فِي دُعَائِهِ ﷺ عِنْدَ نَوْمِهِ**: كان ﷺ يذكر الله تعالى كثيرا عند نومه أنه، ويعتني بذلك عناية بالغة، وكان يحذر من الغفلة عنها، ويقول ﷺ: "**مَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ**" [رواه أبو داود بسند حسن]، فالذكر عبادة جليلة القدر، كثيرة الأجر، عظيمة النفع والأثر في حفظ العبد، وتحصينه من الآفات والشرور، ومن مكائد الشياطين، وقد ثبت عنه ﷺ في هذا الباب شيء كثير، "والأولى أن يأتي الإنسان بجميع المذكور، فإن لم يتمكن اقتصر على ما يقدر عليه من أهمه" (الأذكار للنووي) والمصنف ﷺ ذكر الأحاديث المتعلقة بأذكار النوم آخر الكتاب في (بَابٌ فِي دَعَوَاتِهِ ﷺ)، وقدمناها هاهنا لتعلُّقها بهديه ﷺ في النوم.

[440] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ، جَمَعَ كَفَّيْهِ، فَنَفَثَ فِيهِمَا، وَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ؛ يَبْدَأُ بِهِمَا رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. صحيح.

[رواه البخاري]

[441] عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَةَ، وتبارك.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والترمذي والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم.]

[442] عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا**"، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**" صحيح.

[رواه البخاري]

[443] عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لاَ كَافِيَ لَهُ وَلَا مُئْوِيَ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[444] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا تَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ: **"الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَمَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ، وَأَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَالِكَ كُلِّ شَيْءٍ، وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَكَ كُلُّ شَيْءٍ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ"**

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان]

[445] عَنْ أَبِي زُهَيْرٍ الأَنْمَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: **"اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي، وَثَقِّلْ مِيزَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الأَعْلَى"**

[حديث حسن، رواه أبو داود وصححه الحاكم]

[446] عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ: **"اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَبِكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ، مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ"**

[حديث حسن، رواه أبو داود والنسائي في الكبرى وحسنه الحافظ في نتائج الأفكار]

[447] عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: **"اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً**

**إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ"**، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ قَالَهُنَّ، ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ، مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ"** صحيح.

[متفق عليه

- وفي رواية للبخاري: **"فَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ"**
- وَعَنْ فَرْوَةَ الأَشْجَعِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: **"اقْرَأْ** ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، **ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ"**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم. [(1)]



(1) قال الحافظ (الفتح): **"وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ"**، في رواية الكُشْمِيهَنِيّ: **"وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرَ"**، وهي تبين أنه لا يمتنع أن يقول بعدهن شيئا مما شُرع من الذكر عند النوم.

## بَابٌ فِي صِفَةِ وُضُوئِهِ ﷺ

[448] عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه تَوَضَّأَ، **فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلاثًا فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثلاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ**، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: "**مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ(2)، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ(3)**" صحيح.

[متفق عليه]

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ وُضُوئِهِ ﷺ**: الوضوء مشتق من الوَضَاءَة، وهي الحسن والبهاء، وهو من العبادات الجليلة، العظيمة الأجر، يمحو الله به الخطايا، ويرفع بها الدرجات.

وكان من هديه ﷺ يتوضأ لكل صلاة، وربما صلى بوضوء واحد ليبيّن الجواز، وأخبر أنه "**لاَ يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلاَّ مُؤْمِنٌ**" [رواه أحمد وابن ماجه]، وقال النبي ﷺ لبلال رضي الله عنه: "**بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟**" قَالَ: مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ، وَمَا تَوَضَّأْتُ إِلَّا صَلَّيْتُ، فَقَالَ ﷺ: "**بِهَا**"

(2) "**لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ**": قال الحافظ: (الفتح): المراد به ما تسترسل النفس معه، ويمكن قطعه، فأما ما يهجم من الخطرات والوساوس، ويتعذر دفعه، فذلك معفو عنه.

(3) "**غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**": يعني من الصغائر، لأن تكفير الذنوب بالأعمال الصالحة مقيَّد باجتناب الكبيرة، كما قال ﷺ: "**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ**" [رواه مسلم].

- قال النووي(شرح مسلم): كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير، فإن وجد ما يكفره من الصغائر كفره، وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات، ورفعت به درجات، وإن صادفت كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة، رجونا أن يخفف من الكبائر.

[449] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلا قَالَ لَهُ: هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ﷺ: نَعَمْ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، **فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ؛ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.**

[متفق عليه]

[450] وفي قَالَ: **مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ،**[1] **فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثًا.**

[والسنة أن يستنشق بيده اليمنى ويستنثر باليسرى، كما في حديث؛

- عَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ دَعَا بِوَضُوءٍ، **فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، فَفَعَلَ هَذَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا طُهُورُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.**

**حديث صحيح**، رواه النسائي بسند صحيح.]

- وفي رواية أخرى قَالَ: **فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً.**[2]

[وكان ﷺ يمسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما مع رأسه، كما في حديث؛

---

(1) "**مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ**": أي يأخذ نصف الغرفة لفمه ونصفها لأنفه، وكان هديه ﷺ الوصل بين المضمضة والاستنشاق، ولم يجئ الفصل بينهما في حديث صحيح البتة. (زاد المعاد)

(2) "**فَمَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً**": هكذا رواية الصحيحين، وبه أخذ الجمهور، وقالوا بعدم استحباب تكرار مسح الرأس، وفي رواية لأبي داود صححها ابن خزيمة: "**وَمَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا**"، وبها أخذ الشافعي في استحباب التكرار.

• عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ -في صفة وضوء النبي ﷺ- قال: **ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ فِي أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ.**

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وصححه النووي.]

[451] عَنِ الْمُغِيرَةِ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ،**(1) **وَخُفَّيْهِ**(2). صحيح.

[رواه مسلم]

[452] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ، فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: "هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي"**(3)

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود وصححه الحاكم]

---

(1) "**فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ**": أي أنه مسح بناصيته، وأكمل المسح على العمامة، فإنه ﷺ كان يمسح رأسه كله، ولم يصح عنه في حديث واحد أنه اقتصر على مسح بعض رأسه البتة، ولكن كان إذا مسح بناصيته كمل على العمامة، وأما اقتصاره على الناصية مجردة فلم يحفظ. (زاد المعاد)

(2) "**وَخُفَّيْهِ**": صح عن النبي ﷺ أنه مسح في الحضر والسفر، ولم ينسخ ذلك حتى توفي، ووقت للمقيم يوما وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وكان يمسح ظاهر الخفين، ولم يصح عنه مسح أسفلهما، ولم يكن ﷺ يتكلف ضد حاله التي عليها قدماه، فإن كانتا في الخف مسح عليهما، وإن كانتا مكشوفتين غسل القدمين. (زاد المعاد)

(3) "**هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي**": قال الخطابي (معالم السنن): ذهب عامة العلماء إلى أن الأمر به استحباب وليس بإيجاب، ويشبه أن يكون المأمور بتخليله على سبيل الوجوب ما رقّ من الشعر منها، فتراءى ما تحتها من البشرة.

[453] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً.**

[رواه البخاري.

- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.** رواه البخاري.
- وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ، **فَأَرَاهُ الْوُضُوءَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة.

- وتقدم في حديث عبدالله بن زيد ﷺ **أنه غسل بعض الأعضاء ثلاثا، وبعضها مرتين، وبعضها مرة.**

**أَذْكَارُ الوُضُوءِ:** لم يذكر المصنف ﷺ الأذكار المتعلقة بالوضوء، وقد ثبت عن النبي ﷺ التسمية في أوله، والدعاء بعد الفراغ منه؛

- فَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **"لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ"**

**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

- وَعَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ"** أَوْ قَالَ: **"فَيُسْبِغُ الْوَضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُاللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ"**رواه مسلم.
- ورواه الترمذي وزاد: **"اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ"**
- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **"مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ طُبِعَ بِطَابَعٍ فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"**

**حديث صحيح**، رواه النسائي في الكبرى وصححه الحاكم.

وأمَّا تخصيص كل عضو من أعضاء بدعاء معين فمُحدَث، ولم يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ.]

## [بَابٌ فِي صِفَةِ غُسْلِهِ ﷺ]

[454] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ غَرَفَاتٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ. صحيح.

[متفق عليه.

وكان ﷺ يبدأ في صب الماء على رأسه بشقه الأيمن، ثم الأيسر، ثم يصب على وسطه، كما في حديث؛

- عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الْحِلاَبِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَّيْهِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ. متفق عليه.]

[455] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ رضي الله عنها: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَغَسَلَ فَرْجَهُ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ الأَرْضَ فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا فَلَمْ يَأْخُذْهُ، فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ. صحيح.

[متفق عليه]

## [بَابٌ فِي اغْتِسَالِهِ ﷺ مَعَ أَزْوَاجِهِ]

[456] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، كِلانَا جُنُبٌ، وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ فَيُبَاشِرُنِي**(1) **وَأَنَا حَائِضٌ، وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ**. صحيح.

[متفق عليه]

[457] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَيُبَادِرُنِي،**(2) فَأَقُولُ: دَعْ لِي، دَعْ لِي، قَالَتْ: **وَهُمَا جُنُبَانِ**. صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية النسائي: **يُبَادِرُنِي وَأُبَادِرُهُ**، حَتَّى يَقُولَ: "**دَعِي لِي**"، وَأَقُولُ أَنَا: دَعْ لِي.
- وللبخاري: **كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، نَغْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا**.]

---

(1) "**فَيُبَاشِرُنِي**": "المباشرة": الملامسة، وأصله من لمس بشرة الرجل بشرة المرأة، والذي يحرم من الحائض إنما هو جماعها، وأما مباشرتها فيما سوى ذلك فجائز، والأولى أن تتزر؛

- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، فَسَأَلَ الصَّحَابَةُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة:222]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**" رواه مسلم.
- عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الإِزَارِ وَهُنَّ حُيَّضٌ**. رواه مسلم.

(2) "**فَيُبَادِرُنِي**": أي: يسابقني إلى الاغتراف من الماء، وتبادره هي كذلك، حتى يخشى كل منهما نفاد الماء قبل إكمال الغسل.

## [بَابٌ فِي اقْتِصَادِهِ ﷺ فِي مَاءِ الطَّهَارَةِ]

[458] عَنْ أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَكَانَ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ.** (1) صحيح.

[متفق عليه.

وقد ثبت عنه ﷺ أنه استعمل أقل من ذلك؛

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ هُوَ الْفَرَقُ، مِنَ الْجَنَابَةِ.**

رواه مسلم. والفَرَقُ: ثَلَاثَةُ آصُعٍ.

- عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِثُلُثَيْ مُدٍّ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ يَدْلُكُ ذِرَاعَيْهِ.**

**حديث صحيح**، رواه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.]

[459] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَتَوَضَّأُ(2) مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ؟(3)

---

(1) "**يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ...وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ**": الحديث يدل على ما كان عليه النبي ﷺ من الاقتصاد في ماء الطهور، ولا يفهم من أن ما دون ذلك غير مجزئ، بل الواجب في الوضوء والغُسل هو تعميم الماء على الأعضاء، وجريانه عليها، ومقدار الماء المجزئ في ذلك يختلف باختلاف الأبدان من حيث حجمها ونعومتها.

(2) "**أَنَتَوَضَّأُ**": بالنون في أكثر المصادر، وفي بعض نسخ المسند والسنن: "**أَتَتَوَضَّأُ**" بتاء المخاطب، أي أن النبي ﷺ كان يتوضأ منها، وهذا هو المناسب للسياق؛ إذ المراد بيان الماء الذي كان النبي ﷺ يتوضأ منه، وقد وقع التصريح بذلك في بعض روايات الحديث؛

- ففي رواية لأحمد والنسائي: قال: **مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ...**
- ولأحمد وأبي داود: **قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يُسْتَقَى لَكَ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ...**

(3) "**بِئْرِ بُضَاعَةَ**": بئر لبني ساعدة بالمدينة، وهم بطن من الخزرج.

وَهِيَ بِئْرٌ يُلْقَى فِيهَا[1] الْحِيَضُ، وَلَحْمُ الْكِلابِ، وَالنَّتْنُ[2]، فَقَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ وَلا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**"[3]

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن، قال أحمد: حديث بئر بضاعة صحيح]



(1) "**يُلْقَى فِيهَا**": قال الخطابي (معالم السنن): قد يتوهم كثير من الناس إذا سمع هذا الحديث أن هذا كان منهم عادة، وأنهم كانوا يأتون هذا الفعل قصدا وتعمدا، وهذا ما لا يجوز أن يظن بهم ... وإنما كان هذا من أجل أن هذه البئر موضعها في حَدور من الأرض، وأن السيول كانت تكسح هذه الأقذار من الطرق والأفنية، وتحملها فتلقيها فيها، وكان الماء لكثرته لا يؤثر فيه وقوع هذه الأشياء، فسألوا رسول الله ﷺ عن شأنها ليعلموا حكمها في الطهارة والنجاسة.

(2) "**الْحِيَضُ**": بكسر الحاء وفتح الياء، خِرَق الحيض، واحدتها: "الحِيْضَة" بكسر الحاء.

"**لَحْمُ الْكِلابِ**": أي جيفها.

"**النَّتْنُ**": في الأصل هو الرائحة الكريهة، والمراد به هنا الأشياء المنتنة، كما وقع في رواية لأحمد وأبي داود: "**وَعَذِرُ النَّاسِ**"

(3) "**إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ وَلا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**": أي ما دام لم يتغير بهذه النجاسة التي وقعت فيه، وأما إذا غلبت عليه النجاسة، وغيّرت أحد أوصافه فإنه يتنجس بإجماع العلماء.

## بَابٌ فِيمَا كَانَ يَفْعَلُ قَبْلَهُ الْوَضوءِ وَالْغُسْلَ ﷺ

[460] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ يَتَوَضَّأُ تَوَضَّأَ لِلصَّلاَةِ، وإذا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى، ولمسلم الجملة الأولى منه]

[461] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ.** يَعْنِي: وَهُوَ جُنُبٌ.

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود، وهو عند مسلم بنحوه]

[462] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ.** صحيح.

[رواه مسلم.

وقد جاء عنه ﷺ ما يدل على استحباب الغسل أو الوضوء إذا أراد معاودة الجماع مع المرأة نفسها أو مع امرأة أخرى من نسائه؛

- فَعَنْ أَبِي رَافِعٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي يَوْمٍ، فَجَعَلَ يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ، وَعِنْدَ هَذِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ جَعَلْتَهُ غُسْلًا وَاحِدًا، قَالَ: "هَذَا أَزْكَى، وَأَطْيَبُ، وَأَطْهَرُ"**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والنسائي في الكبرى.

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا غَشِيَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**"رواه مسلم وأحمد واللفظ له.
- وزاد ابن خزيمة وابن حبان وللحاكم: "**فَإِنَّهُ أَنْشِطُ لَهُ فِي الْعَوْدِ**"]

---

**بَابٌ فِيمَا كَانَ يَفْعَلُ قَبْلَهُ الْوَضوءِ وَالْغُسْلَ ﷺ**: مراده رحمه الله بيان الأمور التي كان النبي ﷺ لا يشترط الطهارة لفعلها، بل قد يفعلها وهو محدث أو الجنب.

[463] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَجَعَ مِنَ الْغَائِطِ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: "**لَمْ أُصَلِّ فَأَتَوَضَّأَ**"(1) صحيح.

[رواه مسلم.

• وهو عند أحمد وأبي داود والترمذي والنسائي بلفظ: "**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**"]

[464] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، **فَأَخَذَ بِيَدِي، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ**، فَانْسَلَلْتُ فَأَتَيْت الرَّحْلَ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَقَالَ: "**أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هِرٍّ؟**" فَقُلْتُ لَهُ(2)، فَقَالَ: "**سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ**" صحيح.

[متفق عليه]

[465] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، فَأُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ، وَأَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ(3)، فَيَتَنَاوَلُهُ، فَيَضَعُ فَاهُ فِي مَوْضِعِ فِيَّ**. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**لَمْ أُصَلِّ فَأَتَوَضَّأَ**": أي: لست قائما إلى الصلاة حتى أحتاج إلى الوضوء، لأن الوضوء إنما يؤمر به من يصلى، لا من يأكل الطعام، وقد اختلف العلماء في حكم غسل اليد قبل الطعام؛ فكرهه مالك والثوري لظاهر هذا الحديث، وحمله من أجازه على نفي الوجوب.

(2) وفي رواية في الصحيحين: قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ.

(3) "**أَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ**": "العَرْق" بسكون الراء: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم، وجمعُه: "عُرَاق"، يقال: "عَرَقَ" العظمَ، و"اعْتَرَقَه"، و"تَعَرَّقَه" إذا أخذ عنه اللحم بالأسنان.

[466] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّكِئُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ.** (1) صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية للبخاري: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ.**]

[467] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ.** (2)

[رواه مسلم]

---

(1) فيه أن بدن الحائض طاهر، وأن الحيض لا يمنع من الاتكاء عليها، ومخالطتها، كما لا يمنع أيضا من مضاجعتها ومباشرتها من غير جماع، وقد تقدم في حديث: عَائِشَةَ رضي الله عنها: **كَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ.**

(2) "**يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ**": ذكر الله تعالى عند الإطلاق يراد به كل ما يجري على اللسان والقلب من معاني تسبيح الله، وحمده، وتعظيمه، والثناء عليه، ويدخل فيه دخولا أوليا قراءة القرآن، فهي أعظم وأفضل أنواع الذكر.

**وأما ما يتعلق بالطهارة للذكر**، فقد أجمع العلماء أن **المحدث حدثا أصغر** يجوز له قراءة القرآن وغيره من الأذكار، ولكن يستحب له الوضوء لحديث ابن الصمة الآتي.

**وأما الجنب والحائض والنفساء** فقد اجمعوا على جواز الذكر لهم بغير القرآن، واختلفوا في قراءتهم للقرآن، والأقرب -والله أعلم- التفريق بين الجنابة وغيرها؛

- **فأما الجنب**، فيحرم عليه قراءة القرآن، لحديث علي رضي الله عنه الآتي، وهذا قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، ومن بعدهم من أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم.

- **وأما الحائض**، فيجوز لها قراءة للقرآن، وهو مذهب مالك، ورواية عن أحمد اختارها شيخ الإسلام، والفرق بينهما؛ أن الحيض قد تطول مدته، ولا تملك رفعه عنها بخلاف الجنب، قال شيخ الإسلام: قراءة الحائض القرآن لم يثبت عن النبي ﷺ فيه شيء، ومعلوم أن النساء كن يحضن على عهد رسول الله ﷺ ولم يكن ينهاهن عن قراءة القرآن، كما لم يكن ينهاهن عن الذكر والدعاء.

[468] عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي الْحَاجَةَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَكَانَ لا يَحْجُبُهُ أَوْ يَحْجُزُهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةَ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأهل السنن، وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.]

[469] حديث ابْنِ الصِّمَّةِ ﷺ: **أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى تَيَمَّمَ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ.**

[رواه الشافعي، والبيهقي والمصنف في شرح السنة من طريقه وحسنه، وفي سنده ضعف وانقطاع، وهو في الصحيحين بلفظ:

• عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ ﷺ قَالَ: **أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ.**

وقد جاء بيان سبب تأخير النبي رد السلام في الحال، في حديث؛

• **الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ﷺ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: "إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ"، أَوْ قَالَ: "عَلَى طَهَارَةٍ"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.]



## بَابٌ فِي سِوَاكِهِ ﷺ

[470] عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ[1] فَاهُ بِالسِّوَاكِ.** صحيح.

[متفق عليه.

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم.

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسِّوَاكُ عِنْدَهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو يعلى بسند جيد.]

[471] عَنْ [شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ] قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ **بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ.**[2] صحيح.

[رواه مسلم]

---

**بَابٌ فِي سِوَاكِهِ ﷺ**: كان النبي ﷺ يحب السواك، ويداوم عليه، ويصفه بأنه "**مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ** ﷻ" [صححه ابن حبان]، وكان يأمر به كثيرا، حتى قال ﷺ: "**قَدْ أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ**" [رواه البخاري]، وقال ﷺ: "**لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ**"، وفي رواية: "**مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ**"، قال ابن الملقن: بعد أن ذكر أكثر من مائة حديث في السواك متعلقاته: وهذا عظيم جسيم، فواعجبا، سنة واحدة تأتي فيها هذه الأحاديث، ويهملها كثير من الناس، بل كثير من الفقهاء المشتغلين، وهي خيبة عظيمة، نسأل الله المعافاة منها.

(1) "**يَشُوصُ**": أي يدلك أسنانه ويُنَقّيها، وقيل: هو أن يستاك من سفل إلى علو.

(2) قال السندي (حاشية النسائي): ولا يخفى أن دخوله البيت لا يختص بوقت دون وقت، فكذا السواك.

[472] عَنْ غَيْلانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، [هُوَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيّ رضي الله عنه] قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، **فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنُّ بِسِوَاكٍ بِيَدِهِ، يَقُولُ: "أَعْ، أَعْ" وَالسِّوَاكُ فِي يَدِهِ، كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ**(1). صحيح

[رواه البخاري، وهو عند مسلم بلفظ:

- قَالَ: **دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السِّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ.**
- ولأبي داود: **أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَرَأَيْتُهُ يَسْتَاكُ عَلَى لِسَانِهِ.**
- ولأحمد: **دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَسْتَاكُ، وَهُوَ وَاضِعٌ طَرَفَ السِّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ، يَسْتَنُّ إِلَى فَوْقَ.** وَوَصَفَهُ غَيْلَانُ قَالَ: كَانَ يَسْتَنُّ طُولًا.(2)]



(1) "**يَتَهَوَّعُ**": أي يتقيَّأ، و"الهُوَاعُ": القَيْءُ.

(2) "**يَسْتَاكُ عَلَى لِسَانِهِ**": قال ابن الملقن (الإعلام): العلة المقتضية للاستياك على الأسنان موجودة في اللسان، بل هي أبلغ وأقوى؛ لما يتصاعد إليه من أبخرة المعدة.

- وقال الحافظ (الفتح): ويستفاد منه مشروعية السواك على اللسان طولا، أما الأسنان فالأحب فيها أن تكون عرضا.اهـ.

قلت: وقد علل بعضم ذلك بأن السواك طولا يُدمي اللثة ويفسد الأسنان.

## [بَابٌ فِي تَيَامُنِهِ ﷺ]

[473] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدُهُ الْيُمْنَى لِطَهُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلاَئِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَذًى.**

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود وصححه النووي]

[474] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ؛ فِي طُهُورِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَتَنَعُّلِهِ.** صحيح.

[متفق عليه]

---

**بَابٌ فِي تَيَامُنِهِ ﷺ**: التيامن: الابتداء في الأفعال باليد اليمنى، والرجل اليمنى، والجانب الأيمن، وكان ﷺ يحب التيمن في أموره كلها تبركا باسم اليمين، لإضافة الخير إليها، كما قال تعالى: ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ﴾ [الواقعة:27]، ولما فيه من اليُمْن والبركة، وهو من باب التفاؤل، ونقيضه الشمال، ويؤخذ منه احترام اليمين وإكرامها، فلا تستعمل في إزالة شيء من الأقذار، ولا في شيء من خسيس الأعمال. (المفهم)

وهذه قاعدة مستمرة في الشرع، أن ما كان من باب التكريم والتشريف كلبس الثوب، والسراويل، والخف، ودخول المسجد، والسواك، والاكتحال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، وترجيل الشعر وهو مشطه، وحلق الرأس، ونتف الإبط، والسلام من الصلاة، وغسل أعضاء الطهارة، والخروج من الخلاء، والأكل، والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التيامن فيه.

وأما ما كان بضده كدخول الخلاء، والخروج من المسجد، والامتخاط، والاستنجاء، وخلع الثوب، والسراويل، والخف، وما أشبه ذلك فيستحب التياسر فيه، وذلك كله بكرامة اليمين وشرفها. (شرح مسلم للنووي)

## بَابٌ فِي اسْتِطَابَتِهِ ﷺ

[475] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ[1] انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود وابن ماجه بنحوه بسند فيه ضعف، ويشهد له:

• حديث الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم.]

[476] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ، قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ[2]"** صحيح.

[متفق عليه، وفي رواية للبخاري: "**إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ**"

وكان ﷺ يأمر بالاستعاذة لأن هذه المواضع تحضرها الشياطين؛

• فَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان ووالحاكم.

ويزيد مع ذلك التسمية، لحديث؛

---

(1) "**الْبَرَازَ**": اسم للفضاء الواسع، فكنوا به عن قضاء الغائط كما كنوا عنه بالخلاء، لأنهم كانوا "يَتَبَرَّزُونَ" في الأمكنة الخالية من الناس.

(2) "**الْخُبُثِ**": بضم الباء جمع "الخبيث"، و"الْخَبَائِثِ" جمع "الخبيثة"، يريد ذكور الشياطين وإناثهم، وقيل: هو "الخُبْث" بسكون الباء، وهو خلاف طيب الفعل من فجور وغيره، و"الْخَبَائِثِ" يريد بها الأفعال المذمومة والخصال الرديئة.

- قال المازري (المعلم): الأول أشبه؛ لأن تلك المواضع مواضع الشياطين.

• عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سِتْرُ مَا بَيْنَ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ"

**حديث حسن**، رواه الترمذي وابن ماجه.]

[477] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ، قَالَ "غُفْرَانَكَ**[1]"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان ووالحاكم.]

[478] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلامٌ إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ وَعَنَزَةً، يَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[479] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ.**

[**حديث حسن**، رواه أصحاب السنن الأربعة، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم، وصححه أيضا المنذري وابن دقيق وابن الملقن.

وكان ﷺ يضع خاتمه بسبب النقش الذي فيه، كما في رواية للحاكم؛

• عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِسَ خَاتَمًا نَقْشُهُ: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ)، فَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَهُ.**]

---

(1) "**غُفْرَانَكَ**": قال الخطابي (معالم السنن): في تعقيبه الخروج من الخلاء بهذا الدعاء قولان؛

**أحدهما**: أنه استغفر من تركه ذكر الله تعالى مدة لبثه على الخلاء، وكان ﷺ لا يهجر ذكر الله إلا عند الحاجة، فكأنه رأى هجران الذكر في تلك الحالة تقصيرا، وعَدَّه على نفسه ذنبا، فتداركه بالاستغفار.

**وقيل**: معناه التوبة من تقصيره في شكر النعمة التي أنعم الله تعالى بها عليه، فأطعمه، ثم هضمه، ثم سهل خروج الأذى منه، فرأى شكره قاصرا عن بلوغ حق هذه النعم، ففزع إلى الاستغفار منه.

## بَابٌ فِي صِفَةِ صَلاتِهِ ﷺ

## [بَابٌ فِي أَوْقَاتِ أَدَائِهِ ﷺ الصَّلاةَ]

[480] عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ وَإِنَّ أَحَدَنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَيَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ**[1]، وَنَسِيتُ الْمَغْرِبَ،[2] **وَكَانَ لَا يُبَالِي تَأْخِيرَ الْعِشَاءِ**

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ صَلاتِهِ ﷺ**: الصلاة قرة عيون المتقين، يتنعمون فيها بالأُنس به سبحانه، ويتلذذون بذكره ومناجاته، كما كان النبي ﷺ يقول: "**يَا بِلَالُ، أَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ**" [رواه أحمد وأبو داود]، ويقول ﷺ :"**وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ**" [رواه أحمد والنسائي]، فمن أراد انتفاع قلبه بالصلاة، وأن يجد فيها راحته وقرة عينه، فلتعلم هدي ﷺ النبي فيها، وليجتهد في اتباعه فيها ظاهرا وباطنا، وقد قال ﷺ: "**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**" [رواه البخاري].

**أَوْقَاتُ الصَّلَوَاتِ**: بين النبي ﷺ هذه الأوقات الصلاة المفروضة، وبيّن الضابط في إدراكها؛

- فَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "**وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ، وَوَقْتُ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ**" رواه مسلم.
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ**" متفق عليه.

(1) "**وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ**": وفي رواية في الصحيحين: "**وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ**"، قال الخطابي (معالم السنن): يفسر على وجهين؛ **أحدهما**: أن حياتها شدة وَهَجها وبقاء حرها لم ينكسر منه شيء، **والآخر**: أن حياتها صفاء لونها لم يدخلها التغير.

(2) "**وَنَسِيتُ الْمَغْرِبَ**": القائل هو أبو المنهال، واسمه سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، كما في رواية أحمد.

إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ،[1] وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَيَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ الَّذِي كَانَ يَعْرِفُهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا مِنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ. صحيح.

[متفق عليه]

[481] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ وَقْتِ صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ، وَإِذَا قَلُّوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ بِغَلَسٍ. صحيح.

[متفق عليه.

وقد دلت أحاديث الباب وغيرها أن هدي النبي ﷺ كان المبادرة إلى أداء الصلاة المفروضة في أول وقتها، وبيّن ﷺ أن ذلك أفضل الأعمال؛

- فَعَنْ أُمِّ فَرْوَةَ ﷺ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا"

حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والحاكم.

ولكن يستثنى من ذلك صلاتان يستحب تأخيرهما إلى قرب آخر الوقت، وهما: صلاة العشاء، وصلاة الظهر عند اشتداد الحر؛

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى، فَقَالَ: "إِنَّهُ لَوَقْتُهَا لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي" رواه مسلم.
- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ" رواه البخاري.]

(1) أي قال أبو برزة أولا: "ثُلُث اللَّيْلِ"، ثم قال مرّة أخرى: "شَطْرِ اللَّيْلِ"، والمراد على الثاني: أنه يؤخرها إلى قريب من نصف الليل، ولا يبلغه؛ لأن نصف الليل آخر وقتها.

## [بَابٌ فِي هَيْآتِ أَفْعَالِهِ فِي صَلاتِهِ ﷺ]

[482] عَنْ مُحَمَّدِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ ﷺ قَالَ -فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ-: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَلِمَ؟ فَوَاللَّهِ مَا كُنْتَ بِأَكْثَرِنَا لَهُ تَبَعًا، وَلا أَقْدَمَنَا لَهُ صُحْبَةً، قَالَ: بَلَى، قَالُوا: فَاعْرِضْ، قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ،**(1) **ثُمَّ يُكَبِّرُ**(2)**، حَتَّى يَقِرَّ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ، وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ،**(3) **ثُمَّ يَعْتَدِلُ فَلَا يُصَبِّي رَأْسَهُ، وَلَا يُقْنِعُ،**(4) **ثُمَّ يَرْفَعُ**

---

(1) **صِفَةُ رَفْعِهِ ﷺ يَدَيْهِ عِنْدَ التَكْبِيرِ:** كان ﷺ يرفع يديه مع التكبير ممدودة الأصابع، مستقبلا بها القبلة، فأبو حميد الساعدي ومن معه قالوا: "**حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ**"، وقال وائل بن حجر: "**حِيَالَ أُذُنَيْهِ**"، وقال البراء: "**قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ**"، فقيل: هو من العمل المخيّر فيه، وقيل: كان أعلاها إلى فروع أذنيه وكفاه إلى منكبيه، فلا يكون اختلافا. (زاد المعاد)

(2) **وَقْتُ رَفْعِ اليَدَيْنِ عِنْدَ التَكْبِيرَةِ:** في هذه الرواية: "**رَفَعَ يَدَيْهِ ... ثُمَّ يُكَبِّرُ**"، وجاء في حديث وائل بن حجر عند أبي داود: "**يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرَةِ**"، وفي حديث مالك بن الحويرث عند مسلم: "**إِذَا صَلَّى كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ**"

- قال الحافظ (الفتح): في المقارنة وتقديم الرفع على التكبير خلاف، ولم أر من قال بتقديم التكبير على الرفع، ويُرجح المقارنة رواية أبي داود: "**يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرَةِ**".

(3) **صِفَةُ رُكُوعِهِ ﷺ:** كان ﷺ إذا فرغ من القراءة سكت بقدر ما يترادُّ إليه نفسه، ثم رفع يديه وكبر راكعا، ووضع كفيه على ركبتيه كالقابض عليهما، ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه، وبسط ظهره ومده واعتدل، ولم ينصب رأسه ولم يخفضه، بل يجعله حيال ظهره معادلا له.(زاد المعاد)

(4) "**فَلَا يُصَبِّي رَأْسَهُ**": أي: لا يُميله إلى أسفل، وفي رواية: "**فَلَا يَصُبُّ رَأْسَهُ**"، وفي أخرى: "**لا يُصوِّب رَأْسَهُ**"، والمعنى واحد. "**وَلَا يُقْنِعُ**": أي: لا يرفعه حتى يكون أعلى من ظهره.

رَأْسَهُ، فَيَقُولُ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُ أَكْبَرُ"، ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الأَرْضِ، فَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ،(1) ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ(2)، ثُمَّ يَسْجُدُ، ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُ أَكْبَرُ"(3)، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ،

(1) صِفَةُ سُجُودِهِ ﷺ: كان إذا سجد مكّن جبهته وأنفه من الأرض، ونحى يديه عن جنبيه، وجافى بهما حتى يرى بياض إبطيه، وكان يضع يديه حذو منكبيه وأذنيه، ويبسط كفيه وأصابعه، ولا يفرج بينها ولا يقبضها، وكان يستقبل بأصابع رجليه القبلة. (زاد المعاد)

(2) "يَفْتَحُ": بالحاء المهملة، وهي كذلك عند أبي داود، وقد رواه المصنف من طريقه، وفي بعض نسخ أبي داود: "يَفْتَخُ" بالخاء المعدمة، وأصل "الفتخ": اللين، **والمعنى**: أنه يُلين أصابع رجليه، ويثنيها، ويستقبل بأطرافها القبلة، كما توضحه الرواية الموالية؛

- "وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ"

ومقتضى هذا الثني للأصابع أن تكون القدمان منصوبتين، وقد جاء بيان ذلك في حديث؛

- عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ... الحديث. رواه مسلم.
- وفي رواية ابن خزيمة: "فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا رَاصًّا عَقِبَيْهِ، مُسْتَقْبِلًا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ"

(3) مَحَلُّ تَكْبِيرَاتِ الِانْتِقَالِ: في هذه الرواية: "يُكَبِّرُ...ثُمَّ يَرْكَعُ"، "يَقُولُ: "اللَّهُ أَكْبَرُ"، ثُمَّ يَهْوِي"، "يَسْجُدُ، ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُ أَكْبَرُ"، "ثم" في هذه المواضع بـ بمعنى الواو، ولا تفيد الترتيب، وقد دلت السنة أن تكبيرات الانتقال تكون مقارنة لأفعال الصلاة، كما في حديث؛

- أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ" حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: "رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ"، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِى، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِى الصَّلاَةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثِّنْتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ. متفق عليه.

**وَيَثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ،(1) ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلاةِ،(2) ثُمَّ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلاتِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ، أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ، قَالُوا: صَدَقْتَ هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي ﷺ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان، وقد أورده المصنف من طريق أبي داود.

وقد أعله الطحاوي وأبو الحسن ابن القطان بالانقطاع؛ وأن محمد بن عمرو بن عطاء لم يدرك أبا قتادة. قال الحافظ: والجواب أن أبا قتادة اختلف في وقت موته؛ فقيل: مات سنة أربع وخمسين، وعلى هذا فلقاء محمد له ممكن، وعلى الأول فلعل الذي سمّى أبا قتادة في الصحابة المذكورين وَهِم في تسميته، ولا يلزم من ذلك أن يكون الحديث الذي رواه غلطا.]

---

(1) **صِفَةُ قُعُودِهِ ﷺ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَفِي جَلْسَةِ الِاسْتِرَاحَةِ وَفِي لتَّشَهُّدِ الأَوَّلِ:** كان ﷺ يرفع رأسه مكبرا، ولا يرفع يديه، ويرفع من السجود رأسه قبل يديه، ثم يجلس مفترشا؛ يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها، وينصب اليمنى، ويستقبل بأصابعها القبلة.

(2) **مَوَاضِعُ رَفْعِهِ ﷺ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ:** ذكر في هذا الحديث أربعة الموضع، كان ﷺ يرفع فيها يديه، وقد جاءت هذه المواضع الأربعة مجموعة في حديث؛

- **ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.** رواه البخاري.
- وفي رواية: "**وَلاَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ، وَلاَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ**"

- قال ابن القيم: وقد روي عنه أنه كان يرفعهما أيضا في السجود، وصححه بعض الحفاظ كابن حزم ﷺ وهو وهم، ولا يصح ذلك عنه البتة.

[483] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا صَلاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظَكُمْ لِصَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ(1)، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا جَلَسَ فِي الآخِرَةِ؛ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الأُخْرَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ(2). صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "هَصَرَ ظَهْرَهُ": أي ثناه إلى الأرض، وأصل "الهَصْر" أن تأخذ برأس العود فتثنيه إليك وتَعطِفه.

(2) صِفَةُ قُعُودِهِ ﷺ لِلتَّشَهُّدِ الأَخِيرِ: كان ﷺ إذا جلس في التشهد الأخير جلس متوركا، ورُوي عنه ﷺ في التورك ثلاثة وجوه؛

- **الأول**: ما في الرواية السابقة: "**أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ**"
- **الثاني**: ما في هذه الرواية: "**قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الأُخْرَى، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ**"

وهذا موافق للأول في الجلوس على الورك، وفيه زيادة وصف في هيئة القدمين.

- **الثالث**: ما في حديث عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِى الصَّلاَةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى**. رواه مسلم.

وهذا مخالف للصفتين، ولعله كان يفعل هذا تارة وهذا تارة، وهذا أظهر.

والتورك مخصوص بالصلاة التي فيها تشهدان، وجُعل فرقا بين الجلوس في التشهد الأول الذي يُسن تخفيفه، فيكون الجالس فيه متهيئا للقيام، وبين الجلوس في التشهد الثاني الذي يكون الجالس فيه مطمئنا. (زاد المعاد)

[484] عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا، قَالَ: **ثُمَّ رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَتَّرَ يَدَيْهِ،**(1) **فَتَجَافَى عَنْ جَنْبَيْهِ.**(2) وَقَالَ: **ثُمَّ سَجَدَ فَأَمْكَنَ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ، وَنَحَّى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ.**(3)

[حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان]

[485] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاةِ، وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ، وَرَفَعَ أُصْبُعَهُ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ الْيُمْنَى يَدْعُو بِهَا، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بَاسِطَهَا عَلَيْهِ**(4). صحيح.

---

(1) "**وَوَتَّرَ يَدَيْهِ**": أي: جعلهما كـ"الوَتَر"، يقال: "وتَّر" القوس، إذا جعل "الوَتَر" عليها.

(2) "**فَتَجَافَى عَنْ جَنْبَيْهِ**": أي: أبعد مرفقيه عن جنبيه.

(3) **صِفَةُ وَضْعِهِ ﷺ يَدَيْهِ فِي التَّشَهُّدِ**: كان ﷺ إذا جلس في التشهد يبسط ذراعه على فخذه، ولا يجافيها، فيكون حد مرفقه عند آخر فخذه. (زاد المعاد)

وكان ﷺ يضع كفه اليسرى على ركبته، ويبسط عليها أصابعه، ويقبض أصابع كفه اليمنى؛ الخنصر والبنصر والوسطى، ويضع الإبهام على الوسطى، وربما يُحَلِّق بهما حلقة، ويشير بالسبابة، لا يجاوز بصرُه إشارتَه، وربما حرّكها يدعو بها.

(4) "**بَاسِطَهَا عَلَيْهِ**": يعني باسطا يده اليسرى على ركبته اليسرى، من غير رفع إصبعه.

[486] وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلاثَةً وَخَمْسِينَ(1)، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ. صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية أخرى لمسلم: قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى.]

[487] عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ يَدْعُو وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ، وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى أُصْبُعِهِ الْوُسْطَى، وَيُلْقِمُ كَفَّهُ(2) الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ. صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية للنسائي: وَيَتَحَامَلُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى.
- وفي رواية للنسائي: وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ لَا يُجَاوِزُ بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ.
- ولأبي داود والنسائي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ إِذَا دَعَا، وَلاَ يُحَرِّكُهَا.
- وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَضَ اثْنَتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ وَحَلَّقَ حَلْقَةً -يعني بِالإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى- ثُمَّ رَفَعَ أُصْبُعَهُ، فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا.

---

(1) "وَعَقَدَ ثَلاثَةً وَخَمْسِينَ": هذا على طريقة كانت معروفة عند العرب في عقد الحساب بالأصابع، وعقد ثلاث وخمسين يكون "بأن يقبض الخنصر والبنصر والوسطى، ويرسل المسبحة، ويضم إليها الإبهام مرسلة" قاله الطيبي (شرح المشكاة).

(2) "وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ": قال عياض: هو وضعها عليها مُبَدَّدة الأصابع، وهو معنى قوله في الحديث الآخر: "بَاسِطُهَا عَلَيْهَا". وقال النووي: أي: يعطف أصابعها على الركبة.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة.
وكل من تحريك الأصبع وعدمه قال به طائفة من العلماء، ولا داعي لادعاء الشذوذ في أحد الحديثين، والأمر في ذلك واسع، والحمد لله]

[488] عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ يَفْرُشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّاتِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ[(1)]، وَعَنْ فِرْشَةِ السَّبُعِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلاةَ بِالتَّسْلِيمِ.** صحيح.

[رواه مسلم، ورواه أبو داود والمصنف من طريقه، وقد أعله ابن عبد البر وغيره بالانقطاع، وذكروا أن أبا الجوزاء لم يسمع من عائشة، وذكر الحافظ في التهذيب

(1) "**عَقِبِ الشَّيْطَانِ**": والمراد به: الإقعاء، وقد فُسر بتفسيرين ذكرهما النووي وغيره؛
**الأول**: أن يلصق أليتيه بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب، وهذا هو المنهي عنه هنا، وعليه تحمل أحاديث النهي عن الإقعاء في الصلاة.
**الثاني**: أن يضع أطراف أصابع رجليه على الأرض، ويضع أليتيه على عقبيه، ويضع ركبتيه بالأرض، وهذا مستحب في الصلاة بين السجدتين، لحديث؛
- طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ **فِي الْإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ**، فَقَالَ: **هِيَ السُّنَّةُ**، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ** ﷺ. رواه مسلم.
- وفي رواية لعبد الرزاق والطبراني: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: **مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ أَنْ تَضَعَ أَلْيَتَيْكَ عَلَى عَقِبَيْكَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ**.
- قال النووي (الخلاصة): وقد غلط فيه كثيرون لتوهمهم أن الإقعاء نوع واحد.

أن الفريابي رواه عن أبي الجوزاء قال: أرسلت رسولا إلى عائشة ليسألها، فذكره، قال الحافظ: ظاهره أنه لم يشافهها، لكن لا مانع من جواز كونه توجه إليها بعد ذلك فشافهها، على مذهب مسلم في إمكان اللقاء. اهـ

وعلى كلٍ، فالحديث صحيح إن شاء الله، سيما وله شواهد كثيرة تؤيده.]

[489] عَنْ هُلْبٍ [واسمه: يَزِيدُ بْنُ قُنَافَةَ الطَّائِيُّ] رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَؤُمُّنَا، فَيَأْخُذُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وابن ماجه والترمذي وحسنه.

- وَرَوَى مَالِكٌ(1)، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: **كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ.** قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ يَنْمِي ذَلِكَ. ورواه البخاري من طريقه.
- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نُعَجِّلَ إِفْطَارَنَا، وَنُؤَخِّرَ سُحُورَنَا، وَنَضَعَ أَيْمَانَنَا عَلَى شَمَائِلِنَا فِي الصَّلَاةِ**"

**حديث صحيح**، رواه الطيالسي وصححه ابن حبان.]

---

**وَضْعُهِ ﷺ الْيَمِينَ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلَاةِ:** كان النبي ﷺ يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، وكان يأمر أصحابه بذلك، ويخبرهم أنه ﷺ مأمور به، قال ابن عبدالبر (التمهيد): لم تختلف الآثار عن النبي ﷺ في هذا الباب، ولا أعلم عن أحد من الصحابة في ذلك خلافا.اهـ

(1) هذا الحديث رواه الإمام مالك في موطإه، وترجم له بـ: (بَابُ وَضْعِ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ)، وهو الذي رجحه واعتمده كثير من المحققين في المذهب، وأما من روى عنه الكراهة فعمدتهم رواية ابن القاسم عنه في المدونة، والصواب في توجيهها، أن الكراهة محمولة على قصد الاعتماد في الصلاة، كما يدل عليه سياق المدونة؛

- قال القاضي عبدالوهاب (الإشراف): في وضع اليمنى على اليسرى روايتان: **إحداهما**: الاستحباب، **والأخرى**: الإباحة، وأما الكراهة ففي غير موضع الخلاف، وهي إذا قصد بها الاعتماد والاتكاء.اهـ

[490] عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ﷺ، **أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلاةِ كَبَّرَ**، وَصَفَ هَمَّامٌ [أحد الرواة]: **حِيَالَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ الْتَحَفَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى**(1)، **فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ، ثُمَّ رَفَعَهُمَا، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ، فَلَمَّا قَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ" رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ.**

[رواه مسلم.

- وفي رواية لأحمد وأبي داود والنسائي: **ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَالرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ.**
- وفي رواية للنسائي: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَائِمًا فِي الصَّلَاةِ قَبَضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ.**(2)
- وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى صَدْرِهِ.** (3)
- **حديث حسن**، رواه ابن خزيمة بسند فيه ضعف، وله شواهد تعضده.]

---

(1) "**وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَالرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ**": قال السندي: "الرسغ": وهو مفصل بين الكف والساعد، والمراد أنه وضع بحيث صار وسط كفه اليمنى على الرسغ، ويلزم منه أن يكون بعضها على الكف اليسرى، والبعض على الساعد.

(2) لا خلاف بين رواية الوضع ورواية القبض، لإمكان العمل بهما في أوقات مختلفة، فيضع أحيانا، ويقبض أحيانا، فكل سنة ثابتة. (ذخيرة العقبى)

(3) **مَكَانُ وَضْعِهِ ﷺ يَدَيْهِ فِي الصَّلاةِ**: حديث وائل بن حجر في وضع اليدين على الصدر أحسن ما جاء في الباب، وأولى ما يُعتمد عليه، وأما ما رُوي في وضعهما تحت السرة، أو فوقها، فكل ما ورد فيه ضعيف -والله أعلم-.

## [بَابٌ فِي اسْتِفْتَاحِهِ ﷺ الصَّلَاةَ]

[491] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ[1] كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: "وَجَّهْتُ وَجْهِيَ[2] لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا[3] وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي[4] وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ، وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ

---

**بَابٌ فِي اسْتِفْتَاحِهِ ﷺ الصَّلَاةَ**: كان ﷺ يستفتح الصلاة بعد التكبير بالذكر والدعاء قبل القراءة، وثبت في ذلك عنه أدعية كثيرة، وهو من اختلاف التنوع، فبأيها أخذ المصلي كان حسنا، "ومعلوم أن المشروع في ذلك أن يقرأ أحدها، أو هذا تارة، وهذا تارة، ولا يجمع بينها فإن النبي ﷺ لم يجمع بين هذه الألفاظ في آن واحد، بل قال هذا تارة، وهذا تارة" (قاله شيخ الإسلام في المجموع)

(1) "**إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ**": لفظ مطلق يشمل الفريضة والنافلة، وقد جاء التصريح بذلك؛

- ففي رواية هذا الحديث عند الشافعي وأبي عوانه وابن حبان: "**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ قَالَ: وَجَّهْتُ**..."
- وللنسائي بسند جيد، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي تَطَوُّعًا، قَالَ: "**اللَّهُ أَكْبَرُ، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ ... اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ**"، **ثُمَّ يَقْرَأُ**.

(2) "**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ**": أي: قصدت بعبادتي وتوحيدي إليه، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ ٱلْقَيِّمِ﴾ [الروم:43]، أي: أقم قصدك. (شرح السنة)

(3) "**حَنِيفًا**": "الحنيف": عند العرب: من كان على دين إبراهيم، وقيل "الْحَنَفُ": الاستقامة، وقيل للمائل الرِّجل: "أحنف" تفاؤلا بالاستقامة، وقيل: "الحنيفية" في الإسلام: الميل إليه، والإقامة على عَقْدِهِ. (شرح السنة)

(4) "**نُسُكِي**": "النُسُك": كل ما يُتقرب به إلى الله تعالى. (شرح السنة)

أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي، وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاقِ لَا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ،(1) وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ،(2) أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ،(3) تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ".

وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: "اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي".

وَإِذَا رَفَعَ قَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ".

وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: "اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُوَرَتَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ".

---

(1) "لَبَّيْكَ": أي: أنا مقيم على طاعتك إقامة بعد إقامة، يقال "لبّ" بالمكان، و"أَلَبَّ": أقام به. "وَسَعْدَيْكَ": مساعدة لأمرك بعد مساعدة، ومتابعة لدينك بعد متابعة. (شرح مسلم للنووي)

(2) "وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ": قيل: معناه: الشر ليس مما يتقرب به إليك، وقيل: أراد أن الشر لا يصعد إليك، إنما يصعد إليك الطيب، وهو الخير، وقيل: معناه: لا ينسب الشر إليك على الانفراد تعظيما، كما أخبر الله سبحانه وتعالى عن إبراهيم ﷺ أنه قال: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء:80]، أضاف المرض إلى نفسه، والشفاء إلى ربه. (شرح السنة)

(3) "أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ": أي: أستعين بك وألتجئ إليك، أو بك وُجدت وإليك ينتهى أمرى، فأنت المبدأ والمنتهى، وبك أحيا وأموت، وإليك المصير. (المنهل العذب المورود)

وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلاةِ قَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ" صحيح.

[رواه مسلم وأبو داود والمصنف من طريقه.

وقوله: "وَإِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلاةِ": ظاهره أن هذا الدعاء يكون بعد السلام، لكن في رواية مسلم: ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ..."]

[492] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً،(1) أَوْ قَالَ: هُنَيَّةً، قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: أَقُولُ: "اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ" صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لمسلم: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وَلَمْ يَسْكُتْ.(2)]

(1) "إِسْكَاتَةً": لم يرد به ترك الكلام، بل أراد ترك رفع الصوت بالكلام. (شرح السنة)

(2) قال القرطبي (المفهم): سكوته ﷺ هنا إنما كان للدعاء، كما بينه ﷺ، فلا حجة فيه لمن يرى أنه سكوت الإمام حتى يقرأ من خلفه الفاتحة، وبدليل أنه ﷺ كان لا يسكت إذا نهض في الركعة الثانية.

[493] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ مِنَ جَوْفِ اللَّيْلِ، يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، [وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ]، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلا أَنْتَ**" صحيح.

[متفق عليه.

• وفي رواية لأبي داود صححها ابن خزيمة: **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي التَّهَجُّدِ يَقُولُ بَعْدَ مَا يَقُولُ: "اللَّهُ أَكْبَرُ..."**]

[494] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ [بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ] قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﷺ: بِمَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِأَمْرِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[495] عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﷺ؛ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَفْتَتِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِيَامَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: **كَانَ إِذَا قَامَ كَبَّرَ عَشْرًا، وَحَمِدَ اللَّهَ عَشْرًا،**

وَسَبَّحَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي"، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ ضِيقِ الْمَقَامِ يَوْمَ القِيَامَةِ.

[حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه]

[496] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ، ثُمَّ يَقُولُ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ"، ثُمَّ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" ثَلَاثًا، "اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا" ثَلَاثًا، "أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ"(1)، ثُمَّ يَقْرَأُ.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن، قد وتكلم بعض الأئمة في إسناده، وقد رُوي من وجوه أخرى لا تخلو أسانيدها من مقال، من ذلك:

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ"

رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم.

(1) **تَعَوُّذُهُ ﷺ فِي الصَّلَاةِ**: كان النبي ﷺ يتعوذ في صلاته بعد الاستفتاح قبل القراءة، وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [النحل:98]، "والتعوذ مستحب لكل قارئ، سواء كان في الصلاة أو في غيرها، ويستحب في الصلاة في كل ركعة، ويستحب في التكبيرة الأولى في صلاة الجنازة". (التبيان في آداب حملة القرآن)

"هَمْزِهِ": المُوتَة، نوع من الجنون، سماه همزا من النخس والغمز. (شرح السنة)

"نَفْثِهِ": الشعر، وسماه نفثا، لأنه كالشيء ينفثه الإنسان من فيه، ويريد -والله أعلم- ما قال المشركون في النبي ﷺ وأصحابه، لأنه رويت رخصة في الشعر من غير ذلك. (شرح السنة)

"نَفْخِهِ": الكبر، كأن الشيطان ينفخ فيه بالوسوسة، فيعظمه في عينه، ويحقر الناس عنده. (حقائق السنن)

- وصح عَنْ عُمَرَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: "**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**"

**موقوف صحيح**، رواه الدارقطني مرفوعا وموقوفا، وصوّب وقفه، ولكن له حكم الرفع.

- وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ الصَّلَاةَ، قَالَ: "**اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا**"، ثَلَاثًا، "**الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا**"، ثَلَاثًا، "**سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا**"، ثَلَاثًا، "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ**"

رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح إن شاء الله.]

[تقدم حديث عَائِشَةَ ﷺ وفيه: **كَانَ رَسُول اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِـ**: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾.]

[رواه مسلم.

- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، **فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِـ**: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾. متفق عليه.
- وفي رواية لمسلم: **فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ**: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾
- وله أيضا: **لَا يَذْكُرُونَ** ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ **فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ، وَلَا فِي آخِرِهَا.**
- ولأحمد وصححه ابن خزيمة: **لَا يَجْهَرُونَ بِـ**: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾][1]

---

(1) **افْتِتَاحُهُ ﷺ قِرَاءَةَ الفَاتِحَةِ بِالبَسْمَلَةِ**: كان ﷺ يُبسمل سرًّا بعد الاستعاذة، ولو كان يجهر بها في صلاته ما خفي ذلك على خلفائه ﷺ، "وطريق الجمع بين ألفاظ هذا الحديث، أن يحمل نفي القراءة على نفي السماع، ونفي السماع على نفي الجهر" (فتح الباري)

- قال الشنقيطي (مذكرة في أصول الفقه): قد اختلف العلماء في البسملة، هل هي آية من أول كل سورة، أو من الفاتحة فقط، أو ليست آية مطلقا، ومن أحسن ما قيل في الجمع بين الأقوال، بأن البسملة في بعض القراءات كقراءة ابن كثير آية من القرآن، وفي بعض القرآن ليست آية، ولا غرابة في هذا.

## [بَابٌ فِي تَأْمِينِهِ ﷺ بَعْدَ قِرَاءَةِ الفَاتِحَةِ]

[497] عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، قَالَ: "آمِينَ"(1)، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

[حديث صحيح، رواه أبو داود ومن طريقه المصنف.

- ورواه أحمد والترمذي بلفظ: "وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ"
- وفي رواية لأبي داود: "فَجَهَرَ بِـ (آمِينَ)"
- ورواه الحاكم من طريق شعبة وصححه، بلفظ: قَالَ: "آمِينَ" يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ.

قال النووي: اتفق الحفاظ على أن شعبة غلط، والصواب: "مَدَّ، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ"]

---

(1) "آمِينَ": بالمد وتخفيف الميم، ويقال: "أَمِينَ": بالقصر وتخفيف الميم، والأول الأفصح، وهو اسم فعل أمر، معناه: اللهم استجب.

بَابٌ فِي تَأْمِينِهِ ﷺ بَعْدَ قِرَاءَةِ الفَاتِحَةِ: كان ﷺ إذا فرغ من قراءة الفاتحة قال: "آمين"، ورفع بها صوته، ومدّه، وكان يأمر من خلفه بذلك، ويُبيّن لهم فضله، وأنه من أسباب إجابة الدعاء، ويقول ﷺ: "إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمُ اللَّهُ" [رواه مسلم]، ويقول ﷺ:"إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" [متفق عليه]، وذلك أن من أَمَّن على الدعاء فكأنما قاله، والفاتحة تضمنت دعاء عظيما بالهداية إلى الصراط المستقيم، ومجانبة سبل اليهود والنصاري.

وقوله ﷺ: "إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا": معناه: إذا بلغ الأمام موضع التأمين فأمنوا، كما تفسره الرواية الثانية: "إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ"، فيكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام، وهذا هو الموضع الوحيد الذي تستحب فيه موافقة الإمام.

وقوله ﷺ: "مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ" قال ابن دقيق (الإحكام): ظاهره الموافقة في الزمان، ويقويه الحديث الآخر: "إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ" [متفق عليه]، ويحتمل أن تكون الموافقة في صفة التأمين كصفة تأمين الملائكة في الإخلاص، أو غيره من الصفات الممدوحة. والأول أظهر.

## [بَابٌ فِي قِرَاءَتِهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ المَفْرُوضَةِ]

[498] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الْكِتَابِ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ، وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَكَذا فِي الْعَصْرِ، وَهَكَذا فِي الصُّبْحِ. صحيح. (1)

[متفق عليه]

[499] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: حَزَرْنَا قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلاثِينَ آيَةً، قَدْرَ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السجدة، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. صحيح.

[رواه مسلم]

[500] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ، وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ، وَنَحْوِهَا مِنَ السُّوَرِ.

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان]

---

(1) قِرَاءَتُهُ ﷺ فِي صَلَاتَي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ: كان ﷺ يطيل القراءة في الظهر أحيانا، حتى قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ: "لَقَدْ كَانَتْ صَلاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِمَّا يُطَوِّلُهَا" [رواه مسلم]، وأما العصر فعلى النصف من قراءة صلاة الظهر إذا طالت، وبقدرها إذا قصرت. (زاد المعاد)

[501] عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ**. صحيح.

[متفق عليه]

[502] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ [أُمِّهِ] أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ ﷺ قَالَتْ: **سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا**. صحيح. (1)

[متفق عليه.

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ** (2).

**حديث حسن**، رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار هكذا، ورواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان وابن خزيمة مطولا.

- وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الْأَعْرَافِ، فَرَّقَهَا فِي رَكْعَتَيْنِ**.

**حديث حسن**، رواه النسائي وحسنه النووي، وأصله في البخاري من حديث زيد بن ثابت ﷺ.]

---

(1) **قِرَاءَتُهُ ﷺ فِي صَلاةِ الْمَغْرِبِ**: كان ﷺ يطيل القراءة في المغرب أحيانا، ويقصرها أحيانا، وأما "المحافظة فيها على الآية القصيرة والسورة من قصار المفصل فهو خلاف السنة" (زاد المعاد)

(2) "**الْمُفَصَّلِ**": من القرآن هي السور من "**قٓ**" إلى آخره، وسمي كذلك لكثرة الفصل بين السور بالبسملة، وهو على ثلاثة أقسام؛

- **قصار المفصل**: من سورة "**قٓ**" إلى سورة "**النازعات**".
- **وسط المفصل**: من سورة "**عبس**" إلى سورة "**الضحى**".
- **قصار المفصل**: من سورة **الشرح**" إلى سورة "**الناس**".

[503] عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي العِشَاءِ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَنَحْوِهَا مِنَ السُّوَرِ.**

[حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي والنسائي]

[504] عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ.** صحيح.(1)

[متفق عليه.

- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ، فَانْصَرَفَ رَجُلٌ، فَكَأَنَّ مُعَاذًا تَنَاوَلَ مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: "فَتَّانٌ، فَتَّانٌ، فَتَّانٌ" ثَلَاثَ مِرَارٍ، وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمُفَصَّلِ.**
- وفي رواية: "**فَلَوْلاَ صَلَّيْتَ بِـ**: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾، **فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الكَبِيرُ، وَالضَّعِيفُ، وَذُو الحَاجَةِ**" متفق عليه واللفظ للبخاري.]

[505] عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ**(2):

---

(1) **قِرَاءَتُهُ ﷺ فِي صَلاةِ الْعِشَاءِ**: كان ﷺ يقرأ فيها بوسط المفصل، ونهى ﷺ معاذا ﷺ عن إطالة القراءة فيها، لِما قد يكون في ذلك من المشقة والحرج على المأمومين، ولما قد يسببه من الفتنة والتنفير عن الصلاة في المسجد.

(2) **قِرَاءَتُهُ ﷺ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ**: كان ﷺ يطيل القراءة فيها، وربما قرأ فيها بوسطه أو قصاره، وكان يخص يوم الجمعة بالقراءة فيها بسورتي السجدة والإنسان "لما اشتملتا عليه من ذكر المبدأ والمعاد، وخلق آدم، ودخول الجنة والنار، وذلك مما كان ويكون في يوم الجمعة، فكان يقرأ بهما تذكيرا للأمة بحوادث هذا اليوم" (زاد المعاد)

﴿وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٖ﴾ [ق:10]. صحيح.

[رواه مسلم]

[506] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ﷺ قَالَ: **صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى، أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ فَرَكَعَ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[507] عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ﷺ قَالَ: **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ:** ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ [التكوير]. صحيح.

[رواه مسلم]

[508] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ:** ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [السجدة]، وَ ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان]. صحيح.

[متفق عليه.

- عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، **أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ:** ﴿إِذَا زُلۡزِلَتِ ٱلۡأَرۡضُ زِلۡزَالَهَا﴾ **فِي الرَّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، فَلَا أَدْرِي أَنَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ قَرَأَ ذَلِكَ عَمْدًا.**

**حديث حسن**، رواه أبو داود وصححه النووي.]



## [بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ فِي الرُّكُوعِ وَالسُجُودِ]

[509] عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ"، وَفِي سُجُودِهِ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى"، وَمَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا فَسَأَلَ، وَلَا بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا فَتَعَوَّذَ.** صحيح.(1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن، وقال الترمذي: حسن صحيح، وأصله عند مسلم بسياق أتم.

- وفي رواية ابن ماجه: **يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ"، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى"، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.**
- وللدارقطني: **كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ"، ثَلَاثًا، وَفِي سُجُودِهِ: "سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ، ثَلَاثًا.**

وهاتان الزيادتان في إسنادهما ضعف، لكن لهما شواهد تقويهما.]

---

(1) **بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ فِي الرُّكُوعِ وَالسُجُودِ:** الركوع والسجود في الصلاة من أعظم الهيآت التي تدل على ذل العبد لربه، وخضوعه لعزه وجبروته سبحانه، وقد كان النبي ﷺ يطيلهما جدا، ويكثر فيهما ذكر الله تعالى، ويقول ﷺ: "**أَلَا وَإِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ﷻ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ**" [رواه مسلم]، ويقول: "**أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ**" [رواه مسلم].

وجاء عنه في الباب أنواع من الذكر والدعاء، "والأفضل أن يجمع بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من ذلك، بحيث لا يشق على غيره، ويقدم التسبيح منها، فإن أراد الاقتصار، فيستحب التسبيح، وأدنى الكمال منه ثلاث تسبيحات، ولو اقتصر على مرة كان فاعلا لأصل التسبيح، ويستحب إذا اقتصر على البعض أن يفعل في بعض الأوقات بعضها، وفي وقت آخر بعضا آخر حتى يكون فاعلا لجميعها" (الأذكار للنووي)

[وتقدم حديث عَلِيٍّ رضي الله عنه، وفيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: "**اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي**" ... وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: "**اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُوَرَتَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ**". رواه مسلم، وقد سبق بتمامه في (بَابٌ فِي اسْتِفْتَاحِهِ ﷺ الصَّلَاةَ)]

[وسيأتي حديث عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، وفيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: "**سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ**[1] **وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ**" ... **وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ ذَلِكَ**. سيذكره المصنف بتمامه في ([بَابٌ فِي قِيَامِهِ ﷺ اللَّيْلَ])]

[510] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: "سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ**[2]**، رَبُّ المَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ**" صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**الْجَبَرُوتِ**": من الجَبْر، وهو القهر، أي صاحب القهر البالغ غايتَه، ويطلق أيضًا على الكبر.
"**الْمَلَكُوتِ**": من الملك، وزيدت فيه التاء للمبالغة. (ذخيرة العقبى)

(2) "**سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ**": بضم السين والقاف فيهما، وفتحهما أيضا؛ فـ: "**سُبُّوحٌ**" من البراءة من النقائص والشريك، وما لا يليق بالإلهية، والتنزيه عن ذلك، و"**قُدُّوسٌ**": من التطهير عما لا يليق به، ومنه الأرض المقدسة، وهو بمعنى سُبّوح. (إكمال المعلم)
"**الرُّوحِ**": المراد به هنا جبريل عليه السلام؛ وخصَّه بالذكر -وإن كان من الملائكة- تشريفا وتكريما.

[511] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي" يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ.**

صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لهما: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: **مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾، إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: "سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي"**]

[512] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ، أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، عَلاَنِيَتَهُ وَسِرَّهُ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[513] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كُنْتُ نَائِمَةً إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَقَدْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَسْتُهُ بِيَدِي، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، وَهُوَ يَقُولُ: "**أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ**"

[رواه مسلم، وقد أورده المصنف في (بَابٌ فِي دَعَوَاتِهِ ﷺ)، وقدمناه هنا لمناسبته لأدعية السجود]



## [بَابٌ فِي اعْتِدَالِهِ ﷺ مِنَ الرُّكُوعِ وَجُلُوسِهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ]

[514] عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: كَانَ رُكُوعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ[1] قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. صحيح.

[متفق عليه، وليس عند مسلم: "مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ"

- وفي رواية لمسلم: عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: رَمَقْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ، فَرَكْعَتَهُ، فَاعْتِدَالَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالِانْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.]

[515] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، يَقُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ[2]، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْجَزَ صَلَاةٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ.[3] صحيح.

[رواه مسلم]

---

بَابٌ فِي اعْتِدَالِهِ ﷺ مِنَ الرُّكُوعِ وَجُلُوسِهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: كان ﷺ يُقيم صلبه إذا رفع من الركوع، ويستوي قائما، ويُقيمه بين السجدتين ويستوي جالسا، وكان يطيل هذين الركنين حتى يكونان بقَدر الركوع والسجود، وقال ﷺ: "لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ" [رواه أحمد وأهل السنن].

(1) "مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ": قال ابن القيم (الزاد): المراد بالقيام والقعود: قيام القراءة، وقعود التشهد، وهذا كان هديه ﷺ فيهما إطالتهما على سائر الأركان.

(2) "أَوْهَمَ": أي ترك، يقال: "أَوْهَم" الشيءَ "يُوهِمُه، إيهاما" إذا تركه كلَّه، والمعنى أنه أطال المكث حتى كأنه أسقط ما بعده، وأما الغلط في الشيء فيقال فيه: "وَهِمَ، يَوْهَم، وَهَمَا".

(3) وصف أنس ﷺ صلاة النبي ﷺ بالإيجاز والإتمام، وأن من إتمامها إطالة الاعتدالين جدا، فيشبه أن يكون الإيجاز في القيام، والإتمام في الركوع والسجود وركني الاعتدال، فكان إذا أوجز القيام واستوفي بقية الأركان، صارت صلاته قريبا من السواء. (من كلام ابن القيم)

[516] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: **"رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ-وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ-:(1) اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ"** صحيح.

[رواه مسلم.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ" حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: "رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ..."** متفق عليه. .]

---

**قَوْلُهُ ﷺ فِي الرَّفع مَنَ الرُّكُوعِ:** كان ﷺ يقول أثناء قيامه من الركوع: "**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**"، فإذا استوى قائما قال: "**رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ**" أو "**وَلَكَ الْحَمْدُ**" بالواو، وربما قال: "**اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ**"، أو "**وَلَكَ الْحَمْدُ**" بالواو، ثم يسترسل في حمد ربه جل وعلا، والثناء عليه بما هو أهله سبحانه، وصح عنه ﷺ أنه كرر قوله: "**لِرَبِّيَ الْحَمْدُ**" حتى كان بقدر الركوع.

وأمر ﷺ من خلف أن يقولوا كذلك، وأنه من أسباب مغفرة الذنوب، فقال ﷺ: "**إِذَا قَالَ الإِمَامُ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، فَقُولُوا: "اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ"، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**" [متفق عليه]

وقوله ﷺ: "**إِذَا قَالَ الإِمَامُ... فَقُولُوا**": معناه أن قول المأموم يكون عقب قول الإمام، ولا يعني أن يقتصر الإمام على التسميع، والمأموم على التحميد، والصحيح أنه يُشرع الجمع بين التسميع والتحميد لكل من الإمام والمأموم والمنفرد، على حد سواء، وبه قال طائفة من السلف، وهو مذهب الشافعي، وهو نظير ما تقدم في التأمين عند قوله ﷺ: "**إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ**".

(1) قال النووي (شرح مسلم): تقديره: "**أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ...**" إلى آخره، واعترض بينهما "**وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ**".

[517] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي**"

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم.

- وجاء في رواية لأحمد: "**وَاجْبُرْنِي، وَارْفَعْنِي**"

وقد اختلف الرواة الحديث في عدد كلماته وفي ترتيبها؛

- قال النووي: فالاحتياط والاختيار أن يجمع بين الروايات، ويأتي بجميع ألفاظها، وهي سبعة: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَاجْبُرْنِي، وَارْفَعْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي**".

- وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، فِي صِفَةِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ، قَالَ: **ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَانَ قِيَامُهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، يَقُولُ: "لِرَبِّيَ الْحَمْدُ" ... ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَانَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ، يَقُولُ: "رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي"**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وسيأتي بتمامه في ([بَابٌ فِي قِيَامِهِ ﷺ اللَّيْلَ])



## [بَابٌ فِي صِفَةِ هَوِيِّهِ ﷺ إِلَى السُّجُودِ وَقِيَامِهِ مِنْهُ]

[518] عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قِبَلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قِبَلَ رُكْبَتَيْهِ.**

[**حديث حسن**، رواه أصحاب السنن الأربعة وصححه ابن خزيمة وابن حبان، وقال الخطابي: هو أثبت من حديث أبي هريرة.

- وهو: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ**"

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وقال الحافظ: هو أقوى من حديث وائل، فإن له شاهدا من حديث ابن عمر.

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ **يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ**، وَقَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ**.

**حديث حسن**، رواه ابن خزيمة والحاكم وصححه.]

---

**صِفَةُ هَوِيِّهِ ﷺ إِلَى السُّجُودِ:** اختلفت الرواية فيه عنه ﷺ، فاختلف فيه الأئمة؛ فذهب مالك في المشهور إلى تقديم اليدين، وذهب الجمهور وهو رواية عن مالك إلى تقديم الركبتين، وعن مالك رواية ثالثة بالتخيير بينهما، الأدلة في الباب متكافئة، وقد ثبت الأمران عن النبي ﷺ، وعن أصحابه ﷺ من بعده، ولذلك قال النووي (المجموع): واحتج [كل فريق] بأحاديث، ولا يظهر ترجيح أحد المذهبين من حيث السنة.اهـ فالظاهر أنه من خلاف التنوع، وأن القول بالتخيير هو الأقرب، فيبقى النظر في توجيه حديث أبي هريرة ﷺ.

**في لسان العرب**: "**بَرَكَ**": ألقى "**بَرْكَهُ**" بالأرض، وهو صَدْرُهُ. اهـ، وعليه فالنهي يرجع إلى مشابهة البعير في هيأة خروره وإلقائه بدنَه على الأرض بقوة، مما يُحدث جلبة تنافي السكينة المأمور بها في الصلاة، فالنهي راجع إلى الصفة، لا إلى العضو الذي يسبق به إلى الأرض.

وأما الأمر بتقديم اليدين فهو مُقَابَل بفعله ﷺ، وتقديمه ركبتيه، فلا يُفهم منه النهي عن تقديم الركبتين، فيُحمل على أنه إرشاد لأيسر الأمرين، مع ملاحظة أن قوله ﷺ: "**وَلْيَضَعْ**"، فيه إشارة إلى معنى التُؤدة والسكينة في الخرور، لأن "الوضع" غير "الإلقاء".

[519] عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ﷺ، **أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وِتْرٍ مِنْ صَلاتِهِ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا.** صحيح.

[رواه البخاري.

- وفي رواية: قَالَ أَبُو قِلاَبَةَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا، فَيَقُولُ: أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيُصَلِّى فِى غَيْرِ وَقْتِ الصَّلاَةِ، **فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فِي أَوَّلِ الرَّكْعَةِ، اسْتَوَى قَاعِدًا، ثُمَّ قَامَ فَاعْتَمَدَ عَلَى الأَرْضِ.**

**حديث صحيح**، رواه النسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

- وتقدم حديث أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ بِحَضْرَةِ عَشَرَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وفيه: **ثُمَّ هَوَى سَاجِدًا** -يعني السجدة الثانية من الركعة الأولى-، **ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ"، ثُمَّ ثَنَى رِجْلَهُ، وَقَعَدَ، وَاعْتَدَلَ، حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ، ثُمَّ نَهَضَ"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن، وهذا لفظ الترمذي، وقد تقدم إيراد المصنف له من طريق أبي داود.

وقد جاء عنه ﷺ في صفة قيامه ما يخالف هذا؛

- ففي الحديث السابق، قال وائل بن حجر ﷺ: "**وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قِبَلَ رُكْبَتَيْهِ**": أي أنه ﷺ كان يقوم غير معتمد على الأرض، كما في رواية أخرى

---

**صِفَةُ قِيَامِهِ ﷺ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ:** كان ﷺ إذا رفع رأسه من السجدة الثانية في الركعة الأولى أو الثالثة، يجلس جَلسة لطيفة مطمئنة، بمقدار ما "**يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ**"، وهي التي يسميها الفقهاء: "**جلسة الاستراحة**"، ثم ينهض معتمدا على الأرض، ويشرع في قراءة الفاتحة من غير أن يسكت، كما في حديث:

- أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وَلَمْ يَسْكُتْ.**

**حديث صحيح**، رواه مسلم معلقا ووصله ابن عوانة في مستخرجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

لأبي داود، قال: "**وَإِذَا نَهَضَ نَهَضَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى فَخِذِهِ**"، لكنها ضعيفة كما قال النووي، غير أنه قد صح هذا عن جماعة من الصحابة ﷺ؛

- فَعَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَمَقْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي الصَّلَاةِ، فَرَأَيْتُهُ يَنْهَضُ وَلَا يَجْلِسُ؛ يَنْهَضُ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَالثَّالِثَةِ.

**موقوف صحيح الإسناد**، رواه عبدالرزاق وابن أبي شيبة.

- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ وَالثَّالِثَةِ، قَامَ كَمَا هُوَ وَلَمْ يَجْلِسْ.

**موقوف صحيح الإسناد**، رواه عبدالرزاق وابن أبي شيبة.]

---

**تنبيه**: اختلف الأئمة هاهنا في مسألتين؛ في جلسة الاستراحة، وفي الاعتماد على الأرض في القيام، سواء قيل بالجلوس أو لا؟

أما **جلسة الاستراحة**، فلا شك أن النبي ﷺ فعلها، ولكن اختلفوا؛ هل فعلها على أنها سنة من سنن الصلاة، أو إنما فعلها ﷺ لحاجته إليها آخر عمره لما ثقل بدنه؛ فقال الشافعي وأحمد في رواية بالأول، والجمهور على الثاني.

وأما **الاعتماد على الأرض**: فكذلك فعله النبي ﷺ، وقال به مالك والشافعي وهو رواية عن أحمد، وقال أبو حنيفة وأحمد: ينهض على صدور قدميه، ولا يعتمد على الأرض بيديه، بل يضعهما على ركبتيه.

والأقرب أنهما من هيآت الصلاة المستحبة؛ فإن الأصل الاقتداء به ﷺ، خصوصا في العبادات، ويؤيد هذا المعنى الحديثُ الآخر لمالك بن الحويرث ﷺ أن النبي ﷺ قال لهم-وقد رأوه يفعلهما-: "**ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**" [متفق عليه].

- قال ابن رجب (فتح الباري): ولا يبعد إذا قلنا: إن جلسة الاستراحة فعلها تشريعا للأمة، أن يكون الاعتماد فعله كذلك، وكلام أحمد يدل على تلازم الجلسة والاعتماد، فيحتمل أن يقال: إن قلنا: يجلس للاستراحة اعتمد على الأرض، لا سيما إن فعل ذلك لعجز أو كبر، وإن نهض من غير جلوس نهض على صدور قدميه، معتمدا على ركبتيه.اهـ

## [بَابٌ فِي نَهْيِهِ ﷺ عَنْ كَفِّ الثَّوْبِ الشَّعْرِ فِي الصَّلَاةِ"]

[520] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ؛ عَلَى الْجَبْهَةِ**"، **وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِ** "**وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا أَكُفَّ الثَّوْبَ وَلَا الشَّعْرَ**" صحيح.

[متفق عليه.

- ولفظه عندهما: "**عَلَى الْجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ**"
- وفي رواية لهما: "**وَلَا أَكْفِتَ الشَّعْرَ، وَلَا الثِّيَابَ**"(1)
- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا، مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ**"(2) رواه مسلم.]

---

(1) "**أَكُفَّ**"، "**أَكْفِتَ**": معناهما واحد، أي أضم وأجمع، والمراد النهي عن إمساك الثوب أو الشعر ومنعه عن الوقوع على الأرض إذا سجد.

(2) "**وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ**...": قال ابن الأثير (النهاية): أراد أنه إذا كان شعره منشورا سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به، وإذا كان معقوصا صار في معنى ما لم يسجد، وشبهه بالمكتوف، وهو المشدود اليدين، لأنهما لا يقعان على الأرض في السجود.

- قال النووي (شرح مسلم): اتفق العلماء على النهي عن الصلاة وثوبه مشمَّر، أو كمه، أو رأسه معقوص، أو مردود شعره تحت عمامته، أو نحو ذلك، وهو كراهة تنزيه، فلو صلى كذلك فقد أساء، وصحت صلاته، ومذهب الجمهور أن النهي مطلقا لمن صلى كذلك، سواء تعمده للصلاة، أم كان قبلها كذلك لا لها، وقال الداودي يختص النهي بمن فعل ذلك للصلاة، والمختار الصحيح هو الأول، وهو ظاهر المنقول عن الصحابة.

## [بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ قَبْلَ السَّلام]

[521] عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاةِ[1]: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا، وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ**"، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ! فَقَالَ: "**إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ**" صحيح.

[متفق عليه.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ**" رواه مسلم.
- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ، كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ**" رواه مالك ومسلم من طريقه.
- ولأبي داود: عَنْه ﵁، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ: "اللَّهُمَّ...**

---

**بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ قَبْلَ السَّلام**: كان ﷺ يطيل الدعاء في هذا الموضع من الصلاة، ويأمر به، ويقول : "**إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ... ثُمَّ لْيَتَخَيَّرْ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ أَوْ مَا أَحَبَّ**" [متفق عليه]، فيستحب تطويل الدعاء هاهنا، وسؤال الله تعالى من خيري الدنيا والآخرة، والأفضل أن تُتحرى الأدعية المأثورة عنه ﷺ فيُدعَى بها.

(1) "**كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ**": هذه الرواية لم تعين الموضع الذي يقال فيه هذا الدعاء من الصلاة، ولكن جاء تعيينه في أحاديث أخرى بكونه بعد الفراغ من التشهد.

- وَعَنْ مِحْجَنِ بْنِ الْأَدْرَعِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ، وَهُوَ يَتَشَهَّدُ وَيَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ، بِأَنَّكَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ**"، **ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: "**مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟**" قَالَ: أَتَشَهَّدُ، ثُمَّ أَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ**"، أَمَا وَاللَّهِ مَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ، وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**حَوْلَهُمَا نُدَنْدِنُ**"

**حديث صحيح**، رواه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

- عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: "**قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**" متفق عليه.(1)

- وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ**" رواه مسلم وقد تقدم بتمامه.]

---

(1) "**عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي**": قال ابن دقيق (الإحكام): الحديث يقضي الأمر بهذا الدعاء في الصلاة من غير تعيين لمحله، ولو فعله فيها حيث لا يكره الدعاء في أي الأماكن لجاز، ولعل الأولى أن يكون في أحد موطنين: إما السجود، وإما بعد التشهد، فإنهما الموضعان اللذان أُمرنا فيهما بالدعاء، ولعله يترجح كونه فيما بعد التشهد، لظهور العناية بتعليم دعاء مخصوص في هذا المحل.

## [بَابٌ فِي تَسْلِيمِهِ ﷺ]

[522] عَنْ سَعْدِ [بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ] رضي الله عنه قَالَ: **كُنْتُ أَرَى صَفْحَتَيْ خَدَّيِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ؛ "السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ"** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه البزار والمصنف في شرح السنة وصححه.

- وهو عند مسلم بلفظ: **كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ.**
- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا قُلْنَا بِأَيْدِينَا: "**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ**"، فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "**مَا شَأْنُكُمْ، تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ**[(1)]**؟! إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَا يُومِئْ بِيَدِهِ**"
- وفي رواية: "**إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ**"[(2)]
- وَعَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: **أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أَئِمَّتِنَا، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الصَّلاةِ.**

**حديث حسن**، رواه البزار، ورواه أبو داود وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم دون قوله: "**فِي الصَّلاةِ**"، وفي سماع الحسن من سمرة رضي الله عنه مقال.

---

(1) "**شُمْسٍ**": جمع "شَمُوس"، وهي النَّفُور من الدواب التي تتحرك بأذنابها وأرجلها.

- قال القرطبي (المفهم): تشبيه أيديهم بأذناب الخيل الشُّمس تشبيه واقع؛ فإنها تحرّك أذنابها يمينًا وشمالا، فلما رآهم على تلك الحالة أمرهم بالسكون في الصلاة.

(2) "**نُسَلِّمَ عَلَى أَئِمَّتِنَا، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ**": فيه التنبيه على أن ينوي المصلي رد السلام على الإمام وعلى إخوانه المصلين معه، وهي نية عزيزة لا يكاد يُتفظن لها.

- عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ﷺ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، **فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: "السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ"، وَعَنْ شِمَالِهِ: "السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ"**

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وصححه النووي.

- عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ كَانَتْ؟ **فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ كُلَّمَا وَضَعَ رَأْسَهُ وَكُلَّمَا رَفَعَهُ، وَذَكَرَ: "السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ" عَنْ يَمِينِهِ، "السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ" عَنْ يَسَارِهِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد النسائي وصححه ابن خزيمة.

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، ثُمَّ يَمِيلُ إِلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ شَيْئًا.**

**حديث حسن**، رواه الترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ إِمَامَنَا، يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَاحِدَةً: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

**موقوف صحيح الإسناد**، رواه عبد الرزاق.

قال ابن خزيمة: هذا من اختلاف المباح، فالمصلي مخير بين أن يسلم تسليمة واحدة وبين أن يسلم تسليمتين.]



## [بَابٌ فِي انْصِرَافِهِ ﷺ مِنْ صَلاتِهِ]

[523] عَنْ هُلْبٍ [الطَّائِيِّ] ﷺ، **أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ شِقَّيْهِ.**

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان.

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ.** رواه مسلم.
- وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: **أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ.** متفق عليه، واللفظ لمسلم.
- وفي رواية لأحمد: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْصَرِفُ حَيْثُ أَرَادَ، كَانَ أَكْثَرُ انْصِرَافِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ إِلَى حُجْرَتِهِ.**]

[524] عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ.** صحيح.

[متفق عليه]

---

**بَابٌ فِي انْصِرَافِهِ ﷺ مِنْ صَلاتِهِ:** كان ﷺ إذا سلم من الصلاة، استغفر ثلاثا، وقال: "**اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَامِ**"، ولم يمكث مستقبل القبلة إلا مقدار ما يقول ذلك، ويسرع الانتقال إلى المأمومين. (زاد المعاد)

- قال المصنف (شرح السنة): إذا كان المصلي له حاجة ينصرف إلى جانب حاجته، فإن استوى الجانبان، فينصرف إلى أي جانب شاء، واليمين أولاهما، لما كان النبي ﷺ يحب من التيمن، وإن لم يرد الخروج من المسجد، فليقبل على الناس بوجهه من جانب يمينه.

ثم أسند من طريق مسلم حديث:

- الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: **كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ،** قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "**رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ، أَوْ تَجْمَعُ عِبَادَكَ**"

## بَابٌ فِي مُكْثِهِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ وَذِكْرِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ﷺ

[525] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَّمْنَ قُمْنَ، وَثَبَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ. صحيح.

[رواه البخاري]

[526] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلاةِ، لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَامِ" صحيح.

[رواه مسلم]

[527] عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلاتِهِ، اسْتَغْفَرَ ثَلاثًا، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلالِ وَالإِكْرَامِ" صحيح.

[رواه مسلم]

[528] عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ" صحيح.

[متفق عليه]

[529] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنْ صَلاتِهِ يَقُولُ بِصَوْتِهِ الأَعْلَى: "**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**" صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه الشافعي والمصنف من طريقه.

• وهو عند من مسلم دون قوله: "**بِصَوْتِهِ الأَعْلَى**"، وزاد في آخره: ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ**.[(1)]]



(1) "**يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ**": قال ابن رجب (فتح الباري): معناه: يرفع صوته، ومنه: "الإهلال" في الحج، وهو رفع الصوت بالتلبية، و"استهلال" الصبي إذا ولد.

وقد دل الحديث على أن رفع الذكر بعد الصلاة المفروضة مستحب، وإليه ذهب طائفة من السلف، ويؤيد هذا حديث؛

• ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ**، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ.

• وفي رواية: قَالَ: **كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ**. متفق عليه.

## [بَابٌ فِي جُلُوسِهِ ﷺ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصُّبْحِ]

[530] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ، لَمْ يَبْرَحْ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْنَاءَ.**

[رواه مسلم.

- وفي رواية أبي داود: **تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْنَاءَ.**
- وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **"مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلاهُ، صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلائِكَةُ، وَصَلاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَمَنْ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلائِكَةُ، وَصَلاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ"**

**حديث حسن**، رواه أحمد وقال ابن رجب: اسناده حسن.

- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ، تَامَّةٍ، تَامَّةٍ"**

**حديث حسن**، رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب.

- وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"لَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَقْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ أَرْبَعَةً"**

**حديث حسن**، رواه أبو داود وقال العراقي: إسناده حسن.]



## بَابٌ فِي بَيَانِ فِعْلِهِ ﷺ مِنَ السُّنَنِ وَالرَّوَاتِبِ

[531] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ التَّطَوُّعِ، فَقَالَتْ: **كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا فِي بَيْتِي، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِهِمُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوِتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا جَالِسًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ**

---

**مُحَافَظَتُهُ ﷺ عَلَى السُّنَنِ الرَّوَاتِبِ:** كان النبي ﷺ يحافظ على السنن الرواتب، ولم يكن يدعُها في الحضر أبدا، ولما فاتته الركعتان بعد الظهر، قضاهما بعد العصر، وداوم عليهما، لأنه ﷺ كان إذا عمل عملا أثبته، وقضاء السنن الرواتب في أوقات النهي عام له ولأمته، وأما المداومة على تلك الركعتين في وقت النهي، فمختص به ﷺ. (زاد المعاد)

**اسْتِحْبَابُهُ ﷺ صَلَاةَ النَّافِلَةِ فِي البَيْتِ:**

قول عائشة رضي الله عنها: "**يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي**"، دليل على استحباب صلاة النوافل في البيوت، وقد حث ﷺ على ذلك، ورغّب فيه؛

- فَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا المَكْتُوبَةَ**" متفق عليه.
- وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا**" رواه مسلم.

- قال النووي (شرح مسلم): إنما حث على النافلة في البيت لكونه أخفى وأبعد من الرياء وأصون من المحبطات وليتبرك البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وينفر منه الشيطان.

قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الفَجْرِ. صحيح.

[رواه مسلم]

[532] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ[1]، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَفِي بَيْتِهِ. وَحَدَّثَتْنِي أُخْتِي حَفْصَةُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا. صحيح.

[متفق عليه، وفي رواية للبخاري: حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ...]

---

(1) رَاتِبَةُ الظُّهْرِ القَبْلِيَّةُ: ذكر ابن عمر رضي الله عنهما أنها ركعتان، وأن مجموع الرواتب عشر ركعات، وفي حديث عائشة رضي الله عنها السابق أنها أربع، وأن المجموع ثنتي عشرة ركعة، وهذا موافق لحديث؛

- أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ؛ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، صَلَاةِ الْغَدَاةِ"

**حديث صحيح**، رواه الترمذي وصححه، وأصله في مسلم دون تقييد هذه الركعات.

- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا.

**حديث حسن**، رواه الترمذي وحسنه.

وقد اختلف العلماء في التوفيق بين هذه الأحاديث، وأقوى ما قيل في ذلك قولان؛

- **الأول**: أنه ﷺ كان إذا صلى في بيته صلى أربعا، وإذا صلى في المسجد صلى، قال ابن القيم: وهذا أظهر.

- **الثاني**: أنه ﷺ كان تارة يصلي ثنتين، وتارة يصلي أربعا. قال الحافظ: وهو الأولى.

[533] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ **حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ؛ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهُ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِرَكْعَتَيِ الْغَدَاةِ، وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.**

[حديث صحيح، رواه إسحاق والترمذي في الشمائل.]

[534] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ صَلاةِ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.** صحيح.

[متفق عليه.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا**" رواه مسلم.] (1)

---

(1) **رَاتِبَةُ الْجُمُعَةِ**: ليس للجمعة راتبة قبلها، لكن دلت السنة أنه يستحب الصلاة قبلها من غير تقييد بعدد إلى أن يخرج الإمام؛

- فَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ، إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى**" رواه البخاري.

وأما بعدها، فاختلف فيها؛ **فقيل**: هي ركعتان، **وقيل**: أربع ركعات ، **وقيل**: ست ركعات عملا بالحديثين معا، **وقيل**: إن صلى في المسجد صلى أربعا، وإن صلى في بيته صلى ركعتين، نقله عنه ابن القيم عن شيخ الإسلام، وقال: على هذا تدل الأحاديث.

[535] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُدًا مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ**. صحيح.

[متفق عليه.

- عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي شَأْنِ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ: "**لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا**" رواه مسلم.
- وفي رواية له: قَالَ: "**رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**"][1]

[536] عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ**. صحيح.

[متفق عليه واللفظ لمسلم.

- وَعَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو﵁ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَصَلَاةُ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ؟!**" فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ، قَالَ: **فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**.

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة.

---

(1) رَاتِبَةُ الْفَجْرِ: كان ﷺ يتعاهد ويحافظ على سنة الفجر أشد من جميع النوافل، ولذلك لم يكن يدعها هي والوتر سفرا وحضرا، وكان في السفر يواظب على سنة الفجر والوتر أشد من جميع النوافل، ولم ينقل عنه في السفر أنه ﷺ صلى سنة راتبة غيرهما، وقد اختلف الفقهاء: أي الصلاتين آكد سنة الفجر أو الوتر؟ وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: سنة الفجر تجري مجرى بداية العمل، والوتر خاتمته، ولذلك كان النبي ﷺ يصلي سنة الفجر والوتر بسورتي الإخلاص، وهما الجامعتان لتوحيد العلم والعمل، وتوحيد المعرفة والإرادة، وتوحيد الاعتقاد والقصد. انتهى. (زاج المعاد)

• وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِمَا بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ**"

**حديث صحيح**، رواه الترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.]

[537] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الصُّبْحِ**، حَتَّى إِنِّي لأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأُمِّ الْكِتَابِ. صحيح.

[متفق عليه]

[538] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ**، بـ: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، وَ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

[**حديث حسن**، رواه الترمذي وابن ماجه، وسنده فيه ضعف، لكن يشهد له حديث؛

• ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **رَمَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِشْرِينَ مَرَّةً، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ**، ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ وَ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والنسائي واللفظ له وصححه ابن حبان.]

[539] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ**:﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة:136]، **وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ**: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران:64]. صحيح.

[رواه مسلم]

[540] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلاَّ اضْطَجَعَ. صحيح.

[متفق عليه.

- ولأحمد بسند صحيح عنها رضي الله عنها: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذَا أَصْبَحَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤْذِنَهُ بِالصَّلَاةِ.
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ"

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان، وأنكره ابن تيمية وقال: وإنما الصحيح عنه الفعل والأمر به غلط.] (1)



(1) اضْطِجَاعُهُ ﷺ بَعْدَ سُنَّةِ الْفَجْرِ: كان النبي ﷺ يضطجع بعد رمعتي الفجر، لكن العلماء اختلفوا هل كان ﷺ يفعله تسننا أو لأجل الراحة من قيام الليل، "فأوجبه جماعة من أهل الظاهر، وأبطلوا الصلاة بتركه كابن حزم، وكرهه جماعة من الفقهاء، وسموه بدعة، وتوسط فيه مالك وغيره، فلم يروا به بأسا لمن فعله راحة، وكرهوه لمن فعله استنانا، واستحبه طائفة على الإطلاق، سواء استراح به أم لا" (زاد المعاد)

والأقرب -والله أعلم- أنه مستحب؛ لأمره ﷺ به، وفعله له، لكن ينبغي تقييد استحبابه بكونه يُفعل في البيت دون المسجد؛ لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ أنه فعلها فيه، "وهذا محكي عن ابن عمر رضي الله عنه، وصح عنه أنه كان يَحْصِب -أي يرمي بالحصى- من يفعله في المسجد" (فتح الباري)

## بَابٌ فِي صِفَةِ تَطَوُّعِهِ بِالنَّهَارِ ﷺ

[541] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: **لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ**. صحيح. (1)

[رواه مسلم]

[542] عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: **نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ** عز وجل.

[رواه مسلم]

---

(1) صَلَاةُ الضُّحَى: صلاة الضحى سنة مؤكدة، ثبت عن النبي ﷺ أنه فعلها، وحثّ على المحافظة عليها، وقال ﷺ: "**لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ، وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ**" [رواه ابن خزيمة والحاكم]، وأقلها ركعتان، ولا حدّ لأكثرها.

فَضْلُ صَلَاةِ الضُّحَى:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: **أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ**. متفق عليه.
- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى**" رواه مسلم.
- عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**فِي الْإِنْسَانِ سِتُّونَ وَثَلَاثُ مِائَةِ مَفْصِلٍ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهَا صَدَقَةً**" قَالُوا: فَمَنِ الَّذِي يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "**النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا، أَوِ الشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَرَكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئُ عَنْكَ**" **حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

[543] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدَعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ**. صحيح.(1)

[متفق عليه]

[544] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ**.

[**حديث حسن**، رواه الترمذي في الشمائل والطبراني في الأوسط، وفي سنده ضعف، ويشهد له حديث؛

- جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **كُنْتُ أَعْرِضُ بَعِيرًا لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَبْصَرْتُهُ يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى سِتًّا**.

رواه البخاري في التاريخ الكبير والطبراني في الأوسط، وقال العراقي في تخريج الإحياء: رجاله ثقات.]

[545] عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى، غَيْرَ أُمِّ هَانِئٍ رضي الله عنها، فَإِنَّهَا قَالَتْ: **إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَاغْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، فَلَمْ أَرَ صَلاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ**. صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) هذا الحديث فيه التنبيه على وجه الجمع بين حديثي عائشة رضي الله عنها السابقَين، في نفي وإثبات صلاته ﷺ للضحى، وذلك أنه ﷺ كان يصليها أحيانا، ويتركها أحيانا؛ خشية أن تفرض على الأمة، ويكون إخبار عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه كان يصلي أربعا ويزيد ما شاء الله قد علمته بإخباره ﷺ عن نفسه، أو بإخبار غيره لها أنه صلاها. (أفاده النووي)

[546] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضُحًى، دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ**. صحيح.

[متفق عليه]

[547] عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا ﷺ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لا تُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَقُلْنَا: مَنْ أَطَاقَ ذَاكَ مِنَّا، فَقَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ،[1] وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا[2]، وَصَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ،**

---

(1) "**إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ**": أي: إذا كان ارتفاع الشمس من جهة المشرق كارتفاعها من جهة المغرب وقت صلاة العصر، والمراد: وقت الضحى الذي تزول فيه كراهة الصلاة، وقد جاء بيانه في رواية للنسائي في الكبرى:

- "**إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَطْلِعِهَا قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ كَقَدْرِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ مَغْرِبِهَا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ**"

"**صَلَّى رَكْعَتَيْنِ**": هي من صلاة الضحى، وسماها بعضهم "**صلاة الإشراق**". (ذخيرة العقبى)

(2) "**إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ**": أي: آخر وقت الضحى قبل الزوال بمقدار ارتفاع الشمس من جهة المغرب وقت صلاة الظهر، وفي رواية للنسائي في الكبرى:

- "**ثُمَّ أَمْهَلَ حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الضُّحَى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ**"

"**صَلَّى أَرْبَعًا**": وتسمى هذه الصلاة "صلاة الأوابين" كما في حديث:

- زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلاَةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**صَلاَةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ**" رواه مسلم.

**وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا،[1] يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَالنَّبِيِّينَ، وَالْمُرْسَلِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه.

- وفي رواية للنسائي: قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حِينَ تَزِيغُ الشَّمْسُ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِ.** [2]

وهذا الحديث مختلف فيه، فقد نقل الترمذي عن ابن المبارك أنه ضعفه، ونقل ابن القيم شيخ الإسلام أنه ينكره ويقول: إنه موضوع. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال إسحاق: هذا أحسن شيء روي في تطوع النبي ﷺ في النهار.]

---

(1) "**وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا**": هذه الأربع ليست من الرواتب، ولكنها مستحبة؛ لأن الرسول ﷺ فعلها، وندب إليها، وذكر فضلها، كما في حديث؛

- ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا**"

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

(2) "**يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ...**": اختلف في الأربع قبل الظهر والأربع قبل العصر؛

- **فقيل: تكون مثنى مثنى يفصل بين كل ركعتين بسلام**، وهو مذهب الجمهور، لحديث؛

- ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان، وأصله في الصحيحين دون قوله: "**وَالنَّهَارِ**"، وهي لفظة مختلف فيها.

- **وقيل: تكون متصلة بتشهدين وتسليمة واحدة**، نقله الترمذي عن إسحاق، وقال: ومعنى "**يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ**" يعني: بالتشهد، وسمي تسليما لما فيه من قول: "**السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ**"، وقال ﷺ: "**فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ**"

وهذا هو الظاهر، ويؤيده الرواية الثانية "**يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِ**"، بحمل ذلك التسليم على تسليم الخروج من الصلاة. (حاشية السندي على سنن النسائي)

[548] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ**(1)، وَقَالَ: "**إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وحسنه]

[549] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُدْمِنُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ**، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُدْمِنُ هَذِهِ الأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَقَالَ ﷺ: "**إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَلا تُرْتَجُ حَتَّى تُصَلَّى الظُّهْرُ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ**"، قُلْتُ أَفِي كُلِّهِنَّ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: "**نَعَمْ**"، قُلْتُ هَلْ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ فَاصِلٌ؟ قَالَ: "**لَا**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل، وفي سنده ضعف، لكنه ينجبر بشواهده، وهو عند أبي داود وابن ماجه مختصرا؛

- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ، تُفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ**" لفظ أبي داود.]

(1) "**يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ**": هذه الركعات الأربع تقدم ذكرها أيضا في حديث علي ﷺ السابق، وقد اختُلف فيها؛ هل هي راتبة الظهر نفسها، أو هي صلاة أخرى غير الراتبة، والأقرب -والله أعلم- أنها ليست راتبة الظهر، بل (هي وِرْد مستقل، سببه انتصاف النهار وزوال الشمس، وسر هذا -والله أعلم- أن انتصاف النهار مقابل لانتصاف الليل، وأبواب السماء تفتح بعد زوال الشمس، ويحصل النزول الإلهي بعد انتصاف الليل، فهما وقتا قرب ورحمة، هذا تفتح فيه أبواب السماء، وهذا ينزل فيه الرب تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا). (زاد المعاد)

## [بَابٌ فِي قِيَامِهِ ﷺ بِاللَّيْلِ وَقَصْدِهِ فِيهِ]

[550] عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: **صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَتَكَلَّفُ هَذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: "أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا"** صحيح.

[متفق عليه]

[551] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ، وَمَا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلَّا رَأَيْنَاهُ**[2]،

---

**بَابٌ فِي قِيَامِهِ ﷺ اللَّيْلَ:** كان النبي ﷺ يواظب على قيام الليل، ولا يدعه حضرا سفرا، امتثالا لأمر ربه جل وعلا، إذ قال له: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء:70].

**فَضْلُ قِيَامِ اللَّيْلِ:**

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ"** رواه مسلم.
- عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ القَانِتِينَ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ المُقَنْطِرِينَ"** حديث حسن، رواه أبو داود وصححه ابن حبان.

**قَصْدُهُ ﷺ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ:** كان النبي ﷺ أخشى الناس وأتقاهم، وكان مجتهدا في الطاعة، لكنه لم يكن يستغرق وقته كله فيها، وينقطع عما أباحه له من الدنيا، من النساء والطعام والنوم، بل كان يأخذ نصيبه من الطاعة، ويعطي بدنه حقه من الراحه، وأهلَه حظهم من الأنس والرعاية، وكان ﷺ ينهى مجاوزة سنته في هذا، ويقول: **"وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"** [متفق عليه]

وَقَالَ: **كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ مِنْهُ شَيْئًا.** صحيح.

[متفق عليه]

[552] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي، فَأَوْتَرْتُ.** صحيح.

[متفق عليه.

- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ.** متفق عليه.
- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ يَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الآخِرَةِ"** رواه البخاري.
- عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ رضي الله عنها لَيْلَةً، فَقَالَ: "أَلَا تُصَلِّيَانِ"** متفق عليه.][1]

---

(1) **إِيقَاظُهُ ﷺ أَهْلَهُ لِلْوِتْرِ:** كان ﷺ يحرص على إيقاظ أهله وذويه لصلاة الليل، لما يُرجى من خيرها وبركتها، خصوصا في الليالي الفاضلة، كالتي تُرجى فيها ليلة القدر، وهو في ذلك يمتثل أمر الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه:132]؛

- فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"مَنِ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَصَلَّيَا رَكْعَتَيْنِ جَمِيعًا، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ"**

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن خزيمة وحبان والحاكم.

[553] عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ ﵂ عَنْ وِتْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: **مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ؛ أَوَّلِهِ، وَأَوْسَطِهِ، وَآخِرِهِ، فَانْتَهَى وِتْرُهُ حِينَ مَاتَ فِي السَّحَرِ.** صحيح.

[رواه مسلم.

- وَعَنْ مَسْرُوقٍ أَيْضًا قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂؛ أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: **الدَّائِمُ**، قُلْتُ: فَأَيَّ حِينٍ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: **كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ**.][1]

---

**وَقْتُ قِيَامِهِ وَوِتْرِهِ ﷺ**: كان النبي ﷺ يقوم ويوتر أحيانا أول الليل، وأحيانا وسطه، وأحيانا آخره، ثم غلب على أمره ﷺ آخر حياته أن ينام أول الليل ويقوم آخره، ويوتر في السحر، لفضل الوقت وشرفه بالنزول الإلهي، كما في الحديث؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ**" متفق عليه.

لكنه أرشد ﷺ من خشي ألا يقوم آخر الليل، أولم يكن عنده من يوقظه، أن يوتر أول الليل؛

- عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ، ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ وَثِقَ بِقِيَامٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ**" رواه مسلم.

(1) "**الصَّارِخَ**": الديك، وسمي بذلك لكثرة صياحه، وقد فطره الله تعالى على الصياح آخر الليل ليوقظ الناس إلى الصلاة، وأمرالنبي ﷺ بالدعاء عند سماعه، ونهى عن سبه؛

- فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا**" متفق عليه.
- وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ**" **حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان.

[554] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ [عَمْرِو بنِ عَبْدِاللَّهِ السَّبِيْعِيِّ] قَالَ: أَتَيْتُ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ، فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي كَمَا حَدَّثَتْكَ بِهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ [يَعْنِي عَائِشَةَ رضي الله عنها] عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [فَقَالَ:] قَالَتْ: **كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ، فَرُبَّمَا كَانَتْ لَهُ الْحَاجَةُ إِلَى أَهْلِهِ، ثُمَّ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ نِدَاءِ الأَوَّلِ**، قَالَتْ: **وَثَبَ**، وَمَا قَالَتْ: قَامَ، **فَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ**، وَمَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ، -وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ- **وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُبًا تَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ**. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والطحاوي، وهو عند مسلم دون قوله: "**قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً**".

- ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه مختصرا بلفظ: قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً**"

وقد اختلف الحفاظ في هذه اللفظة، لمخالفتها ما ثبت عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ**. رواه مسلم.

- **فمنهم من طعن فيها**؛ ورأى أن أبا إسحاق أخطأ فيها أو دلّسها، قال مسلم (التمييز): هذه الرواية عن أبي اسحاق خاطئة، وذلك أن النخعي وعبدالرحمن بن الأسود جاءا بخلافه.

- **ومنهم من صححها**؛ قال الدارقطني (العلل): قال بعض أهل العلم: يشبه أن يكون الخبران صحيحين. وقال البيهقي: حديث أبي إسحاق السبيعي صحيح من جهة الرواية، وذلك أنه بيّن سماعه من الأسود، والمدلس إذا بين سماعه وكان ثقة فلا وجه لرده. ثم نقل عن شيخه الحاكم أنه صححه.

وهذا هو الأقرب، والحديث صحيح إن شاء الله، والجمع بين الروايتين ممكن، بحمل قولها: "**لَا يَمَسُّ مَاءً**" على الغسل، وهذا لا ينفي أنه توضأ، أو بحمل وضوئه ﷺ وأمره به على الاستحباب، وحمل تركه له على بيان الجواز.]

[555] عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: **سَبْعٌ، وَتِسْعٌ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ، سِوَى رَكْعَتَيِ الفَجْرِ**. صحيح.

[رواه البخاري.

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ**" متفق عليه.
- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ؟ قَالَتْ: **كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ، وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ، وَثَمَانٍ وَثَلَاثٍ، وَعَشْرٍ وَثَلَاثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ، وَلَا بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ**.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وصححه النووي.

- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

- عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً، وَكَانُوا **يَقْرَءُونَ** بِالْمِئِينَ.

**موقوف صحيح الإسناد**، رواه البيهقي وقال النووي: إسناده صحيح.][1]

---

(1) **عَدَدُ رَكَعَاتِهِ ﷺ بِاللَّيْلِ**: "لا خلاف أنه ليس في قيام الليل حدّ لا يزاد عليه ولا ينقص منه، وأن صلاة الليل من الفضائل والرغائب التي كلما زيد فيها زيد في الأجر والفضل، وإنما الخلاف في فعل النبي ﷺ، وما اختاره لنفسه".

وقد جاء عنه ﷺ القيام أنواع مختلفة من الهيآت وأعداد الركعات؛ "فأكثر ما ورد عنه ﷺ خمس عشرة ركعة، وأقله سبع، وذلك لما كان يتفق من اتساع الوقت له أو ضيقه، إما بتطويل قراءته في بعضها، أو طول نومه أو لعذر من مرض أو كِبَر سن" (إكمال المعلم).

[556] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِلتَّهَجُّدِ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه ابن أبي شيبة وأبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم، وصححه المصنف، وهو عند مسلم من قول النبي ﷺ، ولفظه:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ**"][(1)]

[557] عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لَأَرْمُقَنَّ صَلاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ، أَوْ فُسْطَاطَهُ، **فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، [ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا]، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَذَلِكَ ثَلاثَ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.** صحيح.

[رواه مالك، ورواه من طريقه مسلم والمصنف.

**تنبيه:** سقطت من رواية المصنف هنا، وفي شرح السنة، وكذا في مصابيح السنة، جملةٌ واحدة من قوله: "**ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا**"، فكان مجموع ما ذكره إحدى عشرة ركعة، وهو سقط ظاهر استدركناه من رواية مالك.][(2)]

---

(1) **صِفَةُ قِيَامِهِ ﷺ بِاللَّيْلِ:** كان ﷺ إذا استيقظ من الليل بدأ بالسواك، ثم يذكر الله تعالى عند استيقاظه، ثم يتطهر، ثم يصلي ركعتين خفيفتين، وكان ﷺ يقطع ورده -يعني بالنوم- تارة، ويصله تارة، وهو الأكثر، وكان قيامه ﷺ بالليل ووتره أنواعا. (زاد المعاد)

(2) **النَّوْعُ الأَوَّلُ:** يصلي ﷺ ثلاث عشرة ركعة؛ يسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بواحدة.

[558] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، فَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لهما: فَتَتَامَّتْ صَلاَتُهُ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ.
- وفي رواية لمسلم: فَتَكَامَلَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.]

[559] عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَآهُ اسْتَيْقَظَ، فَتَسَوَّكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران:190]، حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، سِتَّ رَكَعَاتٍ[1]، كُلُّ

(1) "صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ... ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، سِتَّ رَكَعَاتٍ": فيكون المجموع ثمان ركعات.

**ذَلِكَ يَسْتَاكُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَقْرَأُ هَؤُلاءِ الآيَاتِ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلاثِ رَكَعَاتٍ**[1]، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ وَهُوَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا**" صحيح.

[رواه مسلم.

**قلت**: الأقرب-والله أعلم، إن لم نقل بتعدد مبيت ابن عباس ﷺ عند خالته- أن النبي ﷺ صلى تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة، يسلم من كل ركعتين، ثم أوتر بواحدة، كما جاء مصرحا به في عدة روايات، وأن ما خالف ذلك فإنه يكون ضعيفا أو مُتأوَّلا، كما هو الحال هنا؛

فهذه الرواية قد وقع فيها اختلاف واضطراب في سندها ومتنها، وهي مما انتقده الدارقطني على مسلم، وقال: وفيه على حبيب سبعة أقاويل. وقال الحافظ: زاد على الرواة تكرار الوضوء وما معه-يعني من السواك والقراءة والنوم- ونقص عنهم ركعتين أو أربعا، ولم يذكر ركعتي الفجر، وأظن ذلك من حبيب بن أبي ثابت، فإن فيه مقالا، وقد اختلف عليه في إسناده ومتنه.

وقال عياض (إكمال المعلم): ويحتمل أنه لم يَعُدّ الركعتين الأوليين [الخفيفتين]، فيكون العدد بهما ثلاث عشرة، وعليه يحمل الحديث أنه صلى ركعتين أطالهما، ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات، فيكون العدد ثماني ركعات، ثم الوتر ثلاث، فهذه إحدى عشرة، ثم تُعد ركعتي الاستفتاح الخفيفتين فيتم العدد ثلاث عشرة، وتتفق الأحاديث ولا تختلف -إن شاء الله-.]

(1) "**ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلاثِ رَكَعَاتٍ**": كانت -والله أعلم- مفصولة كما تقدم في الرواية السالفة، وجمع بينها في العدد لأنه لم يفصل بين الركعتين الأخيرتين والوتر بنوم -والله أعلم-.

[560] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، خَمْسٌ يُوتِرُ بِهِنَّ، لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ. صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية البخاري: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّى بِاللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ يُصَلِّى إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.
- وفي رواية: عَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَتْ صَلاَةُ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلاَّ فِي آخِرِهِنَّ، فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح. ][1]

[561] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ[2]، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ عَنْ صَلاةِ الْفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلإِقَامَةِ، فَيَخْرُجَ. صحيح.

[متفق عليه] [3]

---

(1) النَّوْعُ الثَّانِي: يصلي ﷺ ثلاث عشرة ركعة؛ ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بخمس ركعات متواليات لا يفصل بينهن.

(2) وعند البخاري: "يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ"

(3) النَّوْعُ الثَّالِثُ: يصلي ﷺ إحدى عشرة ركعة؛ يسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بواحدة.

[562] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ ﵂؛ كَيْفَ كَانَتْ صَلاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: **مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا**[1] **فَلَا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلا تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاثًا**[2]، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: "**يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي**" صحيح.

[متفق عليه] [3]

---

(1) قولها: "**يُصَلِّي أَرْبَعًا**": يعني بسلامين، لحديث ابْنِ عُمَرَ ﵄، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى**" متفق عليه.

(2) "**ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاثًا**": تعني -والله أعلم- أنها بتسليم واحد، كما في الحديث الآخر؛

- عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ.**

**حديث حسن**، رواه الحاكم بسند لا بأس به، ويؤيده حديث؛

- عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ**: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، **وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِـ**: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، **وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ**: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، **وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، وَيَقُولُ** -يَعْنِي بَعْدَ التَّسْلِيمِ-: "**سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ**"، **ثَلَاثًا.**

**حديث حسن**، رواه النسائي بسند لا بأس به.

لكن من غير قعود بعد الركعتين، للنهي عن مشابهة الوتر لصلاة المغرب، كما في حديث؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**لَا تُوتِرُوا بِثَلَاثٍ، أَوْتِرُوا بِخَمْسٍ، أَوْ بِسَبْعٍ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ**"

**حديث صحيح**، رواه الدارقطني وصححه ابن حبان والحاكم.

(3) **النَّوْعُ الرَّابِعُ**: يصلي إحدى عشرة ركعة؛ ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بثلاث متواليات لا يفصل بينهن.

[563] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: **كَانَ يُصَلِّي ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَإِذَا سَلَّمَ كَبَّرَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَالِسًا، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ أَذَانِ الْفَجْرِ وَالإِقَامَةِ.** صحيح.

[حديث صحيح، رواه ابن خزيمة وأبو عوانة في مستخرجه على مسلم.

- وهو عند مسلم بنحوه إلا أنه قال: "ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ"][1]

[564] عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: **فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ**، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: **كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ، وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللَّهَ، وَيَحْمَدُهُ، وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ، فَيَذْكُرُ اللَّهَ، وَيَحْمَدُهُ، وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةٍ**[2]، يَا بُنَيَّ، **فَلَمَّا أَسَنَّ وَأَخَذَ اللَّحْمَ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ فِي**

(1) **النَّوْعُ الخَامِسُ**: يصلي ﷺ إحدى عشرة ركعة؛ ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين، ثم يوتر بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع.

(2) **النَّوْعُ السَّادِسُ**: يصلي ﷺ إحدى عشرة ركعة؛ يسرد ثمان ركعات لا يجلس إلا في الثامنة، ثم يجلس يذكر الله تعالى، ثم ينهض فيصلي التاسعة، ثم يسلم، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد.

**الأَوَّلِ، فَتِلْكَ تِسْعٌ[1]، يَا بُنَيَّ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[2]، وَلا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلِهِ، وَلَا صَلَّى لَيْلَهُ إِلَى الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ.** صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) **النَّوْعُ السَّابِعُ**: يصلي ﷺ تسع ركعات؛ يسرد ست ركعات لا يجلس إلا في السادسة، ثم يجلس يذكر الله تعالى، ثم ينهض فيصلي السابعة، ثم يسلم، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد.

(2) **فِعْلُهُ ﷺ إِذَا فَاتَهُ وِرْدُهُ مِنَ اللَّيْلِ**: كان النبي ﷺ حريصا على المداومة على العمل والمحافظة عليه، وأرشد إلى أن يتخذ المسلم لنفسه وِرْدا يغلب على ظنه المداومة عليه، ويُكره له بعد ذلك تركه إلا من عذر، فإذا تركه استحب له قضاؤه؛

- فَعَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ**" متفق عليه.
- وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا عَبْدَاللَّهِ، لاَ تَكُنْ مِثْلَ فُلاَنٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ**" متفق عليه.
- وَعَنْ عُمَرَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَصَلاَةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ**" رواه مسلم.

**قَضَاءُ الوِتْرِ:**

- عَنْ أَبِي نَهِيكٍ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ؛ أَنْ لَا وِتْرَ لِمَنْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، فَانْطَلَقَ رِجَالٌ إِلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرُوهَا، فَقَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ فَيُوتِرُ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد وحسنه الهيثمي.

وفي قضائه خلاف، والأقرب أنه يُقضى ما لم يُصلّ الصبح، قال ابن عبد البر: روي هذا القول عن ابن مسعود وابن عباس وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء وحذيفة وعائشة ﵃، وبه قال مالك والشافعي وأحمد، وهو الصواب عندي؛ لأني لا أعلم لهؤلاء الصحابة مخالفا من الصحابة.

## بَابٌ فِي قِرَاءَتِهِ [وَذِكْرِهِ] ﷺ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ

[565] عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَاسْتَاكَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقَرَةَ، فَلَا يَمُرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَمَكَثَ رَاكِعًا قَدْرَ قِيَامِهِ، وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: "سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ"، ثُمَّ سَجَدَ بَعْدَ رُكُوعِهِ، وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ: "سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ" ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ سُورَةً سُورَةً، يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ.

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي.]

[566] عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذات لَيْلَةً، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ"، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى"، فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ. صحيح.

[رواه مسلم]

[567] عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَامَ فِي صَلاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ، قَالَ: "**اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ**"، **ثُمَّ قَرَأَ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ"، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَانَ قِيَامُهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، يَقُولُ: "لِرَبِّيَ الْحَمْدُ"، ثُمَّ سَجَدَ، فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَقُولُ: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى"، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَانَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ، يَقُولُ: "رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي" حَتَّى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، قَرَأَ فِيهِنَّ الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءَ، وَالْمَائِدَةَ، وَالأَنْعَامَ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو القاسم البغوي في الجعديات والمصنف من طريقه.

• ورواه الطيالسي وأحمد وأبو داود والترمذي في الشمائل بلفظ: "**قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ أَوِ الْأَنْعَامَ**، شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ فِي الْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ.

**وسنده فيه راو مبهم، لكن** قال الطيالسي: شعبة يرى أنه صلة بن زفر.]

[568] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً.**

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في السنن والشمائل بسند صحيح]

[569] وَرُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ، وَقَالَ: الآيَةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة:118]، الآيَةَ.

[**حديث حسن**، أورده المصنف معلقا ممرضا، وقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه الحاكم؛

• عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قال: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ يُرَدِّدُهَا، وَالْآيَةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة:118].]

[570] عَنْ أَبِي وَائِلٍ [شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ] قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ فَقَالَ لَهُ: قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: أَهَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ؟ **لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.**

**وَقَالَ عَلْقَمَةُ: عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمُفَصَّلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، آخِرُهُنَّ مِنَ الْحَوَامِيمِ: ﴿حمٓ﴾ الدُّخَانُ، ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾.**

[متفق عليه.

- وقد جاء بيان هذه النظائر في رواية أبي داود؛ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: أَهَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ، وَنَثْرًا كَنَثْرِ الدَّقَلِ، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ النَّظَائِرَ، السُّورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ: (الرَّحْمَنَ وَالنَّجْمَ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(اقْتَرَبَتْ وَالْحَاقَّةَ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(الطُّورَ وَالذَّارِيَاتِ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(إِذَا وَقَعَتْ وَنُونَ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(سَأَلَ سَائِلٌ وَالنَّازِعَاتِ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ وَعَبَسَ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(الْمُدَّثِّرَ وَالْمُزَّمِّلَ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(هَلْ أَتَى وَلَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ وَالْمُرْسَلَاتِ) فِي رَكْعَةٍ، وَ(الدُّخَانَ وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ) فِي رَكْعَةٍ.
قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا تَأْلِيفُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ.]

[571] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُبَّمَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي في الشمائل.

- ولفظه عند أحمد: **كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ قَدْرَ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحُجْرَةِ، وَهُوَ فِي الْبَيْتِ.**]

[572] عَنْ أُمِّ هَانِئٍ رضي الله عنها قَالَتْ: **كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ، وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي.** (1)

[**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والترمذي في الشمائل]

[573] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: **كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا أَسَرَّ بِالْقِرَاءَةِ، وَرُبَّمَا جَهَرَ**، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح غريب.]

[574] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يُوتِرُ بَعْدَهُمَا بِـ**: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، **وَفِي الْوَتْرِ بِـ**: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.]

[575] عَنْ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ] بْنِ أَبْزَى رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ**: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، **وَإِذَا سَلَّمَ يَقُولُ: "سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ"، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي وصححه الحاكم.]

(1) "**عَرِيشِي**": "العَرِيش": و"العَرْش": كل ما يستظل به.

[576] وَيُرْوَى هَذَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[**حديث صحيح**، أورده المصنف معلقا، وقد رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

وزاد النسائي وحده في رواية له القنوت بعد الركوع، ولفظه:

- عَنْ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ بِـ: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَإِذَا فَرَغَ، قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ: "سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ"، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يُطِيلُ فِي آخِرِهِنَّ.**

وهذه الزيادة، وحدها رواها ابن ماجه بسند صحيح، ولفظه:

- عَنْ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ فَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ.**
- عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ: **"اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وصححه الحاكم.]



## [بَابٌ فِي قُعُودِهِ ﷺ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ]

[تقدم حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها وفيه: **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي لَيْلا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلا طَوِيلًا جَالِسًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ.**

[رواه مسلم.

- وفي رواية له: قَالَتْ رضي الله عنها: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا.**
- وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا.**

**حديث صحيح**، رواه النسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.]

[577] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، **أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ، وَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، ثُمَّ رَكَعَ.** صحيح.

[متفق عليه]

[578] عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ **أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ**

---

**بَابٌ فِي قُعُودِهِ ﷺ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ:** كانت صلاته ﷺ بالليل ثلاثة أنواع؛

**أحدها**: وهو أكثرها، صلاته قائما.

**الثاني**: أنه كان يصلي قاعدا ويركع قاعدا.

**الثالث**: أنه كان يقرأ قاعدا، فإذا بقي يسير من قراءته، قام فركع قائما. (زاد المعاد)

**قَاعِدًا، وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُهَا، حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا.** صحيح.

[رواه مسلم]

[579] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.**

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل وصححه ابن خزيمة والحاكم.

- وهو عند مسلم بلفظ: **لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.**
- وفي رواية له أيضا: **لَمَّا بَدَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَقُلَ، كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا.**(1)
- وفي رواية أخرى له: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ؟ قَالَتْ: **نَعَمْ، بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ.**(2)]



(1) "**بَدَّنَ**": الرجلُ "تَبَدِينا" إذا أسنّ، وفي رواية: "بَدُن" بضم الدال وتخفيفها، "يَبْدُنُ، بدانةً" ومعناه: كثر لحمه. قال عياض (إكمال المعلم): ولا ينكر اللفظان فى حقه ﷺ، فقد قالت عائشة: "**وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ**"، وقولها: "**أَسَنَّ وَكَثُرَ لَحْمُهُ**".

(2) "**حَطَمَهُ**": أي: بعد ما كبر، يقال: "حَطَمَ" فلانًا أهلُه، إذا كبر فيهم، كأنه مما تحمل من أثقالهم صيروه شيخا محطوما.

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ فِي السَّهْوِ ﷺ

[580] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ**"، فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: "**أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟**" فَقَالُوا: نَعَمْ، **فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنْ صَلاتِهِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ**. صحيح.

[متفق عليه واللفظ لمسلم.

• وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بِهِمْ فَسَهَا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ سَلَّمَ**.

**حديث حسن**، رواه أبو داود والترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.][1]

---

**بَابٌ فِي فِعْلِهِ فِي السَّهْوِ ﷺ**: كان سهوه ﷺ في الصلاة من تمام نعمة الله على أمته، وإكمال دينهم، ليقتدوا به فيما يشرعه لهم عند السهو، وكان ﷺ ينسى، فيترتب على سهوه أحكام شرعية تجري على سهو أمته إلى يوم القيامة، **وسجود السهو له ثلاثة أسباب**؛ زيادة، ونقص، وشك، وقد حصل منه ﷺ سهو بالزيادة والنقصان، وأما الشك فلم يعرض له، وإنما أمر فيه بالبناء على اليقين، وإسقاط الشك. (زاد المعاد)

وقد اختلف العلماء كثيرا في محل السجود، لكن نقل النووي وغيره اتفاق العلماء على لو سجد قبل السلام أو بعده للزيادة أو النقص أنه يجزئه، وإنما اختلافهم في الأفضل. والأقرب في ذلك أن ما ورد عن النبي ﷺ من أسباب السجود مقيدا بقبل السلام سجد له قبله، وما كان مقيدا ببعد السلام سجد له بعده، وما لم يرد تقييده بأحدهما كان مخَيَّرا بين السجود قبل السلام وبعده، من غير فرق بين الزيادة والنقص. أفاده الشوكاني (نيل الأوطار)

[581] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ] ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: "وَمَا ذَاكَ؟" قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ**. صحيح.

[متفق عليه]

[582] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنِ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، فَلَمْ يَجْلِسْ فِيهِمَا، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ**. صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية في الصحيحين: فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَكَبَّرَ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ، مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ.
- وللنسائي بسند صحيح، عَنْهُ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَسَبَّحُوا فَمَضَى، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ.]

الشك في الصلاة:

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ**" رواه مسلم.
- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "**إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ**" متفق عليه واللفظ للبخاري.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ قِرَاءَتِهِ ﷺ

[583] عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ ﷺ؛ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: **كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، **يَمُدُّ:** ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾، **وَيَمُدُّ بِـ:** ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾، **وَيَمُدُّ بِـ:** ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾. صحيح.

[رواه البخاري]

[584] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ، يَقُولُ:** ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، **ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ:** ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، **ثُمَّ يَقِفُ، وَكَانَ يَقْرَأُ:** ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾.

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود والترمذي في السنن والشمائل وصححه الحاكم]

[585] عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، **أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً، حَرْفًا حَرْفًا.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي في السنن والشمائل والنسائي وصححه الحاكم]

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ قِرَاءَتِهِ ﷺ:** كان له ﷺ حزب يقرؤه، ولا يخل به، وكانت قراءته ترتيلا، لا هذًّا، ولا عجلة، بل قراءة مفسرة حرفا حرفا، وكان يقطع قراءته آية آية، وكان يمد عند حروف المد، وكان يحب أن يسمع القرآن من غيره، ويخشع لسماع القرآن حتى تذرف عيناه، وكان يقرأ القرآن قائما، وقاعدا، ومضطجعا، ومتوضئا، ومحدثا، ولم يكن يمنعه من قراءته إلا الجنابة. (زاد المعاد)

[586] عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِيَاسٍ [واسمه: مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ] قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ أَوْ جَمَلِهِ وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قِرَاءَةً لَيِّنَةً، يَقْرَأُ وَهُوَ يُرَجِّعُ**. صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية للبخاري: ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغَفَّلٍ، وَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَّعْتُ كَمَا رَجَّعَ ابْنُ مُغَفَّلٍ يَحْكِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِيعُهُ؟ قَالَ: آ آ آ، **ثَلاَثَ مَرَّاتٍ**.
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، يَجْهَرُ بِهِ**" متفق عليه.
- عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن إلا الترمذي وصححه ابن خزيمة وابن حبان

- وزاد الحاكم في رواية: "**فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا**"] (1)

---

(1) "**ترجيع الصوت**": ترديده في الحَلْق، وقد فسره في الحديث بقوله: "آ آ آ"، والأشبه بالسياق أنه إشباع المد في موضعه. (فتح الباري)، وهذا الترجيع كان اختيارا منه ﷺ، وليس اضطرارا لهز الناقة له، فإنه لو كان كذلك لما كان عبدالله بن مغفل ﷺ يحكيه ويفعله اختيارا ليؤتسى به. (زاد المعاد)

**والتغني بالقرآن**: هو الجهر به، وتحسين الصوت بالقراءة، وتلاوته بخشوع، وتحزين، مع مراعاة قواعد التلاوة، ويقع على وجهين؛

**الأول**: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، فذلك جائز، وإن أعان طبيعتَه بتزيين وتحسين كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: "**لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَسْمَعُ لَحَبَّرْتُهُ لَكَ تَحْبِيرًا**"، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه.

**الثاني**: ما كان لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة والمركبة، على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، فهذه هي التي كرهها السلف، وعابوها، وذموها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على من قرأ بها. (زاد المعاد)

## [بَابٌ فِي مُدَّةِ خَتْمِهِ ﷺ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ]

### [587] [حديث أن النبي ﷺ كان لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث]

[أورده المصنف من حديث عائشة رضي الله عنها بسند ضعيف، وقد صح عنه ﷺ ما يدل على النهي عن قراءته في أقل من ثلاث؛

- فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**اقْرَأْ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ**"، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: "**فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً**"، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: "**فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ**" متفق عليه.
- ولأبي داود بسند صحيح، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: "**اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ**"، قَالَ: إِنَّ بِي قُوَّةً، قَالَ: "**اقْرَأْهُ فِي ثَلَاثٍ**"
- وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

ويقوي هذا المعنى أيضا عملُ الصحابة رضي الله عنهم، بما فهموه من هدي النبي ﷺ، فكان كثير منهم يكره ذلك وينهى عنه؛

- فَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقْرَأَ الْقُرْآنُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ.
- وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ فَهُوَ رَاجِزٌ.

**موقوفان صحيحان**، رواهما أبو عبيد في فضائل القرآن وصححهما ابن كثير.

- قال ابن رجب (لطائف المعارف): إنما ورد النهي عن قراءة القرآن في أقل من ثلاث على المداومة على ذلك، فأما في الأوقات المفضلة، كشهر رمضان، خصوصا الليالي التي يطلب فيها ليلة القدر، أو في الأماكن المفضلة كمكة لمن دخلها من غير أهلها، فيستحب الإكثار فيها من تلاوة القرآن اغتناما للزمان والمكان، وهو قول أحمد وإسحاق وغيرهما من الأئمة، وعليه يدل عمل غيرهم.]

## [بَابٌ فِي مُدَارَسَتِهِ ﷺ القُرْآنَ]

[588] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ يُعْرَضُ**(1) **عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنُ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ.** صحيح.

[رواه البخاري.

- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ **لِأُبَيِّ** بْنِ كَعْبٍ ﷺ: "**إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ**: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [البينة:01]"، قَالَ: وَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ "**نَعَمْ**"، قَالَ: فَبَكَى. متفق عليه.] (2)

---

(1) "**يُعْرَضُ**": بضم أوله على البناء للمجهول، وفي بعضها بفتح أوله: "**يَعْرِضُ**"، بحذف الفاعل، وهو جبريل عليه السلام، كما أخرجه الإسماعيلي، ولفظه:

- "**كَانَ جِبْرِيلُ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ**"

ففيه أن جبريل عليه السلام هو من كان يَعْرِض على النبي ﷺ، وفي حديث ابن عباس أن النبي ﷺ هو الذي كان يَعْرِض على جبريل عليه السلام؛

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ، لأَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ، مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.** متفق عليه.
- وفي رواية للبخاري: **وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِى كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ.**

فيحمل على أن كلا منهما كان يعرض على الآخر. (فتح الباري)

(2) قال النووي (شرح مسلم): فيه استحباب قراءة القرآن على الحذاق فيه، وأهل العلم به والفضل، وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه.

## [بَابٌ فِي سُجُودِهِ ﷺ عِنْدَ آيَةِ السَّجْدَةِ]

[589] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ، وَالْمُشْرِكُونَ، وَالْجِنُّ، وَالإِنْسُ**. صحيح.

[رواه البخاري.

- وأما حديث: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: **قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا**. متفق عليه.

فيُحمل على أنه لبيان جواز ترك السجود، وأنه سنة مستحب وليس بواجب، ويؤيد هذا المعنى حديث:

- عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ النَّاسُ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْقَابِلَةُ قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ رضي الله عنه.
- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ السُّجُودَ إِلاَّ أَنْ نَشَاءَ. رواه البخاري.]

[590] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: **سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾** [العلق:01]، وَ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق:01]. صحيح.

[رواه مسلم]

---

**بَابٌ فِي سُجُودِهِ ﷺ عِنْدَ آيَةِ السَّجْدَةِ:** كان ﷺ إذا مر بسجدة كبَّر وسجد، ولم يذكر عنه أنه كان يكبر للرفع من هذا السجود، ولا نقل فيه عنه تشهد ولا سلام البتة، وهذا هو الصواب الذي لا ينبغي غيره. (زاد المعاد)

وسجدة التلاوة ليست صلاة، فلا تشترط لها شروط الصلاة، بل تجوز على غير طهارة، لكن هي بشروط الصلاة أفضل، ولا ينبغي أن يخل بذلك إلا لعذر. (مجموع الفتاوى)

[591] عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق:01]، فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلا أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. صحيح.

[متفق عليه]

[592] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ: "**سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي والترمذي وقال حسن صحيح.

- وَفِي رِوَايَة أبي دَاوُد: يَقُول فِي السَّجْدَة مرَارًا: "**سجد وَجْهي لِلَّذِي خَلَقَهُ...**"
- وصححه الحاكم، وزاد: "**فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ**"]

[593] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُنِي اللَّيْلَةَ وَأَنَا نَائِمٌ، كَأَنِّي أُصَلِّي خَلْفَ شَجَرَةٍ، فَسَجَدْتُ، فَسَجَدَتِ الشَّجَرَةُ لِسُجُودِي، فَسَمِعْتُهَا وَهِيَ تَقُولُ: "**اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ أَجْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وِزْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَهَا مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ**".

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سَجْدَةً، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ مِثْلَ مَا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عَنْ قَوْلِ الشَّجَرَةِ.**

[**حديث حسن**، رواه الترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

## بَابُ صِفَةِ صَلاتِهِ فِي السَّفَرِ ﷺ

[594] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ أَتَمَّهَا.**

[متفق عليه.

- وزاد مسلم في رواية: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا صَلاَّهَا وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.
- وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ**، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ.][1]

---

**بَابُ صِفَةِ صَلاتِهِ فِي السَّفَرِ ﷺ**: كان النبي ﷺ يقصر الصلاة الرباعية، فيصليها ركعتين من حين يخرج مسافرا إلى أن يرجع إلى المدينة، ولم يثبت عنه أنه أتم الرباعية في سفره البتة، وقد أشكل على بعض الصحابة قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ [النساء:101]، فسأل عمر ﷺ عنها رسولَ الله ﷺ، فأجابه بأن هذا صدقة من الله، وشرع شرعه للأمة، وبيّن له أن حكم المفهوم غير مراد. (زاد المعاد)

**واختلفوا في حكم القصر للمسافر**، فأوجبه أبو حنيفة، والجمهور على أنه سنة يُكره تركها؛

- قال ابن عبد البر (التمهيد): وقد أتم جماعة في السفر، منهم: سعد بن أبي وقاص، وعثمان بن عفان، وعائشة، وقد عاب ابن مسعود عثمان بالإتمام وهو بمنى، ثم لما أقام الصلاة عثمان، صلى ابن مسعود خلفه، فقيل له في ذلك، فقال: الخلاف شر، ولو أن القصر عنده فرض، ما صلى خلف عثمان أربعا.

(1) قال النووي: اختلف العلماء في تأويلهما، والصحيح الذي عليه المحققون، أنهما رأيا القصر جائزا، والإتمام جائزا ،فأخذا بأحد الجائزين، وهو الإتمام.

[595] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ**، قَالَ: **وَأَحْسَبُهُ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ**. صحيح. (1)

[متفق عليه]

[596] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا، فَأَقَامَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ**.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَنَحْنُ نُصَلِّي مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَةَ عَشَرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا. صحيح. (2)

[رواه البخاري]

---

(1) **مِقْدَارُ مَسَافَةِ الْقَصْرِ**: لم يثبت عن النبي ﷺ شيء في تحديد مسافة السفر الذي تقصر فيه الصلاة، وقد اختلف الأئمة في ذلك كثيرا، والذي عليه الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة أنها "**أربعة بُرُد**"، أو ما يعادل حوالي (80 كيلومتر)، وبه قال ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وطائفة من السلف.

**وأما صلاته ﷺ بذي الحليفة ركعتين**، فليس لأن ما بينها وبين المدينة يعتبر سفرا، وإنما ذلك لأن حكم السفر يبدأ من مجاوزة البيوت، ومفارقة العمران، والنبي ﷺ كان مسافرا من المدينة إلى مكة، فأدركته الصلاة هناك فقصر.

(2) **مُدَّةُ القَصْرِ فِي السَّفَرِ**: اختلف العلماء في ذلك، والذي تدل عليه نصوص السنة أنه يبقى مسافرا حتى يرجع إلى بلده، "فإن النبي ﷺ لم يشرع للمسافر أن يصلي إلا ركعتين، ولا حدّ الإقامة بزمن محدود؛ لا ثلاثة، ولا أربعة، ولا اثنا عشر، ولا خمسة عشر، وأقام النبي ﷺ وأصحابه بعد فتح مكة قريبا من عشرين يوما يقصرون الصلاة، وكان يعلم أنه يحتاج أن يقيم بها أكثر من أربعة أيام، وإذا كان التحديد لا أصل له، فما دام المسافر مسافرا يقصر الصلاة ولو أقام في مكان شهورا" (من كلام شيخ الإسلام باختصار)

## [بَابٌ فِي جَمْعِهِ ﷺ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ]

[597] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، **أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: فَأَخَّرَ الصَّلاةَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا.** صحيح.

[رواه مسلم]

[598] عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ؟ **كَانَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الزَّوَالِ، وَإِذَا سَافَرَ قَبْلَ أَنْ يَزُولَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعَصْرِ فِي وَقْتِ الْعَصْرِ**، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ.

[**حديث حسن**، رواه الشافعي والمصنف نت طريقه، وهو عند أحمد بنحوه، وفي سنده ضعف، لكن يشهد له حديث:

- **مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى أَنْ يَجْمَعَهَا إِلَى العَصْرِ، فَيُصَلِّيَهُمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ، عَجَّلَ العَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ، وَصَلَّى الظُّهْرَ وَالعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ المَغْرِبِ أَخَّرَ المَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ العِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ المَغْرِبِ عَجَّلَ العِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ المَغْرِبِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان.

- وحديث **أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَزَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ ارْتَحَلَ.**

**حديث صحيح**، رواه البيهقي وصححه النووي وغيره.]

## [بَابٌ فِي تَطَوُّعِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ]

[599] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يُومِئُ إِيمَاءً، صَلَاةَ اللَّيْلِ، إِلَّا الْفَرَائِضَ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ.** صحيح.

[رواه البخاري.

- عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالسُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَتَطَوَّعَ اسْتَقْبَلَ بِنَاقَتِهِ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ وَجَّهَهُ رِكَابُهُ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والضياء في المختارة.

- عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، قَالَ: مَرِضْتُ مَرَضًا، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يَعُودُنِي، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: **صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَمَا رَأَيْتُهُ يُسَبِّحُ، وَلَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتْمَمْتُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾** [الأحزاب: 21].]

---

**بَابٌ فِي تَطَوُّعِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ**: كان ﷺ في سفره يقتصر على الفرض، ولم يحفظ عنه أنه صلى سنة الصلاة قبلها ولا بعدها، إلا ما كان من الوتر، وسنة الفجر، فإنه لم يكن يدعهما حضرا ولا سفرا، ولكن لم يكن يمنع من التطوع قبلها ولا بعدها، فهو كالتطوع المطلق، لا أنه سنة راتبة للصلاة.

وكان ﷺ يصلي صلاة التطوع على راحلته حيث توجهت به، وكان يومئ إيماء برأسه في ركوعه، وسجوده، وسجوده أخفض من ركوعه. (زاد المعاد)

## بَابُ صِفَةِ صَلاتِهِ فِي الْخَوْفِ ﷺ

[600] عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلاةَ الْخَوْفِ، **أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَصَفَّتْ طَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّتِي مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، فَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَصُفُّوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى فَصَلَّى لَهُمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.** [(1)] صحيح.

[متفق عليه.

وهو في الصحيحين أيضا عَنْ صَالِحٍ، عَنْ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ.]

وقد اختُلف في الصحابي المبهم راو الحديث، فقيل: هو سهل بن أبي حثمة ﷺ، وقيل: هو والد صالح: خوات بن جبير ﷺ، ورجّحه الحافظ، وقال: وبه جزم النووي، ويحتمل أن صالحا سمعه من أبيه، ومن سهل بن أبي حثمة.

---

بَابُ صِفَةِ صَلاتِهِ فِي الْخَوْفِ ﷺ: قال الخطابي (معالم السنن): صلاها رسول الله ﷺ في أيام مختلفة، وعلى أشكال متباينة، يتوخى في كلها ما هو أحوط للصلاة، وأبلغ في الحراسة، وهي على اختلاف صورها مؤتلفة في المعاني.

- قال النووي (المجموع): ولو صلى الإمام ببعضهم كل الصلاة، وبالباقين غيرُه، أو صلى بعضهم أو كلهم منفردين، جاز بلا خلاف، لكن كانت الصحابة ﷺ لا يسمحون بترك الجماعة لعظم فضلها، فسنت لهم هذه الصفة ليحصل لكل طائفة حظ من الجماعة، والوقوف قبالة العدو.

(1) في هذه الصورة، كان ﷺ إذا قام إلى الركعة الثانية أطال القيام، وانفصل عنه الذين كانوا معه فأتموا الركعة الثانية وسلموا، ثم قاموا وجاه العدو، وجاء الآخرون فصلوا معه الركعة الثانية، فإذا جلس للتشهد أطال الجلوس، وقاموا فأتموا الركعة الثانية، ثم سلم بهم.

[601] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى صَلاةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوَّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أُولَئِكَ، وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَامَ هَؤُلاءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلاءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ. (1) صحيح.

[متفق عليه]

وقد ثبت عنه ﷺ هيآت أخرى لصلاة الخوف؛

- عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ، فَصَفَّنَا صَفَّيْنِ، صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (2) وَالْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَكَعَ، وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، وَقَامُوا، ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ، وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ، ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا

(1) في هذه الصورة، جعلهم النبي ﷺ فرقتين؛ فرقة معه، وأخرى في مواجهة العدو، فصلى بالذين معه ركعة، ثم انصرفوا في صلاتهم فقاموا وجاه العدو، وجاء الآخرون مكانهم فصلّوا معه ﷺ الركعة الثانية، ثم سلّم ﷺ، وقضت كل طائفة ركعة بعد سلامه ﷺ.

- قال النووي (المجموع): اختصت الأولى بفضيلة إدراك تكبيرة الإحرام، والثانية بفضيلة السلام معه، وتستحب هذه الصلاة إذا كان العدو في غير جهة القبلة، أو فيها وبين المسلمين حائل يمنعهم لو هجموا.

(2) "فَصَفَّنَا صَفَّيْنِ، صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ": يعني: والصف الآخر أمامه، بينه وبين العدو، كما في رواية للنسائي صححها ابن خزيمة: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلاةَ الْخَوْفِ، فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَفٌّ خَلْفَهُ"

**جَمِيعًا، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ -الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى-، وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نُحُورِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ، فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا**. رواه مسلم.[1]

- **عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي خَوْفِ الظُّهْرِ، فَصَفَّ بَعْضُهُمْ خَلْفَهُ، وَبَعْضُهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَانْطَلَقَ الَّذِينَ صَلَّوْا مَعَهُ فَوَقَفُوا مَوْقِفَ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ جَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّوْا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا، وَلِأَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن حبان.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: **وَكَذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ، يَكُونُ لِلْإِمَامِ سِتُّ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ ثَلَاثٌ ثَلَاثٌ**. وهذه الصفة جاءت موصولة عند ابن خزيمة وصححها الحاكم وأعلها البيهقي.

- **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ، فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، صَفٌّ خَلْفَهُ، وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً، ثُمَّ رَجَعَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، وَلَمْ يَقْضُوا.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

- **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً**. رواه مسلم.]

---

(1) قال ابن القيم (زاد المعاد): فتقدموا إلى مكان الصف الأول، وتأخر الصف الأول مكانهم لتحصل فضيلة الصف الأول للطائفتين، وليدرك الصف الثاني مع النبي ﷺ السجدتين في الركعة الثانية، كما أدرك الأول معه السجدتين في الأولى، فتستوي الطائفتان فيما أدركوا معه، وفيما قضوا لأنفسهم، وذلك غاية العدل.

## بَابٌ فِي صِفَةِ صَلاتِهِ وَخُطْبَتِهِ فِي الْجُمُعَةِ ﷺ

[602] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ.** صحيح.

[رواه البخاري.

- عَنْ سَهْلٍ ﷺ قَالَ: **مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ.** متفق عليه.] (1)

---

صَلاةُ الْجُمُعَةِ: كان النبي ﷺ يُعظّم يوم الجمعة، ويخصه بعبادات عظيمة، وأعظمها صلاة الجمعة، وقد أمر الله تعالى بالسعي إليها، ونهى عن الغفلة والتشاغل عنها، فقال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة:09]، وقال النبي ﷺ: "**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ**" [رواه مسلم].

مَبْدَأُ الْجُمُعَةِ: قال ابن القيم (الزاد): قدم رسول الله ﷺ المدينة، فأقام بقباء في بني عمرو بن عوف يوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس، وأسس مسجدهم، ثم خرج يوم الجمعة، فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف، فصلاها في المسجد الذي في بطن الوادي، وكانت أول جمعة صلاها بالمدينة، وذلك قبل تأسيس مسجده.

فَضْلُ يَوْمِ وَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ**" رواه مسلم.
- عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا**"

حديث صحيح، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

(1) "**نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى**": "القيلولة والغَدَاء": النوم والطعام أول النهار، واستُدل بهذا على جواز الجمعة قبل الزوال، وهو مذهب أحمد وإسحاق، والجمهور على عدم جوازها، وحملوه على المبالغة في التبكير إلى الجمعة، وأنهم كانوا يؤخرون الغداء والقيلولة بعد الصلاة.

[603] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خُطْبَتَيْنِ قَائِمًا، يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ.**

[**حديث حسن**، رواه الشافعي ومن طريقه البيهقي والمصنف، وسنده ضعيف من هذا الوجه، ورواه أيضا البيهقي من وجه آخر بإسناد صحيح.

- وعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ.**

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وأصله متفق عليه.

- عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: **كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيُقِيمُ إِذَا نَزَلَ.**

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وأصله متفق عليه.]

[604] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ.** صحيح.

[رواه مسلم.

- وله عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ ﷺ قَالَتْ: مَا أَخَذْتُ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **يَقْرَؤُهَا كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ.**]

[605] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، **فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا.** صحيح.

[رواه مسلم

- عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا**" رواه مسلم.]

[606] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، ثُمَّ يَقُولُ: "صَبَّحَتْكُمْ أَوْ مَسَّتْكُمُ السَّاعَةُ"، ثُمَّ يَقُولُ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ"، يُفَرِّقُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، ثُمَّ يَقُولُ: "خَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.** صحيح.

[رواه مسلم.

- وللنسائي: قَالَ جَابِرٌ ﷺ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ؛ **يَحْمَدُ اللَّهَ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: "مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْهُ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلَّ ضَلاَلَةٍ فِي النَّارِ"، ثُمَّ يَقُولُ: "بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ"، وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَعَلاَ صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، كَأَنَّهُ نَذِيرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: "صَبَّحَكُمْ مَسَّاكُمْ".**
- ولأحمد: **فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ..."**][1]

---

(1) صِفَةُ خُطْبَتِهِ ﷺ: كان ﷺ يأمر الناس بالدنو منه، ويأمرهم بالإنصات، ويخبرهم "**أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ: أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَا**"، وكان إذا خطب في الجمعة استدار أصحابه إليه بوجوههم، وكان وجهه ﷺ قِبَلَهم في وقت الخطبة.

وكان ﷺ يقصر الخطبة ويطيل الصلاة، ويكثر الذكر، ويقصد الكلمات الجوامع، وكان يشير بأصبعه السبابة في خطبته عند ذكر الله تعالى ودعائه، وكان يعلم أصحابه في خطبته قواعد الإسلام وشرائعه، ويأمرهم وينهاهم في خطبته إذا عرض له أمر أو نهي، كما أمر الداخل وهو يخطب أن يصلي ركعتين، وكان يقطع خطبته للحاجة تعرض، أو السؤال من أحد من أصحابه فيجيبه، وربما نزل عن المنبر للحاجة، ثم يعود فيتمها. (زاد المعاد)

[607] عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ مَرْوَانَ اسْتَخْلَفَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَلَى الْمَدِينَةِ، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ، **فَقَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ:** ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ﴾، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ قَرَأْتَ سُورَتَيْنِ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَقْرَأُ بِهِمَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا.** صحيح.

[رواه مسلم]

[608] عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سُئِلَ؛ **مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى إِثْرِ سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟** فَقَالَ: كَانَ يقرأ بـ: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾. صحيح.

[رواه مسلم]

[609] عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾، قَالَ: وَرُبَّمَا اجْتَمَعَ الْعِيدَانِ، فَيَقْرَأُ بِهِمَا فِيهِمَا. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أبو القاسم البغوي في الجعديات والمصنف من طريقه، وهو عند مسلم بلفظ:

- **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ، بِـ:** ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾، قَالَ: **وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ.**] [(1)]

(1) **قِرَاءَتُهُ ﷺ فِي صَلَاةِ الجُمُعَةِ:** كانت قراءته ﷺ في المجامع الكبار كالأعياد ونحوها بالسورة المشتملة على التوحيد، والمبدأ والمعاد، وقصص الأنبياء مع أممهم، وما عامل الله به من كذبهم وكفر بهم من الهلاك والشقاء، ومن آمن منهم وصدقهم من النجاة والعافية. (زاد المعاد)

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الْعِيدَيْنِ

[610] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُصَلُّونَ فِي الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ يَخْطُبُونَ.** صحيح.

[متفق عليه.

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيَعِظُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ. متفق عليه.
- عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْعِيدِ.

حديث حسن، روا ابن ماجه والترمذي وحسنه.]

[611] عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ.**

[حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

- وفي رواية لأحمد: "وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ"]

---

**بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الْعِيدَيْنِ:** العيدان من الشعائر الإسلامية الظاهرة، جعلهما الله تعالى بدلا عن أعياد الجاهلية، "ويقعان شكرا على ما أنعم الله به من أداء العبادات التي في وقتهما، فعيد الفطر شكر لله تعالى على إتمام صوم رمضان، وعيد الأضحى شكر على العبادات الواقعة في العشر، وأعظمها إقامة وظيفة الحج" (رياض الأفهام)

وكان ﷺ يغتسل لهما، ويلبس للخروج إليهما أجمل ثيابه، فكان له حلة يلبسها للعيدين والجمعة، ومرة كان يلبس بردين أخضرين، ومرة بردا أحمر، وليس هو أحمر مصمتا وإنما فيه خطوط حُمْر كالبرود اليمنية، فسمي أحمر باعتبار ما فيه من ذلك. (زاد المعاد)

[612] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ.**

[613] وَفِي رِوَايَةٍ: **وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا.** صحيح.

[رواه البخاري]

[614] عَنْ [عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ المزَني] ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ فِي الأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.**

[**حديث حسن**، رواه ابن ماجه والترمذي وحسنه، وفي سنده ضعف لكنه يتقوى بشواهده، ومنها:

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ، سِوَى تَكْبِيرَتَيِ الرُّكُوعِ.**

رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وسنده حسن في الشواهد.

- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي عِيدٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً، سَبْعًا فِي الْأُولَى، وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا.**

رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه قال النووي: أسانيده حسنة، ويصير بمجموعها صحيحا، قال الترمذي في كتاب العلل: سألت البخاري عنه فقال: هو صحيح.][(1)]

[615] عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ: مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى؟

(1) **تَكْبِيرُهُ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ:** كان ﷺ يكبر في الأولى سبع تكبيرات متوالية بتكبيرة الافتتاح، وفي الثانية خمسا متوالية، يسكت بين كل تكبيرتين سكتة يسيرة، ولم يحفظ عنه ذكر معين بين التكبيرات. (زاد المعاد)

فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ بـ: ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾، وَ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾.

صحيح.

[رواه مسلم.

- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ، بِـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وَ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾، قَالَ: وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ. رواه مسلم][1]

[616] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْعِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ.**

[رواه البخاري]

[617] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ.** هذا حديث حسن غريب.

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.][2]

---

(1) **قِرَاءَتُهُ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ:** كان ﷺ يقرأ في الركعة الأولى سورة ﴿قٓ﴾، وفي الأخرى القمر، وربما قرأ فيهما بالأعلى والغاشية، ولم يصح عنه غير ذلك. (زاد المعاد)

(2) **رُجُوعُهُ ﷺ مِنَ الْمُصَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ:** كان ﷺ يخالف الطريق يوم العيد، فيذهب في طريق، ويرجع في آخر، فقيل: ليسلم على أهل الطريقين، وقيل: لينال بركته الفريقان، وقيل: ليقضي حاجة من له حاجة منهما، وقيل: ليظهر شعائر الإسلام في سائر الفجاج والطرق، وقيل: ليغيظ المنافقين برؤيتهم عزة الإسلام وأهله وقيام شعائره، وقيل: لتكثر شهادة البقاع، فإن الذاهب إلى المسجد والمصلى إحدى خطوتيه ترفع درجة، والأخرى تحط خطيئة حتى يرجع إلى منزله، وقيل: وهو الأصح: إنه لذلك كله، ولغيره من الحكم التي لا يخلو فعله عنها. (زاد المعاد)

[618] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ[1] أَقْرَنَيْنِ، يَطَأُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، وَيَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: "بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ"** صحيح.

[متفق عليه.

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ، يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، فَأُتِيَ بِهِ فَضَحَّى بِهِ، فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ، هَلُمِّي الْمُدْيَةَ"، ثُمَّ قَالَ: "اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ"، فَفَعَلَتْ، فَأَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ وَذَبَحَهُ، وَقَالَ: "بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ"، ثُمَّ ضَحَّى بِهِ ﷺ.**
رواه أحمد ومسلم وأبو داود.]

[619] عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْبَحُ وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلَّى.** صحيح.

[رواه البخاري.

- وفي رواية له: "**كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى**"]



**أُضْحِيَّتُهُ ﷺ**: كان ﷺ لا يدع الأضحية، وكان يضحي بكبشين، وكان ينحرهما بعد صلاة العيد، وأخبر أن "**مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ، وَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ**" [متفق عليه]، ومن هديه ﷺ أن "**مَنْ أَرَادَ التَّضْحِيَةَ وَدَخَلَ يَوْمُ الْعَشْرِ، فَلَا يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا**" [رواه مسلم]، وكان من هديه ﷺ اختيار الأضحية واستحسانها، وسلامتها من العيوب.

(1) "**أَمْلَحَيْنِ**": الأملح: الذي فيه سواد وبياض، ويكون البياض أكثر.

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الْخُسُوفِ

[620] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنُودِيَ أَنِ "**الصَّلاةُ جَامِعَةٌ**"(1)، **فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ تَجَلَّى عَنِ الشَّمْسِ.**

قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: **مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ، وَلَا رُكُوعًا قَطُّ، كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ.** صحيح.

[متفق عليه]

[621] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ،**

---

**بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الْخُسُوفِ:** لما كسفت الشمس خرج ﷺ إلى المسجد مسرعا، فزعا، فصلى ركعتين، في كل ركعة ركوعان وسجودان، ثم انصرف فخطب خطبة بليغة، وأمر بذكر الله، والصلاة، والدعاء، والاستغفار، والصدقة، والعتاقة.

وقد روي عنه أنه صلاها على صفات أخرى، ولكن كبار الأئمة كالإمام أحمد، والبخاري، والشافعي، لا يصححون ذلك، وهو اختيار أبي العباس ابن تيمية، وكان يقول: هي غلط، وإنما صلى النبي ﷺ الكسوف مرة واحدة يوم مات ابنه إبراهيم. (زاد المعاد)

- قال النووي: اتفق العلماء على أنه يقرأ الفاتحة في القيام الأول من كل ركعة، واختلفوا في القيام الثاني، فمذهبنا ومذهب مالك وجمهور أصحابه أنه لا تصح الصلاة إلا بقراءتها فيه.

(1) "**أَنِ الصَّلاةُ جَامِعَةٌ**": "قال السندي (حاشية المسند): "**أن**" بفتح همزة وتخفيف النون على أنها حرف تفسير، لما في النداء من معنى القول، و "**الصَّلاة**" بالنصب، أي: ائتوا الصلاة، أو بالرفع على الابتداء.

**ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الأُولَى، ثُمَّ انْصَرَفَ** وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ، **فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَتَصَدَّقُوا"**، وَقَالَ: **"يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ، أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا"**

صحيح.

[متفق عليه]



## [بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ إِذَا رَأَى سَحَابًا أَوْ رِيحًا]

[622] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ أَوْ رِيحٍ اسْتَقْبَلَهُ حَيْثُ كَانَ -وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلاةِ-، تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ، فَإِذَا مَطَرَتْ قَالَ: "اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا"(1)

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود والبخاري في الأدب المفرد، ولفظه عنده:

- تَرَكَ عَمَلَهُ -وَإِنْ كَانَ فِي صَلاةٍ- ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ مَطَرَتْ قَالَ: "اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا"

وكان ﷺ يظهر في وجهه الكراهة والخوف عند رؤية الغيم أو الريح، شفقة على أمته، وخشية منه عليها أن يكون فيه عذاب لهم، كما جاء مبيَّنا في حديث؛

- عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ"، قَالَتْ: وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ، سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: "لَعَلَّهُ، يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُواْ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف: 24]" متفق عليه.]



(1) "نَاشِئًا": أي سحابا لم يتكامل اجتماعه. "صَيِّبًا": الصَيِّب: ما سال من المطر وجرى، من "صَابَ، يَصُوب"، إذا نزل، وأصله: "صَيْوِب"، فأبدلت الواو ياء وأدغمت.

- قال الحافظ (الفتح): "صَيِّبًا": منصوب بفعل مقدر أي اجعله، و"نَافِعًا": صفة للصيب، وكأنه احترز بها عن الصيب الضار.

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الاسْتِسْقَاءِ وَنُزُولِ الْمَطَرِ

[623] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهِمَا، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَاسْتَسْقَى، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.** صحيح.

[متفق عليه

- وفي رواية لمسلم: خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ.
- وفي أخرى: فَاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.
- وفي رواية لأبي داود بسند صحيح: وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ، فَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، وَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْسَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ عز وجل.
- وفي رواية لأحمد بسند حسن: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَسْقَى لَنَا، أَطَالَ الدُّعَاءَ، وَأَكْثَرَ الْمَسْأَلَةَ، ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ فَقَلَبَهُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، وَتَحَوَّلَ النَّاسُ مَعَهُ.]

[624] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ قَالَ: أَرْسَلَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عَقْبَةَ -وَهُوَ آمِرُ الْمَدِينَةِ- إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَسْأَلُهُ عَنْ اسْتِسْقَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُتَبَذِّلًا، مُتَوَاضِعًا، مُتَضَرِّعًا، حَتَّى أَتَى الْمُصَلَّى، فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ، وَالتَّضَرُّعِ، وَالتَّكْبِيرِ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدِ.**

[حديث حسن، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

[625] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الاسْتِسْقَاءِ،**(1) **وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.** صحيح.

[متفق عليه.

وجاء في صفة رفع اليدين في الاستسقاء أحاديث، منها؛

- عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ، قَرِيبًا مِنَ الزَّوْرَاءِ، **قَائِمًا، يَدْعُو يَسْتَسْقِي، رَافِعًا كَفَّيْهِ، لَا يُجَاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ، مُقْبِلٌ بِبَاطِنِ كَفَّيْهِ إِلَى وَجْهِهِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان.

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى، فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ.** رواه مسلم.

- ولأحمد: **فَبَسَطَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ ظَاهِرَهُمَا مِمَّا يَلِي السَّمَاءَ.**(2)

- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ، **يَدْعُو هَكَذَا، وَبَاطِنُ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والبخاري في قرة العينين وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني واللفظ له.

---

(1) قال النووي (شرح مسلم): يوهم ظاهره أنه لم يرفع ﷺ إلا في الاستسقاء، وليس الأمر كذلك، بل قد ثبت رفع يديه ﷺ في الدعاء في مواطن غير الاستسقاء، وهي أكثر من أن تحصر، ويتأول هذا على أنه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يرى بياض إبطيه إلا في الاستسقاء.

(2) قال ابن رجب (فتح الباري): وقد تأول بعض المتأخرين حديث أنس على أن النبي ﷺ لم يقصد قلب كفيه، إنما حصل له من شدة رفع يديه انحاء بطونهما إلى الأرض، وليس الأمر كما ظنه، بل هو صفة مقصود لنفسه في رفع اليدين في الدعاء.

- قال النووي: السنة في كل دعاء لرفع بلاء كالقحط أن يجعل ظهر كفيه إلى السماء، وإذا دعا لسؤال شيء وتحصيله جعل بطن كفيه إلى السماء.

- قال الحافظ (فتح الباري): الحكمة في ذلك التفاؤل بتقلب الحال كما قيل في تحويل الرداء.

• وَعَنْ مَالِكِ بْنِ يَسَارٍ السَّكُونِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا**"

**حديث صحيح**، رواه أبو داود بسند جيد.]

[626] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مُطِرْنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **فَحَسَرَ عَنْ ثَوْبِهِ حَتَّى أَصَابَهُ الْمَطَرُ، فَقُلْتُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ"** صحيح. (1)

[رواه مسلم]



(1) قال القرطبي (المفهم): "**فَحَسَرَ عَنْ ثَوْبِهِ**": أي: كشفه عن جسده.

"**حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ**": أي: بإيجاد ربه له، وهذا منه ﷺ تبرك بالمطر، واستشفاء به، لأن الله تعالى قد سماه رحمة، ومباركا وطهورا، وجعله سبب الحياة، ومبعدا عن العقوبة.

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ بِمَنْ مَرِضَ مِنَ الْعِيَادَةِ وَالدُّعَاءِ

[627] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوًا شَدِيدًا، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالًا، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً، فَأُوصِي بِثُلُثَيْ مَالِي؟ فَقَالَ: "**لَا**"، فَقُلْتُ: أُوصِي بِالنِّصْفِ؟ قَالَ: "**لَا**"، فَقُلْتُ: فَأُوصِي بِالثُّلُثِ وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: "**الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كَثِيرٌ**"، **ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ**(1)، **ثُمَّ مَسَحَ وَجْهِي وَبَطْنِي**، ثُمَّ قَالَ: "**اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتْمِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ**"، فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ. صحيح.

[متفق عليه واللفظ للبخاري.

- وفي رواية لمسلم: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ثَلَاثَ مِرَارٍ.**]

---

**بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ بِمَنْ مَرِضَ مِنَ الْعِيَادَةِ وَالدُّعَاءِ:** كان ﷺ يعود من مرض من أصحابه، وعاد غلاما كان يخدمه من أهل الكتاب، وعاد عمه وهو مشرك، وعرض عليهما الإسلام، فأسلم اليهودي ولم يسلم عمه، وكان يدنو من المريض، ويجلس عند رأسه، ويسأله عن حاله، وكان يمسح بيده اليمنى على المريض، ويدعو ثلاثا، ولم يكن ﷺ يخص للعيادة وقتا من الأوقات، بل شرعه لأمته في سائر الأوقات، ويقول ﷺ: "**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ أَيَّ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ كَانَتْ حَتَّى يُمْسِيَ، وَأَيَّ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ كَانَتْ حَتَّى يُصْبِحَ**" [رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم] (زاد المعاد)

(1) وفي بعض نسخ البخاري: "**ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ**" يعني النبي ﷺ، "**عَلَى جَبْهَتِهِ**" أي جبهة سعد ﷺ، فأطلق الخطاب على غيره وأراد به نفسه، من باب التجريد، كما يسميه البلاغيون، وقد جاء بعض نسخ البخاري: "**ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي**" على الأصل.

[628] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، **فَتَوَضَّأَ، وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ**[1]، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَنِ الْمِيرَاثُ؟ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ، **فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ**. صحيح.

[629] وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ جَابِرٌ ﷺ: **عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلِمَةَ مَاشِيَيْنِ**. صحيح.

[متفق عليه، وهذه الرواية اختصرها المصنف، وتمامها:

- فَوَجَدَنِي لَا أَعْقِلُ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء:11]]

---

(1) "**وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ**": هذا من التبرك بالنبي ﷺ، وليس لغيره أن يدّعي لنفسه هذه البركة، أو تُدَّعى له، فالصحابة ﷺ بعد موته ﷺ لم يقع منهم شيء من ذلك، والنبي ﷺ لم يترك بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق ﷺ، ولم يفعل به شيء من ذلك، ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا سائر الصحابة، بل اقتصروا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسِّيَر التي اتبعوا فيها النبي ﷺ، فهو إذا إجماع منهم على ترك تلك الأشياء كلها، وبقي النظر في وجه ترك ما تركوا منه، ويحتمل وجهين؛

**أحدهما**: أن يعتقدوا فيه الاختصاص، وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله، للقطع بوجود ما التمسوا من البركة والخير.

**الثاني**: أن لا يعتقدوا الاختصاص، ولكنهم تركوا ذلك من باب الذرائع؛ خوفا من أن يجعل ذلك سنة، أو لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد، بل تتجاوز فيه الحدود، وتبالغ بجهلها في التماس البركة، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد. (من الاعتصام للشاطبي باختصار)

[630] عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا أَخَا الأَنْصَارِ، كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟**" فَقَالَ: صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟**" فَقَامَ، وَقُمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ، مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ، وَلَا خِفَافٌ، وَلَا قَلانِسُ، وَلَا قُمُصٌ، نَمْشِي فِي تِلْكَ السِّبَاخِ حَتَّى جِئْنَاهُ. صحيح.

[رواه مسلم]

[631] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: "**لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**"، فَقَالَ لَهُ: "**لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**"، قَالَ: قُلْتَ: طَهُورٌ؟ كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ، أَوْ تَثُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**فَنَعَمْ إِذًا**" صحيح.

[رواه البخاري.

- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ، فَقَالَ: "**كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ**"، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: بَلْ حُمَّى تَفُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَهُ.

**حديث حسن**، رواه أحمد، وقال الهيثمي: ورجاله ثقات.] (1)

(1) "**طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**": لا يتعارض مع نهيه ﷺ عن تعليق الدعاء بالمشيئة، لأن تعليق الدعاء بها يُشعر بالاستغناء عن المطلوب وعدم الرغبة فيه، كما قال ﷺ: "**إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ**" رواه مسلم، وأما هنا، فهو "للتبرك أو للتفويض أو للتعليق، فإن كونه طهورا مبني على كونه صبورا شكورا. اهـ، (قاله القاري في المرقاة).

[632] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ قَالَ: "**أَذْهِبِ الْبَأْسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا**" صحيح.

[رواه البخاري.

- وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ: "**أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ** ..." متفق عليه.
- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا -وَوَضَعَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ سَبَّابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا-: "**بِاسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**" متفق عليه واللفظ لمسلم.] (1)

[633] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا**. صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لمسلم: قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُهُ بِيَدِ نَفْسِهِ، لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْ يَدِي.**]

(1) قال النووي (شرح مسلم): معنى الحديث: أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، فيعلق بها منه شيء، فيمسح به على الموضع الجريح، أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح.

[634] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: "أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ"**(1)، **وَيَقُولُ: "هَكَذَا كَانَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ يَعُوذُ ابْنَيْهِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ"** صحيح.

[رواه البخاري]

[**تنبيه:**

أورد المصنف رحمه الله آخر الباب حديثا **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَخَافَ أَنْ يَعِينَهُ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَلَا أَضِيرُهُ**. وهو حديث ضعيف.

والصحيح في هذا المعنى، أنه ﷺ كان يأمر من رأى شيئا يعجبه أن يدعو له بالبركة خشية أن يصيبه بالعين، كما في حديث؛

- عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ وَأَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ"**

**حديث صحيح**، رواه الحاكم وصححه.

قال ابن عبد البر: العين لا تضر ولا تعدو إذا برّك العائن، وإنما تعدو إذا لم يبرك، فواجب على كل من أعجبه شيء أن يبرك، فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة، والتبريك أن يقول: تبارك الله أحسن الخالقين، اللهم بارك فيه، ونحو هذا.]

---

(1) "**هَامَّة**": ذات السم يقتل كالحية والعقرب، وتجمع على "هَوَامّ" بالتشديد، فأما ما له سم ولا يقتل كالزنبور فهي "السامّة"، والجمع: "سوامّ"، وقد تقع الهوام علي كل ما يدب من من الحشرات وإن لم يكن ذا سم.

"**لَامَّة**": ذات "لَمَمٍ"، من "أَلَمَّ" بالشيء، والأصل أن يقال في اسم الفاعل منه: "مُلِمَّة"؛ إلا أنه عَدَل عنه لمشاكلة الفواصل، و"اللمم" كل داء "يُلِمّ" من جنون ونحوه، والمراد ما يصيب العبد من سوء العين.

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ بِمَنْ مَاتَ مِنَ الدُّعَاءِ وَالصَّلاةِ عَلَيْهِ

[635] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شُقَّ بَصَرُهُ فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: "**إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ**"، فَضَجَّ النَّاسُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: "**لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ**"، ثُمَّ قَالَ: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[636] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان

- وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ، وَالْمَاشِي يَمْشِي خَلْفَهَا، وَأَمَامَهَا، وَعَنْ يَمِينِهَا، وَعَنْ يَسَارِهَا، قَرِيبًا مِنْهَا، وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم]

[637] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.**

صحيح.

[متفق عليه]

[638] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرٍ دُفِنَ لَيْلًا، فَقَالَ: "**مَتَى دُفِنَ هَذَا؟**" قَالُوا: الْبَارِحَةَ، قَالَ: "**أَفَلا آذَنْتُمُونِي؟**" قَالُوا: دَفَنَّاهُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ، **فَقَامَ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ**، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَا فِيهِمْ، **فَصَلَّى عَلَيْهِ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[639] عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِنَازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، وَعَافِهِ، وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**"، أَوْ "**مِنْ عَذَابِ النَّارِ**"، قَالَ: حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ ذَلِكَ الْمَيِّتَ. صحيح.

[رواه مسلم]



## [بَابٌ فِي زِيَارَتِهِ ﷺ لِلْمَقَابِرِ]

[640] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقُولُ: "**السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ**"(1)

[رواه مسلم.

- وفي رواية له عنها رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ**"، قَالَتْ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "**قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**"
- وله عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: "**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَلَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ**"](2)



(1) "**مَا تُوعَدُونَ**": أي: من الجزاء على العمل، "**غَدًا مُؤَجَّلُونَ**": أي: مؤخرون إلى يوم القيامة باعتبار استيفاء الأجور، وأن ما أتاهم في القبر هو بعض الموعود.

(2) "**وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَلَاحِقُونَ**": قال النووي (شرح مسلم): أتى بالاستثناء مع أن الموت لا شك فيه، وللعلماء فيه أقوال، أظهرها: أنه ليس للشك، ولكنه ﷺ قاله للتبرك، وامتثال أمر الله تعالى في قوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف].

## بَابٌ فِي صِفَةِ صَوْمِهِ ﷺ وَفِطْرِهِ وَوِصَالِهِ

[641] عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئًا مِنَ الأَيَّامِ؟ قَالَتْ: لَا[1]، **كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَطِيعُ**[2]. صحيح.

[متفق عليه]

[642] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ، قَالَتْ: وَمَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا تَامًّا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ.**

[رواه مسلم] [3]

---

(1) قال القرطبي (المفهم): جواب عائشة بنفي ذلك، خرج على غير الصيام؛ لأنه قد ثبت عنه ﷺ أنه كان يخص الإثنين والخميس بالصيام، فتعين صرف حمله إلى غير ذلك.

(2) "**أَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَطِيعُ**": قال القرطبي (المفهم): يدل على شدة ما كان النبي ﷺ فيه من كثرة التكاليف، والاجتهاد في الوفاء بها، وذلك أنه كلف بتكاليف خاصة به، كما خُصَّ به من الواجبات زيادة على ما ساوى فيه جميع المكلفين، ثم إنه قد كلف مراعاة مصالح أهل بيته، ومصالح الخلق كلهم، خاصة وعامة، الدينية والدنيوية، هذا بالنظر إلى ظاهر أمره، وأما بالنظر إلى خواص باطنه؛ فمما لا يُدرَك، ولا يمكن وصفه، وغاية العبارة عنه قوله ﷺ: "**إِنِّي لَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّكُمْ لَهُ خَشْيَةً**".

(3) "**يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ**": معناه أنه كان يصوم متطوعا، فيكثر ويوالي حتى تتحدث نساؤه وخاصته بصومه، ويفطر كذلك، وهو معنى الحديث الموالي: "**يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ**" (المفهم)

## [بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ فِي شَعْبَانَ]

[643] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ.** صحيح.

[متفق عليه]

[644] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَلَمْ أَرَهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[645] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن، وصححه الترمذي في الشمائل.

- وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَرَكَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، قَالَ: "**ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ**"

**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي.]

## [بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ]

[646] عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: **أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟** قَالَتْ: **نَعَمْ**، قُلْتُ: مِنْ أَيِّهِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: **كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ كَانَ يَصُومُ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[647] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ] رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**. (1)

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان.]

---

(1) "**غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ**": أوله.

"**وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**": يحمل على أنه كان يضم إليه يوم الخميس، فإن صيامه كان من عادته ﷺ، أو أنه كان لا يفطره إذا وافق عادته، والنهي إنما ورد عن تخصيص وإفراد يوم الجمعة بالصيام، كما في حديث؛

- أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا يَصُمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ، أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ**" متفق عليه.
- وَعَنْهُ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ**" رواه مسلم.

- قال النووي (شرح مسلم): يكره إفراد يوم الجمعة بالصوم إلا أن يوافق عادة له، فإن وصله بيوم قبله أو بعده، أو وافق عادة له، بأن نذر أن يصوم يوم شفاء مريضه، فوافق يوم الجمعة، لم يكره.

[648] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتَ وَالأَحَدَ وَالاثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الآخَرِ الثُّلاثَاءَ وَالأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ.**

[**حديث حسن**، رواه الترمذي وحسنه، وقد رُوي مرفوعا وموقوفا]

وقد جاء عنه ﷺ أوجه أخرى في صيام هذه الأيام الثلاث من كل شهر، من ذلك؛

- عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ؛ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، وَالِاثْنَيْنِ مِنَ الْجُمْعَةِ الْأُخْرَى.**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: **أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامِ الْبِيضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان]

## [بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ الاثْنَيْنَ وَالْخَمِيسَ]

[649] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: "هُمَا يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ"**

[**حديث صحيح**، رواه الدارمي والمصنف في شرح السنة، ورواه أحمد وابن ماجه بسياق أتم، ولفظه كما عند أحمد:

- **"إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ كُلَّ يَوْمِ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عز وجل لِكُلِّ مُسْلِمٍ"** أَوْ **"لِكُلِّ مُؤْمِنٍ، إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ، فَيَقُولُ: أَخِّرْهُمَا"**]

[650] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **"تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأُحِبَّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ"**

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي وحسنه.]

## [بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ]

[651] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ يَبْتَغِي فَضْلَهُ إِلَّا صِيَامَ رَمَضَانَ، وَهَذَا الْيَوْمَ؛ يَوْمَ عَاشُورَاءَ.**

[متفق عليه.

- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ،أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ**"(1) رواه مسلم.]

[652] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ يُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ صُمْنَا يَوْمَ التَّاسِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى**"، قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رسول الله ﷺ. صحيح.

[رواه مسلم.

- وَعَنْهُ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ، وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ، فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ، فَقَالَ ﷺ: "**أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ**"، **فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ**. متفق عليه.]

[653] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، **فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ هُوَ الْفَرِيضَةَ، وَتُرِكَ يَوْمُ**

(1) قال الطيبي (شرح المشكاة): المراد بالذنوب الصغائر، وإن لم تكن الصغائر يرجى التخفيف من الكبائر، فإن لم تكن رفعت الدرجات.

**عَاشُورَاءَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.** صحيح. (1)

[متفق عليه.

• ولهما عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ ﵂ قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ: "**مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ**"]

[654] عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الأَعْرَجِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْزَمَ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ عَاشُورَاءِ، أَيَّ يَوْمٍ أَصُومُهُ؟ قَالَ: **إِذَا رَأَيْتَ هِلالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ، ثُمَّ أَصْبِحْ مِنَ التَّاسِعِ صَائِمًا**(2)، قُلْتُ: أَهَكَذَا كَانَ يَصُومُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ؟ قَالَ: **نَعَمْ**(3). صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**وَتُرِكَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ**": المتروك وجوب صومه لا استحبابه، لأنه ﷺ قال قبل وفاته بعام: "**لَئِنْ عِشْتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ**" أي معه، ولا ريب أن هذا كان في آخر الأمر، وأما في أول الأمر فكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء. (زاد المعاد)

فإن قيل: فكيف يكون فرضا ولم يحصل تبييت النية من الليل؟ **فالجواب**: أن الواجب تابع للعلم، ووجوب عاشوراء إنما عُلم من النهار، فلم يكن التبييت ممكنا، فالنية وجبت وقت تجدد الوجوب والعلم به، وعلى هذا إذا قامت البينة بالرؤية نهارا أجزأ صومه بنية مقارنة للعلم بالوجوب، وهذه طريقة شيخ الإسلام، وهي أصح الطرق، وأقربها إلى موافقة أصول الشرع وقواعده، وعليها تدل الأحاديث ويجتمع شملها. (زاد المعاد)

(2) "**أَصْبِحْ مِنَ التَّاسِعِ صَائِمًا**": مراده إرشاد السائل إلى صيام التاسع معه، وأما إفراد التاسع فمن نقص فهم الآثار وعدم تتبع ألفاظها وطرقها، وهو بعيد من اللغة والشرع. (زاد المعاد)

(3) إخباره أن الرسول ﷺ كان يصوم التاسع لا ينافي قوله ﷺ المتقدم: "**إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ صُمْنَا يَوْمَ التَّاسِعِ**"، فمن الممكن أن يصوم التاسع ويخبر أنه إن بقي إلى العام القابل صامه، أو أن ابن عباس أخبر عن ذلك مستندا إلى ما عزم عليه، ووعد به. (زاد المعاد)

## [بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ]

[655] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ.**

صحيح.

[رواه مسلم.

لكن قد جاء عنه ﷺ أنه كان يصومها؛

- فَعَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؛ أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ وَخَمِيسَيْنِ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي، قال البيهقي: هذا الحديث أولى من حديث عائشة؛ لأن هذا مُثْبِت، فهو أولى من النافي.

- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "**مَا العَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذَا العَشْرِ**"، قَالُوا: وَلاَ الجِهَادُ؟ قَالَ: "**وَلاَ الجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ**" رواه البخاري.

[656] عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِقَدَحِ لَبَنٍ، **وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ، فَشَرِبَ مِنْهُ.** صحيح.

[متفق عليه.

وأما غير الحاج فيستحب له فصيامه، لحديث؛

- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: "**يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ**" رواه مسلم]

## [بَابٌ فِي وِصَالِهِ ﷺ]

[657] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ، إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ**"، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي**"(1) صحيح.

[رواه مالك والمصنف من طريقه، وهو في الصحيحين بنحوه]

[658] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْتَ تَفْعَلُهُ؟ فَقَالَ: "**إِنِّي لَسْتُ فِي ذَلِكَ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ رَبِّي، يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي**"، ثُمَّ قَالَ: "**اكْلَفُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ**"

[**حديث صحيح**، رواه المصنف في شرح السنة، وهو عند أحمد ومسلم بنحوه.

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**لاَ تُوَاصِلُوا، فَأَيُّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ، فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ**"، قَالُوا: فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ... رواه البخاري.](2)

---

(1) "**يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي**": اختلف العلماء في المراد به على أقوال؛

- **فقيل**: هو على ظاهره، وأنه يؤتى بطعام من الجنة كرامة له.
- **وقيل**: معناه أن الله تعالى يجعل فيه قوة الطاعم الشارب، لأنه لو كان طعاما حسيا لم يكن مواصلا، وصححه النووي.
- **وقيل**: المراد به ما يغذيه الله به من معارفه، وما يفيض على قلبه من لذة مناجاته، وتنعمه بحبه، والشوق إليه، وتوابع ذلك من الأحوال التي هي غذاء القلوب، وقد يقوي هذا الغذاء حتى يغني عن غذاء الأجسام مدة من الزمان. (زاد المعاد)

(2) اختلف العلماء في حكم الوصال على ثلاثة أقوال؛ فقيل: هو جائز لمن قدر عليه، وقيل: مكروه، وقيل: محرم، وأعدل الأقوال أنه جائز إلى السحر، لحديث أبي سعيد ﷺ، وهو أعدل الوصال، وأسهله على الصائم. (زاد المعاد)

## [بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ]

[659] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: **كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا مِنَّا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ.** صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية مسلم: **خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ فِى حَرٍّ شَدِيدٍ**...
- عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ**" رواه مسلم.
- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: **كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى المُفْطِرِ، وَلاَ المُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.** متفق عليه.]

[660] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ، وَأَفْطَرَ النَّاسُ مَعَهُ، وَكَانُوا يَأْخُذُونَ بِالأَحْدَثِ فَالأَحْدَثِ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.** صحيح.

[رواه مالك وهو في الصحيحين بنحوه، وقوله: "وَكَانُوا يَأْخُذُونَ بِالأَحْدَثِ فَالأَحْدَثِ" من كلام ابن شهاب الزهري كما في رواية لمسلم.]

---

**بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ:** قال ابن القيم (الزاد): سافر رسول الله ﷺ في رمضان، فصام وأفطر، وخيّر الصحابة بين الأمرين، وكان يأمرهم بالفطر إذا دنوا من عدوهم ليتقوَّوا على قتاله، فلو اتفق مثل هذا في الحضر وكان في الفطر قوة لهم على لقاء عدوهم، فهل لهم الفطر؟ فيه قولان، أصحهما دليلا أن لهم ذلك، وهو اختيار ابن تيمية.

[661] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ، فَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ**، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ، **فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَشَرِبَ**، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ، فَأَفْطَرَ بَعْضُ النَّاسِ، وَصَامَ بَعْضٌ، فَبَلَغَهُ أَنَّ نَاسًا صَامُوا، فَقَالَ: "**أُولَئِكَ الْعُصَاةُ**"

[رواه مسلم.

- وفي رواية له: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ، **فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ**.
- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ أَيْضًا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "**مَا هَذَا؟**" فَقَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ: "**لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ**" متفق عليه.]

## [بَابٌ فِي مَا كَانَ ﷺ يَفْعَلُهُ فِي صَوْمِهِ]

[662] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنْ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ**. صحيح.

[متفق عليه]

[663] عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ﷺ-زَوْجَيِ النَّبِيِّ ﷺ- أَنَّهُمَا قَالَتَا: **إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلامٍ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ**. صحيح.

[متفق عليه]

[664] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ.**

صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وصححه.

- وهو عند البخاري بلفظ: **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.**

**قال الحافظ**: والأصوب رواية البخاري، فيحمل على أن كل واحد منهما وقع في حالة مستقلة.

وقد اختلفت الرواية في الفطر بالحجامة، والذي تجتمع عليه الأدلة أن ذلك منسوخ، وأن الحجامة لا تكره للصائم إلا إذا خشي الضعف؛

- فَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَوَّلُ مَا كُرِهَتِ الْحِجَامَةُ لِلصَّائِمِ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "**أَفْطَرَ هَذَانِ**"، **ثُمَّ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ**، وَكَانَ أَنَسٌ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ.

**حديث صحيح**، رواه الدارقطني وقال: رواته ثقات ولا أعلم له علة.

- وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّهُ سُئِلَ؛ **أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ؟** قَالَ: **لَا، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ**. رواه البخاري]

[665] عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَا أُحْصِي يَتَسَوَّكُ وَهُوَ صَائِمٌ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه، وأورده البخاري تعليقا، وفي سنده ضعف، لكن تشهد له عموم الأحاديث الآمرة بالسواك عند كل وضوء، وعند كل صلاة، ولا فرق في ذلك بين الصائم والمفطر.]

## [بَابٌ فِي إِفْطَارِهِ وَتَسَحُرِهِ ﷺ]

[666] عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، رَجُلانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاَةَ، وَالآخَرُ يُؤَخِّرُ الإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلاةَ، قَالَتْ: **أَيُّهُمَا يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاةَ؟** قُلْنَا: عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَتْ: **هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.** وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى. صحيح.

[رواه مسلم]

[667] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنَّ رُطَبَاتٍ فَتُمَيْرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنَّ تُمَيْرَاتٍ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه.

- عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ]

[668] عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْمُقَفَّعِ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ، قَالَ: **وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: "ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى"**

[**حديث حسن**، رواه أبو داود والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم]

[669] عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا، فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ سُحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلاةِ، فَصَلَّى**، قُلْنَا لأَنَسٍ: كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا مِنْ سُحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلاةِ؟ قَالَ: **قَدْرَ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً**. صحيح.

[رواه البخاري.

- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -وَذَلِكَ عِنْدَ السُّحُورِ-: "**يَا أَنَسُ، إِنِّي أُرِيدُ الصِّيَامَ، أَطْعِمْنِي شَيْئًا**"، فَأَتَيْتُهُ بِتَمْرٍ وَإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَذَّنَ بِلَالٌ[1]، فَقَالَ: "**يَا أَنَسُ، انْظُرْ رَجُلًا يَأْكُلْ مَعِي**"، فَدَعَوْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَجَاءَ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ شَرِبْتُ شَرْبَةَ سَوِيقٍ، وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ**"، فَتَسَحَّرَ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي بسند صحيح.

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ**"

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وصححه ابن حبان.

- عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّحُورِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: "**هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ**"[2]

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان.]

---

(1) "**وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَذَّنَ بِلَالٌ**": أي الاذان الأول، كما جاء في الحديث الآخر: "**إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**" [متفق عليه].

(2) "**الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ**": قال ابن دقيق (الإحكام): هذه البركة يجوز أن تعود إلى الأمور الأخروية، فإن إقامة السنة توجب الأجر وزيادته، ويحتمل أن تعود إلى الأمور الدنيوية، لقوة البدن على الصوم، وتيسيره من غير إجحاف به".

وقال القرطبي: ومن جملة بركته ما يكون في ذلك الوقت من [عبادة]، فإن الغالب ممن قام ليتسحر أنه يكون منه ذكر ودعاء وصلاة واستغفار وغير ذلك مما يفعل في رمضان.

## [بَابٌ فِي نِيَّتِهِ ﷺ صِيَامَ التَّطَوُّعِ]

[670] عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: "**هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟**" فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: "**فَإِنِّي إِذًا صَائِمٌ**"، ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ، فَقَالَ: "**أَرِينِيهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا**"، **فَأَكَلَ**. صحيح.

[رواه مسلم.

- عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ**"

حديث حسن، رواه أحمد والترمذي وقال النووي: اسناده جيد.

- عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها، أن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السن، وقد اختلف في رفعه ووقفه، قال النووي: حديث حسن يحتج به اعتمادا على رواية الثقات الرافعين والزيادة من الثقة مقبولة.][1]



(1) دل الحديث على جواز إنشاء نية صيام التطوع من النهار، إذا لم يكن قد فعل شيئا من المفطرات بعد طلوع الفجر، ويدل كذلك على جواز الفطر في صيام النافلة، وهو مذهب الشافعي وأحمد، ومروي عن جماعة من الصحابة، وأما حديث حفصة رضي الله عنها، فهو محمول على الصيام الواجب؛ صيام رمضان، أو قضائه، أو صيام النذر، أو الكفارات.

## بَابٌ فِي اعْتِكَافِهِ ﷺ وَاجْتِهَادِهِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

[671] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[672] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: "تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ"** صحيح.

[متفق عليه.

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **"إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الأَوَّلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ، فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ"، فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ.**

رواه مسلم.]

---

**بَابٌ فِي اعْتِكَافِهِ ﷺ وَاجْتِهَادِهِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ:** مقصود الاعتكاف وروحه: عكوف القلب على الله تعالى، وجمعيته عليه، والخلوة به، والانقطاع عن الاشتغال بالخلق، والاشتغال به وحده سبحانه، بحيث يصير ذكره وحبه، والإقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته.

واعتكف ﷺ مرة في العشر الأول من رمضان، ثم الأوسط، ثم العشر الأخير يلتمس ليلة القدر، ثم تبين له أنها في العشر الأخير، فداوم على اعتكافه حتى لحق بربه ﷻ، وتركه مرة، فقضاه في شوال. (زاد المعاد)

وقد كان النبي ﷺ يتهجد في ليالي رمضان، ويقرأ قراءة مرتلة، لا يمر بآية فيها رحمة إلا سأل، ولا بآية فيها عذاب إلا تعوذ، فيجمع بين الصلاة والقراءة والدعاء والتفكر، وهذا أفضل الأعمال وأكملها في ليالي العشر وغيرها. (لطائف المعارف)

[673] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا**. صحيح.

[رواه مسلم]

[674] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَى لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ.** (1) صحيح.

[متفق عليه]

[675] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ أَدْنَى إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأُرَجِّلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ.** (2) صحيح

[متفق عليه.]



(1) "**شَدَّ مِئْزَرَهُ**": قال عياض (إكمال المعلم): قيل: هو كناية عن الجد والتشمير فى العبادة، وقيل: كناية عن ترك النساء والاشتغال بهن، فإن كان إشارة إلى عَشْرِ الاعتكاف، فلا خلاف في تحريم الجماع فيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة:187].

(2) "**لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ**": تعني الحدث، ويلحق به مما يكون محتاجا إليه، فلا يجوز خروج المعتكف من المسجد إلا لقضاء حاجته، أو شراء طعام أو شراب مما يحتاج إليه ولم يجد من يكفيه ذلك. (المفهم)

## بَابٌ فِي صِفَةِ حَجِّهِ ﷺ

[676] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ [السَّبِيعِي]، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً، لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا؛ حَجَّةَ الْوَدَاعِ**، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: **وَبِمَكَّةَ أُخْرَى**. صحيح. (1)

[متفق عليه]

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ حَجِّهِ ﷺ**: ويقال لها: حجة الوداع؛ لأنه النبي ﷺ ودع فيها أمته، وحجة الإسلام؛ لأنه ﷺ لم يحج من المدينة غيرها، وقد حج قبل ذلك، وتُسمى: حجة البلاغ؛ لأنه ﷺ بلغ الناس شرع الله في الحج قولا وفعلا، فلما بين لهم شريعة الحج ووضحه وشرحه، أنزل الله ﷻ عليه وهو واقف بعرفة: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:03]. (البداية والنهاية)

**عَدَدُ حَجَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ**: اتفق العلماء أن النبي ﷺ لم يحج بعد الهجرة إلا حجة الوداع، واختلفوا كم حج ﷺ قبلها، فقال أبو إسحاق هنا: "**وَبِمَكَّةَ أُخْرَى**": أي حجة واحدة قبل الهجرة.

ولكن العلماء استبعدوا هذا القول؛ لأن النبي ﷺ كان يحضر المواسم قبل الهجرة، ويدعو الناس إلى التوحيد؛

- قال الحافظ (الفتح): وليس كذلك، بل حج قبل أن يهاجر مرارا، بل الذي لا أرتاب فيه أنه لم يترك الحج وهو بمكة قط؛ لأن قريشا كانوا وهم على غير دين يحرصون على إقامة الحج، ويرونه من مفاخرهم، فكيف يظن بالنبي ﷺ أنه يتركه، وقد ثبت من حديث جبير بن مطعم أنه رآه في الجاهلية واقفا بعرفة، وأن ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائل العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية.

[677] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ؛ عُمْرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَّمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ.**[1] صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) **عُمَرُ النَّبِيِّ ﷺ**: اعتمر النبي ﷺ أربع عمر، وكلها في ذي القعدة، إلا التي كانت مع حجته؛

**العمرة الأولى: عمرة الحديبية**: وكانت سنة ست (06هـ)، ولكن صده المشركون، فتحلل منها بالحديبية، وقاضاهم على أن يرجع العام القابل.

**العمرة الثانية: عمرة القضاء**: رجع ﷺ في العام الموالي واعتمر، سميت: **عمرة القضاء**، أو: **عمرة القضية**، لأن النبي ﷺ قاضى قريشا عليها، وقيل: بل لأنها كانت قضاء عن العمرة الأولى التي أحصر عنها، والقول الأول أصح؛ لأن النبي ﷺ لم يأمر من كان معه بالقضاء؛

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلاَحًا عَلَيْهِمْ، إِلَّا سُيُوفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالَحَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلاَثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ، فَخَرَجَ**. رواه البخاري.

**العمرة الثالثة: عمرة الجعرانة**: وكانت في ليلا، بعد قسم غنائم حنين؛

- عَنْ مُحَرِّشٍ الْكَعْبِيِّ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ مُعْتَمِرًا، فَدَخَلَ مَكَّةَ لَيْلًا، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِهِ، فَأَصْبَحَ بِالْجِعْرَانَةِ كَبَائِتٍ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَخَذَ فِي بَطْنِ سَرِفَ، حَتَّى جَاءَ الطَّرِيقَ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ**. قَالَ: فَلِذَلِكَ خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ.

**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي والترمذي وحسنه.

**العمرة الرابعة: عمرته في حجة الوداع**، وهذه العمرة قد اختلف فيها لاختلافهم في نسك رسول الله في حجة الوداع، كما سيأتي لاحقا.

[678] عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ**[1]. صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لأحمد: **حِينَ أَحْرَمَ، وَحِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ**.]

---

**عَدَدُ عُمَرِ النَّبِيِّ ﷺ**: ما ذكره أنس رضي الله عنه هو الصحيح فيما ثبت من عمر النبي ﷺ؛ أربع كلها في ذي القعدة، لكن قد جاء ما يخالف ذلك، فنذكره ونبيّن وجهه باختصار؛

**الأول**: عن الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: **اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ**. رواه البخاري.

والمراد بهذا العمرة المستقلة التي أتمها، فلم يعدّ عمرة الحديبية؛ لأنه صُد عنها ولم يتمها، ولا عمرة الحج لأنها غير مستقلة.

**الثاني**: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: **اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ**. متفق عليه.

وهذا وهم منه رضي الله عنه، وقد ردّته عائشة رضي الله عنها، وقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، **مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ**. متفق عليه.

**الثالث**: عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ عُمْرَتَيْنِ؛ عُمْرَةً فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً فِي شَوَّالٍ**. رواه مالك أبو داود وقواه الحافظ.

وهذا وهم، إما أن يكون من بعض الرواة عليها، أو بكون منها حصل لها ما حصل لابن عمر رضي الله عنه، وإما أنه يُتأوّل، ويُحمل على عمرة الجعرانة، فإنها كانت في آخر شوال وأول ذي القعدة، فلذلك خفي على بعضهم أمرها، وحصل الاشتباه في وقتها، وقد ثبت عنها ما يخالفه؛

- فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **لَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمْرَةً إِلَّا فِي ذِي الْقَعْدَةِ**.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه وصححه الحافظ.

(1) "لِحِلِّهِ": أي: عند تحلله، وهذا هو التحلل الأول، ويسمى: التحلل الأصغر، ويكون بعد رمي جمرة العقبة، ويحل به كل شيء إلا النساء.

[679] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ[1] فِي مَفْرِقِ[2] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ثَلَاثٍ مِنْ إِحْرَامِهِ.** صحيح.

[**حديث حسن**، رواه البيهقي هكذا، وهو عند أحمد والنسائي دون قوله: "مِنْ إِحْرَامِهِ"، وهو في الصحيحين بنحوه]

[680] عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ البَاقِرِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﵄، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَعْمَلَ مِثْلَ عَمَلِهِ[3]، فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ[4]، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ[5].**

---

(1) "**وَبِيصِ الطِّيبِ**": بَرِيقه وتلألؤه، وهذا يدل على أن عينه بقيت موجود لا مجرد الريح فقط.

(2) "**مَفْرِق**": المكان الذي يفترق فيه الشعر وسط الرأس، والجمع: "مَفَارِق".

(3) **خُرُوجُهُ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ لِلْحَجِّ**: لما عزم النبي ﷺ على الخروج للحج أعلم الناس، فخرج معه خلائق لا يحصون، وخرج ﷺ من المدينة يوم السبت لست بقين من ذي القعدة، بعد أن صلى الظهر بالمسجد أربعا، ثم ترجل وادهن، ولبس إزاره ورداءه، وخطبهم قبل ذلك خطبة علمهم فيها الإحرام وواجباته وسننه. (زاد المعاد)

(4) وفي صحيح مسلم: حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: "**اغْتَسِلِي، وَاسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ، وَأَحْرِمِي**"

**نُزُولُهُ ﷺ فِي ذِي الْحُلَيْفَةِ**: ثم نزل ﷺ بذي الحليفة فصلى بها العصر ركعتين، ثم صلى بها المغرب والعشاء والصبح والظهر، وكان نساؤه كلهن معه، فطاف عليهن، وقلد قبل الإحرام بُدْنه نعلين، وأشعرها في جانبها الأيمن، فشق صفحة سنامها، وسلت الدم عنها. (زاد المعاد)

(5)"**فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ...**": هكذا رواه المصنف من طريق مسلم، والذي في صحيح مسلم: "**فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ**"، ولم يذكر "**رَكْعَتَيْنِ**".

**ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ، فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ؛ "لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ"(1)**

---

**اغْتِسَالُهُ وَتَطَيُّبُهُ ﷺ لِلْإِحْرَامِ**: لما أراد ﷺ الإحرام، اغتسل غسلا ثانيا لإحرامه غير غسل الجنابة الأول، وتطيب، وقد اتفق العلماء أن المحرم لا يجوز له التطيب بعد إحرامه، ولكن اختلفوا في جوازه قبل الإحرام، إذا كان سيبقى عليه بعد الإحرام، والصحيح استحبابه، كما دلت عليه الأحاديث السابقة، ولكن يفرق في ذلك -والله أعلم- بين البدن والثوب؛ فيستحب التطيب للإحرام في البدن ولو بقي أثره بعد الإحرام، ويمنع في الثوب، لحديث؛

- ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ**" رواه الجماعة، والسياق لأحمد. و"**الْوَرْسُ**": نبت أصفر طيب الريح يصبغ به.

(1) "**فَأَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ**": أي بالتلبية المشتملة عليه، وكان أهل الجاهلية يشركون فيها؛

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**وَيْلَكُمْ، قَدْ، قَدْ**"، فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. رواه مسلم.

"**قَدْ**": بسكون الدال، وبكسرها مع التنوين: "قِدٍ"، اسم فعل أمر، أي: حسبكم، فلا تزيدوا.

**إِحْرَامُهُ ﷺ**: أحرم النبي ﷺ من ميقات أهل المدينة ذي الحليفة بعد صلاة الظُّهر، غير أن الرواية اختلفت في مبدإ إهلاله ﷺ، فذكر جابر ﷺ أنه ﷺ أهل بعدما استوت به ناقته على البيداء، وقيل: بل كان دبر الصلاة في المسجد، وقيل: لما استوت به ناقته خارج المسجد؛

- فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي والترمذي وحسنه.

- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، **أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ، وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الحُلَيْفَةِ.** رواه البخاري.

وقد اتفق العلماء على جواز جميع ذلك، وإنما اختلفوا في الأفضل، وجاء عن ابن عباس ﷺ أنه ﷺ كرر التلبية في هذه المواضع جميعا، فنقل كل واحد ما رآه، لكن في سنده مقال.

وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهِلُّونَ بِهِ [...][1] قَالَ جَابِرٌ: **وَلَسْنَا نَنْوِي إِلا الْحَجَّ، لَسْنَا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ**[2]؟

---

(1) وفي صحيح مسلم: "**فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَزِمَ رَسُولُ ﷺ تَلْبِيَتَهُ**".

- قال عياض: إشارة إلى ما رُوى من زيادة الناس فيها في الثناء على الله والذكر، كما روى فى ذلك عن عمر كان يزيد: " **لَبَّيْكَ ذَا النَّعْمَاءِ وَالْفَضْلِ الْحَسَنِ، لَبَّيْكَ مَرْهُوبًا مِنْكَ وَمَرْغُوبًا إِلَيْكَ**"، وعن ابن عمر: "**لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ، وَالرُّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ**"، وعن أنس: "**لَبَّيْكَ حَقًّا، تَعَبُّدًا وَرِقًّا**"، قال: والاستحباب عند أكثر العلماء أن تلبّي بما لبّى به النبي ﷺ.

(2) **نُسُكُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ**: اختلف العلماء في نسك رسول الله ﷺ في حجة الوداع؛

- فَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ**. رواه مسلم.
- وَعَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ المُزَنِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا**، قَالَ بَكْرٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: **لَبَّى بِالْحَجِّ وَحْدَهُ**، فَلَقِيتُ أَنَسًا، فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ أَنَسٌ: مَا تَعُدُّونَنَا إِلاَّ صِبْيَانًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا**" رواه مسلم.
- وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: **تَمَتَّعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ**. رواه مسلم.

والصحيح الذي تجتمع به النصوص أنه ﷺ قرن، فأحرم بالحج والعمرة معا، وهو النسك الذي أمره به الله تعالى، وأخبر به النبي ﷺ عن نفسه أنه أهل به؛

- فَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِوَادِي العَقِيقِ يَقُولُ: "**أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَلِّ فِي هَذَا الوَادِي المُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ**" رواه البخاري.
- وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: "**كَيْفَ صَنَعْتَ؟**" فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "**فَإِنِّي قَدْ سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ**" **حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي وصححه الحافظ في موافقة الخُبْر الخَبَر.

- **فمن قال: إنه تمتع**، فمراده تمتع القران، والصحابة كانوا يسمون القران تمتعا؛ لأنه يجمع بين النسكين، ويجب فيه الهدي.
- **ومن قال: إنه أفرد**، فمراده أنه أفرد أعمال الحج، واقتصر على طواف وسعي واحد.

حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ[1]، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ[2]، فَرَمَلَ ثَلاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا[3]،

(1) **دُخُولُهُ ﷺ مَكَةَ**: لما دنا النبي ﷺ من مكة نزل بذي طُوَى، فبات بها ليلة الأحد لأربع خلون من ذي الحجة، وصلى بها الصبح، ثم اغتسل من يومه، ونهض إلى مكة، فدخلها من أعلاها من الثنية العليا، وذلك ضحى. (زاد المعاد)

**دُعَاءُ دُخُولِ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَرُؤْيَةِ البَيْتِ**: يستحب لمن دخل المسجد الحرام كسائر المساجد أن يقدم رجله اليمنى، ويقول: "**بِسْمِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ العَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**" [ملفق من عدة أحاديث]، وعَنْ عُمَرَ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَأَى الْبَيْتَ: **اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ**. [موقوف سنده جيد، رواه ابن أبي شيبة والبيهقي]

(2) **اسْتِلَامُهُ ﷺ الحَجَرَ الأَسْوَدَ**: لما دخل النبي ﷺ المسجد عمد إلى البيت، ولم يركع تحية المسجد، فتحية المسجد الحرام الطواف، فلما حاذى الحجر الأسود استلمه. (زاد المعاد)

**دُعَاءُ اسْتِلَامِ الحَجَرِ الأَسْوَدِ**: عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ قَالَ: "**بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ**" [موقوف سنده صحيح، رواه عبد الرزاق والطبراني في الدعاء والبيهقي].

(3) **طَوَافُهُ ﷺ طَوَافَ القُدُومِ**: ثم أخذ عن يمين الحجر الأسود، وجعل البيت عن يساره، وطاف، واضطبع ﷺ في هذا الطواف، فجعل رداءه تحت إبطه وأبرز ضَبْعَه الأيمن، والاضطباع والرمل فعلهما النبي ﷺ وأصحابه أولا في عمرة القضاء ليُظهروا للمشركون قوَّتهم وصحة أبدانهم، ثم زال هذا السبب، وبقي الرمل والاضطباع مشروعا.

"**فَرَمَلَ ثَلاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا**"، و"الرَّمَل": المشي السريع مع تقارب الخطا، من غير عَدْوٍ.

**دُعَاءُ الطَّوَافِ**: لم يُحفظ عنه دعاء خاص في الطواف، إلا فيما قوله بين الركنين: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]، ويستحب الإكثار من ذكر الله تعالى ودعائه، وعدم التشاغل عن ذلك بكلام الناس، كما قال ﷺ: "**الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ**" [رواه الترمذي وصححه والحاكم وابن خزيمة وابن حبان]

ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَرَأَ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:125]، وَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ أَبِي يَقُولُ: وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ؛ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ[1].

ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفَا، فَلَمَّا دَنَا إِلَى الصَّفَا، قَرَأَ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:158]، "أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ"، فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ[2]، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: "لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ

---

(1) صَلَاتُهُ ﷺ خَلْفَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام: فلما أتم النبي ﷺ طوافه، صلى خلف المقام ركعتين، قرأ فيهما بسورتي الإخلاص والكافرون بعد الفاتحة.

- وقد أجمع العلماء على أنه ينبغي لكل طائف إذا فرغ من طوافه أن يصلي خلف المقام ركعتين، لكنهم واختلفوا هل هما واجبتان أم سنتان.

- وأجمعوا أن السنة أن تكون عند المقام، وأن من صلاها حيث شاء من المسجد أجزأه.

- وأجمعوا أنه ينبغي أن يُتبع كل أسبوع ركعتين، واختلفوا فيمن مع طاف عدة أسابيع ثم ركع بعدها لكل أسبوع ركعتين، ففعلت ذلك عائشة رضي الله عنها، وبه قال أحمد، وكرهه ابن عمر، وبه قال مالك وأبو حنيفة، والأولى أن يركع عقب كل أسبوع اقتداء بالنبي ﷺ، وخروجا من الخلاف.

(2) سَعْيُهُ ﷺ بَيْنَ الصَفَا وَالمَرْوَةِ: ظاهره أنه كان ماشيا، ولكن ثبت عنه أنه ركب بعد ذلك على بعير ليراه الناس ويقتدوا به؛

- فَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَخْبِرْنِي عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا، أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ، قَالَ: صَدَقُوا وَكَذَبُوا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ، يَقُولُونَ: هَذَا مُحَمَّدٌ، هَذَا مُحَمَّدٌ، حَتَّى خَرَجَ الْعَوَاتِقُ مِنَ الْبُيُوتِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ، وَالْمَشْيُ وَالسَّعْيُ أَفْضَلُ. رواه مسلم.

وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ"، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي[1]، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا، حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ، قَالَ: "لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ، وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً" [...][2].

وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ بِبُدْنِ النَّبِيِّ ﷺ، [....][3]، فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةً.

---

(1) "حَتَّى انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي": هكذا أورده المصنف من طريق مسلم، وهو كذلك في كل نسخ الصحيح، كما نبّه على ذلك القاضي عياض، وفيه وهم بإسقاط لفظة لا بد منها لتمام المعنى وهي: "سَعَى"، وذكر النووي أنه هذه اللفظة موجودة في بعض نسخ الصحيح، وسيذكره المصنف بعدُ من وجه آخر من غير طريق مسلم بهذه الكلمة.

(2) وفي صحيح مسلم: فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ، وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى، وَقَالَ: "دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ" مَرَّتَيْنِ، "لَا، بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ".

(3) وفي صحيح مسلم: فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رضي الله عنها مِمَّنْ حَلَّ، وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا، وَاكْتَحَلَتْ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّشًا عَلَى فَاطِمَةَ لِلَّذِي صَنَعَتْ، مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرَتْ عَنْهُ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: "صَدَقَتْ صَدَقَتْ، مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ؟" قَالَ قُلْتُ: "اللَّهُمَّ، إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ"، قَالَ: "فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ"

قَالَ: **فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ، وَقَصَّرُوا، إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ**[1].

(1) **أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ لَمْ يَسُقِ الهَدْيَ بِفَسْخِ الحَجِّ إِلَى العُمْرَةِ**: كان ﷺ قد خيّر أصحابه عند الإحرام بين الأنساك الثلاثة، فلما دنوا من مكة ندب ﷺ من لم يسق الهدي ممن أهل بالحج مفردا أو قرن أن يفسخ ذلك، ويجعلها عمرة، ولم يعزم عليهم، ثم لما أكمل سعيه عند المروة، أمر كل من لا هدي معه أن يحل حتما، قارنا كان أو مفردا، وأمرهم أن يحلوا الحل كله؛ من وطء النساء، والطيب، ولبس المخيط، وأن يبقوا كذلك إلى يوم التروية. (زاد المعاد)

- فَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "**مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ، فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهِلَّ**". متفق عليه.
- وَعَنْهَا ﵂ قَالَتْ: حَتَّى نَزَلْنَا بِسَرِفَ فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: "**مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا**"، فَمِنْهُمُ الآخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ. متفق عليه.
- وَعَنْهَا ﵂ قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ **مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ أَنْ يَحِلَّ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسُقْنَ فَأَحْلَلْنَ**. . متفق عليه.

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة؛ فذهب أحمد إلى استحباب هذا الفسخ، ومنع منه الجمهور، وأجابوا عن هذه الأحاديث الدالة عليه بأنها منسوخة، أو أنها مخصوصة بالصحابة ﵃، والصواب مشروعية ذلك، فإن قوله ﷺ لسراقة: "**دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ لِأَبَدِ أَبَدٍ**"، صريح في رد ما تأوله الجمهور.

**خُطْبَتُهُ ﷺ يَوْمَ السَّابِعِ**: ثم أقام النبي ﷺ الأحد والاثنين والثلاثاء، فلما كان يوم الأربعاء السابع من ذي الحجة، خطب ﷺ الناس؛

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ، خَطَبَ النَّاسَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ**.

**حديث حسن**، رواه ابن خزيمة والحاكم وصححه وقال النووي: لإسناده جيد.

فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ[1] تَوَجَّهُوا إِلَى مِنًى، فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ، وَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ[2]، ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعْرٍ تُضْرَبُ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ،[....][3]، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ، فَنَزَلَ بِهَا[4].

(1) "يَوْمُ التَّرْوِيَةِ": هو اليوم الثامن من ذي الحجة، وسمي كذلك؛ لأنهم كانوا يَرْوُون فيه إبلهم، ويحملون ما يحتاجون من الماء إلى عرفة وما بعدها، وأيام الحج لها أسماء؛

- **فاليوم السابع**: يوم الزينة؛ لأنهم كانوا يزينون فيه الهدي للخروج من مكة إلى منى.
- **والتاسع**: يوم عرفة؛ لوقوفهم فيه بها.
- **والعاشر**: يوم النحر، ويوم الأضحى، ويوم الحج الأكبر.
- **والحادي عشر**: يوم القَرّ؛ لأنهم يقَرّون فيه بمنى، ويقال له أيضا: يوم الرؤوس؛ لأنهم يأكلون فيه رؤوس الهدايا.
- **والثاني عشر**: يوم النفر الأول؛ لجواز النفر فيه لمن تعجل.
- **والثالث عشر**: يوم النفر الثاني.

وتسمى هذة الثلاث: **أيام التشريق**، لأن الحجاج يُشَرِّقُونَ فيها لحوم الهدايا أي ينشرونها، ويقال لها: **أيام منى**؛ لأن الحجاج يقيمون فيها، وهي **الأيام المعدودات** كما قال ابن عباس رضي الله عنهما.

(2) **خُرُوجُهُ ﷺ إِلَى مِنًى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ**: ثم توجه ﷺ يوم الخميس -يوم التروية- ضحى إلى منى، وأحرم بالحج من كان أحل منهم من رحالهم، فلما وصل إلى منى نزل، وصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم بات بها، وصلى بها الفجر يوم الجمعة. (زاد المعاد)

(3) وفي صحيح مسلم: **فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ، وَلَا تَشُكُّ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، **فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ **حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ**.

(4) **خُرُوجُهُ ﷺ إِلَى عَرَفَةَ**: فلما طلعت الشمس من يوم الجمعة سار ﷺ إلى عرفة، وأخذ وكان من أصحابه الملبي، ومنهم المكبر، وهو يسمع ذلك ولا ينكر عليهم، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة بأمره، فنزل بها حتى إذا زالت الشمس. (زاد المعاد)

حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي، فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَالَ: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيَّ مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا: دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ، وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ: رِبَانَا، رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابَ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تَسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟" قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ، وَأَدَّيْتَ، وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِأُصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: "اللَّهُمَّ اشْهَدِ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ" ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (1)

(1) خُطْبَتُهُ ﷺ بِعَرَفَةَ: ثم سار ﷺ حتى أتى بطن الوادي بـ"عُرَنَةَ"، فخطب الناس خطبة واحدة وهو على راحلته، ولم تكن خطبتين، جلس بينهما، فقرر فيها قواعد الإسلام، وهدم فيها قواعد الشرك والجاهلية. (زاد المعاد)

فَضْلُ يَوْمِ عَرَفَةَ:

- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ" رواه مسلم.
- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن إلا ابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

ثُمَّ أَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا[1].

ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخَرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ[2] بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا[3].

وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ وَدَفَعَ، وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمَامَ، حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ،[4] وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: "أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ، السَّكِينَةَ"،

---

(1) صَلَاتُهُ ﷺ الظُّهْرَ والعَصْرَ بِعَرَفَةَ جَمْعًا وَقَصْرًا: فلما أتم ﷺ خطبته أمر بلالا فأذن، ثم أقام الصلاة، فصلى الظهر ركعتين، أسر فيهما بالقراءة، وكان يوم الجمعة، ثم أقام فصلى العصر ركعتين أيضا، وهذا يدل على أن المسافر لا يصلي الجمعة، وصلى معه أهل مكة قصرا وجمعا، ولم يأمرهم بالإتمام، ولا بترك الجمع، ولهذا كان أصح أقوال العلماء: إن أهل مكة يقصرون ويجمعون بعرفة، كما فعلوا مع النبي ﷺ.

(2) "حَبْلَ الْمُشَاةِ": "الحَبْل" من الرَّمْل: ما طال منه، وقيل: هو التل الضخم منه. و"المُشَاة": جمع "ماشٍ"، والمعنى: صف المشاة ومجتمعهم في مشيهم، تشبيها بحبل الرمل.

(3) وُقُوفُهُ ﷺ بِعَرَفَةَ وَدُعَاؤُهُ بِهَا: لما فرغ ﷺ من صلاته، ركب حتى أتى عرفة، فوقف في ذيل الجبل عند الصخرات، وأخبرهم أن عرفة كلها موقف، وأمرهم أن يرتفعوا عن بطن عُرَنَةَ، واستقبل القبلة ببعيره، فأخذ في الدعاء والتضرع والابتهال إلى غروب الشمس. (زاد المعاد)

• عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ"

حديث حسن، رواه أحمد والترمذي واللفظ له، وفي سنده ضعف، وله شواهد تقويه.

(4) "شَنَقَ الزِّمَامَ": ضمَّه وضيَّقه على ناقته، وفسَّره بقوله: "حتى إِنَّ رَأْسَها لَيُصِيب مَورِكَ رَحلِهِ"، وهو قطعة من أَدَم يتورك عليها الراكب، تجعل في مقدمة الرَّحل، شِبه المِخَدَّة. (المفهم)

- قال النووي: فيه استحباب الرفق في السير من الراكب بالمشاة، وبأصحاب الدواب الضعيفة.

**كُلَّمَا أَتَى حَبْلا مِنَ الْحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا، حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ[1]، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَصَلَّى الْفَجْرَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ[2].**

---

(1) **دَفْعُهُ ﷺ إِلَى الـمُزْدَلِفَةِ:** وتسمى "**جَمْعا**" و"**المشعر الحلام**"، فلما غربت الشمس واستحكم غروبها، وذهبت الصفرة، أفاض من عرفة، وكان يلبي في مسيره ذلك، لم يقطع التلبية، وفي أثناء الطريق نزل ﷺ فبال، وتوضأ وضوءا خفيفا، فقال له أسامة: الصلاة يا رسول الله، فقال ﷺ: "**الصَّلَاةُ أَمَامَكَ**" [متفق عليه]، ثم سار حتى أتى المزدلفة. (زاد المعاد)

(2) **صَلَاتُهُ ﷺ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالـمُزْدَلِفَةِ وَمَبِيتُهُ بِهَا:** لما أتى ﷺ المزدلفة توضأ، ثم أمر بالأذان، ثم أقام فصلى المغرب قبل حط الرحال، فلما حطوا رحالهم أمر فأقيمت الصلاة، ثم صلى عشاء الآخرة بإقامة بلا أذان، ولم يصل بينهما شيئا، وقد روي أنه صلاهما بأذانين وإقامتين، وروي بإقامتين بلا أذان، والصحيح: أنه صلاهما بأذان وإقامتين، كما فعل بعرفة، ثم نام حتى أصبح، ولم يصح عنه ﷺ في إحياء ليلتي العيدين شيء. (زاد المعاد)

**إِذْنُهُ ﷺ لِلضَّعَفَةِ أَنْ يَدْفَعُوا قَبْلَ الفَجْرِ:** وأذن في تلك الليلة لضعفة أهله أن يتقدموا إلى منى قبل طلوع الفجر، وكان ذلك عند غيبوبة القمر، وأمرهم أن لا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس، ودلت السنة على جواز الرمي قبل طلوع الشمس للعذر بمرض، أو كبر يشق عليه مزاحمة الناس لأجله، وأما القادر الصحيح فلا يجوز له ذلك. (زاد المعاد)

**تنبيه:** اختلف العلماء في حكم المبيت بالمزدلفة؛

فقيل: هو ركن كعرفة، فمن فاته فقد فاته الحج، وهو مذهب ابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم.

وقيل: هو سنة، ولا شيء على من فاته، وبه قال الأحناف.

وقيل: هو واجب، فمن تركه فعليه دم، وهو مذهب الجمهور وهو الصحيح، لأن النبي ﷺ إنما رخص للضعفة أن يدفعوا من مزدلفة قبل الفجر.

ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا[1].

فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ،[....][2]، حَتَّى أَتَى بَطْنَ مُحَسِّرٍ فَحَرَّكَ قَلِيلًا[3].

---

(1) **وُقُوفُهُ ﷺ بِالمُزْدَلِفَةِ:** لما طلع الفجر يوم النحر، صلى النبي ﷺ الصبح في أول الوقت، ثم ركب حتى أتى موقفه عند المشعر الحرام (عند جبل "قُزَح"، مكان المسجد الموجود اليوم)، فاستقبل القبلة، وأخذ في الدعاء والتضرع، والتكبير، والتهليل، والذكر حتى أسفر جدا، وذلك قبل طلوع الشمس، وقال ﷺ: "**وَقَفْتُ هَا هُنَا، وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ**". (زاد المعاد)

(2) وفي صحيح مسلم: وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ، أَبْيَضَ، وَسِيمًا، فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ ظُعُنٌ يَجْرِينَ، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ، فَحَوَّلَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ، يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ.

- ولأحمد والترمذي وصححه، من حديث عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ... وَاسْتَفْتَتْهُ جَارِيَةٌ شَابَّةٌ مِنْ خَثْعَمٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ، قَدْ أَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الحَجِّ، أَفَيُجْزِئُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: "**حُجِّي عَنْ أَبِيكِ**"، قَالَ: **وَلَوَى عُنُقَ الفَضْلِ**، فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ لَوَيْتَ عُنُقَ ابْنِ عَمِّكَ؟ قَالَ: "**رَأَيْتُ شَابًّا وَشَابَّةً فَلَمْ آمَنِ الشَّيْطَانَ عَلَيْهِمَا**..."

(3) **خُرُوجُهُ ﷺ مِنْ المُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى:** ثم خرج ﷺ من مزدلفة إلى منى وهو يلبي في مسيره، فلما أتى بطن محسر حرك ناقته وأسرع السير، وهذه عادته ﷺ في المواضع التي نزل فيها بأس الله بأعدائه، فإن هنالك أصاب أصحاب الفيل ما قص الله علينا، ولذلك سمي ذلك الوادي وادي محسر؛ لأن الفيل حسر فيه، أي أَعْيَى وانقطع عن الذهاب إلى مكة. (زاد المعاد)

**ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا، مِثْلَ حَصَا الْخَذْفِ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي**[1].

---

(1) **الْتِقَاطُهُ ﷺ حَصَى الجِمَارِ**: وفي طريقه ﷺ إلى منى أمر ابن عباس ﷺ أن يلقط له حصى الجمار، ولم يكسرها من الجبل تلك الليلة كما يفعل من لا علم عنده، ولا التقطها بالليل، فالتقط له سبع حصيات من حصى الخذف، فجعل ينفضهن في كفه ويقول ﷺ: "**بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**" (زاد المعاد)

**رَمْيُهُ ﷺ الجَمْرَةَ الكُبْرَى**: ثم أتى ﷺ جمرة العقبة، فوقف في أسفل الوادي، وجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، واستقبل الجمرة، وهو على راحلته، فرماها راكبا بعد طلوع الشمس، واحدة بعد واحدة، يكبر مع كل حصاة، وحينئذ قطع التلبية. (زاد المعاد)

**خُطْبَتُهُ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ**: ثم خطب النبي ﷺ بعد رمي جمرة العقبة في الناس خطبة عظيمة؛

- عَنْ أُمِّ حُصَيْنٍ ﵂ قَالَتْ: حَجَجْتُ فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، **فَرَأَيْتُ بِلَالًا يَقُودُ بِخِطَامِ رَاحِلَتِهِ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَافِعٌ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ يُظِلُّهُ مِنَ الْحَرِّ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ قَوْلًا كَثِيرًا.**

**حديث صحيح**، رواه مسلم والنسائي واللفظ له.

- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ التَّيْمِيِّ ﷺ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِمِنًى، فَفُتِحَتْ أَسْمَاعُنَا، حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا، **ثُمَّ أَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَنَزَلُوا فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ، وَأَمَرَ الْأَنْصَارَ فَنَزَلُوا مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ نَزَلَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الجَمَرَاتِ فِي الحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ**، وَقَالَ: "**هَذَا يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ**"، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ اشْهَدْ**"، **وَوَدَّعَ النَّاسَ**، فَقَالُوا: هَذِهِ حَجَّةُ الوَدَاعِ. رواه البخاري.

**ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ، فَنَحَرَ ثَلاثًا وَسِتِّينَ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ، وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ**[1].

---

- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا، وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ، فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ، أَوْ أَخَّرْتُ شَيْئًا، أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا، وَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: "**لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ، إِلَّا رَجُلٌ اقْتَرَضَ مِنْ عِرْضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ ظَالِمٌ، فَذَاكَ الَّذِي حَرِجَ وَهَلَكَ**"

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة.

- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلاَثٌ مُتَوَالِيَاتٌ؛ ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟**" قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: "**أَلَيْسَ ذَا الحِجَّةِ؟**" قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: "**أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟**" قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: "**أَلَيْسَ البَلْدَةَ؟**" قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: "**فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟**" قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: "**أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟**" قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: "**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ**"، ثُمَّ قَالَ: "**أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ**" مَرَّتَيْنِ. متفق عليه.

(1) **نَحْرُهُ ﷺ هَدْيَهُ وَأَكْلُهُ مِنْهُ**: ثم انصرف ﷺ إلى المنحر بمنى، فنحر ثلاثا وستين بدنة بيده، وكان ينحرها قائمة معقولة يدها اليسرى، ثم أمر عليا ﷺ أن ينحر ما بقي من المائة، وأمره أن يتصدق بجلالها ولحومها وجلودها، وَقَالَ ﷺ: "**مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ**"، وأعلمهم ﷺ "**أَنَّ مِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ، وَأَنَّ فِجَاجَ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ**" (زاد المعاد)

**ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبِضْعَةٍ، فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ، فَطُبِخَتْ، فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا، وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا[1]، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ[2].**

(1) "**ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبِضْعَةٍ، فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ...**": أمر النبي ﷺ بهذا امتثالا لقوله تعالى عن الهدي: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْقَانِعَ وَٱلْمُعْتَرَّ﴾ [الحج:36]، والحكمة في ذلك أن الأكل من الهدي سنة، والأكل من كل واحدة منها منفردة فيه مشقة، ففعل ذلك ليكون آكلا من مرق الجميع، الذي فيه جزء من كل واحدة، ويأكل ما تيسر من لحمها. (شرح مسلم للنووي)

(2) **حَلْقُهُ ﷺ رَأْسَهُ وَتَقْلِيمُهُ أَظْفَارِهُ وَقَسْمُ ذَلِكَ بَيْنَ النَّاسِ:** لما أكمل رسول الله ﷺ نحر بدنه، حلق رأسه، وقلم أظفاره، وأمر بقسم ذلك بين الناس، كما سيأتي بيانه في أنس ﷺ، وهذا من التبرك بآثاره ﷺ، ودعا ﷺ للمحلقين بالرحمة والمغفرة ثلاثا، وللمقصرين مرة، وحلق أكثر الصحابة، وقصر بعضهم.

**تَحَلُّلُهُ ﷺ التَّحَلُّلَ الأَوَّلَ وَلُبْسُهُ ثِيَابَهُ وَتَطَيُّبُهُ:** ثم لبس ﷺ ثيابه وتطيب بعد رمي جمرة العقبة ونحر الهدي، وتقدم قول عائشة ﷺ: "**كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ**"

- قال النووي (شرح مسلم): قولها: "**لِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ**": دليل على أنه حصل له تحلل، وفي الحج تحللان يحصلان بثلاثة أشياء؛ رمي جمرة العقبة، والحلق، وطواف الإفاضة مع سعيه إن لم يكن سعى عقب طواف القدوم، فإذا فعل الثلاثة حصل التحللان، وإذا فعل اثنين منهما حصل التحلل الأول، -أي اثنين كانا- ويحل بالتحلل الأول جميع المحرمات إلا الاستمتاع بالنساء فإنه لا يحل إلا بالثاني.

**إِفَاضَتُهُ ﷺ:** ثم أفاض ﷺ إلى مكة قبل الظهر راكبا، فطاف طواف الإفاضة، وهو طواف الزيارة، على راحلته يستلم الحجر بمحجن، ولم يُعِد ﷺ سعيه بين الصفا والمروة اكتفاء بسعيه الأول.

فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ[1]، فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: "انْزِعُوا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ"، فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ. صحيح.

[681] وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: لَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ، لا نَعْرِفُ الْعُمْرَةَ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْكَعْبَةَ، فَطَافَ بِهَا سَبْعًا؛ رَمَلَ بِهَا ثَلاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:125]، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ؛ جَعَلَالْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. وَقَالَ فِي نُزُولِهِ عَنِ الصَّفَا: ثُمَّ مَشَى حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ سَعَى، حَتَّى إِذَا أَصْعَدَتْ قَدَمَاهُ مَشَى حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ.

[رواه مسلم]

[682] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى. صحيح.

[رواه مسلم]

(1) صَلَاتُهُ ﷺ الظُّهْرَ يَوْمَ النَّحْرِ: اختلفت الرواية عنه ﷺ أين صلى الظهر يومئذ، فذكر جابر رضي الله عنه أنه صلاها بمكة، وفي حديث ابن عمر رضي الله عنه الموالي أنه ﷺ صلاها بمنى بعد ما رجع من مكة، واختلف أهل العلم في الترجيح بين الروايتين، والأولى أن يصار إلى الجمع لإمكانه، ووجهه أنه ﷺ صلى الظهر بمكة، ثم رجع إلى منى فوجد الناس ينتظرونه، فصلى بهم، فيكون متنفلا بالظهر الثانية التي بمنى. (ذكره النووي وابن كثير وغيرهما)

[683] عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مِنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ، وَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ.**[1] صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) قول عائشة رضي الله عنها: "**وَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ**" مخالف لما تقدم أن النبي ﷺ أمر كل من لم يسق الهدي يحل، سواء كان قارنا أو مفردا، فحلوا جميعا، وقد ثبت عنها رضي الله عنها ما يوافق هذا؛

- فَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: **خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلاَ نُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْىَ أَنْ يَحِلَّ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسُقْنَ فَأَحْلَلْنَ.** متفق عليه.
- وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ: "**اجْعَلُوهَا عُمْرَةً**"، **فَأَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ**، قَالَتْ: **فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَذَوِي الْيَسَارَةِ، ثُمَّ أَهَلُّوا حِينَ رَاحُوا**. رواه مسلم.

**وأما هذه الرواية بهذا اللفظ**، فقد وقع فيه وهم وغلط؛ فروى ابن حزم، عن الإمام أحمد أنه سئل عن هذا الحديث، فقال: أيش في هذا الحديث من العجب؟ هذا خطأ. قال ابن حزم: هذا الحديث منكر جدا، والعجب: كيف جاز على من رواه.

ثم قال ابن حزم: وأسلم الوجوه أن نخرج هذه الرواية على أنها إنما عنت بذلك من كان معه الهدي، وبهذا تتآلف الأحاديث كلها.

[684] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ.** (1)

[متفق عليه.

- وفيه عندهما: "**فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ**"]

---

(1) "**تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ**": تقدم بيان نُسُكُ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، وأنه ﷺ حج قارنا على الصحيح، وأما ابن عمر ﷺ، فقد اختلفت الرواية عن في وصف نسك النبي ﷺ، فذكر هنا أنه تمتع بالعمرة إلى الحج.

- وَعَنْهُ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَّ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا**. رواه مسلم.
- وَعَنْهُ ﷺ، **أَنَّهُ قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا**، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

**حديث صحيح**، وصححه ابن حبان.

- أما قوله: "**تَمَتَّعَ**"، فلا يخالف أنه قرن، لأن الصحابة ﷺ كانوا يسمون القران تمتعا؛ لأن القران يجمع بين الحج والعمرة، ويجب فيه الهدي.
- وأما قوله: "**أَهَلَّ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا**"، فإما أن يكون غلطا عليه، وإما أن يكون هو وَهِم في ذلك، وأنه لما رأى النبي ﷺ لم يحل من إحرامه ظن أنه أفرد. (زاد المعاد)

"**وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ**": قال النووي (شرح مسلم): هذا محمول على التلبية في أثناء الإحرام، وليس المراد أنه أحرم في أول أمره بعمرة، ثم أحرم بحج؛ لأنه يفضي إلى مخالفة الأحاديث [الدالة على القران]، ويؤيد هذا التأويل قوله: "**تَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ**"، ومعلوم أن كثيرا منهم أو أكثرهم أحرموا بالحج أولا مفردا، وإنما فسخوه إلى العمرة آخرا، فصاروا متمتعين، فقوله "**تَمَتَّعَ النَّاسُ**" يعني في آخر الأمر.

[685] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ، حَمِدَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ، وَكَبَّرَ، ثُمَّ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ(1)، وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ.** صحيح.

[متفق عليه]

[686] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْدَمُ مَكَّةَ إِلَّا بَاتَ بِذِي طُوًى حَتَّى يُصْبِحَ وَيَغْتَسِلَ(2)، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ نَهَارًا، وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَهُ.** صحيح.

[متفق عليه.

- وَرَوَى مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِدُخُولِهِ مَكَّةَ، وَلِوُقُوفِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ.]

---

(1) "**حَمِدَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ، وَكَبَّرَ، ثُمَّ أَهَلَّ**": قال الحافظ (الفتح): المراد بالإهلال هنا التلبية، واستحباب التسبيح وما ذكر معه قبل الإهلال، قلَّ من تعرض لذكره مع ثبوته.

(2) **الاغْتِسَالُ لِلْمَنَاسِكِ**: دل الحديث على استحباب الغسل لدخول مكة، وفي الحج غسلان آخران؛

**الأول: غسل الإحرام**: كما تقدم أنه ﷺ اغتسل له بذي الحليفة، وهو سنة مؤكدة عند الجمهور، وأوجبه بعضهم، وتؤمر به حتى الحائض والنفساء، كما قال ﷺ لعائشة ﷺ لما حاضت: "**إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاغْتَسِلِي، ثُمَّ أَهِلِّي بِالْحَجِّ**" [رواه مسلم]، وقال لأسماء بنت عميس ﷺ لما ولدت بذي الحليفة: "**اغْتَسِلِي، وَاسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ، وَأَحْرِمِي**" [رواه مسلم].

**والثاني: الغسل يوم عرفة**: صح عن ابن عمر، وفيه حديث مرفوع لكنه ضعيف.

- قال المازري (المعلم): آكدها غسل الإحرام، والحائض والنفساء يغتسلان للإحرام، والوقوف، ولا يغتسلان لدخول مكة، لأنه لأجل الطواف، وهما لا يدخلان المسجد.

[687] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ مَشَى عَلَى يَمِينِهِ، فَرَمَلَ ثَلاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا**. صحيح

[رواه مسلم]

[688] عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، **وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ**(1).

[متفق عليه]

[689] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: **لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ**. صحيح.

[متفق عليه.

- وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. رواه مسلم.]

[690] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ**. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه الشافعي والمصنف من طريقه، وهو عند مسلم أيضا.

---

(1) **اسْتِلَامُ الحَجَرِ الأَسْوَدِ وَتَقْبِيلُهُ**: قال شيخ الإسلام (المجموع): **الاستلام هو مسحه باليد**، والركن الأسود يُستلم ويُقبل، واليماني يستلم ولا يقبل، والآخران لا يستلمان ولا يقبلان. قال: وأما سائر جوانب البيت، ومقام إبراهيم، وسائر ما في الأرض من المساجد، وحيطانها، ومقابر الأنبياء والصالحين ... فلا تستلم ولا تقبل باتفاق الأئمة.

• وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ مَعَهُ، وَيُقَبِّلُ الْمِحْجَنَ. رواه مسلم.]

[691] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ.** صحيح.

[رواه البخاري][(1)]

[692] عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ رضي الله عنه قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ، لَا ضَرْبَ، وَلَا طَرْدَ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ**[(2)].

[**حديث صحيح**، رواه البيهقي والضياء المقدسي في المنتقى من مسموعاته بمرو والمصنف في شرح السنة.

وقد تقدم في (بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ) بلفظ: "**رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ** ..." وكذلك رواه أحمد وأهل السنن إلا النسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم، قال البيهقي: يحتمل أن يكونا صحيحين.]

---

(1) دلت هذه الأحاديث على أن استلام الحجر وتقبيله على أربعة مراتب؛

**الأولى**: أن يستلم الحجر ويُقبّله.

**الثانية**: أن يستلم الحجر بيده ويقبل يده.

**الثالثة**: أن يستلم الحجر بشيء ويقبل ذلك الشيء.

**الرابعة**: أن يشير إلى الحجر بيده أو بشيء في يده، ولا يقبله.

(2) قال الطيبي (شرح المشكاة): أي: "**لا ضرب**" هناك، "**ولا طرد**"، ولا قول: "**إليك إليك**"، كما هو من عادة الملوك والجبابرة، و"**إليك**" هنا من أسماء الأفعال، معناه: تنحّ عني، وفي هذا الكلام رائحة تعريض بمن كان يُفعل بين يديه هذه الأفعال، وإلا كان الراوي مستغنيا عن هذا الإخبار، لأنه كان من المعلوم أن نبي الله ﷺ كان مبرأ من هذا.

[693] عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَرْوَةَ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ؛ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: **كَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ**. قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ العَنَقِ. (1) صحيح.

[متفق عليه]

[694] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ، كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى عَلَى إِثْرِ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا.** صحيح.

[رواه البخاري.

- وتقدم في حديث جابر ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا**. رواه مسلم.
- عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَدِمْنَا جَمْعًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ، كُلَّ صَلَاةٍ وَحْدَهَا بِأَذَانٍ وإِقَامَةٍ، وَالْعَشَاءُ بَيْنَهُمَا. رواه البخاري.] (2)

---

(1) "**حِينَ دَفَعَ**": يعني من عرفة إلى مزدلفة.

"**الْعَنَقَ**": سيرٌ فيه رفق، و"الفَجْوَة": المتسع من الأرض. و"النَّص": أرفع السير.

والمعنى: أنه كان إذا زاحمه الناس سار برفق لأجلهم، وإذا زال الزحام أسرع، وهذا يدل على أن أصل المشروعية في ذلك الموضع الإسراع. (المفهم)

(2) **الأَذَانُ وَالإِقَامَةُ فِي الجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ**: اختلف الأئمة لاختلاف هذه الآثار، والصحيح كما تقدم في كلام ابن القيم في موضعه، أن يصليهما بأذان واحد وإقامة لكل صلاة، كما في حديث جابر ﷺ، وهو صريح مفسر لفعل النبي ﷺ، أما حديث ابن عمر ﷺ فغير صريح، ويحتمل التأويل، وأما حديث ابن مسعود ﷺ فموقوف، وقال ابن عبد البر: لا أعلم في هذا حديثا مرفوعا إلى النبي ﷺ بوجه من الوجوه.

[695] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَانَ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى**، قَالَ: فَكِلاهُمَا قَالَ: **لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ**. صحيح.

[رواه البخاري.

- وَعَنِ ابْنُ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ الْفَضْلِ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ**. متفق عليه.
- وفي رواية لابن خزيمة: **فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ قَطَعَ التَّلْبِيَةَ مَعَ آخِرِ حَصَاةٍ**.
- وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: يُلَبِّي الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَفْتَتِحَ الطَّوَافَ، مُسْتَلِمًا أَوْ غَيْرَ مُسْتَلِمٍ.

**موقوف صحيح**، رواه الشافعي، ورواه أبو داود والترمذي وصححه مرفوعا، وصوب غير واحد من الأئمة وقفه، قال البيهقي: رفعه خطأ.][1]

---

(1) **قَطْعُهُ ﷺ التَّلْبِيَةِ فِي الحَجِّ**: دل الحديث على أنه ﷺ استمر في التلبية حتى رمي جمرة العقبة، وهذا الذي عليه أكثر أهل العلم، لكن اختلفوا متى يقطعها عند طلك؛ فقيل: يقطعها مع أول حصاة، وعليه الجمهور، وقال أحمد: يقطعها عند تمام الرمي، وهو ما دلت عليه رواية ابن خزيمة، لكن قال البيهقي: هذه زيادة غريبة، وليست في الروايات المشهورة عن ابن عباس، عن الفضل ﷺ.

**وأما المعتمر**، فيقطعها إذا افتتح الطواف كما قال ابن عباس، وهو قول أكثر أهل العلم.

**مَبِيتُهُ ﷺ بِمِنًى**: ثم مكث ﷺ بمنى أيام التشريق الثلاث يرمي الجمرات.

**تنبيه**: اختلف العلماء في حكم المبيت بمنى، والذي عليه جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة أنه واجب، فمن ترك المبيت بها ليلة واحدة فعليه دم عند مالك، وكذلك عنده الأمر لو ترك المبيت الليالي كلها، وقال الشافعي وهو رواية عن أحمد: لا دم عليه إلا أن يترك المبيت بها الليالي كلها.

[696] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَأَمَّا بَعْدُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ. (1) صحيح.

[رواه مسلم.

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، فَأَذِنَ لَهُ. متفق عليه.
- عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِرِعَاءِ الإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ عَنْ مِنًى، يَرْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَرْمُونَ الْغَدَ أَوْ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ لِيَوْمَيْنِ، ثُمَّ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّفْرِ.
- وفي رواية: أَنْ يَرْمُوا يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُوا رَمْيَ يَوْمَيْنِ بَعْدَ النَّحْرِ فَيَرْمُونَهُ فِي أَحَدِهِمَا.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن واللفظ لأحمد.]

---

(1) قال ابن القيم (الزاد): والذي يغلب على الظن أنه ﷺ كان يرمي قبل الصلاة، ثم يرجع فيصلي الظهر؛ لأن جابرا ﷺ وغيره قالوا: كان يرمي إذا زالت الشمس، فعقبوا زوال الشمس برميه.

**وَقْتُ الرَّمْيِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ**: الرمي فيها يكون بعد الزوال، فإن رمى قبله أعاد، وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد، ولو رمى أي وقت بعد الزوال أجزأه، ولكن يستحب المبادرة إليه حين الزوال. (المغني لابن قدامة)

**تَرْخِصُهُ ﷺ لِذَوِي الحَاجَاتِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ**: وأذن ﷺ للعباس ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته، وكذلك أذن لرعاء الإبل أن يبيتوا عند الإبل، وأرخص لهم أن يرموا يوم النحر، ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر يرمونه في أحدهما.

فيجوز لهؤلاء ترك المبيت بمنى، وأما الرمي فإنهم لا يتركونه، بل لهم أن يؤخروه إلى الليل، فيرمون فيه، ولهم أن يجمعوا رمي يومين في يوم، وكذلك من له مال يخاف ضياعه، أو مريض يخاف من تخلفه عنه، أو كان مريضا لا تمكنه البيتوتة، سقطت عنه بتنبيه النص على هؤلاء. (زاد المعاد)

[697] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجِمَارَ مِثْلَ حَصَى الْخَذْفِ**[1]. صحيح.

[رواه مسلم]

[698] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي جَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ**[2]**، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَيُسْهِلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ يَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيَقُومُ طَوِيلًا، ثُمَّ يَرْمِي ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ**، فَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ[3]. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**الْخَذْفِ**": رمي الحصاة أو نواة بين السبابتين.

(2) "**حَتَّى يُسْهِلَ**": أي نزل إلى السهل من الجبل، وهو المكان الذي لا ارتفاع فيه.

(3) **رَمْيُهُ ﷺ الجِمَارَ وَوُقُوفُهُ لِلدُّعَاءِ عِنْدَهَا**: يرمي الجمار كل يوم بعد زوال الشمس، فيرمي الجمرة الصغرى بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ثم تقدم أمامها حتى يُسْهل، فقام مستقبل القبلة، ثم رفع يديه، ودعا دعاء طويلا، ثم أتى الجمرة الوسطى فرماها كذلك، ثم أتى جمرة العقبة، فرماها من بطن الوادي، وجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، ثم رجع ولم يقف عندها. (زاد المعاد)

**فائدة:**

وقف النبي ﷺ للدعاء في حجته ست وقفات؛ **الأولى**: على الصفا. **والثانية**: على المروة. **والثالثة**: بعرفة. **والرابعة**: بالمزدلفة. **والخامسة والسادسة**: عند الجمرة الأولى والثانية.

[699] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ(1)، وَسَلَتَ الدَّمَ، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ(2)،

خُطْبَتُهُ ﷺ بِمِنًى فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ:

- عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي بَكْرٍ قَالَا: رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بَيْنَ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَنَحْنُ عِنْدَ رَاحِلَتِهِ، وَهِيَ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي خَطَبَ بِمِنًى.

حديث صحيح، رواه أبو داود بسند صحيح.

- عَنْ أَبِي نَضْرَةَ [الْمُنْذِرُ بنُ مَالِكٍ] قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟"، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟"، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟"، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: "أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟"، قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: "فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَبَلَّغْتُ؟"، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: "لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ"

حديث صحيح، رواه أحمد بسند صحيح.

فائدة:

خطب النبي ﷺ في في حجته أربع خطب؛ **الأولى**: يوم السابع بمكة. **والثانية**: يوم عرفة ببطن عُرَنة. **والثالثة**: يوم النحر بمنى. **الرابعة**: في اليوم الثاني من أيام التشريق بمنى.

(1) "**فَأَشْعَرَهَا**": "الإشعار": الإعلام، وإشعار الهدي: هو أن يفعل فيه علامة يعلم بها أنه هدي. "**صَفْحَة**": جانب. "**السَنام**". أعلى ظهر البعير.

- قال النووي: أي يجرحها في صفحة سنامها اليمنى، ثم يسلت الدم عنها ليُعلم أنه هدي؛ فإن ضل رده واجده، وإن اختلط بغيره تميز.

(2) "**قَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ**": أي علّق من عنقها نعلين.

**ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ.**

[رواه مسلم.

- وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **أَنَا فَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلَائِدَ مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالًا، يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ.** متفق عليه.
- وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: **أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً إِلَى الْبَيْتِ غَنَمًا فَقَلَّدَهَا.** متفق عليه.]

[700] عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: **أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا[1]، وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَّارَ مِنْهَا، قَالَ: "نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا"** صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**أَجِلَّتِهَا**": جمع "جُلٍّ"، وهو ما يطرح على ظهر البعير من كساء.

**إِشْعَارُ الهَدْيَ وَتَقْلِيدُهُ:** دل الحديث على استحباب إشعار الهدي من الإبل وتقليده.

والبقر، فهي كالإبل تُشعر وتُقلد، وبه قال الشافعي وغيره، وقال مالك: إن كان لها سنام أشعرت كالبدن، وإلا فلا.

وأما الغنم، فاتفقوا أنها لا تُشعر لضعفها عن الجرح، ولأنه يستتر بالصوف، وأما تقليدها فقال به عامة العلماء إلا مالكا، قال عياض: لعله لم يبلغه الحديث، ولم يجر عليه العمل.

**تَجْلِيلُ الهَدْيَ:** قال عياض: في [حديث علي] دليل أن النبي ﷺ جلّل بُدْنه، والتجليل عند العلماء يختص بالإبل دون البقر وغيرها، وتجليل البدن مضى به عمل السلف، وذلك بعد إشعارها لئلا تلتطخ بالدم، وهى على قَدْر سعة حال المُهدي.

قال مالك: وتشق على الأسنمة إن كانت قليلة الثمن لئلا تسقط، وما علمت من ترك ذلك إلا ابن عمر استبقاء للثياب؛ لأنه كان يحلل الجلال المرتفعة من الأنماط والبُرُد والحبرة.

وجاء فى هذا الحديث الصدقة بها، وحكمها حكم الهدى.

[701] عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ**. صحيح. (1)

[متفق عليه.

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ**"، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ**"، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ**"، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**وَالْمُقَصِّرِينَ**" متفق عليه.
- ولهما عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ**"... (2)
- عَنِ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ الْحَلْقُ، إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ**" (3)

**حديث صحيح**، رواه أبو داود، وقال الحافظ: إسناده حسن، وقواه أبو حاتم.]

[702] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ: **أَعَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ**

(1) قال النووي (شرح مسلم): الحلق أو التقصير نسك من مناسك الحج والعمرة وركن من أركانهما، لا يحصل واحد منهما إلا به، وبهذا قال العلماء كافة، وللشافعي قول شاذ ضعيف، أنه استباحة محظور كالطيب واللباس وليس بنسك.

(2) في دعائه ﷺ للمحلقين ثلاثا وللمقضرين مرة، دليل على تفضيل الحلق على التقصير؛

- قال النووي (شرح مسلم): ووجه فضيلة الحلق على التقصير، أنه أبلغ في العبادة، وأدل على صدق النية في التذلل لله تعالى، ولأن المقصر مبق على نفسه الشعر الذي هو زينة، والحاج مأمور بترك الزينة بل هو أشعث أغبر.

(3) قال القرطبي (المفهم): لا خلاف في أن حكم النساء التقصير، وأن الحلاق غير لازم لهن عندنا وعند كثير من العلماء، على أن الحلاق لهن غير جائز؛ لأنه مثلة فيهن.

**النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ بِمِشْقَصٍ**[1]. صحيح.

[رواه مسلم، وهو عند البخاري دون قوله: "**عِنْدَ الْمَرْوَةِ**"

- وفي رواية النسائي بسند صحيح: عَنْهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، **أَنَّهُ قَصَّرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِشْقَصٍ فِي عُمْرَةٍ عَلَى الْمَرْوَةِ**.
- وفي رواية لأحمد والنسائي، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، **أَنَّهُ أَخَذَ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ بِمِشْقَصٍ مَعَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ**.] [2]

[703] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مِنًى، فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنًى وَنَحَرَ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلاقِ: "خُذْ"، وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ**. صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية له: **فَبَدَأَ بِالشِّقِّ الْأَيْمَنِ فَوَزَّعَهُ الشَّعَرَةَ وَالشَّعَرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ، ثُمَّ قَالَ بِالْأَيْسَرِ، فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: "هَا هُنَا أَبُو طَلْحَةَ"، فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ**.

---

(1) "**المِشْقَص**": نَصْل السهم إذا كان طويلا غير عريض، والجمع: "مَشاقِص".

(2) قال ابن القيم (الزاد): وهذا مما أنكره الناس على معاوية، وغلطوه فيه، وأصابه فيه ما أصاب ابن عمر في قوله: إنه ﷺ اعتمر في رجب، وسائر الأحاديث الصحيحة المستفيضة تدل على أنه ﷺ لم يحل من إحرامه إلى يوم النحر، وبذلك أخبر عن نفسه بقوله: "**لَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ**"، وهذا خبر عن نفسه، فلا يدخله الوهم ولا الغلط، بخلاف خبر غيره عنه.

- قال: ولعل معاوية قصر عن رأسه ﷺ في عمرة الجعرانة، فإنه كان حينئذ قد أسلم، ثم نسي، وظن أن ذلك كان في العشر، كما نسي ابن عمر أن عمرته كانت في ذي القعدة، وقال: كانت إحداهن في رجب، وقد كان معه فيها، والوهم جائز على من سوى الرسول ﷺ، فإذا قام الدليل عليه، صار واجبا.

- وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: **لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْحَلاَّقُ يَحْلِقُهُ، وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلاَّ فِى يَدِ رَجُلٍ**. رواه مسلم.
- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ -وهو الذي أُري الأذان-، **أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الْمَنْحَرِ هُوَ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ، فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وصححه ابن خزيمة والحاكم.]

[704] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا**. صحيح.

[متفق عليه.

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ، مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِى بِالْبَطْحَاءِ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى**. متفق عليه.][1]

[705] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ**

---

(1) "**الثنية**": طريق بين الجبلين. والثنية العليا يقال لها: "**كَدَاء**": بفتح الكاف والمد، والثنية السفلى يقال لها: "**كُدَى**": بالضم والقصر. وقد اختلف في ضبطهما، والأكثر على ما ذُكر.

**فائدة:**

قيل في ضبط الفرق بين الموضعين: "افتح وادخل، واضمم واخرج".

**دُخُولُهُ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَخُرُوجُهُ مِنْهَا:** قال النووي (شرح مسلم): يستحب دخول مكة من الثنية العليا، والخروج منها من السفلى لهذا الحديث، ولا فرق بين أن تكون هذه الثنية على طريقه كالمدني والشامي أو لا تكون كاليمني، فيستحب لليمني وغيره أن يستدير ويدخل مكة من الثنية العليا، وقيل: إنما فعلها النبي ﷺ لأنها كانت على طريقه ولا يستحب لمن ليست على طريقه كاليمني، وهذا ضعيف والصواب الأول.

**وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ. صحيح.**

[رواه البخاري.

- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: نُزُولُ الْأَبْطَحِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ، إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ. متفق عليه.
- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سُنَّةً، وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْحَصْبَةِ. قَالَ نَافِعٌ: قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ. رواه مسلم.
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ مِنًى قَالَ: "**نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْمُحَصَّبِ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ**"، وَذَاكَ أَنَّ قُرَيْشًا تَقَاسَمُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَعَلَى بَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يُنَاكِحُوهُمْ وَلَا يُخَالِطُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. متفق عليه. وهذا لفظ أحمد.[1]

---

(1) **نُزُولُهُ ﷺ بِالأَبْطَحِ وَطَوَافُهُ لِلْوَدَاعِ:** مكث ﷺ في منى أيام التشريق الثلاثة ولم يتعجل، ثم أفاض يوم الثلاثاء بعد الظهر إلى المحصب، وهو الأبطح، فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ورقد رقدة، ثم نهض إلى مكة، فطاف للوداع ليلا سحرا، ولم يرمل. (زاد المعاد)

**تنبيه:**

**اختلف العلماء في طواف الوداع**، والذي عليه أكثر العلماء أنه واجب، ويلزم من تركه دم، إلا أنه خُفّف عن الحائض، لحديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ**" [رواه مسلم]، وقال رضي الله عنه: **أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الحَائِضِ**. [متفق عليه].

**واختُلف أيضا في التحصيب**؛ هل نزل فيه ﷺ اتفاقا، أو أنه سنة؟ ووجه الأول ظاهر، ووجه كونه سنة، أنه فعله النبي ﷺ والخلفاء من بعده؛ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وهو المكان الذي تقاسم فيه المشركون على محاربة النبي ﷺ، فقصد ﷺ إظهار شعائر الإسلام في المكان الذي أظهروا فيه شعائر الكفر والعداوة لله ورسوله، وهذه كانت عادته ﷺ أن يقيم شعار التوحيد في مواضع شعائر الكفر والشرك. (زاد المعاد)

• عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ، فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاضَتْ، فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّفْرِ: **"يَسَعُكِ طَوَافُكِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ"**، فَأَبَتْ، **فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ**. رواه مسلم.][1]

---

(1) **إِذْنُهُ ﷺ لِعَائِشَةَ ﵂ أَنْ تَعْتَمِرَ مِنَ التَّنْعِيمِ**: اختلف العلماء في نسك عائشة ﵂ مع النبي ﷺ في حجة الوداع، وفي وجه عمرتها من التنعيم؛ والصحيح الذي تجتمع به الأدلة -كما حققه ابن القيم وغيره- أنها ﵂ أحرمت أولا بعمرة مفردة، فلما حاضت، ولم تتمكن من الطواف قبل عرفة، أمرها النبي ﷺ أن تهل بالحج، فصارت قارنة، وكانت عمرتها مندرجة مع حجتها، فلما أتمت نسكها، لم تطب نفسها بالرجوع دون أداء عمرة مفردة كسائر الصحابة، فحرصت على أدائها، فأمرها ﷺ أن تعتمر من التنعيم مع أخيها.

وقوله: "**يَسَعُكِ طَوَافُكِ لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ**"، صريح في أنها أنها لم ترفض إحرام العمرة، وإنما أدخلت عليه الحج وقرنت.

**مُغَادَرَتُهُ ﷺ وَخُطْبَتُهُ فِي غَدِيرِ خُمٍّ**: ثم خرج ﷺ من أسفل مكة راجعا إلى المدينة، وفي طريقه خطب ﷺ في يوم الأحد الثامن عشر من ذي الحجة، بغدير خُمٍّ تحت شجرة هناك خطبة عظيمة، بيّن فيها فضل علي ﵁، وبراءة عرضه مما كان تكلم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن، بسبب ما ظنوه جورا منه، والصواب كان معه ﵁؛

• عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﵁ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَنَزَلَ غَدِيرَ خُمٍّ، أَمَرَ بِدَوْحَاتٍ فَقُمِمْنَ، ثُمَّ قَالَ: "**كَأَنِّي قَدْ دُعِيتُ فَأَجَبْتُ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ؛ كِتَابَ اللَّهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا، فَإِنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ**"، ثُمَّ قَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ مَوْلَايَ، وَأَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ**"، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: "**مَنْ كُنْتُ وَلِيُّهُ فَهَذَا وَلِيُّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ**"

**حديث صحيح**، رواه النسائي في الكبرى وهو عند مسلم بنحوه، قال الذهبي: حديث صحيح.

## بَابٌ فِي صِفَةِ لِبَاسِهِ ﷺ وَذِكْرُ قَمِيصِهِ وَجُبَّتِهِ وَإِزَارِهِ وَرِدَائِهِ وَبُرْدَتِهِ

[706] عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ ﷺ: **أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ أَوْ أَعْجَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ**[1]. صحيح.

[متفق عليه]

[707] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمِيصُ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه الحاكم]

[708] عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: **أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، فَبَايَعُوهُ، وَإِنَّهُ لَمُطْلَقُ الأَزْرَارَ**[2]**،**

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ لِبَاسِهِ ﷺ وَذِكْرُ قَمِيصِهِ وَجُبَّتِهِ وَإِزَارِهِ وَرِدَائِهِ وَبُرْدَتِهِ:** كان ﷺ يلبس ما تيسر من اللباس، من الصوف تارة، والقطن تارة، والكتان تارة، ولبس البرود اليمانية، والبرد الأخضر، وكان أحب الثياب إليه القميص والحبرة، وهي ضرب من البرود فيه حمرة، وكان أحب الألوان إليه البياض، ولبس الجبة، والقَبَاء، والقميص، والسراويل، والإزار، والرداء، والخف، والنعل، وأرخى الذؤابة من خلفه تارة، وتركها تارة. (زاد المعاد)

(1) "**الحِبَرة**": بردة يمانية من كتان أو قطن مخططة مزينة، والتحبير التحسين.

(2) "**لَمُطْلَقُ الْأَزْرَارِ**": قال عبد المحسن العباد (شرح سنن أبي داود): هذه الهيئة التي رآه عليها دليل على جواز إطلاق الأزرار، ووضعُها يدل على زرها، والاستفادة من وضعها، ولعل هذا الصحابي ﷺ رأى هذه الهيئة، وأراد أن يفعل تلك الهيئة التي رأى رسول الله ﷺ عليها، لكن ذلك لا يعني أن هذا شأنه، وهذا ديدنه أبدا ﷺ.

**فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ، فَمَسَسْتُ الْخَاتَمَ**، فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلا ابْنَهُ قَطُّ فِي شِتَاءٍ وَلَا حَرٍّ إِلَّا مُطْلَقٌ أَزْرَارَهُمَا.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان]

[709] عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّصْغِ.** (1)

[710] وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: **كَانَ يَدُ قَمِيصِ النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنَ الرُّصْغِ.** (2)

[**حديث حسن**، رواه باللفظ الأول أبو داود والترمذي والنسائي في الكبرى، وقال الترمذي: حسن غريب.

ورواه باللفظ الثاني ابن أبي الدنيا في التواضع والخمول والطبراني في الكبير.]

[711] عَنْ أَنَسٍ ﵁، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَاكِيًا، فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ** (3) **قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ، فَصَلَّى بِهِمْ.**

---

(1) "**الرُّصْغِ**": ويقال: "**الرسغ**": وهو مفصل ما بين الكف والساعد.

- قال ابن القيم (الزاد): لم يكن ﷺ يطيل أكمامه ويوسعها، بل كانت كم قميصه إلى الرسغ؛ لا يجاوز اليد فتشق على لابسها وتمنعه خفة الحركة والبطش، ولا تقصر عن هذه فتبرز للحر والبرد.

(2) قال ابن حجر الهيتمي (أشرف الوسائل): لا تنافي بين الروايتين، لاحتمال أن يكون له قمصان؛ أحدهما إلى الرسغ، والآخر أنزل منه، والمراد بذلك التقريب لا التحديد.

(3) "**ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ**": ضرب من البرود، فيه حُمرة، ولها أعلام، فيها بعض الخُشُونة.

"**تَوَشَّحَ بِهِ**": أي ألقاه على عاتقيه، لأنه كان شبه رداء.

[712] وَفِي رِوَايَةٍ: **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ قِطْرِيٌّ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه ابن حبان.

• وفي رواية لأحمد: **وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ بِثَوْبِ قُطْنٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.**]

[713] عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ[1]، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقَيْهِ.**

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: نُرَاهُ حِبَرَةً.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وصححه، وهو عند مسلم بنحوه.

• وفي رواية أبي داود: **وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ؛ بُرُودٌ يَمَانِيَةٌ قِطْرِيٌّ.**]

[714] عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: **مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ جُمَّتُهُ لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ.**

[متفق عليه]

---

(1) "**الحُلَّةٌ**": ثوبان؛ إزار ورداء، ولا يقال حلة لثوب واحد.

- قال ابن القيم (الزاد): الحلة الحمراء: بردان يمانيان منسوجان بخطوط حُمْرٍ مع الأسود، كسائر البرود اليمنية، وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمر، وغلط من ظن أنها كانت حمراء بحتا لا يخالطها غيره، وقد صح عنه ﷺ من غير معارض النهي عن لبس المعصفر والأحمر، وأمر عبدالله بن عمرو لما رأى عليه ثوبين أحمرين أن يحرقهما، فلم يكن ليكره الأحمر هذه الكراهة الشديدة ثم يلبسه، والذي يقوم عليه الدليل تحريم لباس الأحمر، أو كراهيته كراهية شديدة.

[715] عَنْ أَبِي رِمْثَةَ ﷺ، **أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ**(1).

[716] عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّيْمِيِّ -تَيْمِ الرَّبَابِ- ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي ابْنٌ لِي، فَأَرَيْتُهُ، فَقُلْتُ لَمَّا رَأَيْتُهُ: **هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلاهُ الشَّيْبُ، وَشَيْبُهُ أَحْمَرُ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

**تنبيه**: في هذه الرواية أن أبا رِمثة أتى النبي ﷺ مع ابنه، وأكثر الروايات أنه أتى مع أبيه، وهو الراجح كما تقدم في (بَابٌ فِي صِفَةِ شَعْرِهِ وَشَيْبِهِ ﷺ).]

[717] عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةَ الْكُمَّيْنِ**(2).

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل، وهو في الصحيحين وغيرهما بسياق أتم.

- وفي رواية أبي داود: **وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ جِبَابِ الرُّومِ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ**.]

---

(1) "**بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ**": قال ابن القيم (الزاد): البرد الأخضر: هو الذي فيه خطوط خُضْر.

(2) "**جُبَّةً رُومِيَّةً**": الأصل المقرر في باب اللباس هو الإباحة، فيجوز للمسلم أن يلبس ما يشاء، ما لم يرد فيه نهي مخصوص، ومما ورد النهي عنه في هذا الباب: مشابهة الكفار؛

- فَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ، فَقَالَ: "**إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ، فَلاَ تَلْبَسْهَا**" رواه مسلم.

ولا يرد على هذا أن النبي ﷺ وأصحابه لبسوا ثياب الكفار وصلّوا فيها، لأن التشبه المنهي عنه، هو مشابهتهم فيما يختص بهم من لباس، (وأما ما انتشر بين المسلمين، وصار لا يتميز به الكفار، فإنه لا يكون تشبها، فلا يكون حراما من أجل أنه تشبه، إلا أن يكون محرما من جهة أخرى، وهذا الذي قلناه هو مقتضى مدلول هذه الكلمة). (مجموع الفتاوى ابن العثيمين)

[718] عَنْ عَامِرٍ [هُوَ الشَّعْبِيُّ]، عَنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ رضي الله عنه، **أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً مِنَ الشَّامِ وَخُفَّيْنِ فَلَبِسَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَخَرَّقَا.**

**فَلَمْ يَتَبَيَّنْ، أَوْ لَمْ يَعْلَمْ أَذَكِيَّانِ هُمَا أَوْ مَيْتَةٌ.**

[**حديث حسن**، رواه ابن أبي شيبة والطبراني في الكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وسنده ضعيف من هذا الوجه، ولكن يشهد حديث؛

- المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ: **أَهْدَى دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُفَّيْنِ فَلَبِسَهُمَا.**

**حديث حسن**، رواه الترمذي في السنن والشمائل، وقال: حسن غريب.

**وقوله**: "**فَلَمْ يَتَبَيَّنْ** ..." من كلام الشعبي، كما في رواية ابن أبي شيبة]

[719] عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُّوجُ**(1) **حَرِيرٍ فَلَبِسَهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: "لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ"** صحيح.

[متفق عليه.

وكان لبس النبي ﷺ لهذا الثوب قبل تحريم الحرير، ثم لما لبسه أخبره جبريل عليه السلام بتحريمه، فنزعه مسرعا نزعا شديدا؛

- فَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ، ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "**نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ**"، فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ فَمَا لِي؟ قَالَ: "**إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهُ، إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَهُ تَبِيعُهُ**"، فَبَاعَهُ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ. رواه مسلم.]

(1) "**الفَرُّوجُ**": هو "**القَبَاء**"، وهو ثوب مشقوق من الخلف، وهو من زي الأعاجم.

[720] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [بْنِ كَيْسَانَ] مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَ: **أَخْرَجَتْ أَسْمَاءُ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةٍ كِسْرَوَانِيَّةٍ(1)، لَهَا لِبْنَةُ دِيبَاجٍ(2)، وَفَرْجَيْهَا(3) مَكْفُوفِينَ بِالدِّيبَاجِ، فَقَالَتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا.(4)** صحيح.

[رواه مسلم.

- وللبخاري في الأدب المفرد: "**كَانَ يَلْبَسُهَا لِلْوُفُودِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ**"
- ولأبي داود: **مَكْفُوفَةَ الْجَيْبِ وَالْكُمَّيْنِ وَالْفَرْجَيْنِ بِالدِّيبَاجِ**.]

[721] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: "اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ،**

---

(1) "**طَيَالِسَةٍ**" جمع "طَيْلَسَان"، وهو الثوب الذي له علم، وقد يكون كساء.

"**كِسْرَوَانِيَّةٍ**": نسبة إلى كسرى ملك الفرس.

(2) "**لِبْنَةُ دِيبَاجٍ**": "**اللِبْنة**": بكسر اللام وسكون الباء، رقعة فى الجيب. و"**الديباج**": نوع من الحرير.

(3) "**فَرْجَيْهَا**": الفرج في الثوب: هو الشق يكون أسفله من خلفه وأمامه.

(4) ما جاء في هذا الحديث من كون فرجي جبته ﷺ مكفوفتين بالديباج، لا يتعارض مع نهيه ﷺ عن لبس الحرير، لأنه قد استُثني الشيء اليسير منه؛

- فَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِأَذْرَبِيجَانَ: **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الإِبْهَامَ**، قَالَ: فِيمَا عَلِمْنَا أَنَّهُ يَعْنِي الأَعْلاَمَ. متفق عليه.

- قال ابن قدامة (المغني): يباح العلم الحرير في الثوب إذا كان أربع أصابع فما دون، وكذلك القول في الرقاع، ولِبْنة الجيب؛ لأنه داخل فيما تناوله الحديث.

**وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ[1] أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلاَتِي**" صحيح.

[متفق عليه.

- ولمالك عَنْهَا ﵂ قَالَتْ: أَهْدَى أَبُو جَهْمِ بْنُ حُذَيْفَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمِيصَةً شَامِيَّةً لَهَا عَلَمٌ، فَشَهِدَ فِيهَا الصَّلَاةَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: "**رُدِّي هَذِهِ الْخَمِيصَةَ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، فَإِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عَلَمِهَا فِي الصَّلَاةِ فَكَادَ يَفْتِنُنِي[2]**"]

[722] عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﵁، **أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ**. صحيح.

[متفق عليه]

[723] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ خَشِنَانِ غَلِيظَانِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ثَوْبَيْكَ هَذَيْنِ خَشِنَانِ غَلِيظَانِ، تَرْشَحُ فِيهِمَا فَيَثْقُلانِ عَلَيْكَ**.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم، والحديث اختصره المصنف، وسياقه عندهم أتم؛

- قَالَتْ: **كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَانِ قِطْرِيَّانِ غَلِيظَانِ، فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فَعَرِقَ ثَقُلَا عَلَيْهِ**، فَقَدِمَ بَزٌّ مِنَ الشَّامِ لِفُلَانٍ اليَهُودِيِّ، فَقُلْتُ: لَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِ، فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى المَيْسَرَةِ، **فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ**، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا يُرِيدُ، إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي أَوْ بِدَرَاهِمِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**كَذَبَ، قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ، وَآدَاهُمْ لِلأَمَانَةِ**" لفظ الترمذي.]

---

(1) "**أَنْبِجَانِيَّة**": كساء غليظ لا علم له، فإذا كان للكساء علم فهو "**خَمِيصَة**".

(2) "**أَلْهَتْنِي**": قال الحافظ (الفتح): الجمع بين الروايتين بحمل قوله: "**أَلْهَتْنِي**" على قوله: "**كَادَتْ**"، فيكون إطلاق الأولى للمبالغة في القرب، لا لتحقق وقوع الإلهاء.

[724] عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا مِنْ هَجَرَ إِلَى مَكَّةَ، **فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَرَى سَرَاوِيلًا**، وَثَمَّ وَزَّانٌ يَزِنُ بِالأَجْرِ، فَقَالَ: "**إِذَا وَزَنْتَ فَأَرْجِحْ**"(1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم.

**تنبيه:**

- هذا الحديث يرويه سماك عن سُوَيْد بْن قَيْسٍ، وعن أَبِي صَفْوَانَ مَالِك بْنِ عُمَيْرٍ، قال المزي (تهذيب الكمال): قيل: إنهما اثنان، وقيل: واحد.
- قال ابن عبد البر (الاستيعاب): يقال: "مَخْرَمَةُ"، والصحيح: "مَخْرَفَةُ" بالفاء.]

[725] عَنْ [عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ]، **أَنَّهُ رَأَى إِزَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه مختصرا.

ورواه أحمد والترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى بتمامه؛

- عَنْهُ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَمْشِي، فَإِذَا رَجُلٌ قَالَ: "**ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى وَأَتْقَى**" فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ، قَالَ: "**أَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ**"، فَنَظَرْتُ، **فَإِذَا إِزَارُهُ عَلَى نِصْفِ السَّاقِ.**

والحديث في سنده ضعف، لكنه يتقوى يشواهده، ومنها:

---

(1) "**وَزَنْتَ**": المراد وزن الدراهم التي كانت ثمن السراويل.

"**فَأَرْجِحْ**": أي: أعطه أزيد من ثمنه، وهذا من سماحته وحسن قضائه ﷺ.

- قال ابن القيم (الزاد): اشترى ﷺ سراويل، والظاهر أنه إنما اشتراها ليلبسها، وكانوا يلبسون السراويلات بإذنه.

• عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ ﷺ قَالَ: **أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ، أَوْ هَرْوَلَ، فَقَالَ: "ارْفَعْ إِزَارَكَ، وَاتَّقِ اللَّهَ"**، قَالَ: إِنِّي أَحْنَفُ تَضْطَكُّ رُكْبَتَايَ، فَقَالَ: "**ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنَّ كُلَّ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَسَنٌ**"، فَمَا رُئِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدُ إِلَّا إِزَارُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ.

**حديث صحيح**، رواه أحمد، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح.]

[726] عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَأْتَزِرُ؛ **فَيَضَعُ حَاشِيَةَ إِزَارِهِ مِنْ مُقَدَّمِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، وَيَرْفَعُ مُؤَخِّرَهُ،**(1) فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الإِزْرَةِ؟ فَقَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتَزِرُهَا.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي في الكبرى]

[727] عَنْ سَهْمَ بْنَ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ الْهُجَيْمِيِّ، **أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَّزِرٌ بِإِزَارِ قُطْنٍ، قَدِ انْتَثَرَتْ حَاشِيَتُهُ.**

[**حديث حسن**، رواه البخاري في التاريخ الكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه مختصرا، وهو عند النسائي في الكبرى مطولا.

• ورواه أحمد والحاكم وصححه من طريق: أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ الْهُجَيْمِيِّ ﷺ قَالَ: **لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مِنْ قُطْنٍ مُنْتَشِرِ الْحَاشِيَةِ**، [الحديث، وفيه:] فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْإِزَارِ، فَأَقْنَعَ ظَهْرَهُ، وَأَخَذَ بِمُعْظَمِ سَاقِهِ، فَقَالَ: "**هَاهُنَا، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَاهُنَا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ**"]

---

(1) "**فَيَضَعُ حَاشِيَةَ إِزَارِهِ مِنْ مُقَدَّمِهِ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ**": هذا محمول على أن الحاشية إذا أصابت ظهر القدم تكون لا تتجاوز الكعب، قال القاري (المرقاة): ولعلها وقعت مرة، فصادفت رؤية ابن عباس، ولذا خُص بهذه الإزرة من بين الأصحاب.

[728] عَنْ [سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ] أَوْ سُلَيْمِ بْنِ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ، فَإِذَا هُوَ مُحْتَبٍ بِبُرْدَةٍ قَدْ وَقَعَ هُدْبُهَا[1] عَلَى قَدَمَيْهِ.**

[**حديث حسن**، رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ومن طريقه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفي سنده ضعف واختلاف، لكن له طرق أخرى، وقد رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان.

تنبيه:

وقع تصحيف في رواية المصنف في قوله: (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ أَوْ سُلَيْمِ بْنِ جَابِرٍ ﷺ)، والصواب: (عَنْ سُلَيْمِ بْنِ جَابِرٍ أَوْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ ﷺ) كما عند ابن أبي عاصم وأحمد وغيرهما.]

[729] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ بُرْدَةً سَوْدَاءَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا أَحْسَنَهَا عَلَيْكَ، يَشُوبُ بَيَاضُكَ سَوَادَهَا، وَسَوادُهَا بَيَاضَكَ.**

[730] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ، فَلَبِسَهَا فَأَعْجَبَتْهُ، فَلَمَّا عَرِقَ فِيهَا فَوَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ قَذَفَهَا.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان]

(1) "مُحْتَبٍ": "الاحتباء" أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه ويشدهما بثوب، وقد يكون باليدين عوض الثوب.
"هُدْبُهَا": "الهُدْب" طرف الثوب الذي لم ينسج.

[731] [حديث أن النبي ﷺ كان له برد أحمر يلبسه في العيدين والجمعة]

[رواه ابن خزيمة وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والبيهقي من حديث جابر رضي الله عنه، وسنده ضعيف.

وقد روي من وجه آخر لا بأس به من حديث؛

• ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ يَوْمَ الْعِيدِ بُرْدَةً حَمْرَاءَ.**

**حديث حسن**، رواه الطبراني في الأوسط وقال الهيثمي: رجاله ثقات.]

[732] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: **كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ[1] غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ.** صحيح.

[متفق عليه، وقد تقدم بتمامه في (بَابٌ فِي حِلْمِهِ وَعَفْوِهِ ﷺ)]



(1) "**نجراني**": نسة إلى "نجران"، موضع بين الحجاز واليمن.

## بَابٌ فِي لُبْسِهِ الصُّوفَ ﷺ

[733] عَنْ الْمُغِيرَةِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: "أَمَعَكَ مَاءٌ؟" قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ الإِدَاوَةَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: "دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ"، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. صحيح.

[متفق عليه]

[734] عَنْ أَبِي بُرْدَةَ [بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ] قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي يَدْعُونَهَا الْمُلَبَّدَةَ[1]، فَقَالَتْ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ. صحيح.

[متفق عليه]

[735] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ[2]، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ،

(1) "الكِسَاءُ المُلَبَّدُ": الذي كَثُف وصَفُق حتى صار شبه "اللبد"، أي بساط من صوف، وقيل: "المُلَبَّدُ": المرقع، يقال: "لبّد" الثوب و"ألبده"، أي: رَقَّعه، والأول أصح. قاله عياض.

(2) قال النووي (شرح مسلم): "مِرْط": كساء، يكون تارة من صوف، وتارة من شعر أو كتان أو خز، قال الخطابي: هو كساء يؤتزر به. "مُرَحَّل": عليه صورة رحال الابل، ولابأس بهذه الصور، وإنما يحرم تصوير الحيوان، وقال الخطابي: المرحل الذي فيه خطوط.

**ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ:** ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب:33]. صحيح.

[رواه مسلم]

[736] حديث سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ توفي وله ثوب من صوف في المَحَاكَة]

[رواه الطبري في تهذيب الآثار والطبراني في الكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه مطولا.

- ورواه الطيالسي ومن طريقه الطبراني في الكبير والبيهقي في الدلائل مختصرا بلفظ: عَنْ سَهْلٍ ﷺ قَالَ: **تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَهُ جُبَّةُ صُوفٍ فِي الْحِيَاكَةِ.**

وسنده ضعيف، لكنه ثابت من وجه آخر، من حديث:

- ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ نَمِرَةً مِنْ صُوفٍ تُنْسَجُ لَهُ.**

**حديث صحيح**، رواه البيهقي في الشعب بسند جيد.]

[737] عَنْ [أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ] قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ الصُّوفَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيَعْتَقِلُ الشَّاةَ، وَيَأْتِي مَدْعَاةَ الضَّعِيفِ**(1).

[**حديث صحيح**، رواه البزار وصححه الحاكم، وقال ابن كثير: غريب من هذا الوجه، ولم يخرجوه، وإسناده جيد.]

(1) "**يعتقل الشاة**": هو أن يضع رجلها بين ساقه وفخذه ثم يحلبها.

"**مَدْعَاةَ الضَّعِيفِ**": "**المَدْعَاة**": الدعوة إلى الطعام، وهي: المأدُبة. و"**الضعيف**": في حاله وقلة ذات يده، كالفقير والعبد المملوك، كما تقدم في (بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ).

## بَابٌ فِي قَوْلِهِ عِنْدَ لُبْسِ الْجَدِيدِ ﷺ

[738] عَنْ أَبِي نَضْرَةَ [الْمُنْذِرُ بْنُ مَالِكٍ]، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ؛ إِزَارًا كَانَ، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ عِمَامَةً، ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِي هَذَا، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ، وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ"**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم.

- وزاد أبو داود: قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدٌ عَلَى صَاحِبِهِ ثَوْبًا قَالَ: "**تُبْلِي وَيُخْلِفُ اللَّهُ**"]

[739] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عُمَرَ قَمِيصًا أَبْيَضَ، فَقَالَ: "أَجَدِيدٌ قَمِيصُكَ هَذَا أَمْ غَسِيلٌ"**، قَالَ: بَلْ غَسِيلٌ، فَقَالَ: **"اِلْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا"**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان.

- وعند ابن حبان أن عمر ﷺ قال: "**بَلْ جَدِيدٌ**"]

[740] عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ﷺ قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَ: **"مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوهَا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ؟"** فَأُسْكِتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: **"ائْتُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ"، فَأُتِيَ بِي النَّبِيُّ ﷺ، فَأَلْبَسَنِيهَا بِيَدِهِ**، فَقَالَ: **"أَبْلِي وَأَخْلِقِي"** مَرَّتَيْنِ، **فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَلَمِ الْخَمِيصَةِ، وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ**، وَيَقُولُ: **"يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَا، وَيَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَا"**، وَالسَّنَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيَّةِ: الْحَسَنُ. صحيح.

[رواه البخاري]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ عِمَامَتِهِ وَقَلَنْسُوَتِهِ ﷺ

[741] عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[742] وَعَنْهُ ﷺ: قَالَ: **كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ.**

[رواه مسلم]

[743] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ دَسْمَاءُ.**(2)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل.
ورواه البخاري مطولا، وأن ذلك في مرض موته، وسيذكره المصنف بتمامه في (بَابٌ فِي مَرَضِهِ ﷺ وَوَصِيَّتِهِ وَوَفَاتِهِ وَسِنِّهِ)]

[744] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.** صحيح.

[رواه مسلم]

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ عِمَامَتِهِ وَقَلَنْسُوَتِهِ ﷺ**: كان ﷺ يلبس العمامة، ويلبس تحتها القلنسوة، وكان يلبس القلنسوة بغير عمامة، ويلبس العمامة بغير قلنسوة، وكان إذا اعتم أرخى عمامته بين كتفيه، ولم يكن يرخيها دائما. (زاد المعاد)

(2) "**عِمَامَةٌ دَسْمَاءُ**": قال المصنف (شرح السنة): أراد بالدسماء: السوداء، لم يرد به المتلطخ بالوَدَك، لأنه مما لا يليق بحاله ونظافته.

[745] عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ.**

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي وصححه ابن حبان.

**تنبيه:**

أورد المصنف رحمه الله في جملة من الأحاديث في صفة قلنسوة النبي ﷺ، لكنها كلها ضعيفة، ولم يثبت في الباب شيء، وأجود ما فيه حديث:

- عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ مِنَ الْقَلَانِسِ فِي السَّفَرِ ذَوَاتِ الْآذَانِ، وَفِي الْحَضَرِ الْمُشَمَّرَةَ**، يَعْنِي الشَّامِيَّةَ.

**حديث ضعيف**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه تمام في فوائده والخطيب في الجامع. قال العراقي: هذا أجود إسناد في القلانس]



## بَابٌ فِي تَقَنُّعِهِ ﷺ

[746] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، **وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ؛ بُكْرَةً وَعَشِيًّا.**

قَالَتْ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لأَبِي بَكْرٍ: **هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا**، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدًى لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ.

قَالَتْ: **فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ**، فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ: "**أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ**"، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ**"، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**نَعَمْ**".

[قَالَتْ:] فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَثَّ الْجِهَازِ، ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ، فَمَكَثَا فِيهِ ثَلاثَ لَيَالٍ، فَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ رَجُلا مِنْ بَنِي الدِّيلِ خِرِّيتًا، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ. صحيح.

[رواه البخاري، واختصره المصنف]



## بَابٌ فِي خَاتَمِهِ ﷺ

[747] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَنْ يَقْرَؤُوا كِتَابَكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَهُ: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[748] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلا يَلْبَسُهُ.**(1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان والمصنف في شرح السنة]

---

**بَابٌ فِي خَاتَمِهِ ﷺ**: اتخذ النبي ﷺ الخاتم في الأصل لأجل مصلحة ختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك، ثم استدام لبسه. (أحكام الخواتيم لابن رجب)

(1) "**كَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلا يَلْبَسُهُ**": قال السندي (حاشية المسند): قد جاء أنه ﷺ كان يلبسه أيضا، فلعل النفي محمول على الغالب أو على القصد، أي: كان لا يقصد اللبس، وإنما كان يقصد الختم، وإن كان أحيانا يلبسه أيضا.

**قلت**: وقد اختلف أهل العلم في لبس الخاتم للرجل؛ **فقيل**: مباح، **وقيل**: مستحب، **وقيل**: مكروه، **وقيل**: مكروه إلا لذي سلطان؛

- قال ابن رجب (أحكام الخواتيم): الصواب: القول الأول، لأن النبي ﷺ لبسه، واستدام لبسه، ولبسه أصحابه معه، ولم ينكره عليهم، بل أقرهم عليه، فدل ذلك على إباحته.
- قال النووي (المجموع): وأما ما سوى الخاتم من حلي الفضة كالسوار والطوق ونحوها، فقطع الجمهور بتحريمها وهو الصحيح؛ لأن في هذا تشبها بالنساء وهو حرام.

[749] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ: (مُحَمَّدٌ) سَطْرٌ، وَ(رَسُولُ) سَطْرٌ، و(اللَّهِ) سَطْرٌ.** صحيح. (1)

[رواه البخاري]

[750] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ)، وَقَالَ: "لَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا"، وَكَانَ إِذَا لَبِسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِيبٍ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[751] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي يَمِينِهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَطَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،** وَقَالَ: "**لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا**"، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) **نَقْشُ خَاتَمِهِ ﷺ**: قال الحافظ (الفتح): ظاهره أنه كان على هذا الترتيب، وأما قول بعض الشيوخ إن كتابته كانت من أسفل إلى فوق، يعني: أن الجلالة في أعلى الأسطر الثلاثة، و(محمد) في أسفلها، فلم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث، بل رواية الإسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك، فإنه قال فيها: **(مُحَمَّدٌ) سَطْرٌ، وَالسَّطْرُ الثَّانِي (رَسُول)، والسطر الثَّالِث (الله).**

[752] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ وَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، وَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.** (1)

[متفق عليه.]

[753] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ **أَنَّهُ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا فَلَبِسَهُ، ثُمَّ قَالَ: "شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مُنْذُ الْيَوْمِ، نَظْرَةٌ إِلَيْهِ، وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ"، ثُمَّ رَمَى بِهِ.** (2)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان]

[754] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ.**

صحيح.

[رواه البخاري.

- وفي رواية لأبي داود: **كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ كُلُّهُ، فَصُّهُ مِنْهُ.**

---

(1) "**خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا** ...": قال الحافظ (الفتح): هكذا روى الحديث الزهري عن أنس، واتفق الشيخان على تخريجه من طريقه، ونُسب فيه إلى الغلط؛ لأن المعروف أن الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنما هو خاتم الذهب، كما صرح به في حديث ابن عمر، قال النووي تبعا لعياض: جميع أهل الحديث أن هذا وهم من ابن شهاب؛ لأن المطروح ما كان إلا خاتم الذهب، ومنهم من تأوله...

**قلت**: ومن أوجه التأويل ما سيأتي في حديث ابن عباس التالي.

(2) قال العراقي (طرح التثريب): لعل نزع الخاتم كان لـمّا شغله عنهم وإن كان فضة، فيكون لا لحرمته، ولكن لاشتغاله به عنهم، ولا حاجة حينئذ إلى الحكم على رواية الزهري بأنه كان من فضة بالوهم.

• عَنْ مُعَيْقِيبٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيدًا مَلْوِيًّا عَلَيْهِ فِضَّةٌ.** (1) قَالَ: وَرُبَّمَا كَانَ فِي يَدِي. فَكَانَ مُعَيْقِيبٌ عَلَى خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

**حديث حسن**، رواه أبو داود والنسائي.]

[755] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا** (2).

صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) **مَعْدِنُ خَاتَمِهِ ﷺ:**

"**مِنْ فِضَّةٍ كُلُّهُ**": قال الحافظ (الفتح): هذا نص في أنه كله من فضة، وأما [حديث] معيقيب ﷺ فيحمل على التعدد. وقال ابن رجب (أحكام الخواتيم): ولعل هذا هو الَّذِي لبسه يوما واحدا ثم طرحه كما قال أحمد، ولعله هو الَّذِي كان يختم به ولا يلبسه، كما جاء في حديث ابن عمر ﷺ.

وقد اختلف العلماء في حكم التختم بخاتم الحديد للرجال والنساء، **فقيل**:محرم، **وقيل**: مكروه، **وقيل**: مباح؛

- قال ابن رجب (أحكام الخواتيم): الصحيح عدم التحريم، فإن أحاديث التحريم فيه لا تخلوا عن مقال، وقد عارضها ما هو أثبت منها، كالحديث الذي في الصحيحين أن النبي ﷺ قال لخاطب المرأة التي عرضت نفسها عليه: "**الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ**"

(2) **فَصُّ خَاتَمِهِ ﷺ:**

قوله: "**كَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا**" لا يعارض ما في الحديث السابق: "**كَانَ فَصُّهُ مِنْهُ**"؛ لأنه إما أن يحمل على التعدد، فيكون معنى قوله: "**حَبَشِيًّا**"، أي كان حجرا من بلاد الحبشة، أو على لون الحبشة -يعني السواد-، أو كان جَزْعًا -وهو: خَرَزٌ أسود فيه بياض كالعروق-، أو عقيقا -وهو خَرَزٌ أحمر- لأن ذلك قد يؤتى به من بلاد الحبشة، ويحتمل أن يكون هو الذي فصه منه، ونسب إلى الحبشة لصفة فيه، إما الصياغة، وإما النقش. (فتح الباري)

[756] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ خَاتَمًا فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، وَكَانَ فَصُّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[757] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ**. (1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل والنسائي وابن ماجه، وقال البخاري: هذا أصح شيء روي عن النبي ﷺ في هذا الباب.]

[758] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَيَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ**.

[**حديث صحيح**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.]

[759] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ، وأَشَارَ إِلَى خِنْصَرِهِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى**. صحيح.

[رواه مسلم]

---

**مَوْضِعُ خَاتَمِهِ ﷺ:**

(1) قال ابن رجب (أحكام الخواتيم): يجوز التختم في اليمين واليسار، واختلف الناس في أفضلهما؛ فرجَّحت طائفة التختم في اليمين، وهو قول ابن عباس وعبد الله بن جعفر، وقالت طائفة: التختم في اليسار أفضل، وهذا نص أحمد، وقال: هو أقوى وأثبت. وهو أيضا مذهب مالك والشافعي، وقد ذكر بعض الحفاظ أنه مروي عن عامة الصحابة والتابعين.

[760] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي خِنْصَرِهِ الْيُسْرَى.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وسنده فيه ضعف، وأصله عند مسلم كما تقدم.

• عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: **نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَلْبَسَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ، وَفِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.** رواه مسلم والترمذي واللفظ له.][(1)]

[761] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ، وَكَانَ فَصُّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ.**

[762] وفي رواية قَالَ: **كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، بسند صحيح، غير لأن الحافظ حكم على رواية اليسار بالشذوذ، ولا داعي لذلك لثبوت الأمرين عن رسول الله ﷺ، وقد روى أبو داود عقبه؛

• عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَدِهِ الْيُسْرَى.

**موقوف صحيح الإسناد،** وهذا يؤيد أن الروايتين محفوظتين عن ابن عمر ﷺ.]

---

(1) قال النووي (شرح مسلم): أجمع المسلمون على أن السنة جعل خاتم الرجُل في الخنصر، ويكره له جعله في الوسطى والتي تليها، وأما المرأة فإنها تتخذ خواتيم في أصابع.

والحاصل: أن المرأة لها أن تتختم في كل أصابع يديها أو رجليها لأنه تزين في حقها.

وأما الرجل، فأصابعه على ثلاثة أقسام:

**الأول**: يستحب التختم فيه: وهو الخنصر.

**الثاني**: منهي عنه: وهو السبابة والوسطى.

**الثالث**: مسكوت عنه، وهو البنصر والإبهام، فيبقى لبسه فيهما على الأصل وهو الإباحة، ولكن كره بعض العلماء التختم في الإبهام لأنه لم يكن عليه عرف السلف.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ خُفِّهِ وَنَعْلِهِ ﷺ

[763] عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.**(1)

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وحسنه]

[764] عَنْ عِيسَى بْنِ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه **نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالانِ،**(2) فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدُ، عَنْ أَنَسٍ، **أَنَّهَا كَانَتْ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.**

[رواه البخاري]

[765] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ نَعْلُهُ لَهَا قِبَالَانِ.** صحيح.

[رواه البخاري]

[766] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَالَانِ مُثَنًّى شِرَاكُهُمَا.**(3)

[حديث صحيح، رواه الترمذي في الشمائل وابن ماجه وصححه البوصيري]

---

(1) "**سَاذَجَيْنِ**": أي غير منقوشين، ولا شعر عليهما، وقيل: هما على لون واحد، لم يخالط سوادهما لون آخر.

(2) "**جَرْدَاوَيْنِ**": تثنية "جرداء"، مؤنَّث: "أجرد" أي: ليس عليهما شعرٌ.

"**قِبَالَان**": "القِبَال": زمام النعل، وهو "السَّيْرُ" الذي يكون بين الإصبعين، و"**نَعْلٌ مُقْبَلة**": إذا جعلت لها "قِبَالا"، و"**مَقْبُولَة**" إذا شددت قبالها.

(3) "**شِرَاكُهُمَا**": "السَّيْرُ" الذي يكون معترضا فوق ظهر القدم، وهو الذي يُجمع إليه "قِبَالَان".

[767] عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: **رَأَيْتُ نَعْلَ النَّبِيِّ ﷺ مُخَصَّرَةً، مُلَسَّنَةً، لَهَا عَقِبٌ خَارِجٌ.** (1)

[رواه ابن أبي شيبة وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه من طريقه، والمصنف من طريق أبي الشيخ، ويزيد بن أبي زياد تابعيّ ضعيف الحديث، وقد وهم فيه محقق كتاب أخلاق لنبي ﷺ وآدابه، وعدّه من الصحابة، وصحح الحديث، وليس كذلك.

وقد كانت نعله ﷺ معروفة بالمدينة، وقد رآها غير واحد من علمائها، وذكروا هذا في صفتها، ومن ذلك:

- عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: **رَأَيْتُ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُخَصَّرَةً، مُعَقَّبَةً، مُلَسَّنَةً، لَهَا قِبَالَانِ.**

رواه ابن سعد في الطبقات وابن الأعرابي في معجمه بسند صحيح.

وروى أبو داود في المراسيل، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ نَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ التِي رَآهَا، كَيْفَ حَذْوُهَا؟(2) قَالَ: كَانَتْ إِلَى التَّدْوِيرِ مَا هُوَ، وَتَخْصِيرُهَا فِي مُؤَخَّرِهَا، وَهِيَ مُخَصَّرَةٌ، وَمُعَقَّبَةٌ مِنْ خَلْفِهَا، فَقِيلَ: أَكَانَ لَهَا زِمَامَانِ؟ قَالَ: ذَاكَ الَّذِي أَظُنُّ، قَالَ: وَكَانَتْ عِنْدَ آلِ رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيِّ مِنْ قِبَلِ أُمِّهِمْ أُمِّ كُلْثُومٍ.]

[768] عَنْ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ، رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا، لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا،

---

(1) "**مُخَصَّرَةً**": قُطِع "خَصْرُها"، أي: حتى صارت مُسْتَدَقَّة، وقيل: المخصرة التي لها "خَصْرَان".

"**مُلَسَّنَةً**": أي جعل مقدَّمِها طرف كهيأة اللسان، ومن فائدته أنه يقي أصابع القدم.

"**عَقِبٌ**": "عَقِبُ" النعل: مُؤَخَّرُها، وهو معنى قوله: "مُعَقَّبَةَ" في أثر هشام بن عروة.

(2) "**حَذْوُهَا**": الحَذْوُ: التقدير والقطع.

قَالَ: مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَّيْنِ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ، وَلَمْ تُهْلِلْ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَّا الأَرْكَانُ، **فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ إِلَّا الْيَمَانِيَّيْنِ**، وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةَ، **فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا**، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ، **فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا**، وَأَمَّا الإِهْلَالُ، **فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ**. صحيح.

[متفق عليه]

[769] عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: **أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟** قال: **نَعَمْ**. صحيح.

[متفق عليه]

[770] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: **بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ**، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاتَهُ، قَالَ: "**مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَائِكُمْ نِعَالَكُمْ؟**" قَالُوا رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا**"، أَوْ

قَالَ: "**أَذًى، إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ، وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وثححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

[771] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَافِيًا وَمُتَنَعِّلا**.

[**حديث حسن**، رواه أحمد والبيهقي في الكبرى]

[772] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْشِي حَافِيًا وَنَاعِلًا، وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، وَيَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ**.

[**حديث حسن**، رواه البزار وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وسنده فيه ضعف، لكنه ينجبر بشواهده؛

- فقد رواه أحمد من حديث عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: **شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَمَشَى حَافِيًا وَنَاعِلًا، وَانْصَرَفَ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ**.
- وهو عند النسائي بلفظ: "**وَيُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا**"
- ورواه كذلك بلفظ الصلاة أحمد من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وهو عند أبي داود والترمذي وابن ماجه مفرقا.

وفي الباب أيضا أمره ﷺ بالاحتفاء أحيانا، كما في حديث؛

- عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَحَلَ إِلَى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهُوَ بِمِصْرَ، فَرَآهُ شَعِثًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ شَعِثًا، وَأَنْتَ أَمِيرُ الْبَلَدِ؟ قَالَ: **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَانَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاهِ**، وَرَآهُ حَافِيًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ حَافِيًا؟ قَالَ: **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَحْتَفِيَ أَحْيَانًا**.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي]

[773] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَبِسَ ثَوْبًا بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان.

- وفي رواية: عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَءُوا بِأَيَامِنِكُمْ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

- وفي الصحيحين عَنْهُ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا**"]

[774] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، فَفَزِعْنَا وَقُمْنَا، وَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلأَنْصَارِ،(1) فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "**مَا شَأْنُكَ؟**" قُلْتُ: أَبْطَأْتَ عَلَيْنَا فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا، فَفَزِعْنَا،(2) فَقَالَ: -وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ- قَالَ: "**اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ،**

---

(1) وفي صحيح مسلم قال: حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا، فَلَمْ أَجِدْ، فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بِئْرٍ خَارِجَةٍ، -وَالرَّبِيعُ الْجَدْوَلُ- فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "**أَبُو هُرَيْرَةَ؟**" فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**مَا شَأْنُكَ**..."

(2) وفي صحيح مسلم قال: فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ، وَهَؤُلاَءِ النَّاسُ وَرَائِي...

- قال القرطبي (المفهم): "**وَهَؤُلاَءِ النَّاسُ وَرَائِي**": يعني النفر الذين كانوا مع النبي ﷺ فقام عنهم، وأخذوا في طلبه، وهم المعنيُّون للنبيّ ﷺ بقوله: "**فَمَن لَقِيتَ مِن وَرَاءِ هَذَا الحَائِطِ**..."، قال: ولا شك في أن أولئك هم من أهل الجنة، وهذا ظاهرُ اللفظ.

**فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**"، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلانِ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قُلْتُ: **نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ،**(1) فَقَالَ: ارْجِعْ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،(2) وَرَكِبَنِي عُمَرُ، فَإِذَا هُوَ عَلَى أَثَرِي،(3) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ؛ "**مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ بَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ**"، قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا، فَخَلِّهِمْ يَعْمَلُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**فَخَلِّهِمْ**". صحيح.

[رواه مسلم]



(1) وفي صحيح مسلم قال: فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ، فَخَرَرْتُ لاِسْتِي، فَقَالَ: ارْجِعْ...

(2) وفي صحيح مسلم قال: فَأَجْهَشْتُ بُكَاءً، وَرَكِبَنِي عُمَرُ ...

"**فَأَجْهَشْتُ بُكَاءً**": "الجَهْشُ": أن يفزع الإنسانُ إلى غيره مريدا للبكاء؛ كالصبيّ يَفزَعُ لأمه

"**وَرَكِبَنِي عُمَرُ**": أي: اتَّبَعَنِي في الحالِ من غير تأخر.

(3) وفي صحيح مسلم قال: فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟**" قُلْتُ: لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثْتَنِي بِهِ، فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيَّ ضَرْبَةً خَرَرْتُ لاِسْتِي، قَالَ: ارْجِعْ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا عُمَرُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟**"

## بَابٌ فِي ذِكْرِ فِرَاشِهِ وَوِسَادِهِ وَلِحَافِهِ وَقَطِيفَتِهِ ﷺ

[775] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُهُ لِيفٌ**(1). صحيح.

[متفق عليه]

[776] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ وِسَادُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَتَّكِي عَلَيْهِ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لِيفٌ**. صحيح.

[رواه مسلم]

[777] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ**.

[**حديث صحيح**، أورده المصنف هنا مختصرا، ورواه بتمامه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وصححه ابن حبان، وسيأتي بتمامه في (بَابٌ فِي ذِكْرِ مِنْبَرِهِ وَكُرْسِيِّهِ وَسَرِيرِهِ ﷺ)]

[778] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ، فَانْسَلَلْتُ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ فِرَاشِهِ وَوِسَادِهِ وَلِحَافِهِ وَقَطِيفَتِهِ ﷺ**: كان ﷺ ينام على الفراش تارة، وعلى النطع -وهو ما يفترش من الجلود- تارة، وعلى الحصير تارة، وعلى الأرض تارة، وعلى السرير تارة بين رماله، وتارة على كساء أسود، وكان فراشه أدما حشوه ليف، ويتغطى باللحاف مع نسائه.

(1) "**أَدَمٍ**": أي جلد. "**لِيفٌ**": هو ما يخرج في أصول سعف النخل، وتحشى به الوسائد والفرش، وتفتل منه الحبال.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَنَفِسْتِ؟" قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ. قَالَتْ: وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ. صحيح.

[متفق عليه]

[779] عَنْ مَيْمُونَةَ ﵂، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي مِرْطٍ [(1)]، بَعْضُهُ عَلَيَّ، وَبَعْضُهُ عَلَيْهِ، وَأَنَا حَائِضٌ. [(2)] صحيح.

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

- وهو في الصحيحين عنها بلفظ: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ.
- ولمسلم: عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَعَلَيَّ مِرْطٌ، وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ.]

[780] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيْ بُنَيَّةُ، أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ؟" فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: "فَأَحِبِّي هَذِهِ"، قَالَتْ: فَقَامَتْ

(1) "مِرْط": كساء يؤتزر به، يكون من الصوف أو الكتان أو غير ذلك.

(2) "بَعْضُهُ عَلَيَّ، وَبَعْضُهُ عَلَيْهِ": يعني أن النبي ﷺ ألقى بعضه على كتفه، وبعضه كانت هي ملتفة به، وهذا يدل على أن ذلك المرط كان ثوبا واسعا.

فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُنَّ، فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي قُحَافَةَ،[1] قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعَتْ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا؟ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(1) "**يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي قُحَافَةَ**": هذا لا يعني أن النبي ﷺ كان يجور عليهن، أو يمنعهن شيئا من حقهن، فإنه ﷺ منزه عن ذلك، ولكن كانت عائشة رضي الله عنها أحب أزواجه إليه، وكان ﷺ يخبر بذلك عن نفسه، كما في حديث؛

- عَمْرِو بْنُ الْعَاصِ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: "**عَائِشَةُ**"، قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: "**أَبُوهَا**"، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "**عُمَرُ**"، **فَعَدَّ رِجَالًا**. متفق عليه.

وكان الناس يعلمون ذلك، فكانوا إذا أرادوا أن يُهدوا إليه هدية تحروا يوم عائشة، فأثار ذلك غيرتهن، وأردن منه أن يطلب من المُهْدِين ألا يتحروا بهديتهم يوم عائشة رضي الله عنها، بل يُهدوا له حيث كان، وقد جاء ذلك مفسرا عند البخاري؛

- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ، وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُرِيدُ الخَيْرَ كَمَا تُرِيدُهُ عَائِشَةُ، فَمُرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ مَا كَانَ، أَوْ حَيْثُ مَا دَارَ، قَالَتْ: فَذَكَرَتْ ذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: **فَأَعْرَضَ عَنِّي**، فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَاكَ، **فَأَعْرَضَ عَنِّي**، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ، ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: "**يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ -وَاللَّهِ- مَا نَزَلَ عَلَيَّ الوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا**"

- قال الذهبي (السير): وهذا الجواب منه ﷺ دال على أن فضل عائشة على سائر أمهات المؤمنين بأمر إلهي وراء حبه لها، وأن ذلك الأمر من أسباب حبه لها.

ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا، لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا[1]، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -وَتَبَسَّمَ-: "**إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ**" صحيح.

[متفق عليه]

[781] [حديث أن النبي ﷺ كانت له **مِلْحَفَة**[2] **مُوَرَّسَة تدور بين نسائه**]

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه من حديث أنس ﷺ، ورواه ابن حبان في المجروحين وابن عدي في الكامل، وسنده ضعيف جدا.

وروي من وجه آخر أحسن منه أيضا من حديث؛

- أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِلْحَفَةٌ مَصْبُوغَةٌ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ يَدُورُ بِهَا عَلَى نِسَائِهِ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هَذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ هَذِهِ رَشَّتْهَا بِالْمَاءِ**" **حديث حسن**، ورواه الطبراني في الأوسط والخطيب في التاريخ وسنده فيه ضعف، لكن يشهد له حديث؛

- بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: **كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ، وَكَانَ بَيْنَهُنَّ مِلْحَفَةٌ مَصْبُوغَةٌ، إِمَّا بِوَرْسٍ، وَإِمَّا بِزَعْفَرَانٍ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ بَعَثُوا بِهَا إِلَيْهَا، وَتُرَشُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ حَتَّى يُوجَدَ رِيحُهَا.**

**مرسل صحيح اللإسناد**، رواه هناد بن السري في الزهد وابن سعد في الطبقات.]

---

(1) "**لَمْ أَنْشَبْهَا**": أي: لم أمهلها، ولم ألبث حتى أوقعت بها.

"**أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا**": أي قصدتها بالمعارضة، وفي رواية لمسلم: "**لَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَثْخَنْتُهَا غَلَبَةً**": أي: أثقلتها بجراح الكلم، قال عياض (مشارق الأنوار): ويَحتملُ أن هذا اللفظ هو الصحيح، وأن: "**أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا**"، مصحَّف منه.

(2) "**المِلْحَفَة**" و"المِلْحَف": اللباس الذي فوق سائر اللباس، وكل شيء تغطى به، و"اللِّحَاف": اسم ما يُلْتَحف بِهِ.

"**مُوَرَّسَة**"، ويقال: "وَرْسِيَّة"، أي: مصبوغة بـ: "الوَرْس"، وهو نبات أصفر طيب الرائحة، يصبغ به.

[782] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ.**(1)

صحيح.

[رواه مسلم.

وهذه القطيفة كان رسول الله ﷺ يلبسها، ويفترشها، فأخذها شُقْرَانُ مولى رسول الله ﷺ، واسمه: صالح، وألقاها في قبر النبي ﷺ عند دفنه؛

- فَعَنْ شُقْرَانَ قَالَ: **أَنَا -وَاللَّهِ- طَرَحْتُ القَطِيفَةَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي القَبْرِ.**

**حديث حسن**، رواه الترمذي وحسنه.

- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ البَاقِرِ قَالَ: **لُحِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَلْقَى شُقْرَانُ فِي قَبْرِهِ قَطِيفَةً كَانَ يَرْكَبُ عَلَيْهَا فِي حَيَاتِهِ.**

**مرسل صحيح الإسناد**، رواه ابن أبي شيبة وحسنه.]



(1) "**قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ**": "**القطيفة**" كسَاء له "خَمْل"، وهو "الْهُدْبُ"، أي طرف النسيج الذي يفضل. وقد اختلف العلماء في حكم وضع الثوب ونحوه تحت الميت في قبره، فكرهه بعضهم لأنه من إضاعة المال، وأجاوه بعضهم لهذا الحديث.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ خُمْرَتِهِ وَحَصِيرِهِ ﷺ

[783] عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.** [1] صحيح.

[متفق عليه]

[784] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: "**نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ**"، فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ، قَالَ: "**إِنَّهَا لَيْسَتْ فِي يَدِكِ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[785] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ.** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة، وهو عند مسلم بنحوه]

[786] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، **أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: "قُومُوا فَلأُصَلِّيَ لَكُمْ"**، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، **فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ.** صحيح.

[متفق عليه]

---

(1)"**الخُمْرة**": قطعة صغيرة من حصير أو نسيج خوص ونحوه، بمقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده، ولا تكون خمرة إلا بهذا المقدار.

[787] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، فَرُبَّمَا تَحْضُرُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ، ثُمَّ يُنْضَحُ، ثُمَّ يَؤُمُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَقُومُ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِنَا**، قَالَ: وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

[رواه مسلم]

[788] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ، حَتَّى كَثُرُوا، فَأَقْبَلَ، فَقَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ"** صحيح.

[متفق عليه]

[789] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: **دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ، فَإِذَا عَلَيْهِ إِزَارُهُ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَنَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوَ الصَّاعِ، وَمِثْلِهَا قَرَظًا فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ، وَإِذَا أَفِيقٌ مُعَلَّقٌ**، فَابْتَدَرَتْ عَيْنَايَ، قَالَ: **"مَا يُبْكِيكَ يَابْنَ الْخَطَّابِ"**، قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ، لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى، وَذَلِكَ قَيْصَرُ وَكِسْرَى فِي الثِّمَارِ وَالأَنْهَارِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفْوَتُهُ، فَقَالَ: **"يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الآخِرَةُ، وَلَهُمُ الدُّنْيَا"**، قُلْتُ: بَلَى. صحيح.

[متفق عليه]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ مِنْبَرِهِ وَكُرْسِيِّهِ وَسَرِيرِهِ ﷺ

[790] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ؛ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمِنْبَرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، عَمِلَهُ فُلانٌ مَوْلَى فُلانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عُمِلَ وَوُضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ كَبَّرَ، وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ، وَرَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالأَرْضِ**، فَهَذَا شَأْنُهُ. صحيح.

[متفق عليه.

- ولمسلم: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ؛ "**انْظُرِي غُلامَكِ النَّجَّارَ يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أُكَلِّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا**"، **فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلاثَ دَرَجَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوُضِعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ، فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ**...

وكان منبره ﷺ قصيرا من ثلاث درجات، وكان يخطب على الدرجة الثانية، ويجلس على الثالثة، كما في حديث؛

- ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَدَّنَ**، قَالَ لَهُ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ: أَلَا أَتَّخِذُ لَكَ مِنْبَرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَجْمَعُ، أَوْ يَحْمِلُ عِظَامَكَ؟ قَالَ: "**بَلَى**"، **فَاتَّخَذَ لَهُ مِنْبَرًا مِرْقَاتَيْنِ**.

**حديث صحيح**، رواه أبو داود.

- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَى جِذْعٍ فِي الْمَسْجِدِ فَيَخْطُبُ النَّاسَ**، فَجَاءَهُ رُومِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا أَصْنَعُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ وَكَأَنَّكَ قَائِمٌ؟ **فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا لَهُ دَرَجَتَانِ، وَيَقْعُدُ عَلَى الثَّالِثَةِ، فَلَمَّا قَعَدَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ الْمِنْبَرِ، خَارَ الْجِذْعُ كَخُوَارِ الثَّوْرِ، حَتَّى ارْتَجَّ الْمَسْجِدُ حُزْنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ، فَالْتَزَمَهُ وَهُوَ يَخُورُ، فَلَمَّا الْتَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَكَنَ،**

ثُمَّ قَالَ: "أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ أَلْتَزِمْهُ لَمَا زَالَ هَكَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حُزْنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدُفِنَ.

حديث صحيح، رواه الدارمي وأبو يعلى وصححه ابن خزيمة، وقصة الجذع في الصحيحين من حديث جابر رضي الله عنه.]

[791] عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ، خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا.

[رواه مسلم، وقد اختصره المصنف، وتمامه كما في صحيح مسلم:

- عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا.]

[792] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ؟[1] لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ، فَيُصَلِّي، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ[2]، فَأَنْسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيِ السَّرِيرِ، حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِي. صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "أَسْنَحَهُ": أي أستقبله ببدني في صلاته، من "سَنَحَ" لي الشيء، إذا عرض.

(2) "أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ": سبب هذا الاستفهام الإنكاري من عائشة رضي الله عنها، أنها ذُكر لها أن الصلاة يقطعها المرأة والكلب والحمار، وقد ثبت هذا عن النبي ﷺ في أحاديث، وجاء في بعضها تقييد الكلب بالأسود، وتقييد المرأة بالحائض -يعني: البالغة-.

والظاهر أن المراد بقطع الصلاة إبطالها، وبه قال جماعة من السلف، وقال الجمهور: لا تلطب، وحملوا القطع على نقص الصلاة لشغل القلب بهذه الأشياء.

[793] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ **عَلَى سَرِيرٍ شَرِيطٍ**[1]، **لَيْسَ بَيْنَ جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الشَّرِيطِ شَيْءٌ، وَكَانَ أَرَقَّ النَّاسِ بَشَرَةً، فَانْحَرَفَ انْحِرَافَةً، وَقَدْ أَثَّرَ الشَّرِيطُ بِبَطْنِ جِلْدِهِ، أَوْ بِجَنْبِهِ، فَبَكَى عُمَرُ**، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا يُبْكِيكَ؟**" قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عز وجل مِنْ قَيْصَرَ وَكِسْرَى، إِنَّهُمَا يَعِيشَانِ فِيمَا يَعِيشَانِ فِيهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَرَى، فَقَالَ: "**يَا عُمَرُ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الآخِرَةُ، وَلَهُمُ الدُّنْيَا**"، قَالَ: بَلَى، قَالَ: "**فَإِنَّهُ كَذَلِكَ**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وصححه ابن حبان]



(1) "**شَرِيطٍ**": حبل يفتل من الخوص، أي: ورق النخل.

وفي رواية: "**سَرِيرٍ مُرْمَلٌ بِشَرِيطٍ**": أي منسوج، يقال: "رَمَلَ" الحصيرَ، و"أَرْمَلَهُ"، فهو "مَرْمُولٌ" و"مُرْمَلٌ" إذا نسجه.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ قُبَّتِهِ ﷺ

[794] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقُبَّةٍ[1] مِنْ شَعْرٍ فَضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ.**

[رواه مسلم، وهو قطعة من حديث جابر الطويل في صفة حج النبي ﷺ]

[795] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا[2] حَصِيرٌ.** صحيح.

[متفق عليه واللفظ لمسلم، وهو قطعة من حديث طويل]

[796] عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الْوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عَنَزَةً فَرَكَزَهَا، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمِّرًا، صَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيِ الْعَنَزَةِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[797] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا

---

(1) "**بِقُبَّةٍ**": القبة من الخيام: بيت صغير مستدير.

(2) "**قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ**": التي لها باب واحد. "**عَلَى سُدَّتِهَا**": السُّدة: الباب الذي يُسدُّ.

مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الإِبِلِ- فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، **فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ**، فَقَالَ: "**مَا كَانَ حَدِيثٌ بلَغَنِي عَنْكُمْ**"، فَقَالَ فُقَهَاؤُهُمْ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا، وَيَتْرُكُ الأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ**"، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: "**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[798] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ] رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: "**أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟**" قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: "**أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟**" قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: "**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لا يَدْخُلُهَا إِلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحْمَرِ**" صحيح.

[متفق عليه]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ عَصَاهُ وَقَضِيبِهِ ﷺ

[799] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا عَلَى جِنَازَةٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ بِالْبَقِيعِ، **إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِيَدِهِ مِخْصَرَةٌ**(1)، فَجَاءَ فَجَلَسَ، **ثُمَّ نَكَتَ بِهَا فِي الأَرْضِ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ"**، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: أَفَلا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَنَدَعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: **"لَا، وَلَكِنِ اعْمَلُوا، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ؛ أَمَّا أَهْلُ الشَّقَاءِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ، وَأَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ"**، قَالَ: **ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ:** ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾ [الليل: 5-10] صحيح.

[متفق عليه]

[800] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الركن بمحجن.** صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "مِخْصَرَةٌ": عصا أو قضيب يمسكه الرئيس ليتوكأ عليه، ويدفع به عنه، ويشير به لما يريد، وسميت بذلك لأنها تحمل تحت "الْخِصْرِ" غالبا للاتكاء عليها، يقال: "اختصر" الرجل، إذا أمسك "المِخْصَرَة".

[801] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا، وَضَرْبًا لِلإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَاعِ"** صحيح.

[رواه البخاري]

[802] عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَمَضَيْنَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، فَقَالَ: **أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ[1]، فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً، فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: "أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ، فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ هَكَذَا"، ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: "أَرُونِي عَنْبَرًا"، فَقَامَ فَتًى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ، فَجَاءَ بِخَلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَّخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ.** صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**الْعُرْجُون**": هو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العِذق، والعذق بالنسبة للنخل كالعنقود للعنب، و"**ابْنِ طَابٍ**": نوع من التمور بالمدينة.

[803] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْعَرَاجِينَ، وَلا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا شَيْءٌ، فَدَخَلَ يَوْمًا الْمَسْجِدَ وَفِي يَدِهِ الْعُرْجُونُ، فَرَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ.**

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

[804] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: "**لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ**" صحيح.

[متفق عليه]

[805] عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، **أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ**، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**افْتَحْ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**"، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَفَتَحْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: "**افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ**"، فَإِذَا عُمَرُ، فَفَتَحْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، **وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ**، فَقَالَ: "**افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ**"، أَوْ "**تَكُونُ**"، فَذَهَبْتُ، فَإِذَا

عُثْمَانُ، فَفَتَحْتُ لَهُ، وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ، قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. صحيح.

[متفق عليه]

[806] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ] رضي الله عنه قَالَ: **دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةِ نُصُبٍ، فَجَعَلَ يَطْعَنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ،** وَيَقُولُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء:81]، ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ:49]. صحيح.

[متفق عليه]

[807] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ] رضي الله عنه قَالَ: **كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْثِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَوَكِّئٌ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ،** فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، **فَقَامَ مُتَوَكِّيًا عَلَى الْعَسِيبِ،** وَأَنَا خَلْفَهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:85]. صحيح.

[متفق عليه]



## [بَابٌ فِي ذِكْرِ عَنَزَتِهِ وَحَرْبَتِهِ ﷺ]

[808] عَنِ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ. صحيح.

[متفق عليه]

[809] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى، وَالْعَنَزَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ وَتُنْصَبُ بِالْمُصَلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا. صحيح.

[رواه البخاري]

[810] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ. صحيح.

[متفق عليه]



(1) بَابٌ فِي ذِكْرِ عَنَزَتِهِ وَحَرْبَتِهِ ﷺ: "الحَرْبَة": الرمح، و"العَنَزَة": رمح قصير شبه العصا.

- قال ابن القيم (الزاد): كانت له ﷺ خمسة أرماح، يقال لأحدهم: الْمُثْوِي، والآخر: الْمُثْنِي، وحربة يقال لها: النَّبْعَة، وأخرى كبيرة تدعى: البيضاء، وأخرى صغيرة شبه العكاز، يقال لها: العَنَزَة، يمشي بها بين يديه في الأعياد، تركز أمامه، فيتخذها سترة يصلي إليها، وكان يمشي بها أحيانا.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ سَيْفِهِ ﷺ

[811] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَنَفَّلَ**(1) **سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ.**

[**حديث حسن**، رواه الترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم، وهو عند أحمد بتمامه بذكر الرؤيا التي رآها ﷺ؛

- وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: فَقَالَ: "**رَأَيْتُ فِي سَيْفِي ذِي الْفَقَارِ فَلًّا، فَأَوَّلْتُهُ فَلًّا يَكُونُ فِيكُمْ، وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا، فَأَوَّلْتُهُ كَبْشَ الْكَتِيبَةِ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ، وَرَأَيْتُ بَقَرًا تُذْبَحُ، فَبَقْرٌ، وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَبَقْرٌ، وَاللَّهِ خَيْرٌ**" فَكَانَ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.(2)
- وقصة الرؤيا في الصحيحين من حديث أبي موسى رضي الله عنه.]

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ سَيْفِهِ ﷺ:**

- قال ابن القيم (الزاد): كان له ﷺ تسعة أسياف؛ **مَأْثُورٌ**، وهو أول سيف ملكه، ورثه من أبيه، **وَالْعَضْبُ، وَذُو الْفَقَارِ** بكسر وفتحها، وكان لا يكاد يفارقه، **وَالْقَلَعِيُّ، وَالْبَتَّارُ، وَالْحَتْفُ، وَالرَّسُوبُ، وَالْمِخْذَمُ، وَالْقَضِيبُ.**

(1) "**تَنَفَّلَ**": أي: أخذه لنفسه زيادة.

"**ذَا الْفَقَارِ**": قيل: سمي كذلك لأنه كان فيه حفر صغار.

(2) "**فَلًّا**": هو الكسر في حد السيف.

"**كَبْشَ الْكَتِيبَةِ**": سيدها، والكتيبة: القطعة من الجيش.

"**بَقْرٌ**": بسكون القاف، شق البطن.

[812] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَتْ قَبِيعَةُ[1] سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِضَّةً.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حسن غريب]

## [بَابٌ فِي ذِكْرِ قَوْسِهِ وَنَبْلِهِ ﷺ]

[813] عَنْ الْبَرَاءِ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ يَوْمَ عِيدٍ، وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصًا.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود، وسنده فيه ضعف، لكن له شواهد يتقوى بها، منها حديث؛

- الْحَكَمِ بْنِ حَزَنٍ الْكُلَفِيِّ قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَهِدْنَا الْجُمُعَةَ، **فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصًا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، كَلِمَاتٍ، طَيِّبَاتٍ، خَفِيفَاتٍ، مُبَارَكَاتٍ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن خزيمة]

---

(1) "**القَبِيعَة**": ما على طرف مقبضه من فضة أو حديد.

- قال السعدي (إرشاد أولي البصائر): باب اللباس أخف من باب الآنية، وأثقل من باب لباس الحرب؛ والرجل: لم يبح له شيء من ذلك إلا خاتم الفضة، وحلية المنطقة من الفضة، وكذلك من الذهب والفضة ما دعت إليه حاجته من أنف، أو رباط أسنان، ونحوها، وأما لباس الحرب: فهو أخف من ذلك كله؛ فإنه يباح تحلية السيف، والرمح، والبارود، ونحوها، وهذا التفصيل المذكور في غير الضرورة، أما الضرورة، فتبيح الذهب والفضة مطلقا.

**بَابٌ فِي ذِكْرِ قَوْسِهِ وَنَبْلِهِ ﷺ:**

- قال ابن القيم (الزاد): كانت له ﷺ ست قِسِيٍّ: **الزَّوْرَاءُ، وَالرَّوْحَاءُ، وَالصَّفْرَاءُ، وَالْبَيْضَاءُ، وَالْكَتُومُ**؛ كسرت يوم أحد، فأخذها قتادة بن النُّعْمَان، **وَالسَّدَادُ.**

[814] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، قَالَ: فَأَتَى عَلَى صَنَمٍ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ، وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ(1)، فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّنَمِ جَعَلَ يَطْعَنُ فِي عَيْنِهِ،** وَيَقُولُ: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [الإسراء:81]. صحيح.

[رواه مسلم]

[815] عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: **نَثَلَ(2) لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: "ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي"** صحيح.

[رواه البخاري]



(1) "**سِيَةُ الْقَوْسِ**": بياء مفتوحة مخففة؛ طرفها المُنْحَني، والقوس لها سِيَتَان، يقال للعليا: يَدُها، وللسفلى: رِجْلُها، وأصل لامها واو، والهاء عوض عن الواو، وتُرد في النسبة، فيقال: "سِيَوِيٌّ".

(2) "**نَثَلَ**": استخرج ما فيها من سهام. "**كِنَانَتَهُ**": جعبة السهام.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ مِغْفَرِهِ ﷺ

[816] عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ**، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**اقْتُلُوهُ**".

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: **وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمِئِذٍ مُحْرِمًا**. صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية أبي عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم: "**أَنَّ النَّبِيَّ دَخَلَ مَكَّةَ حِينَ افْتَتَحَهَا وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ مِنْ حَدِيدٍ**"

وكونه ﷺ دخل مكة وعليه المغفر، لا يتعارض مع ما تقدم في (بَابٌ فِي ذِكْرِ عِمَامَتِهِ وَقَلَنْسُوَتِهِ ﷺ) من حديث جَابِرٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. رواه مسلم. وجه الجمع بينهما كما ذكره عياض، أنه أولا كان على رأسه المغفر، وبعد ذلك كانت عليه العمامة.]



---

بَابٌ فِي ذِكْرِ مِغْفَرِهِ ﷺ:

- قال ابن القيم (الزاد): كان له ﷺ مغفر من حديد، يقال له: الْمُوَشَّحُ، وُشِحَ بِشَبَهٍ، ومغفر آخر يقال له: "السُّبُوغُ" أَوْ "ذُو السُّبُوغِ".

"وُشِحَ بِشَبَهٍ": "الشَّبَه": نوع من النحاس.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ دِرْعِهِ ﷺ

[289] عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: الْمُرْتَجِزُ، وَبَغْلَةٌ يُقَالُ لَهَا: الدُّلْدُلُ، وَحِمَارٌ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، وَسَيْفُهُ: ذُو الْفَقَارِ، وَدِرْعُهُ: ذُو الْفُضُولِ، وَنَاقَتُهُ: الْقَصْوَاءُ.**

[**حديث حسن**، رواه ابن الأعرابي في معجمه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه وصححه الحاكم، وفي سنده ضعف، وله طرق يشد بعضها بعضا، وسيعيده المصنف في (بَابٌ فِي ذِكْرِ خَيْلِهِ وَسَرْجِهِ ﷺ) من طريق آخر.]

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ دِرْعِهِ ﷺ:**

- قال ابن القيم (الزاد): كان له سبعة أدرع: "**ذَاتُ الْفُضُولِ**"، وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي على شعير لعياله، وكان ثلاثين صاعا، وكان الدين إلى سنة، وكانت الدرع من حديد، و"**ذَاتُ الْوِشَاحِ**"، و"**ذَاتُ الْحَوَاشِي**"، و"**السَّعْدِيَّةُ**" و"**فِضَّةُ**"، و"**الْبَتْرَاءُ**" و"**الْخِرْنِقُ**".

• عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ، وَرَهَنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ**. متفق عليه.

- قال عياض (إكمال المعلم): أكثر الناس القول فى وجه مبايعة النبى ﷺ لليهودي، ورهنه درعه عنده، وأمثل ما يقال فيه: إنه فعل ذلك ليريه ﷺ جواز معاملة اليهود، أو فعل ذلك لأنه لم يحضره حينئذ من عنده طعام سوى هذا اليهودى، أو يكون ﷺ علم أن أصحابه رضي الله عنهم لا يقبلون منه الرهن إكراما له، أو لا يقتضونه فى الثمن إذا حلَّ تَقَرُّبا إليه، فعدل إلى معاملة من يفعل ذلك معه لئلا يجحف بأصحابه....

- قال: وأجمع العلماء على جواز معاملة أهل الذمة، وجواز معاملة المشركين، إلا ما يتقوى به أهل الحرب على محاربة المسلمين، كسلاح الحرب وآلاتها، وما تُصرف فيها، أو ما يستعينون به على إقامة شريعتهم، وما لا يجوز تملكه لهم لحرمته كالمسلم والمصحف.

[817] عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَاهَرَ يَوْمَ أُحُدٍ بَيْنَ الدِّرْعَيْنِ**[1].

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وابن ماجه]

[818] عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ﷺ قَالَ: **كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ، فَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَعَدَ طَلْحَةُ تَحْتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ**، قَالَ الزُّبَيْرُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**أَوْجَبَ طَلْحَةُ**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل وصححه ابن حبان والحاكم]



(1) "**ظَاهَرَ بَيْنَ الدِّرْعَيْنِ**": لبس إحداهما فوق الأخرى، مأخوذ التظاهر: التعاون والتساعد.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ تُرْسِهِ ﷺ

[819] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ**[1]، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ، **فَكَانَ إِذَا رَمَى تَشَرَّفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ**. صحيح.

[رواه البخاري.

- وفي رواية في الصحيحين، قَالَ: **لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ، انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ**، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: "**انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ**"، قَالَ: **وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى القَوْمِ**، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: **بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لاَ تُشْرِفْ، يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ القَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ**.]



---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ تُرْسِهِ ﷺ:**

- قال ابن القيم (الزاد): كان له ﷺ ترس يقال له: **الزَّلُوقُ**، وترس يقال له: **الْفُتَقُ**.

(1) "**كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ**": لأنه كان يرمي بالسهام، ويستخدم يديه جميعا، فلا يمكنه أن يمسك الترس، فيستره النبي ﷺ حتى لا يُصيبه العدو، وهو معنى قوله في الرواية الأخرى: "**مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ**"، "مُجَوِّبٌ": مُتَرِّسٌ عليه ليَقِيَه، و"التجويب": الاتقاء بـ"الجَوْب"، كثوب، وهو التُّرس، و"**الحَجَفَة**": كذلك التُّرس.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ رَايَتِهِ وَلِوَائِهِ ﷺ

[820] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ سَوْدَاءَ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ.**(1)

[حديث حسن، رواه ابن ماجه والترمذي وحسنه]

[821] عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: بَعَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ إِلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَسْأَلُهُ عَنْ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا كَانَتْ؟ قَالَ: **كَانَتْ سَوْدَاءَ مُرَبَّعَةً مِنْ نَمِرَةٍ**(2).

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود والترمذي في السنن والعلل والنسائي في الكبرى، قال الترمذي: سألت البخاري عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن.]

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ رَايَتِهِ وَلِوَائِهِ ﷺ**: كان النبي ﷺ يعقد الرايات والألوية للجيش، وكان في مغازيه يدفع إلى رأس كل قبيلة لواء يقاتلون تحته. (فتح الباري)

(1) "**كَانَتْ الرَّايَةُ سَوْدَاءَ وَاللِّوَاءُ أَبْيَضَ**": "اللواء" بمعنى "الراية"، والمراد بهما العلم الذي يحمل في الحروب، وهو من العلامة، لأنه يعرف به موضع تقدم الجيش، وهذا الذي صرح به أهل اللغة والغريب، ولكن دل حديث ابن عباس وما في معناه على التفريق بينهما، ولعل التفرقة بينهما عرفية، فكان للنبي ﷺ شيئان؛ أحدهما: يسمى "لواء"، والآخر: "راية"، فالتخصيص من حيث التسمية وإن استوى مدلولهما في اللغة. (طرح التثريب)

(2) "نَمِرَة": شملة مخططة من صوف، والجمع "نِمَار"، قال ابن الأثير: كأنها أخذت من لون النمر؛ لما فيها من السواد والبياض.

[822] عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، [...][1] ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ وَهِيَ أَقَلُّ الْكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، **وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ**،[...][2] قَالَ: **وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرْكَزَ رَايَتُهُ بِالْحَجُونِ**.

قَالَ عُرْوَةُ: فَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِاللَّهِ، **هَاهُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَرْكُزَ الرَّايَةَ**. صحيح.

[رواه البخاري مطولا، واختصره المصنف، وأوله مرسل، قال الحافظ: ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولا، فيحتمل أن يكون عروة تلقاه عن أبيه، أو عن العباس، فإنه أدركه وهو صغير، أو جمعه من نقل جماعة له بأسانيد مختلفة، وهو الراجح.اهـ]

---

(1) وفي صحيح البخاري: فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ، مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارُ، قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارَ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ.

(2) وفي صحيح البخاري: فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: "**مَا قَالَ؟**" قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: "**كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ**"، قَالَ: وَأَمَرَ...

## [823] [حديث ابن عباس، أن عليا كان صاحب راية رسول الله ﷺ يوم بدر]

[أورده المصنف من طريق أبي الشيخ، وفيه أيضا أن صاحب راية الأنصار كان سعد بن عبادة، وسنده ضعيف، وله طرق أخرى عند الطبراني وغيره نلها بسند ضعيف، غير أنه ثبت أن راية المهاجرين كانت مع علي ﷺ؛

- فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَفَعَ الرَّايَةَ إِلَى عَلِيٍّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً.**

**حديث حسن**، رواه الحاكم وصححه.

وأما سعد بن عبادة ﷺ، فقد اختلفوا في شهوده غزوة بدر والمشهور أنه لم يشهدها؛

- قال ابن كثير: سعد بن عبادة بن دليم الخزرجي، ذكره غير واحد فيمن شهد بدرا، منهم: عروة والبخاري وابن أبي حاتم والطبراني، ووقع في صحيح مسلم ما يشهد بذلك حين شاور النبي ﷺ في ملتقى النفير من قريش، فقال سعد بن عبادة: كأنك تريدنا يا رسول الله... الحديث. والصحيح أن ذلك سعد بن معاذ، والمشهور أن سعد بن عبادة رده من الطريق، قيل: لاستنابته على المدينة، وقيل: لدغته حية، فلم يتمكن من الخروج إلى بدر.
- ورجح الحافظ في الفتح أيضا أنه لم يشهدها، وقال: سعد بن عبادة لم يشهد بدرا، وإن كان يعد فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه.]



## بَابٌ فِي ذِكْرِ شِعَارِهِ ﷺ فِي الْحَرْبِ

[824] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: **كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ أَمِتْ، أَمِتْ.** (1)

[**حديث حسن**، أورده المصنف مختصرا، رواه بتمامه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان، ولفظه كما في رواية النسائي:

- عَنْهُ قَالَ: **كُنَّا مَعَ أَبِي بَكْرٍ لَيْلَةَ بَيَّتْنَا هَوَازِنَ، أَمَّرَهُ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ شِعَارُنَا: أَمِتْ أَمِتْ.**]

[825] [حديث أن شعار النبي ﷺ كان: "**يَا مَنْصُورُ أَمِتْ**"](2)

[أورده المصنف من طريق أبي الشيخ، وسنده مرسل ضعيف، ولكن روي من وجه آخر بسند حسن من حديث؛

- سِنَانِ بْنِ وَبَرَةَ الْجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْمُرَيْسِيعِ، فَكَانَ شِعَارُنَا: "**يَا مَنْصُورُ، أَمِتْ أَمِتْ**"

**حديث حسن**، رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني والطبراني في الكبير وأبو نعيم في مسند الصحابة من طريقه، وحسن الهيثمي إسناده.]

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ شِعَارِهِ ﷺ فِي الْحَرْبِ:** قال السندي (حاشية المسند): **الشعار**: هو العلامة، والمراد به هنا ما يجعل في الحرب علامة بينهم من الكلمات لأجل الظُّلمة، يعرفُ بها الرجل رفيقه.

(1) "**أَمِتْ أَمِتْ**": قال السندي (حاشية المسند): صيغة أمر من الإماتة، والمُخاطَب هو الله تعالى، فهو مع كونه شعارا دعاء على الأعداء، أو المخاطب كل واحد من المقاتلين، فهو حثٌّ لهم على القتال.

(2) "**يَا مَنْصُورُ أَمِتْ**": المخاطب كل واحد من المقاتلين.

[826] [حديث أن شعار النبي ﷺ كان: "يَا كُلَّ خَيْرٍ"]

[أورده المصنف من طريق أبي الشيخ، وسنده ضعيف، ولكن روي من وجه آخر بسند لا بأس به من حديث؛

- عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ: "يَا كُلَّ خَيْرٍ"

**حديث حسن**، رواه أبو يعلى في مسنده ومن طريقه الضياء في المختارة.]

[827] عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**إِنْ بَيَّتَكُمُ الْعَدُوُّ، فَإِنَّ شِعَارَكُمْ: حمٓ، لَا يُنْصَرُونَ**"(1)

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم]



(1) "**حمٓ، لَا يُنْصَرُونَ**": قال الخطابي (معالم السنن): هو إخبار، كأنه قال: والله لا ينصرون، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: "حم" **اسم من أسماء الله** ﷻ. فكأنه حلف بالله أنهم لا ينصرون.

قلت: واختلف العلماء في الحروف المقطعة أوائل السور على أقوال، وما ذكره الخطابي عن ابن عباس أنها من أسماء الله هو أحدها، وليس معنى ذلك أن الله سبحانه يُسمى بها، بل معناه، أن حروفها تدل على أسماء الله تعالى، فالحاء مثلا تدل على الحميد، والميم تدل على الملك، وهكذا، والأقرب: أن هذه الحروف المقطعة إنما هي "لبيان إعجاز القرآن، وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله، مع أنه مركب من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها". (أضواء البيان)

## بَابٌ فِي ذِكْرِ خَيْلِهِ وَسَرْجِهِ ﷺ

[828] عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه قال: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسِهِ، وَيَقُولُ: "الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ**(1)" صحيح.

[رواه مسلم، ولفظه عنده: "**الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ الأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ**"]

[829] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ.**

[**حديث حسن**، رواه النسائي وأبو عوانة في مستخرجه، وسنده فيه ضعف، وله شزاهد تقويه.]

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ خَيْلِهِ وَسَرْجِهِ ﷺ**: ركب ﷺ الخيل والإبل والبغال والحمير، وركب الفرس مسرجة تارة، وعُرْيا أخرى، وكان يجريها في بعض الأحيان، وكان يركب وحده وهو الأكثر، وربما أردف خلفه على البعير، وربما أردف خلفه وأركب أمامه وكانوا ثلاثة على بعير، وأردف الرجال، وأردف بعض نسائه، وكان أكثر مراكبه الخيل والإبل.

- قال ابن القيم (الزاد): من خيله ﷺ: **السَّكْبُ**، قيل: وهو أول فرس ملكه، وكان أغر محجلا، طلق اليمين، كميتا، وقيل: كان أدهم، **وَالْمُرْتَجَزُ**: وكان أشهب، وهو الذي شهد فيه خزيمة بن ثابت، **وَاللُّحَيْفُ، وَاللِّزَازُ، وَالظَّرِبُ، وَسَبْحَةُ، وَالْوَرْدُ**، فهذه سبعة متفق عليها، وكان دفّتا سَرْجه من ليف.

(1) "**الْخَيْرُ**": هو الأجر والغنيمة جاء تفسيره في رواية مسلم، والمراد بالخيل ما يُتّخذ للجهاد في سبيل الله، فهو من العام الذي يراد به الخصوص.

- قال ابن عبد البر (الاستذكار): فيه الحض على اكتساب الخيل، وتفضيلها على سائر الدواب؛ لأنه ﷺ لم يأت عنه في غيرها مثل هذا القول، وذلك تعظيم منه لشأنها، وحض على اكتسابها، وندب لارتباطها في سبيل الله عدة للقاء العدو، إذ هي من أقوى الآلات في جهاده.

## [830] [حديث في تفضيله ﷺ بعض الصفات في الخيل]

[أورد المصنف فيه حديثا من طريق أبي الشيخ عن أبي هريرة بإسناد ضعيف جدا، وقد ثبت عنه ﷺ في ذلك من وجوه آخرى؛

- فَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ، الْأَقْرَحُ، الْأَرْثَمُ، المُحَجَّلُ ثَلاَثٍ مُطْلَقُ الْيَمِينِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ، فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشِّيَةِ**"(1)

**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يُمْنُ الْخَيْلِ فِي شُقْرِهَا**"(2)

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه.]

[831] **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ الشِّكَالَ فِي الخَيْلِ.**

صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**الْأَدْهَمُ**": شديد السواد.

"**الْأَقْرَحُ**": ما كان في جبهته "قُرْحَة" وهو بياض يسير في الوجه دون الغرة.

"**الْأَرْثَمُ**": الذي أنفه أبيض وشفته العليا.

"**المُحَجَّلُ ثَلاَثٍ**": "التحجيل": بياض في قوائم الفرس.

"**مُطْلَقُ الْيَمِينِ**": أي: ليس فيها تحجيل.

"**كُمَيْتٌ**": الذي لونه بين السواد والحمرة. "**عَلَى هَذِهِ الشِّيَةِ**": "الشِّيَةِ": كل لون يخالف معظم لون الفرس، وهذا إشارة إلى الأَقْرَح والأَرْثَم.

(2) "**يُمْنُ الْخَيْلِ**": أي بركتها، ضد "الشؤم".

"**شُقْرِهَا**": "الشُّقْرَة": حمرة صافية مع حمرة العُرْف والذَّنَب، فإن اسودا فهو الكميت.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: "**الشِّكَالُ**": هُوَ أَنَّهُ يَكُونُ ثَلاثُ قَوَائِمَ مُحَجَّلَةً وَوَاحِدَةٌ مُطْلَقَةً، أَوْ ثَلاثُ قَوَائِمَ مُطْلَقَةً وَوَاحِدَةٌ مُحَجَّلَةً، أُخِذَ مِنَ الشِّكَالِ الَّذِي يُشْكَلُ بِهِ الْخَيْلُ[1]، لأَنَّ الشِّكَالَ يَكُونُ فِي ثَلاثِ قَوَائِمَ، [وَلَيْسَ يَكُونُ الشِّكَالُ إِلَّا فِي الرِّجْلِ، وَلَا يَكُونُ فِي الْيَدِ.][2]

[وقد جاء الشكال مفسرا في رواية لمسلم وأبي داود متصلا بالحديث؛

- قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ، وَالشِّكَالُ: يَكُونُ الْفَرَسُ فِي رِجْلِهِ الْيُمْنَى بَيَاضٌ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَى بَيَاضٌ، أَوْ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى وَفِي رِجْلِهِ الْيُسْرَى"**

قال السيوطي (حاشية سنن النسائي): الأخذ بهذا التفسير أولى؛ لأنه إما من كلام النبي ﷺ، أو من كلام الراوي، وهو أعرف بتفسير الحديث.]

[832] عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ اسْمُ فَرَسِ النَّبِيِّ ﷺ: الْمُرْتَجِزَ، وَاسْمُ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ: دُلْدُلٌ، وَاسْمُ حِمَارِهِ: عُفَيْرٌ، وَاسْمُ دِرْعِهِ: ذَاتُ الْفُضُولِ.**

[**حديث حسن**، رواه ابن الأعرابي في معجمه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه وصححه الحاكم، وفي سنده ضعف، وله طرق يشد بعضها بعضا، وقد تقدم في (بَابٌ فِي ذِكْرِ دِرْعِهِ ﷺ) من طريق آخر.]

---

(1) "**الشِّكَالِ**": الحبل الذي تُشد به قوائم الدابة، يقال: "شَكَلْتُ" الدابةَ، "أَشْكُلُها، شَكْلا" و"شَكَّلْتُها": أي: شَدَدْتُ قَوائمَها بِحَبل.

(2) ما بين المعكوفين من كلام أبي عبيد، ولم يذكر المصنف هنا، ولا في شرح السنة، وأتممناه من كتاب "غريب الحديث" لأبي عبيد.

- قال القرطبي (المفهم): يحتمل أن يكون كره اسم "الشكال" من جهة اللفظ؛ لأنه يشعر بنقيض ما تُراد الخيل له، وهذا كما قال [في العقيقة]: "**لَا أُحِبُّ العُقُوقَ**"، ويحتمل أن يكرهه لما يقال: إن حوافر المشكل وأعضاءه ليس فيها من القوة ما في ما ليس كذلك.

[833] عَنْ سَهْلٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللُّحَيْفُ.**
قَالَ أَبُو عَبْدِاللَّهِ [يعني البخاري]: وَيُرْوَى: "**اللُّخَيْفُ**"(1) صحيح.

[رواه البخاري]

[834] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ، **فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ، يُقَالُ لَهُ: "الْمَنْدُوبُ"، فَرَكِبَ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: "مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا"** صحيح.

[رواه البخاري]

[835] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ، مِنَ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ، مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَكَانَ عَبْدُاللَّهِ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا.** صحيح.

[متفق عليه]

(1) "**اللُّحَيْفُ**": بالحاء المهملة مع ضم اللام على التصغير، وضُبط أيضا: "**اللَّحِيف**": بفتح اللام وكسر الحاء مكبرا، سُمِّي بذلك لطول ذنبه، فعيل بمعنى فاعل، كأنه "يَلْحَف" الأرض بذنبه، -أي: يغطيها-، قال البخاري: وقاله بعضهم: بالخاء المعجمة، والمعروف الأول. (إكمال المعلم)

[836] عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيِّ ﷺ قَالَ: **شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَقَالَ: "يَا بِلالُ، أَسْرِجْ لِي فَرَسِي"، فَأَخْرَجَ سَرْجًا رَقِيقًا مِنْ لِبْدٍ[1]، لَيْسَ فِيهَا أَشَرٌ وَلا بَطَرٌ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود مطولا، وهو عندهما بلفظ: "**فَأَخْرَجَ سَرْجًا دَفَّتَاهُ مِنْ لِيفٍ**"]



(1) "لِبْد": بساط من صوف، يقال: "لَبَدَ" السَّرْج، و"أَلْبَدَه" إذا جعل له "لِبْدًا".

## بَابٌ فِي ذِكْرِ بَغْلَتِهِ وَحِمَارِهِ ﷺ

[837] عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: قَالَ عَبَّاسٌ ﷺ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ، **وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نُفَاثَةَ الْجُذَامِيُّ**(1)، فَلَمَّا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ، وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، **فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ**(2) **قِبَلَ الْكُفَّارِ.** قَالَ عَبَّاسٌ: **وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَكُفُّهَا إِرَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيْ عَبَّاسُ،**

---

### فِي ذِكْرِ بَغْلَتِهِ ﷺ:

- قال ابن القيم (الزاد): كان له ﷺ من البغال: **دُلدُل**، وكانت شهباء، أهداها له المُقَوقِس، وبغلة أخرى يقال لها: **فِضَّة**، أهداها له فَروة الجُذامي، وبغلة شهباء أهداها له صاحب أيلة، وأخرى أهداها له صاحب دُومة الجندل، وقد قيل: إن النجاشي أهدى للنبي ﷺ بغلة، فكان يركبها.

(1) "**فَرْوَةُ بْنُ نُفَاثَةَ**": ويقال: ابن نباتة، ويقال: ابن نعامة، ويقال: ابن عامر، أسلم في عهد النبي ﷺ، وبعث إليه بإسلامه، ولم ينقل أنه اجتمع به، قال ابن إسحاق: بعث إلى النبي ﷺ رسولا بإسلامه، وأهدى له بغلة بيضاء، وكان عاملا للروم على من يليهم من العرب، فبلغ الروم إسلامه، فطلبوه، فحبسوه، ثم قتلوه. (الإصابة في تمييز الصحابة).

(2) "**يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ**": أي يحثها برجله لتَعْدُوَ، وأصل "الركض": الضرب بالرجل والإصابة بها، يقال: "رَكَضَ" الفرسَ "يَرْكُضُها، رَكْضا" إذا ضرب جنبيها برجله، ثم توسعوا فيها حتى قيل: "رَكَضَ الفَرَسُ" إذا عَدا، والصواب: "رُكِضَ الفرَسُ"، على ما لم يُسمَّ فَاعِلُهُ، فَهُوَ "مركوضٌ".

**نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ**[1]"، فَقَالَ عَبَّاسٌ -وَكَانَ رَجُلا صَيِّتًا- فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةُ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَبَّيْكَ، يَا لَبَّيْكَ، قَالَ: فَاقْتَتَلُوا وَالْكُفَّارَ، **فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ: "هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ**[2]"، قَالَ: **ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصَيَاتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: "انْهَزَمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ"**، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصَيَاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**السَّمُرَةِ**": هي الشجرة التي بايع عندها الصحابة ﷺ النبي ﷺ يوم الحديبية بيعة الرضوان، التي قال الله تعالى فيها: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴿١٨﴾﴾ [الفتح:18]، وناداهم النبي ﷺ بهذا ليذكرهم بالبيعة التي بايعوه عليها؛

- فَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ أنه سُئِلَ؛ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ؟ قَالَ: **عَلَى الْمَوْتِ**. متفق عليه.
- وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ، **أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَبَايَعُوهُ عَلَى أَنْ لَا يَفِرُّوا**، وَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَلْفٌ وَأَرْبَعُمِائَةٍ. رواه أحمد ومسلم.

(2) "**حَمِيَ الْوَطِيسُ**": كناية عَن المبالغة في الأمر، ويُضرب مثلا لاشتداد الحرب واشتعالها، و"الوَطِيس": قيل: هو التَّنُّورُ، أي الفُرن، وقيل: هي حجارة مدوَّرة إذا حَمِيَت لا يمكن لأحد الوطء عليهَا، وقيل: من "الوَطْس"، وهو الوطء الذي "يَطِسُ" الناس، أي: يَدُقُّهُم ويقتلهم، وأَصل "الوَطْس" الوطء من الخيل والإبل.

[838] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **أَهْدَى النَّجَاشِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَغْلَةً، وَكَانَ يَرْكَبُهَا، وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ، فَكَانَ يَشْرَبُ مِنْهُ.**

[حديث حسن، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه]

[839] عَنْ مُعَاذٍ ﷺ قَالَ: **كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ**(1)، فَقَالَ: "**يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟**" قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: "**فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ فَقَالَ: "**لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا**" صحيح.

[متفق عليه]

---

**فِي ذِكْرِ حِمَارِهِ ﷺ:**

- قال ابن القيم (الزاد): كان له ﷺ من الحمير: **عُفَير**، وكان أشهب، أهداه له المُقَوقِس ملكُ القبط، وآخر أهداه له فَروة الجُذامي، وذُكِر أن سعد بن عبادة أعطى النبيَّ ﷺ حمارا فركبه.

(1) "**عُفَيْرٌ**": قال الحافظ (الفتح): مأخوذ من "**العَفْر**"، وهو لون التراب، كأنه سمي بذلك للونه، والعُفرة: حمرة يخالطها بياض.اهـ

**تنبيه:** أورد المصنف حديثا عن ابن عمر ﷺ بسند ضعيف، **أن النبي ﷺ كان له حمار يقال له: يَعْفُور**، وقد اختُلف فيه؛ هل هما اثنان أو واحد؛

- قال الحافظ: "**يعفور**": اسم ولد الظبي، كأنه سمي بذلك لسرعته، وزعم ابن عبدوس أنهما واحد، وقواه صاحب الهدي، وردّه الدمياطي، فقال: عفير: أهداه المقوقس، ويعفور: أهداه فروة بن عمرو، وقيل بالعكس.

[840] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، **فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَكِبَ حِمَارًا**، وَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتَنُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ. صحيح.

[متفق عليه]

[841] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ**. صحيح.

[رواه مسلم]



## بَابٌ فِي ذِكْرِ نَاقَتِهِ ﷺ

[842] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَتْ نَاقَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ[1] لَهُ، فَسَبَقَ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: "مَا لَكُمْ؟" فَقَالُوا: سُبِقَتِ الْعَضْبَاءُ، فَقَالَ: "إِنَّهُ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا، إِلَّا وَضَعَهُ"** صحيح

[رواه البخاري]

[843] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: **دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وأصله في الصحيحين؛

- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: **أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ عَلَى القَصْوَاءِ، وَمَعَهُ بِلاَلٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ البَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: "ائْتِنَا بِالْمِفْتَاحِ" فَجَاءَهُ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ البَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ، وَبِلاَلٌ، وَعُثْمَانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ البَابَ**... الحديث.]

[844] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آذَنَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ.** صحيح.

[رواه مسلم، وهو قطعة من حديث جابر الطويل في قصة حج النبي ﷺ]

---

(1) "**قَعُودٍ**": "القَعُود" من الإبل هو البَكْرُ الذي يمكن ظهره من الركوب، وأدنى ذلك أن يأتي عليه سنتان، وهو كذلك إلى أن يُثْنِيَ فيدخل في السنة السادسة، ثم هو جمل.

[845] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، **أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، وَاسْتَوَتْ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الحَلَيْفَةِ.**

صحيح.

[رواه البخاري]

[846] عَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَمَّارٍ الْكِلابِيَّ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ، لَا ضَرْبٌ، وَلَا طَرْدٌ، وَلَا إِلَيْكَ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن إلا النسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم، وقد تقدم في (بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ) بهذا اللفظ، وفي (بَابٌ فِي صِفَةِ حَجِّهِ ﷺ) بلفظ:

- "**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى بَعِيرٍ**..."

رواه البيهقي والضياء المقدسي في المنتقى من مسموعاته بمرو والمصنف في شرح السنة، قال البيهقي: يحتمل أن يكونا صحيحين.]

[847] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ قَالَ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ[1] النَّبِيِّ ﷺ تَرْعَى بِذِي قَرَدٍ، فَلَقِيَنِي غُلامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلاثَ صَرَخَاتٍ؛ يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لابَتَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي، -وَكُنْتُ رَامِيًا- وَأَقُولُ:

(1) "لِقَاح": جمع "لِقْحَة"، وهي الناقة ذات اللبن.

**أَنَا ابْنُ الأَكْوَعِ الْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ**(1)

وَأَرْتَجِزُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللِّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلاثِينَ بُرْدَةً.

قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ، وَهُمْ عِطَاشٌ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: "**يَا ابْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ**(2)"، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا، **وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ**. صحيح.

[متفق عليه]

(1) "**يَوْمُ الرُّضَّعِ**": قال القرطبي (المفهم): "الرُّضَّع": جمع "رَاضِع"، وهو اللئيم، وأصله: أن رجلا كان يرضع الإبل ولا يحلبها، لئلا يُسمع صوت الحلب فيقصد، فعبروا عن كل لئيم بذلك، وعليه قالوا في المثل: "لئيم راضع"، وقيل: لأنه "يرضع" اللؤم من أمه، وهو مطبوع عليه، وقيل: معناه: اليوم يظهر من أرضعته كريمة أو لئيمة، وقيل: اليوم يعرف من أرضعته الحرب من صغره.

(2) "**مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ**": قال عياض (إكمال المعلم): أي أحسن وارفق، و"السَّجَاحَة": السهولة، أي: لا تأخذ بالشدة وتتبعها، فربما كانت العاقبة، والحرب سجال، وقيل: لعله طمع في إسلامهم، فلم يرد استئصالهم.

## بَابٌ فِي صِفَةِ أَكْلِهِ ﷺ

[848] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ سَمَّى كَفَاكُمْ"**

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي وقال حسن صحيح.

ورواه أحمد وابن ماجه والنسائي في الكبرى، وصححه ابن حبان والحاكم، بسياق أتم، ولفظه كما عند ابن ماجه:

- **فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَمَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ قَالَ: (بِسْمِ اللَّهِ) لَكَفَاكُمْ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: (بِسْمِ اللَّهِ)، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَقُولَ: (بِسْمِ اللَّهِ) فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: (بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ)**][1]

[849] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقُرِّبَ طَعَامٌ، فَلَمْ أَرَ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهُ أَوَّلَ مَا أَكَلْنَا، وَلَا أَقَلَّ بَرَكَةً

---

**بَابٌ فِي صِفَةِ أَكْلِهِ ﷺ**: كان ﷺ في الطعام لا يرد موجودا، ولا يتكلف مفقودا، فما قرب إليه شيء من الطيبات إلا أكله، إلا أن تعافه نفسه، فيتركه من غير تحريم، ولم يكن يرد طيبا، ولا يتكلفه، بل كان هديه أكل ما تيسر، فإن أعوزه صبر، حتى إنه ليربط على بطنه الحجر من الجوع. (زاد المعاد)

(1) **تَسْمِيَتُهُ ﷺ عَلَى الطَّعَامِ**: كان ﷺ يسمي على الطعام، ويأمر بذلك، واللفظ الذي جاءت به السنة أن يقول: "بِسْمِ اللَّهِ"، وأما زيادة "الرحمن الرحيم" فهي وإن أجازها بعض أهل العلم، إلا أن الصواب تركها، وخير الهدي هدي محمد ﷺ.

- قال ابن القيم: الصحيح وجوب التسمية عند الأكل، وهو أحد الوجهين لأصحاب أحمد، وأحاديث الأمر بها صحيحة صريحة، ولا معارض لها، ولا إجماع يسوغ مخالفتها، ويخرجها عن ظاهرها، وتاركها شريكه الشيطان في طعامه وشرابه.

فِي آخِرِهِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ هَذَا؟ قَالَ: "**إِنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللَّهِ حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ، فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل، وفي سنده ضعف، لكن له الشواهد يتقوى بها، ومنها حديث عائشة ﵂ السابق.]

[850] عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا آكُلُ مُتَّكِئًا**[1]" صحيح.

[رواه البخاري]

[851] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: **أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرٍ، فَرَأَيْتُهُ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْعٍ**[2] **مِنَ الجُوعِ**. صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى، وأصله في مسلم، وفي رواية لمسلم أيضا:

---

(1) قال ابن القيم (الزاد): الاتكاء على ثلاثة أنواع؛ **أحدها**: الاتكاء على الجنب. **والثاني**: التربع. **والثالث**: الاتكاء على إحدى يديه وأكله بالأخرى، والثلاث مذمومة؛

**فالأول**: يضر بالآكل؛ فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعي عن هيئته ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة.

**والآخران**: من جلوس الجبابرة المنافي للعبودية.

ولهذا قال: "**آكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ**"، و"**كَانَ يَجْلِسُ لِلْأَكْلِ مُتَوَرِّكًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ**"، و"**يَضَعُ بَطْنَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ الْيُمْنَى**" تواضعا لربه ﷻ، وأدبا بين يديه، واحتراما للطعام وللمؤاكل، فهذه الهيئة أنفع هيئات الأكل وأفضلها؛ لأن الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله سبحانه عليه، مع ما فيها من الهيئة الأدبية.

(2) "**مُقْعٍ**": "الإقعاء": أن يجلس على أليتيه ناصبا ساقيه.

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ، يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلاً ذَرِيعًا.**
- وَفِي رِوَايَةٍ: **أَكْلاً حَثِيثًا.** [(1)]]

[852] عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْثُو عَلَى رُكْبَتَيْهِ[(2)]، وَكَانَ لَا يَتَّكِئُ.**

[حديث حسن، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه الضياء في المختارة، وفي سنده ضعف، لكن له شواهد كثيرة تقويه، وقد حسنه العراقي في المغني عن حمل الأسفار.

- ورواه ابن وصححه ابن حبان بلفظ: "**كَانَ يَحْفِزُ عَلَى رُكْبَتِهِ وَلَا يَتَّكِئُ**"

**تنبيه:**

هذا الحديث تصحف في موارد الظمآن للهيثمي، وأورده في باب صفة الصلاة بلفظ: "**كَانَ يَخِرُّ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَلَا يَتَّكِئُ**"، ومن هذا الكتاب خرّجه الألباني في الضعيفة، وفهم منه أنه من "**الْخُرُور**" أي الهَوِيّ على الركبتين للسجود، فحكم عليه بالنكارة، لضعف في بعض رواته، ولمخالفته لما ثبت عنده أن

---

(1) "**مُحْتَفِز**": أي مستعجل، مستوفز، غير متمكن في جلوسه، كأنه يريد النهوض، وهو بمعنى الإقعاء، "وإنما كان يأكل كذلك لعدم نهمه، وقلَّة مبالاته بأكله؛ إذ لم تكن همته فيما يجعل في بطنه، وإنما كان يأكل القليل من الطعام عند الحاجة، وعلى جهة التواضع". (المفهم)

"**أَكْلاً ذَرِيعًا**": أي: كثيرًا، و"**حَثِيثًا**": أي: مستعجلا، وحاصلهما أنه كان يأكل أكلا لا تصنع فيه، ولا رياء، ولا كبر؛ فإذا احتاج إلى الإكثار أكل، وإذا حفزه أمرٌ استعجل، لكنه ما كان يخرج عن أدب، ولا يفعل شيئًا غير مستحسن ﷺ.(المفهم)

(2) "**يَجْثُو عَلَى رُكْبَتَيْهِ**": يجلس على ركبتيه، وهو بمعنى الإقعاء والاحتفاز والاستيفاز.

السنة في الهَوِيّ إلى السجود تقديم اليدين على الركبتين، والحديث لا مدخل له في هذا الباب، فقد أورده كل من رواه في الأبواب المتعلقة بآداب أكله ﷺ؛ فترجم له ابن حبان بـ: (ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَوَاضَعَ فِي جُلُوسِهِ بِتَرْكِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى التَّكَبُّرِ)، وأبو الشيخ بـ: (صِفَةُ أَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشُرْبِهِ)، وكذا أورده من صنف في الشمائل، ثم تبيّن له ذلك فاستدركه في كتابه (ضعيف موارد الظمآن)، وقال: ثمَّ تبيّنَ أنّه لا علاقة للحديث بهيئة الصلاة، وإنَّما علاقته بهيئة الجلوس للطعام، وعليه فأذكره في الصحيح لأن له شواهد بهذا المعنى.]

[853] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: **مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِلَّا تَرَكَهُ.** صحيح.

[متفق عليه]

[854] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **كُنَّا إِذَا أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا، لَا نَبْدَأُ حَتَّى يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدَأُ.**

[حديث صحيح، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم]

[855] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلاثَةِ أَصَابِعَ[1]، وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا.** صحيح.

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود وهو عند مسلم بنحوه]

---

(1) "**يَأْكُلُ بِثَلاثَةِ أَصَابِعَ**": وهي "**الإبهام، والسبابة، والوسطى**".

- قال ابن القيم: كان ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث، وهو أشرف ما يكون من الأَكَلة، فإن المتكبر يأكل بأصبع واحدة، والجشع الحريص يأكل بالخمس، ويدفع بالراحة.

[856] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلاثَ.**

[رواه مسلم، واختصره المصنف، ولفظه بتمامه عند مسلم:

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلاَثَ**، وَقَالَ: "**إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلاَ يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ**"، **وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ الْقَصْعَةَ**، قَالَ: "**فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ**"(1)
- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا**" متفق عليه.
- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ**" رواه مسلم.] (2)

[857] عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ ﷺ وَعِنْدَهُ خَبَّازٌ لَهُ، فَقَالَ: **مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خُبْزًا مُرَقَّقًا، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً**(3)**، حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ﷻ.** صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلاثَ**": قال الخطابي(معالم السنن): بيّن النبي ﷺ العلة في لعق الأصابع وسلت الصحيفة، فلعل البركة فيما لعق بالأصابع والصحفة من ذلك الطعام.

(2) قال الحافظ (الفتح): الحديث يقتضي منع الغسل والمسح بغير لعق، لأنه صريح في الأمر باللعق دونهما تحصيلا للبركة، وقد يتعين الندب إلى الغسل بعد اللعق لإزالة الرائحة، وعليه يحمل حديث أبي هريرة رفعه: "**مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**"، أخرجه أبو داود بسند صحيح على شرط مسلم.

(3) "**خُبْزًا مُرَقَّقًا**": أي: مُلَيّنا، محسنا، وهو الذي صُفّي دقيقه من النخالة.

"**شَاةً مَسْمُوطَةً**": وفي رواية أخرى للبخاري: "**وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيطًا**"، وهو ما شوي بجلده بعد أن نزع عنه صوفه أو شعره.

[858] عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ﷺ؛ هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ؟ فَقَالَ سَهْلٌ: **مَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ**[1] **مِنْ حِينِ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى**، قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنَاخِلُ؟ قَالَ: **مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْخُلًا مِنْ حِينِ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى**، قَالَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنْخُولٍ؟ قَالَ: **كُنَّا نَطْحَنُهُ، وَنَنْفُخُهُ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ، وَمَا بَقِيَ ثَرَّيْنَاهُ**[2] **فَأَكَلْنَاهُ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[859] عَنْ يُونُسَ [بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ الإِسْكَافِ]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **مَا أَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا فِي سُكُرُّجَةٍ، وَلَا خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ**، قَالَ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى هَذِهِ السُّفَرِ. [3] صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) "**النَّقِيَّ**": الدقيق الأبيض الذي نُخِلَ حتى صار أبيض.

(2) "**ثَرَّيْنَاهُ**": بللناه بالماء وعَجَنَّاه.

(3) "**خِوان**": يُقَال بضم الخاء وكسرها، وهي المائدة المُعَدَّة للأكل.

"**سُكُرُّجَةٍ**": كلمة فارسية، إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم.

"**السُفْرَة**": جلد مستدير يُؤكل عليه، وهي في الأصل طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير، فنُقل اسم الطعام إلى الجلد، وسمي به.

- قال ابن القيم (الزاد): كان معظم مطعمه ﷺ يوضع على الأرض في السفرة، وهي كانت مائدته.

## بَابٌ فِي ذِكْرِ طَعَامِهِ وَإِدَامِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ

[860] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، **أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاةِ وَمَا تَوَضَّأَ.** (1)

[حديث صحيح، رواه أحمد والنسائي والترمذي وصححه]

[861] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ رضي الله عنه قَالَ: **أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَكَلَ، وَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ آذَنَهُ الْمُؤَذِّنُ بِالصَّلاةِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى، وَصَلَّيْنَا، وَلَمْ نَزِدْ عَلَى أَنْ مَسَحْنَا أَيْدِيَنَا بِالْحَصْبَاءِ.**

[حديث حسن، رواه أحمد وابن ماجه، وصححه ابن حبان، وهو عنده بلفظ:

- **كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ.**
- ورواه الترمذي في الشمائل مختصرا بلفظ: **أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ.**]

[862] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.** صحيح.

[متفق عليه]

---

**بَابٌ فِي ذِكْرِ طَعَامِهِ وَإِدَامِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ:** أكل ﷺ لحم الجزور، والضأن، والدجاج، ولحم الحبارى، ولحم حمار الوحش، والأرنب، وطعام البحر، وأكل الشواء، وأكل الثريد وهو الخبز باللحم، وأكل الخبز بالإهالة وهي الودك، وهو الشحم المذاب، وأكل من الكبد المشوية، وأكل القديد. (زاد المهاد)

[863] عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ ﷺ، **أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلاةِ، فَأَلْقَاهَا وَالسِّكِّينَ الَّتِي يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.** صحيح.

[متفق عليه]

[864] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ[1] مِنْ رُطَبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَيْتُهُ بِعُلالَةِ مِنْ عُلالَةِ الشَّاةِ[2]، فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.**

[حديث حسن، رواه الترمذي وصححه ابن حبان]

[865] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا[3].**

[متفق عليه، وهو قطعة من حديث الشفاعة الطويل، وقد تقدم بطوله في (بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنَ الْكَرَامَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)]

---

(1) "**القِنَاع**": **ويقال**: "القِنْعُ والقُنْعُ"، الطبَقُ الذي يؤكل عليه الطعام، ويُجعل فيه الفاكهة.

(2) "**عُلالَة الشَّاةِ**": بقية لحمها.

(3) "**فَنَهَسَ مِنْهَا**": "**النَّهْس**": بالسين المُهْملَة وبالشين المُعْجَمَة، و"النهس" أكل اللحم وأخذه بأطراف الأسنان، و"النهش": بالأضراس.

[866] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ أَحَبَّ الْعُرَاقِ[1] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذِرَاعُ الشَّاةِ، وَكُنَّا نُرَاهُ سُمَّ فِي ذِرَاعِ الشَّاةِ، وَكُنَّا نُرَى أَنَّ الْيَهُودَ هُمُ الَّذِينَ سَمُّوهُ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل، ورواه أبو داود والنسائي في الكبرى مختصرا]

[867] عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ﷺ [وهو مولى من موالي النَّبِيّ ﷺ] قَالَ: **طَبَخْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قِدْرًا، وَكَانَ تُعْجِبُهُ الذِّرَاعُ، فَنَاوَلْتُهُ الذِّرَاعَ، ثُمَّ قَالَ: "نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ"**، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ، فَقَالَ: **"وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ سَكَتَّ، لَنَاوَلْتَنِي الذِّرَاعَ مَا دَعَوْتُ"**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل، وفي سنده ضعف، وله طرق وشواهد يتقوى بها، ومنها حديث؛

- أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ شَاةً طُبِخَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"أَعْطِنِي الذِّرَاعَ"**، فَنَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَقَالَ: **"أَعْطِنِي الذِّرَاعَ"**، فَنَاوَلَهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: **"أَعْطِنِي الذِّرَاعَ"**، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ، قَالَ: **"أَمَا إِنَّكَ لَوِ الْتَمَسْتَهَا لَوَجَدْتَهَا"**

**حديث حسن صحيح**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان]

[868] عَنْ زَهْدَمٍ [بْنِ مُضَرِّبٍ الْجَرْمِيِّ] قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، فَأُتِيَ بِلَحْمِ دَجَاجٍ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: هَلُمَّ فَكُلْ، **فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ.**

[متفق عليه]

(1) "**الْعُرَاقِ**": جمع "**العَرْق**"، وهو جمع نادر، وهو العَظْم إذا أُخذ عنه معظم اللحم، تقول: "عَرَقْتُ" العظْمَ، و"اعْتَرَقْتُه"، و"تَعَرَّقْتُه" إِذَا أَخَذْتَ عنه اللحم بأسْنانك.

[869] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ(1)، وَأُمِّرَ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَجُعْنَا جُوعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا مَيِّتًا لَمْ نَرَ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ: الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحْتَهُ.

[870] وفي رواية: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **"كُلُوا، رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعِمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ"، فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ بِعُضْوٍ فَأَكَلَهُ.**

صحيح.

[متفق عليه]

[871] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَحْشِيًّا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهَا: الْجَرَادَةُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَتَنَاوَلَهُ، فَحَمَلَ، فَعَقَرَهُ، ثُمَّ أَكَلَ، فَأَكَلُوا، فَنَدِمُوا، فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ، قَالَ: **"هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟"** قَالَ: مَعَنَا رِجْلُهُ، **فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلَهَا.** صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) "**جَيْشَ الْخَبَطِ**": "الْخَبَط": بسكون الباء، ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقُها، واسم الورق الساقط "خَبَطٌ" بفتح الباء، فَعَلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وهو من علف الإبل، وقد جاء بيان سبب هذه التسمية في الصحيحين؛

- قَالَ جَابِرٌ ﷺ: **بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَمِائَةٍ رَاكِبٍ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَرْصُدُ عِيرَ قُرَيْشٍ،** فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْخَبَطِ...

[872] عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: أَنْفَجْنَا[1] أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[2]، فَسَعَى النَّاسُ فَلَغَبُوا[3]، فَأَدْرَكْتُهَا، فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا، وَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِوَرِكِهَا أَوْ فَخِذَيْهَا، قَالَ: فَخِذَيْهَا لا شَكَّ فِيهِ[4]، **فَقَبِلَهُ**، قُلْتُ: وَأَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ: **وَأَكَلَ مِنْهُ**، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: **قَبِلَهُ**. صحيح.

[متفق عليه]

[873] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ الْقَرْعَ، وَكَانَ إِذَا وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَرِيدٌ عَلَيْهِ قَرْعٌ يَلْتَقِطُ الْقَرْعَ.**

قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا **أُحِبُّ الْقَرْعَ، لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه]

[874] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الدُّبَّاءُ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، وَدُعِيَ لَهُ، فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُهُ، فَأَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، لِمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وهو عند البخاري بنحوه]

---

(1) "**أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا**": أي: أثَرْناها من جحرها، فـ"نَفَجَتْ": أي: وثَبت وعَدَتْ.

(2) "**مَرّ الظَّهْرَانِ**": موضع قريب من مكة، يبعد عنها ستة عشر ميلا.

(3) "**فَلَغَبُوا**": "اللغوب": الإعياء، يقال منه: "لَغَبَ، يَلْغَب لُغُوبًا".

(4) قال ابن بطال: قول شعبة: "**فَخِذَيْهَا لا شَكَّ فِيهِ**"، دليل أنه شك فى الفخذين أولا، ثم استيقن، وكذلك شك آخرا في الأكل، فأوقف حديثه على القَبول.

[875] عَنْ أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ**، قَالَ أَنَسٌ: **فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ، وَقَدِيدٌ**، قَالَ أَنَسٌ: **فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ حَوْلَ الصَّحْفَةِ**[1]، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. صحيح.

[متفق عليه]

[876] عَنْ جَابِرٍ [وهو: ابْنُ طَارِقٍ الْأَحْمَسِيُّ] ﷺ قَالَ: **دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ دُبَّاءً يُقَطَّعُ**، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: "**نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وابن ماجه، وقال البوصيري: إسناده صحيح ورجاله ثقات.]

---

(1)"**يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ حَوْلَ الصَّحْفَةِ**": ظاهره يعارض أمره ﷺ للآكل أن يأكل مما يليه، كما في حديث؛

- عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**" فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ. متفق عليه.

- قال النووي (شرح مسلم): تتبع الدباء من حوالي الصحفة يحتمل وجهين؛

**أحدهما**: من حوالي جانبه وناحيته من الصحفة، لا من حوالي جميع جوانبها، فقد أمر بالأكل مما يلي الإنسان.

**الثاني**: أن يكون من جميع جوانبها، وإنما نهى ذلك لئلا يتقذره جليسه، ورسول الله ﷺ لايتقذره أحد، بل يتبركون بآثاره ﷺ؛ ببصاقه ﷺ، ونخامته، ويدلكون بذلك وجوههم، وغير ذلك مما هو معروف من عظيم اعتنائهم بآثاره ﷺ التي يخالفه فيها غيره.

[877] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **أَكَلْنَا الْقَدِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.**

[حديث **صحيح**، رواه أحمد وصححه ابن حبان]

[878] عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ ﷺ قَالَتْ: **دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ، وَلَنَا** دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ(1)، قَالَتْ: **فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ**، وَعَلِيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: "**مَهْ يَا عَلِيُّ، فَإِنَّكَ نَاقِهٌ**(2)"، فَجَلَسَ عَلِيٌّ، **وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ**، قَالَتْ: **فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا**، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**يَا عَلِيُّ، مِنْ هَذَا فَأَصِبْ، فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ**"

[حديث **حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم]

[879] عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي**، فَيَقُولُ: "**أَعِنْدَكِ غَدَاءٌ؟**" فَأَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: "**إِنِّي صَائِمٌ**"، قَالَتْ: وَأَتَانِي يَوْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ، قَالَ: "**وَمَا هِيَ؟**" قُلْتُ: حَيْسٌ(3)، قَالَ: "**أَمَا إِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا**"، قَالَتْ: **ثُمَّ أَكَلَ**. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ**": "الدَوَالي": جمع "دالية"، وهي عنقودُ البُسْر المُحمرَّة، كانوا يُعلِّقونها في البيوت، ويأكلون منها إذا أرطب.

(2) "**مَهْ يَا عَلِيُّ، فَإِنَّكَ نَاقِهٌ**": "مَهْ": اسم فعل أمر بمعنى: اكفف، يعني عن الأكل.

"**الناقِهُ**": هو الذي صحّ من المرض، ولم تكمل صحتُه وقوتُه، يقال منه: "نَقِهَ، يَنْقَهُ، نَقَاهَة".

(3) "**الحَيْس**": طعام يصنع من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق، أو الفتيت.

[880] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، **أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ(1)، ثُمَّ رَآهُ أَكَلَ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ(2).**

[حديث صحيح، رواه الترمذي في الشمائل وصححه ابن خزيمة وابن حبان]

[881] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ، وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ، وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلَةٍ(3) لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا؛ لأَنَّ فِيهَا ثُومًا، فَسَأَلْتُهُ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ: "لَا، وَلَكِنْ أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ"**، قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**ثَوْرِ**": أي: قطعة، ويجمع على "أَثْوَار". "**أَقِطٍ**": لبن مجفف، يصنع بطبخ اللبن حتى يجف.

(2) "**تَوَضَّأَ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ**": المراد بالوضوء هنا هو الوضوء الشرعي، وكان الوضوء مما مسّت النار واجبا في أول الأمر، ثم نُسخ، وقد تقدم في أول الباب أنه ﷺ أكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ؛

• وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكَ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.**

**حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

ويستثنى من ذلك لحوم الإبل، فإن أكلها ينقض الوضوء؛ فإن النبي ﷺ فرّق بينها وبين لحوم الغنم الحكم، كما في حديث؛

• جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟ قَالَ: "**إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ**"، قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: "**نَعَمْ، فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ**" رواه مسلم.

(3) "**بِفَضْلَةٍ**": قال عياض (مشارق الأنوار): كذا لكافة رواة مسلم، وعند السِّجزيّ: "**بِقَصْعَةٍ**"، وهو الصواب.

[882] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ**(1).

- قَالَ عَبْدُ اللَّهِ [هُوَ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ]: يَعْنِي مَا بَقِيَ مِنَ الطَّعَامِ.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وصححه الحاكم.

وعند الحاكم: قال ابن خزيمة: **الثُّفْلُ**: **هُوَ الثَّرِيدُ**.]

[883] عَنْ أُمِّ هَانِئٍ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "**أَعِنْدَكِ شَيْءٌ؟**" قُلْتُ: لَا، إِلَّا خُبْزٌ يَابِسٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ: "**هَاتِي، مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أُدْمٍ فِيهِ خَلٌّ**(2)"

[**حديث حسن**، رواه الترمذي في السنن والشمائل، وقال: حسن غريب.]

[884] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

- وفي رواية لأحمد: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ، مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ فِيهِ خَلٌّ**"

وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.]

[885] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، **فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَدَخَلَ، ثُمَّ أُذِنَ لِي فَدَخَلْتُ**

---

(1) "**الثُّفْل**": هو ما رسب تحت الشيء من خثورة وكدرة، كثفل الزَّيْت والعصير والمرق، وقيل: هو الدقيق.

(2) "**أَقْفَرَ**": مأخوذ من "القَفَار"، وهو كل طعام يؤكل بلا أُدْم، وأصله من "القَفْر" وهو البلد الذي لا شيء به، والمعنى: أن البيت إذا كان فيه خل، لم يُعدم أهله الأدم.

"**الإِدَام**": كل ما يؤتدم به أي: يؤكل به الخبز، سواء كان من المائعات كالمرق والخل، أو من الجامدات كاللحم والبيض والزيتون وغيره.

الْحِجَابَ، فَقَالَ: "هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟" قَالُوا: نَعَمْ، فَأُتِيَ بِثَلَاثَةِ قِرَصَةٍ[1]، فَوُضِعْنَ عَلَى نَبِيٍّ[2]، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ، ثُمَّ أَخَذَ الثَّالِثَ فَكَسَرَهُ بِاثْنَيْنِ، فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ[3]، ثُمَّ قَالَ: "هَلْ مِنْ أُدُمٍ؟" قَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: "هَاتُوهُ، فَنِعْمَ الْأُدُمُ هُوَ[4]" صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "القِرَصَةٍ": جمع: "القُرْص" أو "القُرْصَةُ"، والتذكير أكثر، وهي الخُبْزَة، ويقال: هي الصغيرة جدا، وقد وقع في صحيح مسلم بلفظ: "فَأُتِيَ بِثَلَاثَةِ أَقرِصَةٍ"، قال الإتبوبي: هكذا النسخ بلفظ "أقرصة"؛ كأسلحة، ولم أجد هذا في كتب اللغة التي بين يديّ، وإنما جَمْع "القُرْصة"، أو "القُرْصِ": "أقراص" كأقفال، و"قِرَصَة" كعِنَبة، و"قُرَص" كصُرَد، ولعلّ الهمزة في "أقرصة" غلطٌ، والصواب: "بِثَلَاثَةِ قِرَصَةٍ".

(2) "نَبِيٍّ": قال النووي (شرح مسلم): هكذا هو في أكثر الأصول: "نَبِيٍّ"، وفسروه بمائدة من خوص [أي: ورق النخل]، ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة أو الأكثرين أنه "بَتِيٍّ"، و"البَتُّ": كساء من وبر أوصوف، فلعله منديل وضع عليه هذا الطعام. قال: ورواه بعضهم: "بُنِّيٍّ"، قال القاضي الكناني: هذا هو الصواب وهو طبق من خوص.

(3) في قسمة النبي ﷺ طعامه مع جابر رضي الله عنه بيان لما كان عليه ﷺ من كرم الأخلاق، وإيثار، ومواساة بالقليل، فإنَّه قسم معه غَداءه -على قلّته- بالسوية، كما في حديث جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الاِثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ" رواه مسلم.

(4) "نِعْمَ الْأُدُمُ الْخَلُّ": قال ﷺ هذا جبرا وتطييبا لقلب من قدمه، وليس تفضيلا له على سائر أنواع الإدام، كاللبن واللحم والعسل والمرق، وإنما هو مدح له في تلك الحال التي حضر فيها، ولو حضر لحم أو لبن كان أولى بالمدح منه. (زاد المعاد)

[886] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ**[1].

صحيح.

[متفق عليه]

[887] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: **أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ**[2] **خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقِطًا وَسَمْنًا وَأَضُبًّا، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الأَقِطِ وَالسَّمْنِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقَذُّرًا.** صحيح.

[متفق عليه، وزاد الشيخان في روايتهما:

- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.**
- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: **أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِضَبٍّ مَشْوِيٍّ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ**، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، **فَأَمْسَكَ يَدَهُ**، فَقَالَ خَالِدٌ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: "**لَا، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي، أَعَافُهُ**"، **فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ**. متفق عليه.]

---

(1) "**الْحَلْوَاءَ**": كل طعام حلو، وذكر العسل بعدها من باب عطف الخاص بعد العام، تنبيها على شرفه وفضله.

(2) "**أُمُّ حُفَيْدٍ**": اسمها هُزَيْلَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، وهي أخت أم المؤمنين ميمونة، وأم ابن عباس هي أختهما لبابة الكبرى، وتكنى أم الفضل، وأختهما الأخرى: لبابة الصغرى، واسمها الْعَصْمَاءُ بِنْتُ الْحَارِثِ، وهي والدة خالد بن الوليد.

[888] عَنْ سُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ رضي الله عنه، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، نَزَلَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالأَزْوَادِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا[1]، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. صحيح.

[رواه البخاري]



(1) "فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا": مضمضة النبي ﷺ ومن معه كانت لأجل إذهاب ما قد يعلق بين الأسنان من بقايا السويق، التي تشغل المصلي عن صلاته، وتمنعه عن إقامة قراءته، ويُلحق به الأطعمة التي لها دَسَمٌ، أو له لزوجةٌ، أو طعم يبقى في الفم.

## بَابٌ فِي أَكْلِهِ التَّمْرَ وَالْفَاكِهَةَ ﷺ

[889] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَتَيْنِ فِي يَوْمٍ إِلَّا وَإِحْدَاهُمَا تَمْرٌ**(1). صحيح.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو في الصحيحين بنحوه.]

[890] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ، وَهُوَ مُحْتَفِزٌ، يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا**(2). صحيح.

[رواه مسلم، وفي رواية له: "**أَكْلًا حَثِيثًا**"]

[891] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه قَالَ: **دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ أَبِي بِتَمْرٍ وَسَوِيقٍ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ التَّمْرَ، وَيُلْقِي النَّوَى عَلَى ظَهْرِ إِصْبَعَيْهِ، ثُمَّ يُلْقِيهِ.**

يَعْنِي: السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى.

[رواه مسلم مطولا، وسيورده المصنف بتمامه في (بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الأَكْلِ وَدُعَائِهِ لِلْمُضِيفِ)]

---

(1) قال الحافظ (الفتح): فيه إشارة إلى أن التمر كان أيسر عندهم من غيره، وفيه إشارة إلى أنهم ربما لم يجدوا في اليوم إلا أكلة واحدة، فإن وجدوا أكلتين، فإحداهما تمر.

(2) "**مُحْتَفِز**": أي مستعجل، مستوفز، غير متمكن في جلوسه، كهيأة يريد النهوض، "**ذَرِيعًا**": أي: كثيرًا، و"**حَثِيثًا**": أي: مستعجلا، وحاصله، أنه ﷺ كان يأكل أكلا لا تصنع فيه، ولا رياء، ولا كبر؛ فإذا احتاج إلى الإكثار أكل، وإذا حفزه أمرٌ استعجل، لكنه ما كان يخرج عن أدب، ولا يفعل شيئًا غير مستحسن ﷺ. (المفهم)

[892] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَنْبِذُ إِلَيْنَا التَّمْرَ**، -تَمْرِ الْعَجْوَةِ- **وَكُنَّا غِرَاثًا**(1)، فَكَانَ إِذَا قَرَنَ قَالَ: "**إِنِّي قَدْ قَرَنْتُ فَاقْرُنُوا**"

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه إسحاق وصححه ابن حبان والحاكم من وجه آخر.

• وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعًا، حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ**(2). متفق عليه.]

[893] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ **قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَّارًا**(3)، فَقَالَ: "**مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ**"، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: النَّخْلَةُ، فَإِذَا أَنَا أَحْدَثُهُمْ، قَالَ: "**هِيَ النَّخْلَةُ**"

[متفق عليه]

---

(1) "**غِرَاث**": جمع "غَرْثان" أي: جائع، يقال: "غَرِثَ يَغْرَثُ غَرَثا" فهو غَرْثَان، وامْرأة "غَرْثَى".

(2) قال النووي (شرح مسلم): اختلفوا في هذا النهي، هل هو على التحريم أو على الكراهة والأدب، والصواب التفصيل؛

- فإن كان الطعام مشتركا بينهم: فالقران حرام إلابرضاهم، ويحصل الرضا بتصريحهم، أو بما يقوم مقامه، ومتى شك في رضاهم فهو حرام.
- وإن كان الطعام لغيرهم أو لأحدهم: اشترط رضاه وحده، فإن قرن بغير رضاه فحرام، ويستحب أن يستأذن الآكلين معه، ولا يجب.
- وإن كان الطعام لنفسه ،وقد ضيفهم به: فلا يحرم عليه القران.

فإن كان في الطعام قلة فحسن ألا يقرن لتساويهم، وإن كان كثيرا يفضل عنهم فلا بأس بقرانه، لكن ينبغي التأدب في الأكل وترك الشره، إلا أن يكون مستعجلا، ويريد الإسراع لشغل آخر.

(3) "**الجُمَّار**": قلب النخلة، أو شحمها.

[894] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِتَمْرٍ عَتِيقٍ، فَجَعَلَ يُفَتِّشُهُ.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود وابن ماجه.

- وفي رواية أبي داود: "**فَجَعَلَ يُفَتِّشُهُ يُخْرِجُ السُّوسَ مِنْهُ**"(1)]

[895] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ(2) بِالرُّطَبِ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو داود والترمذي والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان.

- وفي رواية أبي داود: قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ**، فَيَقُولُ: "**نَكْسِرُ حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هَذَا، وَبَرْدَ هَذَا بِحَرِّ هَذَا**"(3)
- وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطَبِ وَالْخِرْبِزِ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان.]

---

(1) قال ابن قدامة (المغني): يجوز أكل الأطعمة التى فيها الدود والسوس، كالفواكه، والقثاء، والخيار، والبطيخ، والحبوب، والخل، إذا لم تقذره نفسه، وطابت به؛ لأن التحرز من ذلك يشق. ويجوز أكل العسل بقشه وفيه فراخ، وإن نقاه فحسن.

(2) "**الْبِطِّيخَ**": قال ابن القيم: المراد به الأخضر، وتعقبه الحافظ، وقال: بل المراد به الأصفر، بدليل ورود الحديث بلفظ "**الخربز**" -هو نوع من البطيخ الأصفر-، وكان يكثر وجوده بأرض الحجاز، بخلاف البطيخ الأخضر.

- قال النووي (شرح مسلم): فيه جواز أكل الطعامين معا، والتوسع في الأطعمة، ولا خلاف بين العلماء فى جواز هذا، وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمحمول على كراهة اعتياد التوسع والترفه والإكثار منه لغير مصلحة دينية.

(3) "**نَكْسِرُ حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هَذَا**" اعتل به من حمل البطيخ على الأخضر، والجواب عن ذلك، بأن في الأصفر بالنسبة للرطب برودة، وإن كان فيه لحلاوته طرف حرارة. (فتح الباري)

[896] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِثَّاءِ**[1]. صحيح.

[متفق عليه]

[897] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ نَجْتَنِي الْكَبَاثَ[2]، فَقَالَ: "**عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ**"، فَقِيلَ: أَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ؟ قَالَ: "**نَعَمْ ،وَهَلْ نَبِيٌّ إِلَّا رَعَاهَا**" صحيح.

[متفق عليه]



(1)"**القِثَّاءُ**": الخِيار، والواحدة "**قِثَّاءةٌ**"، قال الحافظ: وقد تكبر القثاء فتصفر من شدة الحر فتصير كالخربز، كما شاهدته كذلك بالحجاز.

(2) "**الْكَبَاثَ**": ثمر شجرة الأراك.

## بَابٌ فِي صِفَةِ شُرْبِهِ ﷺ وَسَقْيِهِ غَيْرَهُ

[898] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاثًا**، وَيَقُولُ: "**إِنَّهُ أَرْوَى، وَأَبْرَأُ، وَأَمْرَأُ**"، قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاَثًا. صحيح.

[رواه مسلم]

[899] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاثًا**[1]، وَيَقُولُ: "**هُوَ أَهْنَأُ، وَأَبْرَأُ، وَأَشْفَى**"، قَالَ أَنَسٌ: وَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاثًا.

[**حديث صحيح**، رواه بهذا اللفظ أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وقال في شرح السنة: حديث صحيح.

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشُّرْبِ**، فَقَالَ رَجُلٌ: القَذَاةُ أَرَاهَا فِي الإِنَاءِ؟ قَالَ: "**أَهْرِقْهَا**"، قَالَ: فَإِنِّي لَا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: "**فَأَبِنِ القَدَحَ إِذًا عَنْ فِيكَ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم.]

---

(1) "**يَتَنَفَّسُ فِي الشُّرْبِ ثَلاثًا**": المراد به أن يشرب ثم يُبِين الإناء عن فيه ويتنفس خارج الإناء، ثم يعود للشرب ثانية، كما جاء تفسيره في حديث أبي سعيد ﷺ، لأن التنفس في الإناء نهى عنه النبي ﷺ، وقَالَ: "**إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ**" [متفق عليه]

- قال القرطبي (المفهم): هذا التأديب مبالغة في النظافة؛ إذ قد يخرج مع النفس بصاق، أو مخاط، أو بخار رديءٌ، فيكسبه رائحة كريهة، فيتقذر الغير عن شربه، أو الشارب نفسه، وهذا من باب النهي عن النفخ في الشراب، ومن باب النهي عن اختناث الأسقية.اهـ -أي الشرب من أفواهها-

[900] [حديث أن النبي ﷺ شرب ماء فتنفس مرتين]

[أورده المصنف من حديث ابن عباس ﷺ بسند ضعيف، وقد جاء هذا المعنى من وجه آخر صحيح من حديث؛

• أَنَسٍ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، **وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.**

**حديث صحيح**، رواه الدارمي بسند صحيح، وأصله في الصحيحين.

- قال الحافظ: يحتمل أن تكون "**أو**" للتنويع، وأنه ﷺ كان لا يقتصر على المرة، بل إن روي من نفسين اكتفى بهما، وإلا فثلاث، ويحتمل أن تكون أو للشك.]

[901] [حديث أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس، ويحمد الله على كل نفس]

[أورد المصنف هذا المعنى من حديث ابن مسعود وميمونة ﷺ وإسنادهما ضعيف، وقد جاء هذا المعنى من وجه آخر لا بأس به من حديث؛

• أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَشْرَبُ فِي ثَلَاثَةِ أَنْفَاسٍ، إِذَا أَدْنَى الْإِنَاءَ إِلَى فِيهِ سَمَّى اللَّهَ، فَإِذَا أَخَّرَهُ حَمِدَ اللَّهَ، يَفْعَلُ بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.**

**حديث حسن**، رواه الطبراني في الأوسط واللفظ له وحسنه الحافظ، ورواه الخرائطي في فضيلة الشكر دون قوله: "**يَفْعَلُ بِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**"

- قال السفاريني (غذاء الألباب): وصفة ذلك أن تقول: "**بسم الله**"، وتشرب، ثم تُبِينَ الإناء عن فيك، وتقول: "**الحمد لله**"، وتتنفس خارجه، ثم تفعل الثانية والثالثة كذلك.]

[902] عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ حَتَّى حَضَرَتْ صَلاةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أُتِيَ بِمَاءٍ، **فَشَرِبَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ**

**فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ**[1]. صحيح.

[رواه البخاري]

[903] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ**. صحيح.

[متفق عليه]

[904] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ جَدَّتِهِ كَبْشَةَ ﷺ قَالَتْ: **دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا، فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ**.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل وابن ماجه وصححه ابن حبان.

- وزاد ابن ماجه: فَقَطَعَتْ فَمَ الْقِرْبَةِ، تَبْتَغِي بَرَكَةَ مَوْضِعِ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.]

---

(1) أحاديث الباب تدل على أنه ﷺ قد شرب قائما في مواطن مختلفة، وقد ثبت عنه ﷺ الزجر عن ذلك، بل إنه أمر من شرب قائما أن يستقيء؛

- فَعَنْ أَنَسٍ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا**. رواه مسلم.
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ**" رواه مسلم.

وقد اختلف العلماء في الجمع بين هذه الأحاديث، فقيل: إن شربه قائما نسخ لنهيه، وقيل: بل هو لبيان جواز الأمرين؛

- قال النووي: الصواب فيها أن النهي فيها محمول على كراهة التنزيه، وأما شربه ﷺ قائما فبيان للجواز، فلا إشكال ولا تعارض.

[905] عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسنه صحيح]

[906] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَصَلَّى حَافِيًا وَمُتَنَعِّلًا، وَانْصَرَفَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي، وسنده في ضعف، لكنه يتقوى بحديث عائشة ﷺ السابق، وقد تقدم أيضا بنحوه من حديث عمران بن حصين ﷺ في (بَابٌ فِي ذِكْرِ خُفِّهِ وَنَعْلِهِ ﷺ)]

[907] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْقِي أَصْحَابَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ شَرِبْتَ، فَقَالَ: "سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ"** صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وسنده فيه ضعف، لكن له شواهد كثيرة، منها حديث:

- أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**سَاقِي القَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا**" رواه مسلم.]

[908] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أَعْطَى الأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: "الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ"** صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية في الصحيحين: قَالَ أَنَسٌ ﷺ: **أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا هَذِهِ، فَاسْتَسْقَى، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا، ثُمَّ شُبْتُهُ مِنْ مَاءِ بِئْرِنَا هَذِهِ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبُو بَكْرٍ، عَنْ**

يَسَارِهِ، وَعُمَرُ تُجَاهَهُ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، ثُمَّ قَالَ: "**الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ، أَلَا فَيَمِّنُوا**"، قَالَ أَنَسٌ: **فَهْيَ سُنَّةٌ، فَهْيَ سُنَّةٌ، فَهْيَ سُنَّةٌ.**]

[909] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الأَشْيَاخُ، فَقَالَ لِلْغُلامِ: "أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟"** فَقَالَ: لَا -وَاللَّهِ- يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: **فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ.** صحيح.

[متفق عليه.

ولا يتعارض هذا مع ما جاء في حديث:

- ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَقَى،** قَالَ: "**ابْدَءُوا بِالْكَبِيرِ**"، أَوْ "**بِالْأَكَابِرِ**"

**حديث حسن**، رواه أبو يعلى والطبراني وقال الحافظ: إسناده قوي.

فهذا محمول على تقديم الأكبر ابتداءً في مناولة الشراب، فيبدأ الساقي إذا أتى المجلس بالكبير؛ في السن أو الفضل أو العلم، ثم يناول هذا الكبيرُ من كان على يمينه كائنا من كان، وإن كان مفضولا في السن أو الفضل.]



## بَابٌ فِي ذِكْرِ شَرَابِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ

[910] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ، وَإِلَّا كَرَعْنَا**[1]"، وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ، فَانْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ[2]، **فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَعَادَ**، فَشَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ. صحيح.

[رواه البخاري]

[911] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ**، وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ

---

(1) "**الشَّنَّة**": ويقال: "الشَنّ"، القربة القديمة، والجمع: "شِنَانٌ"، وهي أشد تبريدا للماء من الجديدة.
"**كَرَعْنَا**": "**الكَرْع**": تناول الماء بالفم، من غير أن يشرب بالكفه ولا بالإناء.
- قال ابن القيم (الزاد): الماء البائت أنفع من الذي يُشرَب وقت استقائه، فإنَّ الأجزاء الترابية والأرضية تفارقه إذا بات، والماء الذي في القِرَب والشِّنان ألذُّ من الذي يكون في آنية الفخَّار، والأحجار وغيرها، ولا سيما أسقية الأدم، ولهذا التمس النبي ﷺ ماءً بات في شنة دون غيرها من الأواني، وفي الماء إذا وضع في الشنان وقِرب الأَدَم خاصة لطيفة، لما فيها من المسام المنفتحة التي يرشح منها الماء، فصلاة الله وسلامه على أكمل الخلق، وأشرفهم نفسا، وأفضلهم هديا في كل شيء، لقد دل أمته على أفضل الأمور وأنفعها لهم في القلوب والأبدان، والدنيا والآخرة.

(2) "**الدَاجِن**": الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم، وتألف البيوت.

عَلَى شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: "**الشَّرْبَةُ لَكَ، فَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِدًا**"، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ عَلَى سُؤْرِكَ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ لَبَنًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ**" وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرُ اللَّبَنِ**"(1)

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه]

[912] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُلْوُ الْبَارِدُ**(2).

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل وصححه الحاكم]

[913] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ**، وَقَالَ: "**إِنَّ لَهُ دَسَمًا**"(3) صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) قال الشوكاني (نيل الأوطار): هذا يدل على أنه ليس في الأطعمة والأشربة خير من اللبن، وظاهره أنه خير من العسل الذي هو شفاء، لكن قد يقال: إن اللبن باعتبار التغذي والري خير من العسل، ومرجح عليه، والعسل باعتبار التداوي من كل داء، وباعتبار الحلاوة، مرجح على اللبن، ففي كل منهما خصوصية يترجح بها.

(2) قال ابن القيم (الزاد): "**الْحُلْوُ الْبَارِدُ**": هذا يحتمل أن يريد به الماء العذب، كمياه العيون والآبار الحلوة، فإنه كان يُستعذب له الماء، ويحتمل أن يريد به الماء الممزوج بالعسل أو الذي نُقع فيه التمر أو الزبيب، وقد يقال – وهو الأظهر –: يعمهما جميعا.

(3) قال الحافظ: فيه بيان العلة للمضمضة من اللبن، فيدل على استحبابها من كل شيء دسم.

[914] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْقَدَحِ الشَّرَابَ كُلَّهُ؛ الْمَاءَ، وَالنَّبِيذَ، وَالْعَسَلَ، وَاللَّبَنَ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[915] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كُنَّا نَنبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ يُوكَأُ أَعْلاهُ، وَلَهُ عَزْلاءُ[1]، نَنبِذُهُ غُدْوَةً، فَيَشْرَبُهُ عَشَاءً، وَنَنْبِذُهُ عَشَاءً، فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً.** صحيح

[رواه مسلم]

[916] عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ، فَدَعَتْ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: **كُنْتُ أَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ، وَأُوكِيهِ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[917] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَيَشْرَبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ، وَالْغَدَ، وَاللَّيْلَةَ الأُخْرَى، وَالْغَدَ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصُبَّ.** صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية له: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ، فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ، وَالْغَدَ، وَبَعْدَ الْغَدِ، إِلَى مَسَاءِ الثَّالِثَةِ، ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيُسْقَى، أَوْ يُهَرَاقُ.**]

(1) "عَزْلاءُ": فم القربة الأسفل، والجمع: "عَزَالِي".

[918] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ، فَيَشْرَبُهُ مِنْ يَوْمِهِ، وَمِنَ الْغَدِ، وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ.** (1)**، ثُمَّ يَأْمُرُ أَنْ يُهْرَاقَ، وَإِمَّا أَنْ يَشْرَبَهُ بَعْضُ الْخَدَمِ.** (2)

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو عند مختصرا، وسيورده المصنف في (بَابٌ فِي قَدَحِهِ وَصَحْفَتِهِ ﷺ)

- ورواه مسلم مختصرا بلفظ: قَالَ: **كَانَ يُنْتَبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.** ]



(1) قال شيخ الإسلام (المجموع): النبيذ الذي شربه النبي ﷺ والصحابة هو أنهم كانوا ينبذون التمر أو الزبيب أو نحو ذلك في الماء حتى يحلو، فيشربه أول يوم، وثاني يوم، وثالث يوم، ولا يشربه بعد ثلاث؛ لئلا تكون الشدة قد بدت فيه، وإذا اشتد قبل ذلك لم يشرب.

(2) "**سَقَاهُ الْخَادِمَ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصُبَّ**": قال النووي (شرح مسلم): معناه: تارة يسقيه الخادم، وتارة يصبه، وذلك لاختلاف حال النبيذ؛ فإن كان لم يظهر فيه تغير ونحوه من مبادئ الإسكار، سقاه الخادم ولا يريقه؛ لأنه مال تحرم إضاعته، ويترك شربه تنزها، وإن كان قد ظهر فيه شيء من مبادئ الإسكار والتغير أراقه؛ لأنه إذا أسكر صار حراما.

## بَابٌ فِي اسْتِعْذَابِهِ ﷺ الْمَاءَ

[919] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، **وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ**(1).

قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران:92]، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران:92]، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ**"، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ. صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) قال ابن بطال (شرح البخاري): استعذاب الأطعمة وجميع المآكل جائز لأولى الفضل، وأن ذلك من أفعال الصالحين، ولو أراد الله ألا تؤكل لذيذ المطاعم لم يخلقها لعباده، ولا امتن بها عليهم، بل أراد تعالى منهم أكلها، ومقابلتها من الشكر الجزيل عليها، والحمد بما منَّ به منها، وقد قال أهل التأويل فى قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة:87]، أنها نزلت فيمن حرم على نفسه لذيذ المطاعم.

[920] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْتَعْذَبُ لَهُ الْمَاءُ[1] مِنْ بِئْرِ سُقْيَا.**

[921] وفي رواية: قَالَتْ: **كَانَ يُسْتَعْذَبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ السُّقْيَا. وَالسُّقْيَا مِنْ طَرَفِ الْحَرَّةِ عِنْدَ أَرْضِ بَنِي فُلانٍ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم.

- وهو عندهم بلفظ: مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا.
- وعند أبي داود: قَالَ قُتَيْبَةُ: هِيَ عَيْنٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ.]

[922] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ[2]**. صحيح.

[رواه مسلم، وهو طرف من حديث طويل]



(1) "**يُسْتَعْذَبُ لَهُ الْمَاءُ**": أي يُحضَر له منها الماء العذب، وهو الطيب الذي لا ملوحة فيه، يقال: "أَعْذَبْنَا" و"اسْتَعْذَبْنا": أَيْ شَرِبنا عَذْبا، واستقينا عَذْبا.

(2) "**أَشْجَابٍ**": جمع "**شَجْب**"، هو السقاء البالي. "**حِمَارَةٍ**": هي الأعواد التي تعلق فيها القرب وأواني الماء. "**مِنْ جَرِيدٍ**": جمع: "جَرِيدَة"، هي سَعَف النخل أي أغصانها التي يخرج فيها الخوص أي أوراق النخل.

## بَابٌ فِي قَدَحِهِ وَصَحْفَتِهِ ﷺ

[923] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كُنْتُ أَسْقِي النَّبِيَّ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ؛ اللَّبَنَ، وَالْعَسَلَ، وَالسَّوِيقَ[1]، وَالنَّبِيذَ، وَالْمَاءَ الْبَارِدَ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفي سنده ضعف، وهو عند مسلم دون ذكر السويق، ولفظه:

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ؛ الْعَسَلَ وَالنَّبِيذَ، وَالْمَاءَ وَاللَّبَنَ.**

وقد تقدم في (بَابٌ فِي ذِكْرِ شَرَابِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ)]

[924] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **فَرَأَيْتُ فِي بَيْتِهِ قَدَحًا مِنْ خَشَبٍ، فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَشْرَبُ فِيهِ وَيَتَوَضَّأُ.**

[**حديث حسن**، رواه البخاري في التاريخ الكبير وأبو يعلى كما في المطالب العالية وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه والضياء في المختارة، وسنده فيه ضعف، لكنه يتقوى بأحاديث الباب]

[925] عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: **أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَدَحَ خَشَبٍ، غَلِيظٍ، مُضَبَّبٍ بِحَدِيدٍ، فَقَالَ: يَا ثَابِتُ، هَذَا قَدَحُ النَّبِيِّ ﷺ.**

[**حديث حسن**، رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وفي سنده ضعف، لكنه يتقوى بشواهده، ومنها حديث:

---

(1) "**السَّوِيقَ**": دقيق القمح أو الشعير، يُخلط بالماء أو اللبن فيُشرب، ويخُلط بالسمن فيُأكل، ويُعرف عندنا في العامية: بـ "**الروينة**"

• حَجَّاجِ بْنِ حَسَّانٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، **فَدَعَا بِإِنَاءٍ وَفِيهِ ثَلَاثُ ضَبَّاتٍ**[1] حَدِيدٍ، وَحَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأُخْرِجَ مِنْ غِلَافٍ أَسْوَدَ، وَهُوَ دُونَ الرُّبُعِ وَفَوْقَ نِصْفِ الرُّبُعِ، فَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَجُعِلَ لَنَا فِيهِ مَاءٌ، فَأُتِينَا بِهِ، فَشَرِبْنَا، وَصَبَبْنَا عَلَى رُؤُوسِنَا وَوُجُوهِنَا، وَصَلَّيْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

**حديث صحيح**، رواه أحمد والضياء في المختارة من طريقه]

[926] عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَرَ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ**[2]، قَالَ عَاصِمٌ: رَأَيْتُ الْقَدَحَ وَشَرِبْتُ مِنْهُ.

[927] وفي رواية: عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: **رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَدِ انْصَدَعَ، فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ**، قَالَ: **وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ**[3]. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: **لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا**. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: **إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ**

---

(1) "**ضَبَّات**": جمع "ضَبَّة"، وهي قطعة معدنية يصلحون بها الشقوق في الآنية.

(2) "**الشَّعْبِ**": هو الصدع والشق.

"**سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ**": المراد أنه شد الشق بخيط فضة، فصارت صورته صورة سلسلة.

قوله: "**فَاتَّخَذَ** ..."، وفي الرواية التالية: "**فَسَلْسَلَهُ** ...": اختلف فيمن فعل ذلك، هل هو النبي ﷺ أو أنس ﷺ، وظاهر قول ابن سيرين: "**إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ**" أن الفاعل هو أنس ﷺ، وقد جزم بذلك ابن الصلاح، فنقل عنه النووي (المجموع) أنه قال: قوله: "**فَاتَّخَذَ**"، يوهم أن النبي ﷺ هو المتخذ، وليس كذلك، بل أنس هو المتخذ، ففي رواية [البيهقي]: قال أنس: "**فَجَعَلْتُ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً**" اهـ

(3) "**نُضَارٍ**": خشب جيد تصنع منه الآنية.

مَكَانَهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ(1)، فَقَالَ لَهُ أَبُو طلحة: **لَا تُغَيِّرَنَّ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**، فَتَرَكَهُ. صحيح.

[رواه البخاري.

قال القرطبي (مختصر صحيح البخاري): وجدتُ في بعض نسخ كتاب البخاري، وهي نسخة جيدة عتيقة: قال أبو عبدالله: قد رأيتُ هذا القدح بالبصرة، وشربتُ فيه، وقد اشتُري من ميراث النضر بن أنس بثمان مائة ألف.]

[928] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.**

[رواه مسلم]

[929] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ سَوْدَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: **مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا، ثُمَّ مَا زِلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنًّا.** صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) اتفق العلماء على تحريم آنية الذهب والفضة للنهي والوعيد الوارد فيه، كما في حديث؛

- أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ**" متفق عليه.

واختلفوا في الإناء المضبب بالفضة على أقوال، والأقرب -والله أعلم- أنه لا بأس به لحديث أنس رضي الله عنه، بشرط أن تكون الضبة يسيرة، من فضة، للحاجة، ولا يباشرها بفمه عند الشرب.

**ومعنى الحاجة هنا**: أن يحتاج إليها وإن كان غيرها يقوم مقامها، و"ليس المراد أن يحتاج إلى كونها من فضة، بل هذا يسمونه في مثل هذا ضرورة، والضرورة تبيح الذهب والفضة مفردا وتبعا". أفاده شيخ الإسلام.

[930] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ، يُقَالُ لَهُ: الْفَرَقُ**. صحيح.

الْفَرَقُ: ثَلاثَةُ أَصْوُعٍ(1).

[متفق عليه]

[931] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَنُ، فَنَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا**(2). صحيح.

[رواه البخاري]

[932] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: **أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ**(3)**، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ**. صحيح.

[متفق عليه]

[933] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ مِنَ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، **فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَوَضَعَ كَفَّهُ، فَصَغُرَ الْمِخْضَبُ**(4) **أَنْ يَبْسُطَ يَدَهُ فِيهِ، فَضَمَّ أَصَابِعَهُ فَوَضَعَهَا**

---

(1) "**أَصْوُعٍ**": جمع "صَاع"، و"صُوَاع"، ويجمع أيضا على "صِيعَان".

(2) "**الْمِرْكَنُ**": وعاء يُغتسل منه، وتُغسل فيه الثياب.

"**فَنَشْرَعُ**": أي: نتناول منه بغير إناء، وأصله الورود للشرب، ثم استعمل في كل تناول للماء.

(3) "**تَوْرٍ**": إناء صغير. "**صُفْرٍ**": نحاس.

(4) "**الْمِخْضَب**": وعاء تُغسل فيه الثياب.

فِي الْمِخْضَبِ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ جَمِيعًا، قُلْتُ: كَمْ كَانُوا؟ قَالَ: ثَمَانُونَ رَجُلًا. صحيح.

[رواه الخاري]

[934] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُسْرٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْغَرَّاءُ[1]، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ.

[935] وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ ﷺ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَفْنَةٌ لَهَا أَرْبَعُ حِلَقٍ[2].

[حديث صحيح، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه أبو داود بسياق أتم، ولفظه:

- عَنْ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ ﷺ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْغَرَّاءُ، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى، أُتِيَ بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ، وَقَدْ ثُرِدَ فِيهَا، فَالْتَفُّوا عَلَيْهَا، فَلَمَّا كَثُرُوا، جَثَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا"، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُوا مِنْ حَوَالَيْهَا، وَدَعُوا ذِرْوَتَهَا، يُبَارَكْ فِيهَا"[3]]

---

(1) قال ابن رسلان (شرح سنن أبي داود): "الْغَرَّاءُ": تأنيث "الأغر"، مشتق من "الغُرَّة"، وهي بياض الوجه وإضاءته، ويجوز أن تكون من "الْغُرَّةُ"، وهي الشيء النفيس المرغوب فيه، فتكون سميت بذلك لرغبة الناس فيها؛ لنفاسة ما فيها، أو لكثرة ما تسعه، وقال المنذري: سميت "غراء" لبياضها بالأَلْيَةِ أو الشحم، أو باللبن.

(2) "أَرْبَعُ حِلَقٍ": بمعنى الرواية الأولى "يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ"، أي: لها أربع حلق تُحمل منها.

(3) قال الصنعاني (سبل السلام): الحديث دل على النهي عن الأكل من وسط القصعة، وعلّله بأنه تنزل البركة في وسطها، وكأنه إذا أكل منه لم تنزل البركة على الطعام، والنهي يقتضي التحريم، وسواء كان الآكل وحده أو مع جماعة.

## بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الأَكْلِ وَدُعَائِهِ لِلْمُضِيفِ

[936] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ(1)، رَبَّنَا(2)"** صحيح.

[رواه البخاري.

- ولأصحاب السنن: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا**..."]

[937] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ وَشَرِبَ قَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَسَوَّغَهُ، وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا"(3)**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان]

---

(1) اختلف في مرجع هذا الضمير، هل هو عائد اسم الله تعالى، أو هو للطعام، أو للحمد؛

- **فقيل: يرجع إلى الله تعالى**: ومعناه أن الله سبحانه هو المطعِم والكافي، وهو غير مطعَم ولا مَكْفي، "**وَلَا مُوَدَّعٍ**" أي: غير متروك ، "**وَلَا مُسْتَغْنًى**" عنه سبحانه. (معالم السنن)

- **وقيل: هو للطعام**: فهو غير مستغنًى عنه، ولا متروك، ويكون قوله: "**غَيْرَ مَكْفِيٍّ**" وصف للإناء، أي إناؤه غير مقلوب للاستغناء عنه.

- **وقيل: هو للحمد**: أي حمدا كثيرا غير مستغنىً عنه، وعلى هذا يكون معنى قوله: "**غَيْرَ مَكْفِيٍّ**" أي غير مصروفٍ ولا مقلوبٍ عن جهته، بل هو حمد يليق به، ولا ينبغي لسواه.

(2) "**رَبَّنَا**": بالنصب على المدح أو الاختصاص، أو إضمار: "أعني"، وبجوز أن يكون بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: "هو ربنا" (فتح الباري)

(3) قال الطيبي (شرح المشكاة): ذكر ها هنا نعما أربعا: الإطعام، والسقي، والتسويغ، وهو تسهيل الدخول في الحلق، فإنه خلق الأسنان للمضغ، والريق للبلع، وجعل المعدة مُقَسما للطعام، ولها مخارج، وكل ذلك فضل من الله الكريم، ونعمة يجب القيام بواجبها من الشكر بالجنان، والثناء باللسان، والعمل بالأركان.

[938] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ رَجُلٌ إِلَى طَعَامٍ، فَذَهَبْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا طَعِمَ، وَغَسَلَ يَدَهُ، أَوْ قَالَ: يَدَيْهِ[1]، قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ، مَنَّ عَلَيْنَا فَهَدَانَا، وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكُلَّ بَلاءٍ حَسَنٍ أَبْلانَا[2]، الْحَمْدُ لِلَّهِ غَيْرَ مُوَدَّعٍ، وَلَا مُكَافَإٍ، وَلَا مَكْفُورٍ[3]، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ، رَبَّنَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَسَقَى مِنَ الشَّرَابِ، وَكَسَى مِنَ الْعُرْيِ، وَهَدى مِنَ الضَّلالَةِ، وَبَصَّرَ مِنَ الْعَمَى، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ تَفْضِيلا، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**"

[**حديث حسن**، رواه النسائي في الكبرى وصححه ابن حبان والحاكم]

[939] عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ أَوْ غَيْرِهِ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ**، فَقَالَ: "**السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**"، فَقَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكُمُ السَّلامُ

---

(1) "**غَسَلَ يَدَيْهِ**": غسل اليدين قبل الطعام وبعده من الأمور العادية المباحة، وقد ورد عن النبي ﷺ فعله وتركه، إلا أنه يتأكد الأمر به إذا علق باليد شيء؛

• فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

(2) "**وَكُلَّ بَلاءٍ حَسَنٍ أَبْلانَا**": "الإبلاء": الإحسان والإنعام، يقال: "أَبْلَاهُ" الله "يُبْلِيهِ، إِبْلَاءً حَسَنًا" إذا صنع به صنعا جميلا.

(3) "**وَلَا مُكَافَإٍ**": أي لا يستطيعُ أحد مكافأة الله تعالى على نعمه.

"**ولا مَكْفورٍ**": أي لا يُكْفَر بنعم الله تعالى ولا يُجحد فضله.

وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ ﷺ، **حَتَّى سَلَّمَ ثَلاثًا**، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلاثًا، وَلَمْ يُسْمِعْهُ، **فَرَجَعَ النَّبِيُّ** ﷺ، فَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ، وَلَمْ أُسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلامِكَ، وَمِنَ الْبَرَكَةِ، **ثُمَّ دَخَلُوا الْبَيْتَ، فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيبًا، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ** ﷺ، **فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: "أَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ"**(1)

[**حديث صحيح**، رواه أحمد ومن طريقه الضياء في المختارة.

• ورواه أبو داود مختصرا: عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ**"]

[940] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه قَالَ: **نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ **عَلَى أَبِي، فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَرُطَبَةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ، فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى، ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ**، فَقَالَ أَبِي -وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ-: ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: "**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ**" صحيح.

[رواه مسلم]

(1) قال الصنعاني (التحبير): هذا كان يقوله ﷺ لمن يفطر عنده، أو من أكل عنده طعاما مطلقا، وهو دعاء لهم بإجراء الخير على أيديهم، من إطعام الأبرار، وما يتفرع عليه من صلاة الملائكة عليهم، وورد بصيغة الإخبار تفاؤلا.

[941] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، فَقَالَ: "أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وِعَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ"، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خُوَيْصَةً، قَالَ: "مَا هِيَ؟"** قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، **فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ، وَلَا دُنْيَا، إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: "اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ"**، فَإِنِّي لَمِنْ أَكْثَرِ الأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَتْنِي ابْنَتِي أُمَيْنَةُ، أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةَ بِضْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةٌ. صحيح.

[رواه البخاري]

[942] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَطَعِمَ عِنْدَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَنُضِحَ لَهُ عَلَى بِسَاطٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَدَعَا لَهُمْ.** صحيح.

[رواه البخاري]



## بَابٌ فِي ضِيَافَتِهِ وَوَلِيمَتِهِ ﷺ

[943] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ**(1). صحيح.

[متفق عليه]

[944] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا وَلَحْمًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى حُجَرِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بِنَائِهِ، فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَدْعُو لَهُنَّ، وَيُسَلِّمْنَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ**. صحيح.

[رواه البخاري، وهو حديث طويل اختصره المصنف، وفيه ذكر سبب نزول آية الحجاب، وسيأتي بيانها في الحديث الموالي.]

[945] عَنِ الْجَعْدِ [بْنِ دِينَارٍ] أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ**، قَالَ: فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا، فَجَعَلَتْهُ فِي تَوْرٍ، فَقَالَتْ: يَا أَنَسُ، اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْ: بَعَثَتْ

---

(1) أي أنه ﷺ أولم على زينب بنت جحش ﷺ أكثر من غيرها، وهذا لم يقع قصدا لتفضيل بعض النساء على بعض، بل باعتبار ما اتفق، وكان ﷺ لا يبالغ فيما يتعلق بأمور الدنيا في التأنق. (فتح الباري)

- قال ابن بطال: كل من زاد فى وليمته فهو أفضل؛ لأن ذلك زيادة فى الإعلان، واستزادة من الدعاء بالبركة فى الأهل والمال، وليس في ذلك سرف لمن وجد، وإنما السرف لمن استأصل ماله وأجحف بأكثره، وهذا معنى السرف في كل حال، مثل الطيب من الطعام، والثياب للجمعة والأعياد، وشبه ذلك.

بِهَذَا إِلَيْكَ أُمِّي، وَهِيَ تُقْرِئُكَ السَّلامَ، وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي تُقْرِئُكَ السَّلامَ، وَتَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ، فَقَالَ: "**ضَعْهُ**"، ثُمَّ قَالَ: "**اذْهَبْ فَادْعُ لِي فُلانًا وَفُلانًا وَمَنْ لَقِيتَ**"، **وَسَمَّى رِجَالًا**، قَالَ: فَدَعَوْتُ مَنْ سَمَّى وَمَنْ لَقِيتُ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: عَدَدَ كَمْ كَانُوا؟ قال: زُهَاءَ ثَلاثِمِائَةٍ. وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا أَنَسُ، هَاتِ التَّوْرَ**"، قَالَ: فَدَخَلُوا حَتَّى امْتَلأَتِ الصُّفَّةُ وَالْحُجْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لِيَتَحَلَّقْ عَشَرَةٌ، عَشَرَةٌ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ**"، قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ، وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ، حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ، فَقَالَ: "**يَا أَنَسُ، ارْفَعْ**"، قَالَ: فَرَفَعْتُ، فَمَا أَدْرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتُ. صحيح.

[رواه مسلم، وهو عند البخاري بنحوه، وهو حديث طويل اختصره المصنف، وتمامه كما في صحيح مسلم:

- قَالَ: وَجَلَسَ طَوَائِفُ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، **وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ، فَثَقُلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَجَعَ، ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ ثَقُلُوا عَلَيْهِ، قَالَ: فَابْتَدَرُوا الْبَابَ، فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَرْخَى السِّتْرَ، وَدَخَلَ وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلاَّ يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ، وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ؛** ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ

ٱلْحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:53].

قَالَ الْجَعْدُ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَا أَحْدَثُ النَّاسِ عَهْدًا بِهَذِهِ الآيَاتِ، وَحُجِبْنَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ.][1]

[946] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا، وَأَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسٍ.** صحيح.

[متفق عليه]

[947] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاثًا يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، قَالَ: فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلا لَحْمٍ، أُمِرَ بِالأَنْطَاعِ، فَأُلْقِيَ فِيهَا مِنَ التَّمْرِ، وَالأَقِطِ، وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَتَهُ،** فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، قَالُوا: **إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ.** صحيح.

[رواه البخاري، وهو عند مسلم بنحوه]

---

(1) قال القرطبي (المفهم): [القضية في الحديثين واحدة]، ويمكن أن يقال: اجتمع في تلك الوليمة الأمران، فأكل قوم الخبز واللحم حتى شبعوا وانصرفوا، ثم إنه لما جاءه الحيس استدعى الناس وجرى ما ذكر، وهذا كله والمتحدثون في بيته جلوس لم يبرحوا إلى أن خرج النبي ﷺ ودار على بيوت أزواجه.

[948] عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: **أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ**[1]. صحيح.

[رواه البخاري.

- ورواه أحمد والنسائي في الكبرى بسند صحيح: **عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ** رضي الله عنها.

وصفية بنت شيبة اختلف في صحبتها، وقد ذكرها الحافظ في الإصابة، وقال: مختلف في صحبتها، وأبعد من قال: لا رؤية لها.اهـ

وعلى ذلك، فمن رجح أنها تابعية كالنسائي، حكم على هذا الحديث بالإرسال، وظاهر صنيع البخاري أنه يرى صحبتها، وهو الذي قواه الحافظ في الفتح، وقال: ويحتمل أن يكون مراد بعض من أطلق أنه مرسل يعني من مراسيل الصحابة، لأن صفية بنت شيبة ما حضرت قصة زواج المرأة المذكورة في الحديث، لأنها كانت بمكة طفلة أو لم تولد بعد، وتزويج المرأة كان بالمدينة.]



(1) اختلاف فعل النبي ﷺ في هذه الولائم المختلفة يدل على أنها إنما تجب على قدر اليسار والوجود فى الوقت، ولو وجد حينئذ شاة لأولم بها، لأنه كان أجود الناس وأكرمهم. (شرح البخاري لابن بطال)

## بَابٌ فِي نِكَاحِهِ ﷺ وَمُبَاشَرَتِهِ وَحُبِّهِ لِلنِّسَاءِ

[949] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا الطِّيبُ وَالنِّسَاءُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلاةِ**"(1)

[حديث صحيح، رواه أحمد والنسائي وصححه الحاكم]

[950] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ، ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلائِلِهَا**. صحيح.

[متفق عليه]

[951] عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: **تُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلاثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَنَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ وَنَكَحَ عَائِشَةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ،**

---

**بَابٌ فِي نِكَاحِهِ ﷺ وَمُبَاشَرَتِهِ وَحُبِّهِ لِلنِّسَاءِ:** كان أحب شيء إلى النبي ﷺ من أمور الدنيا: النساء والطيب، وهو أكثر الأمة نساء، وأباح الله تعالى له من ذلك ما لم يبحه لأحد من أمته، وأعطي قوة ثلاثين في الجماع وغيره، وكان يطوف على نسائه في ليلة، وكان يقسم بينهن في المبيت والنفقة، وأما المحبة فكان يقول: "**اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا وَلَا أَمْلِكُ**" [رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم ورواته ثقات إلا أنهم اختلفوا في وصله وإرساله]، فقيل: هو الحب والجماع، ولا تجب التسوية في ذلك؛ لأنه مما لا يُملَك. (زاد المعاد)

(1) قال ابن القيم (الزاد): من رواه "حبب إلي من دنياكم ثلاث" فقد وهم، ولم يقل ﷺ: "ثلاث"، والصلاة ليست من أمور الدنيا التي تضاف إليها.

**ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.** صحيح.

[رواه البخاري.

قال الحافظ (الفتح): هذا صورته مرسل، لكنه لما كان من رواية عروة، مع كثرة خبرته بأحوال عائشة، يحمل على أنه حمله عنها.

- وقد ورواه مسلم عَنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.**
- وفي رواية أخرى لمسلم: عَنْها رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهْيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ**(1)، **وَزُفَّتْ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ، وَلُعَبُهَا مَعَهَا، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.**]

[952] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**رَأَيْتُكِ فِي الْمَنَامِ، يَجِيءُ بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ**(2) **مِنْ حَرِيرٍ، فَقَالَ لِي: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكِ الثَّوْبَ، فَإِذَا أَنْتِ هِيَ، فَقُلْتُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ**" صحيح.

[رواه البخاري.

- وفي رواية له: "**أُرِيتُكِ فِى الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ...**"
- وفي رواية لمسلم: "**أُرِيتُكِ فِى الْمَنَامِ ثَلاَثَ لَيَالٍ...**"
- وَعَنْهَا رضي الله عنها، أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ بِصُورَتِهَا فِي خِرْقَةِ حَرِيرٍ خَضْرَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "**هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**"

**حديث صحيح**، رواه الترمذي وصححه ابن حبان.]

---

(1) قال النووي (شرح مسلم): في أكثر الروايات: "**بِنْتُ سِتٍّ**"، فالجمع بينهما: أنه كان لها ست وكسر، ففي رواية اقتصرت على السنين، وفي رواية عدت السنة التي دخلت فيها.

(2) "**السَّرَقَة**": القطعة من "السَّرَق"، وهو الحرير، وهو فارسي معرب.

[953] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ عَنْ تِسْعِ نِسْوَةٍ، وَكَانَ يَقْسِمُ مِنْهُنَّ لِثَمَانٍ.**[1] صحيح.

[متفق عليه]

[954] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زُمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ بِيَوْمِهَا وَيَوْمِ سَوْدَةَ.** صحيح.

[متفق عليه]

[955] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زُمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ، تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.** صحيح.

[رواه البخاري.

- **وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُفَضِّلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسْمِ مِنْ مُكْثِهِ عِنْدَنَا، وَكَانَ قَلَّ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا، فَيَدْنُو مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسِيسٍ، حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى الَّتِي هُوَ يَوْمُهَا فَيَبِيتَ عِنْدَهَا، وَلَقَدْ**

---

(1) **قَسْمُهُ ﷺ بَيْنَ نِسَائِهِ:** اختلف العلماء هل كان العدل في القَسْم واجبا عليه ﷺ ؟ والصحيح أنه لم يكن واجبا عليه، لقوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب:51]، ومع ذلك كان ﷺ يلتزمه ويجريه على نفسه مجرى الحقوق اللازمة، لتقتدى به أمته في ذلك، وليظهر العدل بين نسائه، فيُطيّب قلوبهن، ويُحسن عشرتهن، ولا يدخل بينهن من التحاسد والعداوة ما يكدر صحبتهن، كما قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ﴾. (إكمال المعلم)

قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أَسَنَّتْ، وَفَرِقَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَوْمِي لِعَائِشَةَ، **فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا**، قَالَتْ: **نَقُولُ فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِي أَشْبَاهِهَا**: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ [النساء: 128]

**حديث حسن**، رواه أبو داود وصححه الحاكم]

[956] عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ،**(1) **وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ، قُلْتُ لأَنَسٍ: أَوَكَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاَثِينَ.** صحيح.

[رواه البخاري.

- وفي رواية له: **كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ.**(2)]

---

(1) **طَوَافُهُ ﷺ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ يَوْمٍ وَاحِدٍ:** قال القرطبي (المفهم): يحتمل أن يكون هذا الطواف من النبي ﷺ عند قدومه من سفر، أو عند تمام الدوران عليهن وابتداء دور آخر، فدار عليهن ليلة، أو يكون ذلك عن إذن صاحبة اليوم، أو يكون ذلك خصوصا له، وإلا فوطء المرأة في يوم ضرتها ممنوع منه.

(2) قال الحافظ (الفتح): هن عائشة بنت أبي بكر، وحفصة بنت عمر، وأم سلمة بنت أبي أمية، وزينب بنت جحش، وأم حبيبة بنت أبي سفيان، وسودة بنت زمعة، وجويرية بنت الحارث، وصفية بنت حيي، [والتاسعة:] زينب بنت خزيمة وهي أم المساكين أو ميمونة بنت الحارث؛ لأن زينب بنت خزيمة ماتت قبله، وميمونة آخر من تزوج منهن، والأشبه في هذا عد ميمونة؛ لأن زينب إذا ماتت لم يكن استكمل نكاح التسع...

**وأما الزائدتان؛** فأراد بهما مارية القبطية، وريحانة النضيرية، وهما سُرِّيَّتان، وإنما عدهما في النسوة تغليبا.

ولما مات النبي ﷺ خلف تسعا ومارية، وماتت في حياته: زينب بنت خزيمة، وريحانة.

[957] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ.** (1) صحيح.

[رواه مسلم.

- عَنْ أَبِي رَافِعٍ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي يَوْمٍ، فَجَعَلَ يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ وَعِنْدَ هَذِهِ،** فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ جَعَلْتَهُ غُسْلًا وَاحِدًا قَالَ: "**هَذَا أَزْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ**"

**حديث حسن،** رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وقال البوصيري في الإتحاف: إسناده حسن.

- وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ**" رواه مسلم.
- وعند ابن خزيمة: "**فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**"]

[958] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً**(2) **لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ،** فَقَالَ: "**إِنَّ الْمَرْأَةَ**

---

(1) قال ابن القيم: وكان ﷺ يطوف على نسائه بغسل واحد، وربما اغتسل عند كل واحدة، فعل هذا وهذا. **قال**: وشُرع للمجامع إذا أراد العود قبل الغسل الوضوء بين الجماعين.

- قال ابن بطال: لم تختلف العلماء فى جواز وطء جماعة نساء في غسل واحد، وإنما اختلفوا؛ هل عليه أن يتوضأ وضوءه للصلاة عند وطء كل واحدة منهن أم لا؟ **قال**: ومالك وأكثر الفقهاء أنه لا وضوء عليه.

(2) "**تَمْعَسُ**": أي: تَدْبُغ، وأصل الْمَعْسُ" الدلك الشديد.

"**مَنِيئَةً**": أي: جلدا، قال أبو عبيدة: هو في أول الدباغ "مَنِيئةٌ"، ثم "أَفِيقٌ"، وجمعه "أُفُق"، ثم "أَدِيم".

**تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ**(1)" صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية الترمذي: "**فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَأَعْجَبَتْهُ، فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا**"]



(1) "**إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ**...": قال القرطبي (المفهم): أي في صفته من الوسوسة، والتحريك للشهوة، لما يبدو منها من المحاسن المثيرة للشهوة النفسية، والميل الطبيعي، وذلك يدعو إلى الفتنة التي هي أعظم من فتنة الشيطان، ولذلك قال ﷺ: "**مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ**" [متفق عليه]، فلما خاف ﷺ هذه المفسدة على أمته أرشدهم إلى طريق بها تزول وتنحسم، [بأن يأتي أهله] ثم أخبر بفائدة ذلك أنه يرد ما في نفسه، وللرد وجهان:

**أحدهما**: أن المني إذا خرج انكسرت الشهوة وانطفأت، فزال تعلق النفس بالصورة المريبة.

**وثانيهما**: أن محل الوطء والإصابة متساو من النساء كلهن، والتفاوت إنما هو من خارج ذلك، فليكتف بمحل الوطء، الذي هو المقصود، ويغفل عما سواه، وقد دل على هذا [قوله ﷺ:] "**فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا**".

قال: **تحذير**: لا يظن برسول الله ﷺ لمّا فعل ذلك ميلُ نفس، أو غلبةُ شهوة، حاشاه عن ذلك، وإنما فعل ذلك ليَسُنّ، وليُقتدى به، وليَحسِم عن نفسه ما يتوقع وقوعه.

## [بَابٌ فِي صَدَاقِهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ]

[959] عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ كَمْ كَانَ صَدَاقُ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتْ: **كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ اثْنَيْ عَشَرَ أُوقِيَّةً وَنَشًّا**، قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، **فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ، هَذَا صَدَاقُ النَّبِيِّ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ**.

[رواه مسلم.

- عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ رضي الله عنه، فَقَالَ: أَلَا لَا تُغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ، لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، **مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أُصْدِقَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً**.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه الحاكم.

- وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، فَمَاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، **فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَمْهَرَهَا عَنْهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ**.

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه الحاكم.]

[تقدم حديث أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا**. متفق عليه، وقد سبق بتمامه في (بَابٌ فِي ضِيَافَتِهِ وَوَلِيمَتِهِ ﷺ)]

## [بَابٌ فِي مُقَامِهِ ﷺ عِنْدَ الثَّيِّبِ أَوِ الْبِكْرِ إِذَا تَزَوَّجَهَا]

[960] عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، قَالَ لَهَا: "لَيْسَ بِكِ عَلَى أَهْلِكِ هَوَانٌ، إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ عِنْدَكِ، وَسَبَّعْتُ عِنْدَهُنَّ، وَإِنْ شِئْتِ ثَلَّثْتُ عِنْدَكِ وَدُرْتُ"**، فَقَالَتْ: ثَلِّثْ[1]. صحيح.

[رواه مالك، ومن طريقه مسلم والمصنف، وهو مرسل من هذا الوجه، وقد رواه مسلم وغيره من أوجه، عنه، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قال ابن عبد البر (التمهيد): هذا حديث ظاهره الانقطاع، وهو متصل مسند صحيح، قد سمعه أبو بكر من أم سلمة. اهـ، ثم ذكره بأسانيده.

- وفي رواية لمسلم: عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، أَخَذَتْ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"إِنْ شِئْتِ زِدْتُكِ وَحَاسَبْتُكِ بِهِ، لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ"**
- وَعَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: **السُّنَّةُ إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا**. متفق عليه.]



(1) اختلف العلماء من السلف والخلف في هذه المسألة كثيرا، والصواب الذي دلت عليه السنة: أن من تزوج بكرا أقام عندها سبعا ثم قسم، ومن تزوج ثيبا أقام عندها ثلاثا ثم قسم، وإن شاءت التسبيع، أقام عندها سبعا وحاسبها بالتسبيع لسائر زوجاته.

## بَابٌ فِي تَطَيُّبِهِ وَمَحَبَّتِهِ ﷺ لِلطِّيبِ

[961] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا نَجِدُ، حَتَّى أَجِدَ وَبِيصَ الطِّيبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ.** صحيح.

[رواه البخاري]

[962] عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما **إِذَا اسْتَجْمَرَ، اسْتَجْمَرَ بِأَلُوَّةٍ غَيْرِ مُطَرَّاةٍ(1)، وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الأَلُوَّةِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.** صحيح.

[رواه مسلم]

---

**بَابٌ فِي تَطَيُّبِهِ وَمَحَبَّتِهِ ﷺ لِلطِّيبِ:** كان النبي ﷺ طيب الريح وإن لم يتطيب، بل كان أطيب رائحة من الطيب نفسه، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يخلطون عرقه بطيبهم، كما تقدم في (بَابٌ فِي طِيبِ رِيحِهِ ﷺ)، ومع ذلك كان ﷺ يحب الطيب، ويُكثر منه، وإذا عُرض عليه قبله ولم يرده.

(1) "**اسْتَجْمَرَ**": تبخر بالطيب، مأخوذ من "المِجْمَر"، الذي يوضع فيه البخور على "الجمر".

"**الأَلُوَّة**": بفتح الهمزة وضمها، فارسي معرب، وهي العود يتبخر به.

"**غَيْرِ مُطَرَّاةٍ**": أي: غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

- قال النووي (شرح مسلم): فيه استحباب الطيب للرجال كما هو مستحب للنساء، لكن يستحب للرجال من الطيب ما ظهر ريحه وخفي لونه، وأما المرأة فإذا أرادت الخروج إلى المسجد أو غيره كره لها كل طيب له ريح، ويتأكد استحبابه للرجال يوم الجمعة والعيد عند حضور مجامع المسلمين، ومجالس الذكر والعلم، وعند إرادته معاشرة زوجته، ونحو ذلك.

[963] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُكَّةٌ[1] يَتَطَيَّبُ مِنْهَا.**

[**حديث صحيح**، رواه أبو داود والترمذي في الشمائل، وقال العيني: إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات.]

[964] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّهُ كَانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرَدُّ الطِّيبَ.** صحيح.

[رواه البخاري]

[965] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قال: **مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَرَدَّهُ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والبزار بسند حسن.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ طَيِّبُ الرِّيحِ، خَفِيفُ الْمَحْمِلِ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وصححه الحاكم، وهو عند مسلم بلفظ: "**مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ** ..."]

[290] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَاءٌ مِنَ اللَّيْلِ يَعْرِضُ عَلَيْهِ سِوَاكَهُ، فَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ خَلَا وَاسْتَنْجَى وَاسْتَاكَ، ثُمَّ يَطْلُبُ الطِّيبَ فِي جَمِيعِ رِبَاعِ نِسَائِهِ.**

[**حديث حسن**، رواه الطيالسي والبزار وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وأبو بشر المزلق اسمه: بكر بن الحكم، وثقه التبوذكي وغيره، قال الهيثمي: رواته موثقون، ورمز له السيوطي لحسنه.]

(1) "سُكَّةٌ": نوع من الطيب المركب، وقيل: هي وعاء يجعل فيه الطيب.

## بَابٌ فِي تَرْجِيلِهِ الشَّعْرَ وَتَعَهُّدِهِ وَتَدَهُّنِهِ ﷺ

[966] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ**. صحيح. [متفق عليه.

- وعنها رضي الله عنها، **أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَهْيَ فِي حُجْرَتِهَا، يُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ**. متفق عليه.
- وعنها أيضا: قَالَتْ: **كُنْتُ أَغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ**. متفق عليه.][1]

[967] عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، وَكَانَ إِذَا مَشَطَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَادَّهَنَ لَمْ يُرَيْنَ**.

[**حديث صحيح**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو عند مسلم بلفظ:

- **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، وَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ، وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ**.][2]

---

**بَابٌ فِي تَرْجِيلِهِ الشَّعْرَ وَتَعَهُّدِهِ وَتَدَهُّنِهِ ﷺ**: كان هديه ﷺ في حلق الرأس تركه كله أو أخذه كله، ولم يكن يحلق بعضه ويدع بعضه، ولم يحفظ عنه حلقه إلا في نسك، وكان يحب الترجل، وكان يرجل نفسه تارة، وترجله عائشة تارة، وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه، وإذا طال جعله غدائر أربعا، وكان أوّلا يسدل شعره، ثم فرقه. (زاد المعاد)

(1) "**كُنْتُ أُرَجِّلُ**": "التَّرْجِيل": تسريح الشعر، وتنظيفه، وتحسينه.

- قال أبو زرعة العراقي (طرح التثريب): فيه: استحباب تسريح الشعر، وإذا لم يترك النبي ﷺ ذلك في زمن الاعتكاف مع قصره، واشتغاله بالعبادة، ففي غيره أولى، وفي سنن أبي داود، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ**" [وحسنه الحافظ].

(2) "**شَمِطَ**": شاب. "**شَعِثَ رَأْسُهُ**": تفرق شعره.

[968] عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَرَجَّلُ غِبًّا.**

[**حديث حسن**، رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وحسنه العراقي.

- عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَرْبَعَ سِنِينَ، قَالَ: **نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ.**

**حديث صحيح**، ورواه أحمد وأبو داود والنسائي.

- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ ﷺ قَالَ: **نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان.

- **وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَانَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاهِ.**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وقال الحافظ: صحيح الاسناد.][1]

---

(1) "**غِبًّا**": أصل "**الغِبّ**": أن ترد الإبلُ الماء يوما وتدعه يوما ثم تعود، والمراد به في الحديث ما في الرواية الأخرى، أن لا يداوم عليه كل يوم، ولو تركه أياما.

ولا تعارض بين الأحاديث المتقدمة الدالة على استحباب الترجل والعناية بالشعر، وبين هذه الأحاديث التي تدل على كراهة الإرفاه، وهو الترجل ونحوه من كثرة الزينة.

- قال عياض (إكمال المعلم): يجوز ترجيل الشعر، وهو من زي النبي ﷺ وأصحابه ﷺ، وهو من النظافة، وتحسين الزي، وإكرام الشعر، وكُره من ذلك الإكثار، وهو الذي جاء فيه الحديث النهى عن "**الإرفاه**"، وفسره فى الحديث: "**الترجل كل يوم**"، ولأنه خارج عن عادة الرجال، وتشبُّه بعادة النساء، واشتغال بزينة الدنيا، ومضادة لقوله ﷺ: "**الْبَذَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ**" [رواه أبو داود وابن ماجه، وقال الحافظ: صحيح]، يريد فى بعض الأحيان، فلا يغفل عن الترجل حتى يتشعث، وتُنكر حالتُه وصورته، حتى يكون ثائر الرأس كأنه شيطان، ولا يواظب على ذلك كل يوم حتى يكون فى عدد المترفين والمشبهين بالنساء فى لزوم الزينة، وهذا يجمع هذه الأحاديث إن شاء الله تعالى.

[969] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [مِنْ] الْمَدِينَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَادَّهَنَ.**

[رواه البخاري، وهو قطعة من حديثه في صفة حج النبي ﷺ.

**تنبيه:** وقد رواه المصنف من طريق أبي الشيخ، ووقع عندهما بلفظ: "**إِلَى الْمَدِينَةِ**"، وهو تصحيف -والله أعلم-]

[970] عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنها قَالَتْ: **قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا مَكَّةَ قَدْمَةً وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ**(1).

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي في السنن والشمائل وابن ماجه، وقال الحافظ: إسناده حسن.

• وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رضي الله عنه قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَلِي شَعْرٌ، فَقَالَ "**ذُبَابٌ**"، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِينِي، فَأَخَذْتُ مِنْ شَعْرِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: "**لَمْ أَعْنِكَ وَهَذَا أَحْسَنُ**"(2)

**حديث صحيح**، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.]

[971] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا**

---

(1) "**غَدَائِرَ**": جمع "غَدِيرَة"، وهي "الضفيرة".

- قال الحافظ (الفتح): أي أن شعره ﷺ طال حتى صار ذوائب، فضفره أربع عقائص، وهذا محمول على الحال التي يبعد عهده بتعهده شعره فيها، وهي حالة الشغل بالسفر ونحوه.

(2) "**الذُبَابٌ**": الشؤم والشر.

- قال ابن رسلان (شرح سنن أبي داود): فيه فضيلة الصحابة، ومبادرتهم إلى إزالة ما كُرِه منهم، وإن كان محبوبا إليهم، وفيه أن تقصير الشعر إلى أن يصل إلى شحمة الأذن أو إلى المنكب أفضل من إطالته، وإن كانت الإطالة غير محرمة.

لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ[1]، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ[2]. صحيح.

[متفق عليه]

[972] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ إِذَا فَرَقْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، صَدَعْتُ فَرْقَهُ عَنْ يَافُوخِهِ، وَأَرْسَلْتُ نَاصِيَتَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ. [3]

[حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود بسند حسن.

• ورواه ابن ماجه من وجه آخر بسنده حسن أيضا، بلفظ: قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرِقُ خَلْفَ يَافُوخِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَسْدِلُ نَاصِيَتَهُ.]

---

(1) قال الحافظ (الفتح): كأن السر في ذلك أن أهل الأوثان أبعد عن الإيمان من أهل الكتاب، ولأن أهل الكتاب يتمسكون بشريعة في الجملة، فكان يحب موافقتهم ليتألفهم، ولو أدت موافقتهم إلى مخالفة أهل الأوثان، فلما أسلم أهل الأوثان الذين معه والذين حوله، واستمر أهل الكتاب على كفرهم، تمحضت المخالفة لأهل الكتاب.

(2) "فَسَدَلَ نَاصِيَتَهُ": أي: أرسل شعر ناصيته على الجبهة، "ثُمَّ فَرَقَ": أي: قسم شعره قسمين على جانبَيْ رأسه، وقد استدل بهذا بعضهم على نسخ السدل، وعدم جوازه.

- قال القرطبي (المفهم): وفيه نظر، ولو كان السدل منسوخا بوجوب الفرق لصار الصحابة رضي الله عنهم إليه، أو بعضهم، وغاية ما روي عنهم، أنه كان منهم من فرق، ومنهم من سدل، فلم يعب السادل على الفارق، ولا الفارق على السادل، والصحيح: أن الفرق مستحب لا واجب، وهذا الذي اختاره مالك، وهو قول جل أهل العلم.

(3) "صَدَعْتُ": أي: فرقت. "فَرْقَهُ": "الفَرْق": خَطٌّ من بياض بشرة الرأس يظهر بين الشعر إذا قُسم. "اليَافُوخ": وسط الرأس، وهو الموضع الذي يتحرك في وسط رأس الصبي.

- قال السندي (حاشية ابن ماجه): تريد أنها تفرق القفا، وتسدل الناصية.

## بَابٌ فِي مُشْطِهِ وَمِرْآتِهِ ﷺ وَمِدْرَاهُ

[973] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ، أَنَّ رَجُلا اطَّلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرًى[1] يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ"، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا جُعِلَ الإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ"[2] صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لمسلم: وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرًى يُرَجِّلُ بِهِ رَأْسَهُ.]

---

**بَابٌ فِي مُشْطِهِ وَمِرْآتِهِ ﷺ وَمِدْرَاهُ:** أورد المصنف عدة أحاديث في نظره ﷺ إلى المرآة، ودعائه عند ذلك، لكنها كلها بأسانيد ضعيفة، ولا يثبت منها شيء، وأما حكم هذه المسائل؛

**فالنظر في المرآة:** مباح، وقد يستحب للمرء من أجل إصلاح هيأته، خصوصا للمرأة لتتزين لزوجها، كما نص على ذلك الفقهاء، قال شيخ الإسلام (شرح العمدة): ويستحب أن ينظر في المرآة ليتجنب ما يشينه، ويصلح ما ينبغي إصلاحه.

**وأما دعاء ما ذُكر من الدعاء،** فهو ثابت، لكن من غير تخصيص قوله عند النظر في المرآة؛

- عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي**"

**حديث صحيح،** رواه أحمد وصححه ابن حبان.

(1) "**المِدْرَى**": ويقال: "المِدْرَاةُ"، حديدة يُسوى بها الشعر، وقيل: هي أعواد تحدد وتجعل شبه المشط، وقيل: خشبة على شكل أسنان المشط، ولها ساعد جرت عادة الكبير أن يحك بها ما لا تصل إليه يده من جسده، ويسرح بها الشعر الملبد من لا يحضره المشط.

(2) "**إِنَّمَا جُعِلَ الإِذْنُ مِنْ قِبَلِ الْبَصَرِ**": قال النووي (شرح مسلم): معناه أن الاستئذان مشروع ومأمور به، وإنما جعل لئلا يقع البصر على الحرام، فلا يحل لأحد أن ينظر فى جُحْر باب ولا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية، وفيه جواز رمي عين المتطلع بشيء خفيف، فلو رماه بخفيف ففقأها، فلا ضمان إذا كان قد نظر في بيت ليس فيه امرأة محرم.

## بَابٌ فِي اكْتِحَالِهِ ﷺ

[974] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**اكْتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ(1)، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ**"، **وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ مُكْحُلَةٌ، يَكْتَحِلُ بِهَا كُلَّ لَيْلَةٍ؛ ثَلاثَةً فِي هَذِهِ، وَثَلاثَةً فِي هَذِهِ(2)**.

[**حديث حسن**، رواه هكذا الترمذي في السنن والشمائل، والمصنف أورده من طريقه، وقال الترمذي: حديث حسن لا نعرفه على هذا اللفظ، إلا من هذا الوجه، وقال في العلل: سألت البخاري عنه، فقال: هو حديث محفوظ.

- وجاء من وجه آخر أيضا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدَ، يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم.]

---

**بَابٌ فِي اكْتِحَالِهِ ﷺ**: كان النبي ﷺ يكتحل، ويحث عليه، خصوصا الإثمد لما فيه من المنافع؛

- قال ابن القيم (الزاد): كان له ﷺ مُكْحُلَةٌ، يكتحل منها كل ليلة عند النوم، ثلاثا في كل عين، وفي الكحل حفظ لصحة العين، وتقوية للنور الباصر، وجلاء لها، وتلطيف للمادة الرديئة، واستخراج لها، مع الزينة في بعض أنواعه، وله عند النوم مزيد فضل لاشتمالها على الكحل، وسكونها عقيبه عن الحركة المضرة بها، وخدمة الطبيعة لها، وللإثمد من ذلك خاصية "**يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ**".

(1) "**الإِثْمِدِ**": نوع من الكحل.

(2) "**ثَلاثَةً فِي هَذِهِ، وَثَلاثَةً فِي هَذِهِ**": جاء في السنة الأمر بالاكتحال وترا، كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا**" [رواه أحمد بسند حسن]، لكن العلماء اختلفوا في صفة الإيتار؛ هل يكون بالنسبة إلى كل عين لوحدها، فيجعل في اليمنى ثلاثا وفي اليسرى ثلاثا، أو يكون باعتبار مجموع ما في العينين، في إحداهما ثلاثا وفي الأخرى اثنتين.

[975] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْتَحِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ بِالإِثْمِدِ، ثَلاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ.**

[976] وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: **كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُكْحُلَةٌ، يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وابن ماجه والترمذي في السنن والشمائل وحسنه، وصححه الحاكم]

[977] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْتَحِلُ فِي عَيْنِهِ الْيُمْنَى ثَلاثًا، وَفِي الْيُسْرَى اثْنَتَيْنِ بِالإِثْمِدِ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه هنا وفي شرح السنه، لكن لفظه عند أبي الشيخ كما في المطبوع: "**وَفِي الْيُسْرَى ثَلَاثًا بِالْإِثْمِدِ**"، وهو تصحيف وقع في كتاب أبي الشيخ -والله أعلم-، ويؤيد هذا أنه رواه ابن أبي شيبة وابن سعد في الطبقات؛

- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْتَحِلُ بِالْإِثْمِدِ، يَكْتَحِلُ الْيُمْنَى ثَلَاثَةَ مَرَاوِدَ، وَالْيُسْرَى مِرْوَدَيْنِ.**

وهو **مرسل جيد الإسناد**.]



## بَابٌ فِي حِجَامَتِهِ ﷺ

[978] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **حَجَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ**(1). صحيح.

[رواه البخاري]

[979] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ: نَعَمْ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ، وَأَمَرَ مَوَالِيَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرِيبَتِهِ**، وَقَالَ: "**إِنَّ**

---

**بَابٌ فِي حِجَامَتِهِ ﷺ**: الحجامة لها منافع وفوائد العظيمة في صحة البدن، كما بينه الأطباء، وقد كان النبي ﷺ يحتجم، ويحث على الاستشفاء بالحجامة؛

- فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ، وَأَنَا أَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الكَيِّ**" رواه البخاري.
- عَنْ سَلْمَى ﷺ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: مَا كَانَ أَحَدٌ يَشْتَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ إِلَّا قَالَ: "**احْتَجِمْ**"، وَلَا وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ، إِلَّا قَالَ: "**اخْضِبْهُمَا**" **حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم.

(1) "**خَرَاجِهِ**"، وفي الحديث الموالي: "**ضَرِيبَته**": هو ما يقدره السيد على عبده، كأن يقول له: أذنت لك أن تكتسب، على أن تعطيني كل يوم كذا، وما زاد فهو لك. (فتح الباري)، فهذا جائز، وأقره النبي ﷺ، لكن ينبغي تعاهده وعدم الإكثار عليه حتى لا يحمله ذلك على التكسب من الحرام؛

- فَعَنْ عُثْمَانَ ﷺ، أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ: لَا تُكَلِّفُوا الْأَمَةَ غَيْرَ ذَاتِ الصَّنْعَةِ الْكَسْبَ، فَإِنَّكُمْ مَتَى كَلَّفْتُمُوهَا ذَلِكَ كَسَبَتْ بِفَرْجِهَا، وَلَا تُكَلِّفُوا الصَّغِيرَ الْكَسْبَ، فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَجِدْ سَرَقَ، وَعِفُّوا إِذْ أَعَفَّكُمُ اللَّهُ، وَعَلَيْكُمْ مِنَ الْمَطَاعِمِ بِمَا طَابَ مِنْهَا. رواه مالك.

**أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ لِصِبْيَانِكُمْ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَلَا تُعَذِّبُوهُمْ بِالْغَمْزِ**(1)" صحيح.

[رواه الشافعي والمصنف من طريقه، وهو في الصحيحين عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَجْرِ الحَجَّامِ... فذكره.

- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ**. متفق عليه واللفظ للبخاري.(2)]

---

(1) "**الْعُذْرَةِ**": وجع في الحلق، وهو سقوط اللهاة من الصبيان، وكان من عادتهم في علاجها أن تغمز المرأة حلق الولد بأصبعها فترفع ذلك الموضع، فنهى النبي ﷺ عن ذلك لما فيه من تعذيب الصبيان، وأحال على علاجه بالقُسْط، وقال ﷺ: "**عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ: يُسْتَعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ، وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ**" [متفق عليه].

(2) دل هذا الحديث على جواز أجرة الحجام، كما استدل به أنس وابن عباس ﷺ، لكن ورد ما يدل على التنزه عنها؛

- فَعَنِ رَافِعِ بْنُ خَدِيجٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ**" رواه مسلم.
- وَعَنْ مُحَيِّصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، **أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ فِي إِجَارَةِ الحَجَّامِ، فَنَهَاهُ عَنْهَا، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَأْذِنُهُ، حَتَّى قَالَ: "اعْلِفْهُ نَاضِحَكَ، وَأَطْعِمْهُ رَقِيقَكَ"**

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان.

- قال المصنف (شرح السنة): ذهب الأكثرون إلى أنه حلال، والنهي على جهة التنزيه عن الكسب الدنيء، والترغيب فيما هو أطيب وأحسن من المكاسب، يدل عليه أنه أمره بعد المعاودة بأن يطعم رقيقه، ولولا أنه حلال مملوك له لكان لا يجوز أن يطعم منه رقيقه، لأنه لا يجوز أن يطعم رقيقه إلا من مال ثبت عليه ملكه، كما لا يجوز أن يأكل بنفسه.
- وقال ابن القيم (الزاد): تسميته إياه خبيثا، كتسميته للثوم والبصل خبيثين، ولم يلزم من ذلك تحريمهما.

[980] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ بِلَحْيِ جَمَلٍ[1] فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ[2]، فِي وَسَطِ رَأْسِهِ.** صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لأحمد بسند صحيح: **احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ، مِنْ صُدَاعٍ كَانَ بِهِ، أَوْ شَيْءٍ كَانَ بِهِ، بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ: لَحْيُ جَمَلٍ.**]

[981] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ، مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

[982] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْتَجِمُ فِي الأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ.**

[**حديث صحيح**، رواه بتمامه الترمذي في السنن والشمائل وصححه والحاكم، ورواه مختصرا أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان]

---

(1) "**لَحْيِ جَمَلٍ**": موضع بطريق مكة. قال الحافظ (الفتح): ووهم من ظنه فَكَّي الجمل، الحيوان المعروف، وأنه كان آلة الحجم.

(2) "**لَحْيِ جَمَلٍ**": قال النووي (شرح مسلم): فيه دليل لجواز الحجامة للمحرم، وقد أجمع العلماء على جوازها له في الرأس وغيره إذا كان له عذر في ذلك -وإن قطع الشعر حينئذ- لكن عليه الفدية لقطع الشعر، فإن لم يقطع فلا فدية عليه، وهذا الحديث محمول على أن النبي ﷺ كان له عذر في الحجامة في وسط الرأس؛ لأنه لا ينفك عن قطع الشعر.

أما لغير حاجة، فإن تضمنت قلع الشعر فهي حرام، لتحريم قطع الشعر، وإن لم تتضمن ذلك بأن كانت في موضع لا شعر فيه، فهي جائزة عند الجمهور، ولا فدية فيها.

[983] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ الْحِجَامَةَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَوَاحِدٍ وَعِشْرِينَ.** (1)

[**حديث حسن**، رواه المصنف في شرح السنة وقال: حديث حسن غريب.

- ورواه أحمد والترمذي وحسنه وصححه الحاكم، عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**خَيْرُ يَوْمٍ تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ**"]

## [984] [حديث: أن النبي ﷺ كان إذا احتجم أو أخذ من شعره أو من ظفره دفنه]

[أورد في هذا حديثا ضعيفا، وفي الباب أحاديث لا يثبت منها شيء، كما جزم بذلك البيهقي وغيره، ومع ذلك فقد نصّ كثير من الفقهاء على استحباب ذلك، قال الحافظ (الفتح): سئل الإمام أحمد عمن يأخذ شيئا من شعره وأظفاره، أيدفنه أم يلقيه؟ فقال: يدفنه، قيل له: بلغك فيه شيء؟ قال: كان ابن عمر يدفنه. قال: وقد استحب أصحابنا دفنها لكونها أجزاء من الآدمي.]

---

(1) قال ابن القيم (الزاد): هذه الأحاديث موافقة لما أجمع عليه الأطباء أن الحجامة في النصف الثاني، وما يليه من الربع الثالث من أرباعه، أنفع من أوله وآخره.

قال: واختيار هذه الأوقات للحجامة فيما إذا كانت على سبيل الاحتياط والتحرز من الأذى، وحفظا للصحة، وأما في مداواة الأمراض فحيثما وجد الاحتياج إليها.

**قلت**: وهذا التفضيل باعتبار أيام الشهر، وأما باعتبار أيام الأسبوع، فقد رُويت أحاديث في النهي عنها أيام: الجمعة والسبت والأحد والأربعاء، لكنها ضعيفة، وقد اختلف العلماء في ذلك، فمنهم من حسنها بمجموع طرقها، وكره الحجامة في هذه الأيام، والأكثرون على ضعفها، وعدوا ترك الحجامة في هذه الأيام من التطير المنهي عنه؛

- قال الباجي (المنتقى): الأيام لا تأثير لها في شؤم ولا سعادة، وفي العتبية: سئل مالك عن الحجامة والإطلاء [يعني بالنُّورة لإزالة الشعر]: يوم السبت ويوم الأربعاء، فقال: لا بأس بذلك، وليس يوم إلا وقد احتجمت فيه، ولا أكره شيئا من هذا؛ حجامة، ولا اطِّلاء، ولا نكاحا، ولا سفرا، في شيء من الأيام من الخروج والسفر.

## بَابٌ فِي أَخْذِهِ ﷺ شَعْرَهُ وَظُفْرَهُ

[985] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجُزُّ شَارِبَهُ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ ﷺ يَجُزُّ شَارِبَهُ.**

[**حديث حسن**، رواه أبو يعلى والضياء في المختارة من طريقه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.

- ورواه أحمد والترمذي وحسنه، بلفظ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُصُّ أَوْ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ يَفْعَلُهُ.**
- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَفِّرُوا اللِّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ**" متفق عليه.
- وفي رواية: "**أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى**"
- وفي أخرى: "**انْهَكُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَى**"
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللِّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ**" رواه مسلم.[(1)]]

---

(1) "**أَحْفُوا**": أمر بإحفاء، وهو الاستقصاء. "**انْهَكُوا**": "النَّهْكُ": المبالغة في كل شيء، أراد المبالغة في إزالته. "**جُزُّوا**": "الجز": قص الشعر إلى أن يبلغ الجلد.

"**وَفِّرُوا**": من "التوفير" وهو الإبقاء أي اتركوها "وافرة"، "**أَعْفُوا**": من الإعفاء"، وهو الترك.

"**أَرْخُوا**": أي: اتركوها حتى تكثر.

وقد اختلف السلف في تأويل هذه الألفاظ؛ فمنهم من أخذ بظاهر الحديث وكره أخذ شيء من اللحية من طولها ومن عرضها، ومنهم من قال: إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد، وكره آخرون التعرض لها إلا في حج أو عمرة.

وأمَّا الشارب فمنهم من ذهب إلى استئصاله وحلقه بظاهر قوله: "**أَحْفُوا**"، و "**انْهَكُوا**"، و منهم من ذهب إلى منع ذلك، وكان مالك يرى حلقَه مُثْلَة، ويأمُرُ بتأديب فاعله، وكان يرى أن يؤخذ من أسفله حتى يبدُو الإطارُ، وهو طرفُ الشفة، وذهب بعضهم إلى التخيير فى الفعلين.

[986] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسُكَهُ، وَحَلَقَ، نَاوَلَ الْحَالِقَ شِقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِّقَّ الأَيْسَرَ، فَقَالَ: "احْلِقْ"، فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ: "اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ"** صحيح.

[رواه مسلم]

## [987] [حديث أن النبي ﷺ كان يأخذ أظفاره وشاربه كل جمعة]

[أورد في هذا حديثا ضعيفا، ولم يثبت في الباب شيء، إلا أن أهل العلم استحبوا ذلك يوم الجمعة، ورأوا أنه من كمال التنظف والتهيؤ المأمور به يوم الجمعة، وصح ذلك عن بعض الصحابة؛

- فَعَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ وَيَقُصُّ شَارِبَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

**موقوف صحيح الإسناد**، رواه البيهقي وصححه النووي وغيره.

قال ابن رجب (فتح الباري): [أخذ الشعر والظفر يوم الجمعة] كان الإمام أحمد يفعله، واستحبه أصحاب الشافعي وغيرهم؛ فإنه من كمال التنظف والتطهر المشروع في يوم الجمعة، فيكون مستحبا فيه كالطيب والدهن.]

[988] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ، وَنَتْفِ الإِبْطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**[1]. صحيح.

[رواه مسلم]

(1) قال القرطبي (المفهم): هذا تحديد أكثر المدة، والمستحب تفقد ذلك من الجمعة إلى الجمعة، وإلا فلا تحديد فيه للعلماء، إلا أنه إذا كثر ذلك أزيل.

## بَابٌ فِي سَفَرِهِ ﷺ وَاسْتِقْبَالِهِ وَرُجُوعِهِ

[989] عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يوم الخميس.** صحيح.

[990] وفي رواية: عَنْهُ ﷺ قَالَ: **لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ.** (1) صحيح.

[رواه البخاري]

[991] عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصِّبْيَانِ نَتَلَقَّى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، مَقْدَمَهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ.** (2) صحيح.

[رواه البخاري]

[992] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلِمَةُ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَآخَرَ خَلْفَهُ.** صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) قال الحافظ(الفتح): كونه ﷺ كان يحب الخروج يوم الخميس، لا يستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه، وقد خرج في بعض أسفاره يوم السبت.

(2) قال المهلب: التلقى للمسافرين والقادمين من الجهاد والحج بالبشر والسرور أمر معروف، ووجه من وجوه البر، وبهذا الحديث ثبت تشييعهم؛ لأن ثنية الوداع إنما سميت بذلك لأنهم كانوا يشيعون الحاج والغزاة إليها، ويودعونهم عندها، وإليها كانوا يخرجون صغارا وكبارا عند التلقى، وقد يجوز تلقيهم بعدها وتشييعهم إلى أكثر منها. (شرح ابن بطال)

[993] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، لَعِبَتِ الْحَبَشَةُ بِحِرَابِهِمْ، فَرَحًا بِقُدُومِهِ.**

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود.]

[994] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ[1]، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً.** صحيح.

[متفق عليه.

- وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: **نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الْغَيْبَةَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا.**
- وفي رواية: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا، كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ**"[2] متفق عليه واللفظ لمسلم.]

[995] عَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا فِي الضُّحَى، فَيَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ.**

[996] وفي رواية: قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ،**

---

(1) "**لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ**": "الطُّرُوق": هو الإتيان في الليل، وكل آت في الليل فهو "طارق".

(2) "**تَسْتَحِدَّ**": الاستحداد حلق العانة. و"**الْمُغِيبَةُ** ": التي غاب عنها زوجها، يقال منه "أَغَابَت" المرأة، ويقال: "أشهدت" فهي "مُشْهِد" إذا حضر زوجها.

- قال النووي (شرح مسلم): المعنى أنه يكره لمن طال سفره أن يَقْدَمَ على امرأته ليلا بغتة، فأما من كان سفره قريبا تتوقع امرأته إتيانه ليلا، أو علمت امرأته وأهله أنه قادم، فلا بأس بقدومه متى شاء، لزوال المعنى الذي نهى بسببه، ويؤيد هذا الحديثُ الآخر: "**أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا**"، وهو مفروض في أنهم أرادوا الدخول في أوائل النهار بغتة، فأمرهم بالصبر إلى آخر النهار، ليبلغ قدومهم إلى المدينة وتتأهب النساء.

فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ مَا قُدِّرَ لَهُ فِي مَسَائِلِ النَّاسِ وَسَلامِهِمْ.

[حديث حسن، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وسنده في ضعف من هذا الوجه، وهو طرف من حديث كعب ﷺ الطويل في قصة توبته حين تخلف عن غزوة تبوك، وهو في الصحيحين بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ.]

[997] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَنْزِلَ لَمْ يَأْتِهِ مِنْ قِبَلِ الْبَابِ، وَلَكِنْ يَأْتِيهِ مِنْ قِبَلِ جَانِبِهِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ.

- وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سُتُورٌ.

[حديث صحيح، رواه أحمد وأبو داود، وهو عنده بلفظ:

- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ، وَيَقُولُ: "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ"
- وَعَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ: أَتَى سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْبَابَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ: "هَكَذَا يَا سَعْدُ، فَإِنَّمَا الِاسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ"

حديث صحيح، رواه أبو داود والبيهقي واللفظ له.]

[998] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقَرَةً. (1) صحيح.

[رواه البخاري]

(1) هذا الطعام الذي يُصنع عند القدوم من السفر، يقال له: "النَّقِيعَة"، مشتق من "النقع"، وهو الغبار، لأن العادة أن يأتي المسافر وعليه الغبار، قال ابن بطال (شرح البخاري): فيه إطعام الإمام والرئيس أصحابَه عند القدوم من السفر، وهو مستحب، ومن فعل السلف.اهـ

## بَابٌ فِي مَا كَانَ يَقُولُهُ ﷺ إِذَا سَافَرَ أَوْ قَفَلَ

[999] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى السَّفَرِ، **كَبَّرَ ثَلَاثًا**، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ۝١٣ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ۝١٤﴾ [الزخرف]، "**اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ لَنَا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ**[1] **فِي الْمَالِ وَالأَهْلِ**"، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: "**آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**"[2]

[رواه مسلم.

- وَلَهُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: **أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ، وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ**، قَالَ: "**آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ**"، **فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ**.]

---

(1) "**وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ**": قال عياض (مشارق الأنوار): كذا لكافة الرواة، وعند ابن الحذاء: "**وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ**"، وهكذا جاء في غير هذا الطريق، وهذا أوجه.

(2) "**وَعْثَاءِ السَّفَرِ**": شدته ومشقته، وأصله من "الْوَعْثِ"، وهو أرض فيها رمل تسوخ فيها الأرجل، ويشق فيها المشي.

"**وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ**": "الكَآبَة": تغير النفس وانكسارها من الهمّ والحزن، "الْمَنْظَرِ": هو ما ينظر إليه، أراد كل منظر يُحدث به الكآبةَ عند النظر إليه، من شؤون أهله، وماله.

"**وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ**": أي: الرجوع، أي يرجع من سفره غير مقضي الحاجة، أو أن يجد أهله أو ماله قد أصابته آفة.

[1000] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ" صحيح.

[حديث صحيح، رواه مسلم وأهل السنن إلا أبا داود، وعندهم جميعا "وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ" بعد قوله: "وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ"[(1)]]

[1001] عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيًّا ﷺ حِينَ رَكِبَ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: "بِسْمِ اللَّهِ"، فَلَمَّا اسْتَوَى قَالَ: "الْحَمْدُ لِلَّهِ"، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الزخرف]، ثُمَّ حَمِدَ ثَلَاثًا، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ"، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقِيلَ: مَا يُضْحِكُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ، وَقَالَ مِثْلَ مَا قُلْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْعَبْدُ"، أَوْ قَالَ:

(1) "وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ": قال النووي (شرح مسلم): أي أعوذ بك من الظلم، فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم، ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب، ففيه التحذير من الظلم، ومن التعرض لأسبابه.

"وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ": قال المصنف (شرح السنة): أي: من التفرق بعد الاجتماع، يقال: "كَارَ" العمامة إذا لفها، و"حَارَهَا"، إذا نقضها، وقيل: معناه أن تفسد أمورنا بعد استقامتها، كنقض العمامة، ويروى: "بَعْدَ الكَوْنِ" بالنون، يقال: حار بعدما كان، يريد: كان على حالة جميلة فحار عن ذلك.

**"عَجِبْتُ لِلْعَبْدِ، إِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلا هُوَ"**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان والحاكم]

[1002] عَنْ قَتَادَةَ الرُّهَاوِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا عَقَدَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمِي، أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَدَّعْتُهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"جَعَلَ اللَّهُ التَّقْوَى زَادَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَوَجَّهَكَ لِلْخَيْرِ حَيْثُ مَا تَكُونُ"**

[**حديث حسن**، رواه البخاري في التاريخ والطبراني في الدعاء وقال المصنف في شرح السنة: حديث حسن غريب.

- عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا فَأَوْصِنِي، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ فَقَالَ لَهُ: **"فِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي كَنَفِهِ، زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَوَجَّهَكَ فِي الْخَيْرِ حَيْثُ مَا كُنْتَ"** أَوْ **"أَيْنَ مَا كُنْتَ"**

**حديث حسن**، رواه الترمذي والطبراني في الدعاء واللفظ له وصححه ابن خزيمة]

[1003] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَرَادَ رَجُلٌ سَفَرًا، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي، فَقَالَ: **"أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ"**، فَلَمَّا مَضَى، قَالَ: **"اللَّهُمَّ ازْوِ لَهُ الأَرْضَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ"**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم]

[1004] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ، يَقُولُ: **"سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبْنَا، وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا، عَائِذًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ"**(1)

[رواه مسلم]

[1005] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَافَرَ فَأَقْبَلَ اللَّيْلُ، قَالَ: **"يَا أَرْضُ، رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكِ، وَشَرِّ مَا فِيكِ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ مَا يَدِبُّ عَلَيْكِ، وَأَعُوذُ مِنْ أَسَدٍ وَأَسْوَدَ، وَمِنَ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ، وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ"**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وصححه ابن خزيمة والحاكم]

---

(1) "أَسْحَرَ": أي: دخل في وقت السَّحَر، وهو آخر الليل قبيل الفجر.

"سَمِعَ سَامِعٌ": هكذا ضبطه الخطابي، بتخفيف الميم، وقال (معالم السنن): معناه شهد شاهد، وحقيقته ليسمع السامع، وليشهد الشاهد، على حمدنا لله سبحانه على نعمه، وحسن بلائه. وضبطه القاضي عياض بتشديد الميم، أي: "سَمَّعَ سَامِعٌ"، وقال (إكمال المعلم): أي: بلَّغ من سمع قولي، وقال مثلَه، ودعا بمثل ما دعوتُ به، تنبيها لهم على الذكر والدعاء فى ذلك الوقت.

"وَحُسْنِ بَلَائِهِ": قال القرطبي (المفهم): أي: ابتلائه، وأصل الابتلاء: الاختبار، وقد يكون نعمة، وقد يكون نقمة.

"رَبَّنَا صَاحِبْنَا...": قال النووي (شرح مسلم): أي: احفظنا، وحُطْنا، واكلأنا، وأفضل علينا بجزيل نعمك، واصرف عنا كل مكروه. و"عَائِذًا": منصوب على الحال، أي: أقول هذا في حال استعاذتي واستجارتي بالله من النار.

[1006] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ غَيْرِهِ، يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنَ الأَرْضِ ثَلاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قدير، آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ"** صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية مسلم: **كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجُيُوشِ، أَوِ السَّرَايَا، أَوِ الْحَجِّ، أَوِ الْعُمْرَةِ، إِذَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ، كَبَّرَ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: ...]**



## بَابٌ فِي اسْتِحْبَابِهِ الْفَأْلَ ﷺ

[1007] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**الطَّيْرُ يَجْرِي بِقَدَرٍ**"[1]، **وَكَانَ يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ الْحَسَنُ**.

[**حديث حسن**، رواه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم]

---

(1) "**الطَّيْرُ يَجْرِي بِقَدَرٍ**": "التطير": التشاؤم، والاسم منه "الطِيَرَة"، وأصله أن أهل الجاهلية كانوا يزجرون الطير، فإن ذهبت يمينا تبركوا، ومضوا في حاجتهم، وإن ذهبت شمالا تشاءموا، وتركوا، فأبطل الشرع هذه العقائد الفاسدة، وأخبر النبي ﷺ أن الطير كغيرها تجري بتقدر الله تعالى وقضائه، ولا أثر لها في جلب النفع أو في الضر على العباد.

وأخبر ﷺ أن اعتقاد ذلك من الشرك، وأرشدنا ﷺ إلى دفعها بالدعاء والتوكل على الله تعالى، وعدم الالتفات إليها؛

- فَعَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ، قَالَ: "**فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ**"، قَالَ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ، قَالَ: "**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ**" رواه مسلم.
- وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ**"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "**أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**"

**حديث حسن**، رواه أحمد وابن السني في عمل اليوم والليلة.

- وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ**"، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالتَّوَكُّلِ.

**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم، ونقل الترمذي: عن البخاري، عن شيخه سليمان بن حرب أن قوله: "**وَمَا مِنَّا...**"، مدرج من كلام ابن مسعود.

[1008] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ؛ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ، الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ**"

[متفق عليه]

[1009] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**يُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الصَّالِحُ، وَالْفَأْلُ الصَّالِحُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ**"

[**حديث صحيح**، رواه هكذا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو في الصحيحين باللفظ السابق.

• وفي الصحيحين أيضا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ**"، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: "**الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ**"][(1)]

[1010] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطَيَّرُ، وَكَانَ يُحِبُّ الاسْمَ الْحَسَنَ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد وصححه ابن حبان]

---

(1) قال ابن القيم (مفتاح دار السعادة): أخبر ﷺ أن الفأل من الطيرة، وهو خيرها فقال: "**لَا طِيَرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ**" فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها، ولكنه خيرها، ففصل بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز والتضاد، ونفع أحدهما ومضرة الآخر.

قال: لأن من تطيّر فرجع بها من سفره، وامتنع بها مما عزم عليه، فقد قرع باب الشرك، وبرئ من التوكل على الله، وفتح على نفسه باب الخوف والتعلق بغير الله، والفأل الصالح السار للقلوب، يفتح باب الرجاء المُسَكّن للخوف، الرابط للجأش، الباعث على الاستعانة بالله، والتوكل عليه، فهذا ضد الطيرة، **فالفأل يفضي بصاحبه إلى الطاعة والتوحيد، والطيرة تفضي بصاحبها إلى المعصية والشرك، فلهذا استحب الفأل وأبطل الطيرة.**

[1011] عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ [بْنِ الشِّخِّيرِ]، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَأَلَ عَنِ اسْمِ الرَّجُلِ، فَإِنْ كَانَ حَسَنًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَانَ سَيِّئًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا سَأَلَ عَنِ اسْمِ الْقَرْيَةِ فَكَذَلِكَ.**

[1012] وَيَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[**حديث حسن، رواه بالوجه الأول**: الطبراني في الأوسط وفي مسند الشاميين وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن بشير، وهو ثقة، وفيه ضعف.

**ورواه بالوجه الثاني**: أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان، من طرق، عن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ، به، وهو أصح.

- ولفظه كما عند أبي داود: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنِ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ، وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ، رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنِ اسْمِهَا، فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرِحَ وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.**]

[1013] [حديث أن النبي ﷺ قال: "**أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ**"]

[أورده المصنف من حديث عمرو بن المزني، بسند ضعيف، وقد جاء هذا المعنى من أوجه أخرى، أحسنها حديث:

- أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ كَلِمَةً فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَ: "**أَخَذْنَا فَأْلَكَ مِنْ فِيكَ**"

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو داود ، وفيه ضعف، وله شواهد تقويه.]

[1014] عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُغَيِّرُ الاسْمَ الْقَبِيحَ إِلَى الاسْمِ الْحَسَنِ.**

[**حديث حسن**، رواه ابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وذكر أبي هريرة فيه وهم من المقدمي، قاله الدارقطني.

- ورواه الترمذي في السنن والعلل عن عمر بن علي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، موصولا ومرسلا، وهو الذي رجحه البخاري -يعني الإرسال-.

وروي من وجه آخر مطولا، من طريق:

- شَرِيكٍ القاضي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ اسْمًا قَبِيحًا غَيَّرَهُ، فَمَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: عَفِرَةُ، فَسَمَّاهَا: خَضِرَةً.** (1)

**حديث حسن**، ورواه الطبراني في الصغير ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد وقال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح.

والشطر الثاني رواه أبو يعلى وابن حبان بسند صحيح، من طريق؛

- عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِأَرْضٍ تُسَمَّى: غَدِرَةَ، فَسَمَّاهَا خَضِرَةً.** (2)]

---

(1) "**يُقَالُ لَهَا: عَفِرَةُ**": قال الخطابي (معالم السنن): نعت للأرض التي لا تنبت شيئا، أخذت من "العُفْرَة" وهي لون الأرض القحلة، فسماها "خَضِرَةً"، على معنى التفاؤل لتَخْضَرَّ.

(2) "**تُسَمَّى: غَدِرَةَ**": من الغدر، وهو ضد الوفاء، قال ابن الأثير (النهاية): كأنها كانت لا تسمح بالنبات، أو تُنبت ثم تسرع إليه الآفة، فشبهت بـ"الغادر" لأنه لا يفي.

[1015] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: شِهَابٌ، فَقَالَ ﷺ: "**أَنْتَ هِشَامٌ**"

[**حديث حسن**، ورواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وصححه ابن حبان والحاكم.

- وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ قُرْطٍ الْأَزْدِيِّ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: "**مَا اسْمُكَ؟**"، قَالَ: شَيْطَانُ بْنُ قُرْطٍ، قَالَ: "**بَلْ أَنْتَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ قُرْطٍ**"

**حديث حسن**، رواه أحمد وأبو نعيم في معرفة الصحابة.

- عَنْ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ رضي الله عنه، أَنَّ اسْمَهُ كَانَ الْعَاصِي، **فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا**. رواه مسلم.
- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةُ، **فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةَ**. رواه مسلم.
- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ أَخْدَرِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: أَصْرَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَا اسْمُكَ؟**" قَالَ: أَنَا أَصْرَمُ، قَالَ: "**بَلْ أَنْتَ زُرْعَةُ**"

**حديث صحيح**، رواه أبو داود وصححه الحاكم.

- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "**مَا اسْمُكَ**" قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: "**أَنْتَ سَهْلٌ**"، قَالَ: لاَ أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي قَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: "**فَمَا زَالَتِ الحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ**" رواه البخاري.
- عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعَهُ وَهُمْ يَكْنُونَهُ أَبَا الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: "**إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكَنَّى أَبَا الْحَكَمِ؟**" فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ، أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، قَالَ: "**مَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوُلْدِ؟**" قَالَ: لِي شُرَيْحٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَمُسْلِمٌ، قَالَ: "**فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟**" قَالَ: شُرَيْحٌ، قَالَ: "**فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ**" **فَدَعَا لَهُ وَلِوَلَدِهِ**.

**حديث صحيح**، رواه البخاري في الأدب المفرد أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.]

[1016] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا بَعَثْتُمْ إِلَيَّ رَسُولًا، فَابْعَثُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الاسْمِ**"

[**حديث حسن**، رواه البزار وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وسنده ضعيف، وله شاهد يتقوى به من حديث؛

- بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا أَبْرَدْتُمْ إِلَيَّ بَرِيدًا، فَأَبْرِدُوهُ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الاسْمِ**"]

**حديث صحيح**، رواه البزار وصححه الحافظ في مختصر الزوائد.]

[1017] عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ يُبَلِّغُنَا لِقْحَتَنَا هَذِهِ؟**" فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: "**مَا اسْمُكَ؟**" قَالَ: صَخْرٌ، قَالَ: "**اجْلِسْ**"، ثُمَّ قَالَ: "**مَنْ يُبَلِّغُنَا لِقْحَتَنَا هَذِهِ؟**" فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: "**مَا اسْمُكَ؟**" قَالَ: يَعِيشُ، قَالَ: "**احْلِبْ**"

[**حديث حسن**، رواه الطبراني وسنده ضعيف، لكن يشهد له حديث:

- يَعِيشَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاقَةٍ يَوْمًا فَقَالَ: "**مَنْ يَحْلِبُهَا**" فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، قَالَ: "**مَا اسْمُكَ؟**" قَالَ مُرَّةُ، قَالَ: "**اقْعُدْ**" ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: "مَا اسْمُكَ؟" قَالَ: جَمْرَةُ، قَالَ: "**اقْعُدْ**" ثُمَّ قَامَ يَعِيشُ، فَقَالَ: "**مَا اسْمُكَ؟**" قَالَ: يَعِيشُ، قَالَ: "**احْلِبْهَا**"

**حديث حسن**، رواه الطبراني وأبو نعيم في معرفة الصحابة، وحسنه الهيثمي.]

[1018] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ عَلِيًّا إِلَى قَوْمٍ يُقَاتِلُهُمْ، ثُمَّ أَرْسَلَ خَلْفَهُ رَجُلًا، فَقَالَ: "**لَا تُنَادِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَقُلْ لَهُ: لَا تُقَاتِلْهُمْ حَتَّى تَدْعُوَهُمْ**"

[**حديث حسن**، رواه الطبراني في الأوسط وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، والمصنف من طريقه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.]

[1019] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّا فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ، فَأُتِينَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ**" -ابْنُ طَابٍ رَجُلٌ صَالِحٌ بِالْمَدِينَةِ- "**فَأَوَّلْتُ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ**"(1) صحيح.

[رواه مسلم]

[1020] عَنْ الشَّرِيدِ [بْنِ سُوَيْدٍ] ﷺ قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ مَجْذُومٌ لِيُبَايِعَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "**ائْتِهِ فَأَخْبِرْهِ، فَإِنِّي قَدْ بَايَعْتُهُ فَلْيَرْجِعْ**" صحيح.

[رواه مسلم.

- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ**"(2) رواه البخاري.]



(1) "**ابْنِ طَابٍ**": نوع من التمور بالمدينة.

- قال القرطبي (المفهم): تأويله ﷺ دليل على أن تعبير الرؤيا قد تؤخذ من اشتقاق كلماتها، فإنه ﷺ أخذ من "**عقبة**" حسن العاقبة، ومن "**رافع**" الرفعة، ومن "**رطب بن طاب**" لذاذة الدين وكماله.

(2) قوله ﷺ: "**لَا عَدْوَى**" لا يتعارض مع أمره بالابتعاد عن المجذوم، ووجه الجمع بينهما، أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها، ولكن الله تعالى جعل مخالطة المريض للصحيح سببا لإعدائه مرضه، فأمر ﷺ باتقاء المجذوم حذرا من الضرر الذي قد يصيبه بتقدير الله تعالى عند مخالطته. وهذا مسلك ابن الصلاح، وفيه مسالك أخرى ذكرها أهل العلم.

## بَابٌ فِي دَعَوَاتِهِ ﷺ

## [بَابٌ فِي تَوْبَتِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ ﷺ]

[1021] عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الأَغَرَّ يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ،**(1) **فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى رَبِّي كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ**" صحيح.

[رواه أحمد، وهو عند مسلم باللفظ الموالي.

**تنبيه:** في المطبوع: "عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الأَغَرَّ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ..." ووقع كذلك في تفسير المصنف، فجعله من مسند ابن عمر، وهو تصحيف، وجاء في شرح السنة على الصواب.]

---

**بَابٌ فِي دَعَوَاتِهِ ﷺ:** كان ﷺ يذكر الله في كل أحيانه، وكان الذكر يجري مع أنفاسه، قائما، وقاعدا، وعلى جنبه، وفي مشيه، وركوبه، وظعنه وإقامته، وفي جميع أحواله. (زاد المعاد)

**فَضْلُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ:**

- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**"، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ﴾ [غافر:60]

**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم.

- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟**" قَالُوا: بَلَى، قَالَ: "**ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه الحاكم.

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ، قَالَ: "**لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم.

[1022] عَنِ الأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّهُ لَيُغَانُ** (1) **عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[1023] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ**"(2) صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى]

[1024] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّةً**" صحيح.

[رواه البخاري، وهو عنده بلفظ: "**فِي اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً**"]

---

(1) "**لَيُغَانُ**": قال السيوطي (شرح مسلم): المختار: أن هذا من المتشابه الذي لا يخاض في معناه، وقد سئل عنه الأصمعي، فقال: لو كان قلب غير النبي ﷺ لتكلمت عليه، ولكن العرب تزعم أن "الغَيْنَ": الغَيْمُ الرقيق.

(2) **اسْتِغْفَارُهُ ﷺ وَتَوْبَتُهُ**: كان النبي ﷺ أعلم الناس بالله تعالى، وأتقاهم وأخشاهم له، وأقومهم بأمره سبحانه، ومع ذلك كان أكثرهم توبة واستغفارا، مع أن الله قد عصمه، وغفر له ما تقدم وما تأخر من ذنبه، وقد ذكر العلماء عن ذلك أجوبة كثيرة، من أحسنها:

- أن كثرة توبته واستغفاره لم تكن عن ذنب اقترفه، وإنما كانت خضوعا منه ﷺ لله تعالى، وإظهارا لعبوديته، وأداء لشكر نعمه عليه، كما **كَانَ ﷺ يَقُومُ حَتَّى تَتَوَرَّمَ قَدَمَاهُ**، فَقِيلَ لَهُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: "**أَفَلاَ أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا**" [متفق عليه]، فكان اجتهاده في التوبة والاستغفار شكرا لله تعالى كما كان اجتهاده في القيام شكرا له.

- والحكمة في ذلك أيضا أن تقتدي به الأمة في ملازمة التوبة والاستغفار، ويستشعروا الخوف والحذر، ولا يركنوا إلى الأمن، ولا يغتروا بكثرة العمل.

[1025] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ: "**رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ**" مِائَةَ مَرَّةٍ.

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأهل السنن وصححه ابن حبان]

[1026] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: "**سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ**"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَاكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: "**سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ**"، فَقَالَ: "**خَبَّرَنِي رَبِّي، أَنِّي سَأَرَى عَلامَةً فِي أُمَّتِي، فَإِذَا رَأَيْتُهَا، أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ: "سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَدْ رَأَيْتُهَا**: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا ۝٣﴾" صحيح.

[رواه مسلم.

- وَعَنْهَا ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: "**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**"، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ[1]. متفق عليه.
- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾، **نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ حِينَ أُنْزِلَتْ، فَأَخَذَ فِي أَشَدِّ مَا كَانَ اجْتِهَادًا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ.**

**حديث حسن**، رواه النسائي في الكبرى والطبراني في الكبير والضياء في المختارة.]

---

(1) "**يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ**": أي يمتثل ما أمره الله به بقوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا﴾، وتأويل القرآن، تارة يراد به تفسير معناه بالقول، وتارة يراد به امتثال أوامره بالفعل.

## [بَابٌ فِي تَحْمِيدِهِ وَتَسْبِيحِهِ وَتَهْلِيلِهِ وَتَكْبِيرِهِ ﷺ]

[1027] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ**"(1) صحيح.

[رواه مسلم.

- وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَفْضَلُ الْكَلَامِ بَعْدَ الْقُرْآنِ - وَهُنَّ مِنَ الْقُرْآنِ- أَرْبَعٌ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ**" رواه مسلم وأحمد واللفظ له.
- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**خُذُوا جُنَّتَكُمْ**"، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ عَدُوٍّ قَدْ حَضَرَ؟ قَالَ: "**لَا، جُنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ، قُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِنَّهَا يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُنْجِيَاتٍ، وَمُقَدَّمَاتٍ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ**"

**حديث حسن**، رواه النسائي في الكبرى وصححه الحاكم.]

[1028] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ غَدَاةٍ مِنْ عِنْدِهَا، وَكَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ، فَحَوَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمَّاهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَرِهَ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ، فَخَرَجَ وَهِيَ فِي**

---

(1) **بَابٌ فِي تَحْمِيدِهِ وَتَسْبِيحِهِ وَتَهْلِيلِهِ وَتَكْبِيرِهِ ﷺ**: هذه الكلمات الأربع هي أفضل الكلام، وأطيبه وأحبه إلى الله تعالى بعد القرآن الكريم، وقد ورد نصوص كثيرة تدل على فضلها، وعظيم أجرها، وبالغ أثرها في رفع الدرجات، وتكفير السيئات، وقد كان النبي ﷺ يكثر منها جدا، ويقولها في أذكاره في الصباح والمساء وأدبار الصلوات وعند النوم، وغيرها من الأحوال.

**الْمَسْجِدِ**[1]، **فَرَجَعَ بَعْدَ مَا تَعَالَى النَّهَارُ، فَقَالَ: "مَا زِلْتِ فِي مَجْلِسِكِ هَذَا مُنْذُ خَرَجْتُ بَعْدُ؟"** قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: **"لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَّ بِكَلِمَاتِكِ لَوَزَنَتْهُنَّ**[2]**؛ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ"** صحيح.

[رواه مسلم.

- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ، وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى أَوْ حَصًى تُسَبِّحُ بِهِ، فَقَالَ: **"أَلَا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ"**، قَالَ: **"سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ**

---

(1) "**وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ**": وفي رواية مسلم: "**وَهِيَ فِي مَسْجَـدِهَا**"، بفتح الجيم وكسرها، أي: الموضع الذي أعدته للصلاة في بيتها.

**الذِّكْرُ المُضَاعَفُ**: هذا الذكر يسمى الذكر المضاعف، وهو أعظم ثناء من الذكر المفرد، وأفضل منه، وهذا إنما يظهر في معرفة هذا الذكر وفهمه، فإنه يتضمن إنشاء وإخبارا عما يستحقه الرب من تسبيح وتنزيه وتعظيم وثناء عليه بهذا العدد الذي لا يحصيه المحصون، مع اقترانه بالحمد المتضمن لثلاثة أصول؛ **أحدها**: إثبات صفات الكمال له سبحانه، والثناء عليه، **الثاني**: محبته، **والثالث**: الرضا به، فإذا انضاف هذا الحمد إلى التسبيح والتنزيه على أكمل الوجوه، وأعظمها قدرا، وأكثرها عددا، وأجزلها وصفا، واستحضر العبد ذلك عند التسبيح، وقام بقلبه معناه، كان له من المزية والفضل ما ليس لغيره. (المنار المنيف لابن القيم)

(2) "**لَوَزَنَتْهُنَّ**": قال القرطبي (المفهم): أي: لرجحت عليهن في الثواب، وهو دليل على أن الدعوات والأذكار الجوامع يحصل عليهن من الثواب أضعاف ما يحصل على ما ليست كذلك، ولذلك كان ﷺ يحب الدعوات الجوامع.

خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ"

**حديث حسن**، رواه أبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم، وقال الحافظ: حديث حسن.]

## [بَابٌ فِي عَقْدِهِ ﷺ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ]

[1029] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ**(1).

[**حديث صحيح**، رواه مختصرا أبو داود والترمذي والنسائي وصححه ابن حبان.

- وزاد أبو داود في رواية: "**بِيَمِينِهِ**"
- ورواه مطولا أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأهل السنن وصححه ابن حبان عَنْهُ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**خَصْلَتَانِ، أَوْ خَلَّتَانِ لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؛ يُسَبِّحُ فِي دُبُرِ كُلِّ**

(1) **عَقْدُهُ ﷺ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ**: قال شيخ الإسلام (المجموع): عد التسبيح بالأصابع سنة، كما قال النبي ﷺ للنساء: "**سَبِّحْنَ وَاعْقِدْنَ بِالأَصَابِعِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ**".

وأما عده بالنوى والحصى ونحو ذلك فحسن، وكان من الصحابة ﷺ من يفعل ذلك، وقد رأى النبي ﷺ أم المؤمنين تسبح بالحصى وأقرها على ذلك، وروي أن أبا هريرة كان يسبح به.

وأما التسبيح بما يجعل في نظام من الخرز ونحوه، فمن الناس من كرهه، ومنهم من لم يكرهه، وإذا أحسنت فيه النية فهو حسن غير مكروه وأما اتخاذه من غير حاجة، أو إظهاره للناس مثل تعليقه في العنق، أو جعله كالسوار في اليد أو نحو ذلك، فهذا إما رياء للناس، أو مظنة المراءاة ومشابهة المرائين من غير حاجة، والأول محرم، والثاني أقل أحواله الكراهة، فإن مراءاة الناس في العبادات المختصة كالصلاة والذكر وقراءة القرآن من أعظم الذنوب.

صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَيَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ" فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ: "يَأْتِي أَحَدَكُمْ -يَعْنِي الشَّيْطَانَ- فِي مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ، وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا"

- وَعَنْ يُسَيْرَةَ ﵂، وَكَانَتْ مِنْ المُهَاجِرَاتِ، قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ[1]"

حديث حسن، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان.]

## [بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ فِي الصَّبَاحِ وَالمَسَاءِ]

[1030] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: "اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ"، وَإِذَا

(1) "فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ": "النسيان" بمعنى الترك، والمعنى: إذا غفلتن عن الذكر تركتن أسباب حصول الرحمة لكن، وحُرمتن ثوابه، فكأنكن تركتن الرحمة.

بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ فِي الصَّبَاحِ وَالمَسَاءِ: أذكار الصباح والمساء من أعظم الأوراد التي كان النبي ﷺ يهتم بها، وقد ورد عنه ﷺ في ذلك شيء كثير، إلا أن المصنف اقتصر على بعضها، تنبيها بها على غيرها، وهي مبثوثة في كتب الأذكار، والحمد لله.

- قال النووي (الأذكار): والأصل في هذا الباب قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه:130]، وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ﴾ [الأعراف:205]، قال أهل اللغة: الآصال جمع أصيل: وهو ما بين العصر والمغرب

أَمْسَى قَالَ: "**اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ**"

[**حديث صحيح**، رواه البخاري في الأدب المفرد، إلا أنه قال: "**وَإِلَيْكَ النُّشُورُ**" في الصباح وقال: "**وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ**" في المساء.

وهو عند أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه بنحوه.

- قال ابن القيم: رواية "**النشور**" في الصباح و"**المصير**" في المساء، هي أولى الروايات أن تكون محفوظة؛ لأن الصباح والانتباه من النوم بمنزلة النشور، وهو الحياة بعد الموت، والمساء والصيرورة إلى النوم بمنزلة الموت، والمصير إلى الله، ويدل عليه ما رواه البخاري في صحيحه: عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**"]

[1031] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يعني ابْنَ مَسْعُودٍ] ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: "**أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبْرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ**" صحيح

- وقَالَ: "**رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبْرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ**"، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: "**أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[1032] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: "**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ**" صحيح.

[متفق عليه.

- ورواه أحمد بسند صحيح بنحوه وزاد: "**ثُمَّ يَدْعُو**".
- وَعَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ، صَلَّى**.][1]

---

(1) **دُعَاؤُهُ ﷺ عِنْدَ الكَرْبِ**: كان النبي ﷺ إذا أهمه أمر، أو نزل به كرب، لجأ إلى الله تعالى بالصلاة والدعاء، ومما ورد عنه في ذلك هذا الدعاء، وكان السلف يسمونه: دعاء الكرب، وسمي دعاء مع أنه ليس فيه من معنى الدعاء شيء، وإنما هو تهليل وتعظيم لله تعالى، لوجهين:

**الأول**: أنه ﷺ يستفتح به الدعاء، ثم يدعو، كما ورد في رواية أحمد.

**الثاني**: ما أجاب به ابن عيينة، أنه من باب قوله تعالى في الحديث القدسي: "**مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ**" [رواه البخاري في التاريخ بسند فيه ضعف]، واستشهد بقول قول أمية بن أبي الصلت:

**أَأَذْكُرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي ... حَيَاؤُكَ إِنَّ شِيمَتَكَ الْحَيَاءُ**

**إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا ... كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ الثَّنَاءُ**

قال القرطبي: هذا الكلام حسن، وتتميمه أن ذلك لنكتتين:

**الاولى**: كرم المثنى عليه، فإنه إذا اكتفى بالثناء عن السؤال دل ذلك على سهولة البذل عليه، والمبالغة في كرم الحق.

**الثانية**: أن المُثْني لما آثر الثناء وهو حق المُثنَى عليه، على حق نفسه الذي هو حاجته، بودر إلى قضاء حاجته من غير إحواج إلى إظهار مذلة السؤال، مجازاة له على ذلك الإيثار. (ذكره في المفهم)

## [بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلالِ]

[1033] عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلالَ قَالَ: "اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالإِيمَانِ، وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ"

[حديث حسن، رواه أحمد والترمذي وقال: حسن غريب.

- ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر ﷺ بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ، قَالَ: "اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا نُحِبُّ وَتَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللَّهُ"][1]

## [بَابٌ فِيمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَعِيذُ مِنْهُ]

[1034] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ[2] مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ" صحيح.

[رواه البخاري]

---

(1) بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلالِ: كان النبي ﷺ إذا رأى الآيات الكونية كالخسوف، والريح، والمطر، والبرق، والرعد توجه إلى الله تعالى بالدعاء، وحث ﷺ على ذلك، ويبين أن هذه الآيات مخلوقة مربوبة، وأنه سبحانه هو الذي يرسلها على عباده، بالرحمة أو بالعذاب، فيسألوا الله تعالى ما فيها من الخير، ويتعوذوا مما فيها من الشر.

(2) بَابٌ فِيمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَعِيذُ مِنْهُ: قال ابن بطال: كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من ذلك ويعينه باسمه، وإن كان الله قد عصمه من كل شر، ليلزم نفسه خوف الله تعالى وإعظامه، وليَسُنَّ ذلك لأمته، ويعلمهم كيفية الاستعاذة من كل شيء.

[1035] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1036] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1037] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَمِّ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا**" صحيح.

[رواه مسلم]

[1038] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَوْلٍ لَا يُسْمَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَؤُلاءِ الأَرْبَعِ**"

[حديث صحيح، رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم]

[1039] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه [قَالَ:] **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ.** صحيح.

[متفق عليه]

[1040] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ كَانَ دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَمِنْ تَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَمِنْ فُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَمِنْ جَمِيعِ سَخَطِكَ وَغَضَبِكَ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[1041] عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهَ، قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[1042] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي**

أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ -لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ- أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجِنُّ وَالإِنْسُ يَمُوتُونَ" صحيح.

[رواه مسلم، وعند البخاري بعضه]

## [بَابٌ مِنْ جَوَامِعِ دُعَائِهِ ﷺ]

[1043] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: "رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ" صحيح.

[متفق عليه، وفي رواية في الصحيحين؛

- قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ:...][1]

[1044] عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطَئِي وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) بَابٌ مِنْ جَوَامِعِ دُعَائِهِ ﷺ: كان من هدي النبي ﷺ في دعائه أن يدعو الله تعالى بجوامع الدعاء، وهي أدعية قليلة الألفاظ، عظيمة المعاني، تجمع خيري الدنيا والآخرة، كما قَالَتْ عَائِشَةُ ﷺ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدَعُ مَا سِوَى ذَلِكَ.

[رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم].

[1045] [حديث أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه: "**اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي، وَزِدْنِي عِلْمًا**"]

[أورده المصنف من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، وفيه زيادة، وقد رُوي من وجه آخر بسند لا بأس من حديث:

- أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي، وَارْزُقْنِي عِلْمًا تَنْفَعُنِي بِهِ**"

**حديث حسن**، رواه النسائي في الكبرى والطبراني في الدعاء وصححه الحاكم]

[1046] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ**" صحيح.

[رواه مسلم]

[1047] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [يعني: ابْنَ مَسْعُودٍ] ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعِفَّةَ وَالْغِنَى**" صحيح.

[رواه مسلم]

[1048] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: "**رَبِّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَاهْدِنِي، وَيَسِّرِ الْهُدَى لِي، وَانْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّارًا، لَكَ**

**ذَكَّارًا، لَكَ رَهَّابًا، لَكَ مِطْوَاعًا، إِلَيْكَ مُخْبِتًا، لَكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي"**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم]

[1049] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَكَادُ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ إِلَّا دَعَا بِهَؤُلاءِ الدَّعَوَاتِ لأَصْحَابِهِ: **"اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا"**

[**حديث حسن**، رواه الترمذي والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم، وزاد:

- فَسُئِلَ عَنْهُنَّ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتِمُ بِهِنَّ مَجْلِسَهُ.**]



## بَابٌ فِي مَرَضِهِ ﷺ وَوَصِيَّتِهِ وَوَفَاتِهِ وَسِنِّهِ

[1050] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: "**إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ**"، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَعَجِبْنَا لَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، **يُخْبِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ**، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمُنَا بِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلا مِنْ أُمَّتِي لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا خُلَّةَ الإِسْلامِ،**

---

(1) **بَابٌ فِي مَرَضِهِ ﷺ وَوَصِيَّتِهِ وَوَفَاتِهِ وَسِنِّهِ:** موت النبي ﷺ من أعظم الخطوب التي حلت بالأمة، ولكنه بالنسبة له ﷺ كرامة عظيمة، فقد انتقل من هذه الدار الفانية، إلى النعيم المقيم مع الرفيق الأعلى، كما قال له ربه ﷻ: ﴿وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الضحى:04]، وكان ﷺ قد نزلت عليه آيات تشير إلى دُنو أجله ﷺ؛

- فمن ذلك: سورة العصر، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ عُمَرَ ﷺ سَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَالَ: أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلاَّ مَا تَعْلَمُ. رواه البخاري.
- ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:03]، قال البغوي: هذه الآية نعي للنبي ﷺ، وعاش بعدها إحدى وثمانين يوما. وقال ابن كثير: وروينا من طريق جيد، أَنَّ عُمَرَ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَكَى، فَقِيلَ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بَعْدَ الْكَمَالِ إِلَّا النُّقْصَانُ. وَكَأَنَّهُ اسْتَشْعَرَ وَفَاةَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَشَارَ ﷺ إِلَى ذَلِكَ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، وَقَالَ: "**خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ، فَلَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ عَامِي هَذَا**"

**لَا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ**"[1] صحيح.

[متفق عليه]

[1051] عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ ﷺ قَالَ: **إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمُوَدِّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: "إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لأَنْظُرُ إِلَيْهِ وَأَنَا فِي مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا"**، فَقَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. صحيح.

[متفق عليه]

[1052] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: وَارَأْسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكِ، وَأَدْعُو لَكِ**"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَاثُكْلِيَاهْ، وَاللَّهِ إِنِّي لأَظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلِلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرِّسًا بِبَعْضِ

---

(1) "خَوْخَة": باب صغير بين مسكنين.

- قال الخطابي (أعلام الحديث): في أمره ﷺ بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد غير باب أبي بكر اختصاص شديد لأبي بكر ﷺ، وفيه دلالة على أنه قد أفرده في ذلك بأمر لا يشارك فيه، وأولى ما يصرف إليه التأويل فيه الخلافة، وقد أكد الدلالة عليها بأمره إياه بالإمامة في الصلاة التي لها بُني لها المسجد، ولأجلها يدخل إليه من أبوابه.

- قال: وأجمع الصحابة على استخلاف أبي بكر مستدلين في ذلك باستخلاف النبي ﷺ إياه في أعظم أمور الدين، وهو الصلاة وإقامته فيها مقام نفسه، فقاسوا عليها سائر أمور الدين.

أَزْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ، وَأَعْهَدُ، أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ، أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَأْبَى اللَّهُ، وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ**" أَوْ "**يَدْفَعُ اللَّهُ، وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ**" صحيح.

[رواه البخاري.

- وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: رَجَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ جَنَازَةٍ بِالْبَقِيعِ**، وَأَنَا أَجِدُ صُدَاعًا فِي رَأْسِي، وَأَنَا أَقُولُ: وَارَأْسَاهْ، قَالَ: "**بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهْ**" ثم قَالَ: "**مَا ضَرَّكِ لَوْ مِتِّ قَبْلِي، فَغَسَّلْتُكِ وَكَفَّنْتُكِ، ثُمَّ صَلَّيْتُ عَلَيْكِ، وَدَفَنْتُكِ**"، قُلْتُ: لَكَأَنِّي بِكَ -وَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِي، فَأَعْرَسْتَ فِيهِ بِبَعْضِ نِسَائِكَ، قَالَتْ: **فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ، ثُمَّ بُدِئَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ.
- وفي رواية أبي يعلى: قَالَتْ: وَتَتَامَّ بِهِ وَجَعُهُ حَتَّى اسْتَعَرَّ بِهِ وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ، فَدَعَا نِسَاءَهُ فَسَأَلَهُنَّ أَنْ يَأْذَنَّ لَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِهِ، أَحَدُهُمَا الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ،(1) وَرَجُلٌ آخَرُ، تَخُطُّ قَدَمَاهُ، عَاصِبًا رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَ بَيْتِي...

**حدث حسن**، رواه أحمد وابن ماجه وأبو يعلى وصححه ابن حبان.

- وَعَنْهَا رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، يَقُولُ: "**أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟**" **يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَّ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا**. رواه البخاري.]

---

(1) "**أَحَدُهُمَا الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ**": ووقع كذلك مسمًّى في رواية لمسلم، وفي الرواية الأتية التي ساقها المصنف -وهي في الصحيحين- أن الرجل الآخر هو "**عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ**"؛

- قال النووي (شرح مسلم): وطريق الجمع بين هذا، أنهم كانوا يتناوبون الأخذ بيده الكريمة ﷺ، ويتنافسون في ذلك، وهؤلاء هم خواص أهل بيته الرجال الكبار.

- وقال الحافظ (الفتح): يحمل هذا الاختلاف على تعدد القصة؛ لأنه ﷺ مرض أياما، واستخلف فيها أبا بكر، فلا يبعد أن يكون خرج إلى الصلاة فيها مرارا، والله أعلم.

[1053] عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: **لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَخُطُّ رِجْلاهُ فِي الأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ.**

قَالَ عُبَيْدُاللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الآخَرُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

فَكَانَتْ عَائِشَةُ تُحَدِّثُ: **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي، وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ،** قَالَ: **"هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ"، فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُّ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقِرَبِ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ،** قَالَتْ: **ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ.**

وَأَخْبَرَ عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: **لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ،** فَقَالَ -وَهُوَ كَذَلِكَ-: **"لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ"، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.**

[متفق عليه]

[1054] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: **"ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ،**

وَيَقُولَ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ" صحيح.

[رواه مسلم.

- وفي رواية لأحمد بسند صحيح: "ادْعُوا لِي أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ، وَيَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى الله ﷻ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ"]

[1055] عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ، اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: "ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا، لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا"، فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ؟ أَهَجَرَ؟[1] اسْتَفْهِمُوهُ، فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: "دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ[2]"، وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: "أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ

(1) قال القرطبي (المفهم): "أَهَجَرَ: "الهُجْر": هذيان المريض، وهو الكلام الذي لا ينتظم ولا يعتد به، ووقوع هذا من النبي ﷺ محال في حال مرضه أو صحته؛ لأن الله تعالى حفظه عما يخل بالتبليغ، وعلى هذا يستحيل أن يكون قولهم: "أَهَجَرَ" لشك عرض لهم في صحة قوله زمن مرضه، وإنما كان ذلك من بعضهم على جهة الإنكار على من توقف في إحضار الكتف والدواة وتلكأ عنه، فكأنه يقول لمن توقف: كيف تتوقف؟ أتظن أنه قال هذيانا؟ فدع التوقف وقرّب الكتف، فإنه إنما يقول الحق لا الهُجْر، وهذا أحسن ما يحمل ذلك عليه.

قال: ويحتمل أن يكون هذا صدر عن قائله عن دهشة وحيرة أصابته في ذلك المقام العظيم والمصاب الجسيم، كما قد أصاب عمر ﵁ وغيره عند موته.

(2) "دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ": قال النووي: أي: دعوني من النزاع واللغط الذي شرعتم فيه، فالذي أنا فيه من مراقبة الله تعالى، والتأهب للقائه، والفكر في ذلك أفضل مما أنتم فيه.

**جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ"**، وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قال: فَنَسِيتُهَا.[1] صحيح.

[متفق عليه.

• وفي رواية: قَالَ لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُهُ، قَالَ: **"ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لاَ تَضِلُّوا بَعْدَهُ"**، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ،

---

(1) قال ابن كثير (البداية والنهاية): هذا الحديث مما قد توهم به بعض الأغبياء من أهل البدع من الشيعة وغيرهم أنه كان يريد أن يكتب في ذلك الكتاب ما يرمون إليه من مقالاتهم، وهذا هو التمسك بالمتشابه وترك المحكم، وأهل السنة يأخذون بالمحكم، ويردون ما تشابه إليه، وهذه طريقة الراسخين في العلم كما وصفهم الله ﷻ في كتابه، وهذا الموضع مما زل فيه أقدام كثير من أهل الضلالات، وأما أهل السنة فليس لهم مذهب إلا اتباع الحق يدورون معه كيفما دار، وهذا الذي كان يريد ﷺ أن يكتبه قد جاء في الأحاديث الصحيحة التصريح بكشف المراد منه.

[ثم ذكر: حديث عائشة رضي الله عنها: **"يَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ"**.

وحديث: جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: **أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ**، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ؟ -كَأَنَّهَا تُرِيدُ الْمَوْتَ- قَالَ: **"إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ"** متفق عليه.]

- قال ابن كثير: والظاهر -والله أعلم- أنها إنما قالت ذلك له ﷺ في مرضه الذي مات فيه، وقد خطب ﷺ في يوم الخميس قبل أن يقبض ﷺ بخمس أيام خطبة عظيمة، بيّن فيها فضل الصديق من سائر الصحابة، مع ما كان قد نص عليه أن يؤم الصحابة أجمعين مع حضورهم كلهم، وقد اغتسل ﷺ بين يدي هذه الخطبة الكريمة من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن، وهذا من باب الاستشفاء بالسبع، ثم خرج فصلى بالناس ثم خطبهم.

**فالحاصل**، أنه ﷺ لما اشتد به المرض أراد أن يكتب كتابا، ثم تركه لما حصل عنده تنازع، فلما وجد خفة اغتسل، وخرج فصلى بهم، ثم خطبهم وأوصاهم بمضمون ما أراد كتابته.

حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: "قُومُوا عَنِّي، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ"][1]

[1056] عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ﵂ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: بَلَى، **ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ**، فَقَالَ: "**أَصَلَّى النَّاسُ؟**" قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ**"، قَالَتْ: فَفَعَلْنَا، **فَاغْتَسَلَ، فَذَهَبَ لِيَنُوءَ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ**، فَقَالَ: "**أَصَلَّى النَّاسُ؟**" قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "**ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ**"، قَالَتْ: **فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ**، فَقَالَ: "**أَصَلَّى النَّاسُ؟**" قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، -وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ- **فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ**، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ -وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا-: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، **ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ** -أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ- **لِصَلَاةِ الظُّهْرِ**، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، **فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ**، فَقَالَ: "**أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ**"،

---

(1) قال البيهقي (الدلائل): إنما قصد عمر ﵁ التخفيف على رسول الله ﷺ حين رآه قد غلب عليه الوجع، ولو كان النبي ﷺ يريد أن يكتب لهم شيئا مفروضا لا يستغنون عنه، لم يتركه باختلافهم ولغطهم، لقول الله ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة:67]، كما لم يترك تبليغ غيره بمخالفة من خالفه، ومعاداة من عاداه.

فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: **فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي، وَهُوَ يَأْتَمُّ بِصَلاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ بِصَلاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ.**

قَالَ عُبَيْدُاللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ. صحيح.

[متفق عليه]

[1057] عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَاءَ بِلالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاةِ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ"**، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَ: **"مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ"**، فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، قَالَ: **"إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ**[1]**، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ"**، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ، **وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً، فَقَامَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرِجْلاهُ تَخُطَّانِ فِي الأَرْضِ، حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ**، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَأَخَّرُ،

(1) **"إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ"**: قال عياض (إكمال المعلم): يعنى في التظاهر على ما يردن، وكثرة ترددهن بالإغراء، وإلحاحهن على حاجاتهن وما يَمِلْنَ إليه، كتظاهر امرأة العزيز ونسائها على يوسف، ليصرفنه عن رأيه فى الاستعصام.

فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا، يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ يَقْتَدُونَ بِصَلاةِ أَبِي بَكْرٍ. صحيح.

[متفق عليه]

[1058] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما [أَنَّهُ قَالَ:] خَرَجَ رسول اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِمِلْحَفَةٍ، قَدْ عَصَّبَ بِعِصَابَةٍ دَسْمَاءَ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَيَقِلُّ الأَنْصَارُ، حَتَّى يَكُونُوا فِي النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ شَيْئًا، يَضُرُّ فِيهِ قَوْمًا وَيَنْفَعُ فِيهِ آخَرِينَ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ"، فَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ. صحيح.

[رواه البخاري]

[1059] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، عَاصِبًا رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ" صحيح.

[رواه البخاري]

## [وَفَاتُهُ وَآخِرُ كَلَامِهِ ﷺ]

[1060] عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ: "**الصَّلاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**"، **فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ، وَمَا يُفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ.**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وابن ماجه، وفي سنده ضعف، وله شاهد من حديث:

- **أَنَسٍ** رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ آخِرُ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُغَرْغِرُ بِهَا فِي صَدْرِهِ، وَمَا كَانَ يُفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ: "الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ"**

**حديث حسن**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وابن ماجه وصححه ابن حبان.

- ومن حديث: **عَلِيٍّ** رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ آخِرُ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ: "الصَّلَاةَ، الصَّلَاةَ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ"**

**حديث حسن**، رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود وابن ماجه]

[1061] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، **حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الاثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلاةِ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ**[1]**، ثُمَّ تَبَسَّمَ فَضَحِكَ**، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتَتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلاةِ، **فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ؛ أَنْ أَتِمُّوا صَلاتَكُمْ، وَأَرْخَى السِّتْرَ، فَتُوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ.** صحيح.

---

(1) "**كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ**": كناية عن جماله وحسن بشرته ﷺ.

[1062] وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْهُ ﷺ، أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَمَا هُمْ فِي صَلاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الاثْنَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ، **لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ**، وَسَاقَ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَقُلْ: فَتُوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ. صحيح.

[متفق عليه]

[1063] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: **إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ**، دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَبِيَدِهِ سِوَاكٌ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، **فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ**، فَقُلْتُ: آخُذُهُ لَكَ؟ **فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ**، فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أُلَيِّنُهُ لَكَ؟ **فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ**، فَلَيَّنْتُهُ، **فَأَمَرَّهُ** -وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ أَوْ عُلْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ- **فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ**، وَيَقُولُ: "**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ**"، **ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: "فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى"، حَتَّى قُبِضَ، وَمَالَتْ يَدُهُ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[1064] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ" أَوْ "سَكَرَاتِ الْمَوْتِ"**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل والنسائي في الكبرى وصححه الحاكم، وقال الحافظ: إسناده حسن]

[1065] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[1066] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا- يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1067] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: "**إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ**"، **فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ، وَرَأْسُهُ فِي فَخِذِي، غُشِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى**"، فَقُلْتُ: إِذًا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، قَالَتْ: وَكَانَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: "**اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى**" صحيح.

[متفق عليه]

[1068] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ، إِلَّا خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**"، **وَكَانَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَخَذَتْهُ بَحَّةٌ شَدِيدَةٌ**، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: "﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ﴾ [النساء:69]"، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ. صحيح.

[متفق عليه]

[1069] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ، جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاكَرْبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: "لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ"، فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهُ، فَلَمَّا دُفِنَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟** صحيح.

[رواه البخاري]

[1070] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ وَاكَرْبَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكِ بَعْدَ الْيَوْمِ، إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكِ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا لِمُوَافَاةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ"**

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل وابن ماجه]

[1071] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ اللَّهَ ﷻ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ، حَتَّى تُوُفِّيَ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.**(1) صحيح

[متفق عليه]

(1) "وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ الْمَسْجِدِ": وفي رواية مسلم: "وَهِيَ فِي مَسْجَـدِهَا"، بفتح الجيم وكسرها، أي: الموضع الذي أعدته للصلاة في بيتها.

[1072] عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى سَاعِدَيْهِ، وَقَالَ: وَانَبِيَّاهُ، وَاصَفِيَّاهُ، وَاخَلِيلَاهُ.

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في الشمائل.

• وفي البخاري عَنْ أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ﵂، فَتَيَمَّمَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسَجًّى بِبُرْدِ حِبَرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ بَكَى، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لاَ يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ، أَمَّا المَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مُتَّهَا.]



## [بَابٌ فِي يَوْمِ وَفَاتِهِ وَدَفْنِهِ ﷺ]

[1073] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ.**

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه]

[1074] عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: **قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَيْلَةَ الثُّلاثَاءِ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ.**

قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ غَيْرُهُ [أي غير محمد]: سُمِعَ صَوْتُ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.

[**حديث مرسل جيد الإسناد**، رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وجعفر بن محمد هو الصادق، وأبوه محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر، من ثقات التابعين من آهل البيت، وفي الباب آثار لا تخلو من إرسال وانقطاع، ذكرها ابن سعد في طبقاته وابن عبدالبر في التمهيد، وجاء ما يدل أنه دُفن ليلة الأربعاء؛

- فَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَدُفِنَ لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد والطبراني في الأوسط من طريقه وسنده حسن.

- وَعَنْهَا رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ.**

**حديث حسن**، رواه أحمد وسنده حسن.

- قال ابن عبد البر (التمهيد): أما وفاته يوم الاثنين فلا خلاف بين العلماء فيه، وأما دفنه يوم الثلاثاء فمختلف فيه، فمن أهل العلم بالسير من يصحح ذلك على ما قال مالك، ومنهم من يقول دفن ليلة الأربعاء، وقد جاء الوجهان في أحاديث بأسانيد صحيحة.]

[1075] عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا، قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ، فَأَمْسَكَ النَّاسُ، قَالُوا: يَا سَالِمُ انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَادْعُهُ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ أَبْكِي دَهِشًا، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ لِي: أَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ إلا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي، فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ والنَّاسُ قَدْ زَحَفُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْرِجُوا لِي، فَأَفْرَجُوا لَهُ، فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ، وَمَسَّهُ، فَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر:30]، ثُمَّ قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنْ قَدْ صَدَقَ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنُصَلِّي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُصَلُّونَ وَيُكَبِّرُونَ وَيَدْعُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ ثُمَّ يَخْرُجُونَ، حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، أَيُدْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: أَيْنَ؟ قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ رُوحُهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنْ قَدْ صَدَقَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يُغَسِّلَهُ بَنُو أَبِيهِ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ، فَقَالُوا: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الأَنْصَارِ نُدْخِلُهُمْ مَعَنَا فِي هَذَا الأَمْرِ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الثَّلاثِ؛ ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ

لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ [التوبة: 40]، مَنْ هُمَا؟ قَالَ: ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ بَيْعَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً.

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل بتمامه والمصنف من طريقه، وروى بعضه ابن ماجه والنسائي في الكبرى، قال البوصيري: إسناده صحيح ورجاله ثقات.]

[1076] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا عَنِ التُّرَابِ، وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ، حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا.**

[1077] وَفِي رِوَايَةٍ: **فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ.**

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل وابن ماجه وصححه الترمذي وابن حبان.]



## [بَابٌ فِي مُدَّةِ حَيَاتِهِ ﷺ]

[1078] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ**. صحيح.

[رواه البخاري]

[1079] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَيَرَى الضَّوْءَ سَبْعَ سِنِينَ وَلا يَرَى شَيْئًا،(1) وَثَمَانِ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ،(2) وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا**. صحيح.

[رواه مسلم]

[1080] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ**. صحيح.

[رواه مسلم]

---

(1) "**يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَيَرَى الضَّوْءَ سَبْعَ سِنِينَ وَلا يَرَى شَيْئًا**": قال عياض (مشارق الأنوار): هو ما كان يسمع ﷺ من هتف الملك به وإنذاره، ويراه من نوره أو أنوار آيات ربه، إلى أن تجلى له الملك فرآه وشافهه بوحي ربه.

(2) "**وَثَمَانِ سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ**": أي بقي في مكة بعد أن جاءه الوحي ثماني سنين، وعلى هذا، يكون ﷺ قد أتم بمكة خمس عشرة سنة.

- قال النووي (شرح مسلم): اتفقوا أنه ﷺ أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين، وبمكة قبل النبوة أربعين سنة، وإنما الخلاف في قدر إقامته بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة، والصحيح أنها ثلاث عشرة، فيكون عمره ثلاثا وستين.

[1081] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ**، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلاثٍ وَسِتِّينَ.

صحيح.

[رواه مسلم]

[1082] وَعَنْ أَنَسٍ [ﷺ قَالَ]: **تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً**.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: وَثَلاثٌ وَسِتُّونَ أَكْثَرُ(1).

[متفق عليه، أورده المصنف معلقا، مقتصرا على موضع الشاهد منه، وقد تقدم بتمامه في (بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ)]

(1) قال النووي (شرح مسلم): اتفق العلماء على أن أصحها ثلاث وستون، وتأولوا الباقي؛ فرواية ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسر، ورواية الخمس متأولة أيضا، وحصل فيها اشتباه، وقد أنكر عروة على ابن عباس قوله "خمس وستون" ونسبه إلى الغلط.

## [بَابٌ فِي وَصِيَّتِهِ ﷺ]

[1083] عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: مَنْ قَالَهُ؟ **لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطَّسْتِ، فَانْخَنَثَ، فَمَاتَ وَمَا شَعَرْتُ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟** صحيح.

[متفق عليه.

• وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: لاَ، إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: "**العَقْلُ، وَفَكَاكُ الأَسِيرِ، وَلاَ يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ**" رواه البخاري.]

[1084] عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه؛ هَلْ كَانَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْصَى؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: كَيْفَ كَتَبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةَ، أَوْ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: **أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ**. صحيح.

[متفق عليه.

• عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتِمَةُ أَمْرِهِ فَلْيَقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ

وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ١٥٢ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ١٥٣﴾ [الأنعام:151-153]

**حديث حسن**، رواه الترمذي والبيهقي في الشعب واللفظ له، وقال الترمذي: حسن غريب.]



## بَابٌ فِي تَرِكَتِهِ ﷺ

[1085] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَتْرُكْ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ.** صحيح.

[رواه مسلم]

[1086] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1087] عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، يَسْأَلْنَ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُنَّ عَائِشَةُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1088] عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ [واسمه: سَعِيْدُ بنُ فَيْرُوْزٍ]، أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا رضي الله عنهما جَاءَا إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ عُمَرُ لِطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمُ اللَّهَ، أَسَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**كُلُّ مَالِ نَبِيِّ اللَّهِ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورَثُ**"

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل، وفيه إرسال، فإن أبا البختري رواه عن رجل أبهمه، كما في رواية أبي داود:

- عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ حَدِيثًا مِنْ رَجُلٍ فَأَعْجَبَنِي، فَقُلْتُ اكْتُبْهُ لِي، فَأَتَى بِهِ مَكْتُوبًا مُذَبَّرًا: دَخَلَ الْعَبَّاسُ، وَعَلِيٌّ، عَلَى عُمَرَ، وَعِنْدَهُ طَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَسَعْدٌ، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ ...
- وأصله في الصحيحين من حديث مَالِكِ بنِ أَوْسِ بنِ الحَدَثَانِ قَالَ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ، إِذْ أَتَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِالرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ، قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَدَخَلُوا وَسَلَّمُوا فَجَلَسُوا، ثُمَّ لَبِثَ يَرْفَا قَلِيلًا، فَقَالَ لِعُمَرَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلاَ سَلَّمَا وَجَلَسَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّئِدُوا، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**لا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**"، يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ، قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا المَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحشر:6]، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ، وَلا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا، وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا المَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا المَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتَهُ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالاَ: نَعَمْ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ يَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمَا حِينَئِذٍ -وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ- تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ

رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ، أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي نَصِيبَكَ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَى هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ، لَتَعْمَلاَنِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا عَمِلَ بِهِ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ بِهِ فِيهَا مُنْذُ وُلِّيتُهَا، وَإِلَّا فَلاَ تُكَلِّمَانِي فِيهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ فَقَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قَالاَ: نَعَمْ، قَالَ: أَفَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَالَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، لاَ أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا.]



## بَابٌ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ"

[1089] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**مِنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ**(1) **مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ**"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: "**وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ**(2)"، فَقَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: "**فَأَنَا فَرَطٌ لأُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل وقال: حديث حسن غريب، وفي إسناده ضعف، لكنه يتقوى بشواهده، ومنها؛

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، أَنَّ النِّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا، فَوَعَظَهُنَّ، وَقَالَ: "**أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلاَثَةٌ مِنَ الوَلَدِ كَانُوا حِجَابًا مِنَ النَّارِ**"، قَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: "**وَاثْنَانِ**" متفق عليه.

---

(1) "**فَرَطَانِ**": "الفَرَط": هو الذي يتقدم القومَ إلى الماء فيهيّئُ لهم أمور الاستقاء من الدلاء والحبال وغيرها، المراد به هنا: الولد الصغير الذي يموت قبل والديه، فإنه يتقدمهما، ويسبقهما إلى الجنة، ويهيء لهما منزلا فيها، لما ينالانه ثواب الصبر على مصيبتهما.

(2) "**مُوَفَّقَةُ**": قال الطيبي (شرح المشكاة): يعني وفقك الله للسؤال حتى تفضل على العباد، وسهّل عليهم حصول ذلك المعنى من ولد واحد، وحتى تفضل على من لا ولد له بفرط مثلي، ونعم الفارط أنا. اهـ

فلما كانت المصيبة به ﷺ أعظم، كان الثواب عليها أكثر، ولهذا قال ﷺ: "**لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي**"

- قال ابن عبدالبر (التمهيد): وصدق ﷺ؛ لأن المصيبة به أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده إلى يوم القيامة، انقطع الوحي، وماتت النبوة، وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب، وغير ذلك، وكان أول انقطاع الخير، وأول نقصانه.

وأما الفرط الواحد، فيشهد له حديث:

- قُرَّةَ بْنِ إِيَاسٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: "**مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟**" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِيهِ: "**أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟**" فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةً أَوْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: "**بَلْ لِكُلِّكُمْ**"

**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

وأما كون المسلمين لن يصابوا بمثله ﷺ، فيشهد له حديث:

- عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَيُّمَا أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ**"، أَوْ "**مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ، فَلْيَتَعَزَّ بِمُصِيبَتِهِ بِي عَنِ الْمُصِيبَةِ الَّتِي تُصِيبُهُ بِغَيْرِي، فَإِنَّ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي لَنْ يُصَابَ بِمُصِيبَةٍ بَعْدِي أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ مُصِيبَتِي**"

**حديث حسن**، رواه ابن ماجه وفي سنده ضعف أيضا.

- عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**لِيُعَزِّ الْمُسْلِمِينَ فِي مَصَائِبِهِمُ، الْمُصِيبَةُ بِي**"

**مرسل صحيح الإسناد**، رواه ابن سعد.

- وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَذْكُرْ مُصَابَهُ بِي، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَائِبِ**"

**مرسل صحيح الإسناد**، رواه الدارمي وابن سعد.]

[1090] عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا، وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيُّهَا حَيٌّ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ، فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ**" صحيح.

[رواه مسلم]

## بَابٌ فِي وُجُوبِ مَحَبَّتِهِ ﷺ وَلُزُومِ مُتَابَعَتِهِ وَإِحْيَاءِ سُنَّتِهِ

[1091] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ، وَوَلَدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1092] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ؛ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1093] عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنَ هِشَامٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**"، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ -وَاللَّهِ- لأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيِّ ﷺ: "**الآنَ يَا عُمَرُ**" صحيح.

[رواه البخاري]

[1094] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: **جَاءَتْ مَلائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ،**

**فَقَالُوا: إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً، وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، فَقَالُوا: أَوِّلُوهَا لَهُ يُفَقَّهْهَا، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: فَالدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ.** صحيح.

[رواه البخاري]

[1095] **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، وَمَاتَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ"** صحيح.

[رواه مسلم]

[1096] **عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا، فَقَالَ: يَا قَوْمُ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالنَّجَاءَ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَدْلَجُوا، فَانْطَلَقُوا عَلَى مَهَلِهِمْ، فَنَجَوْا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ، فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاحَهُمْ، فَذَلِكَ**

**مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي فَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ"** صحيح.

[متفق عليه]

[1097] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ ثَلاثَةُ رَهْطٍ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا بِهَا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الآخَرُ: أَنَا أَصُومُ النَّهَارَ لَا أُفْطِرُ، وَقَالَ الآخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: **"أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي"** صحيح.

[رواه البخاري وهو عند مسلم بنحوه]

[1098] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُم، فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِالأَمْرِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ"** صحيح.

[متفق عليه، وجاء في رواية مسلم ذكر سبب الحديث؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **"أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا"**، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **"لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ"**، ثُمَّ قَالَ: **"ذَرُونِي..."**]

[1099] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ] ﷺ قَالَ: **خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ"، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَقَالَ: "هَذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهُمْ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ"**، وَقَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام:153].

[**حديث صحيح**، رواه أحمد والنسائي في الكبرى وصححه ابن حبان والحاكم]

[1100] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **"لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ"**(1)

[**حديث حسن**، رواه ابن أبي عاصم في السنة وقوام السنة في الحجة في بيان المحجة، وفي سنده ضعف واختلاف، وقد صححه النووي في الأربعين، وقال الحافظ: رجاله ثقات]

---

(1) **"لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ"**: قال ابن رجب (جامع العلوم والحكم): معنى الحديث، أنَّ الإنسان لا يكون مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعةً لما جاء به الرسول ﷺ من الأوامر والنَّواهي وغيرها، فيحبُّ ما أمر به، ويكره ما نهى عنه، وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء:65]، وذمَّ سبحانه من كره ما أحبَّه الله، أو أحبَّ ما كرهه الله، قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [محمد:09]، ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُوا۟ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُوا۟ رِضْوَٰنَهُۥ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [محمد:28].

[1101] عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بليغة، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَأَوْصِنَا، فَقَالَ: "**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**"

[**حديث صحيح**، رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم]

[1102] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ أَحْدَثَ فِي دِينِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**" صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية لمسلم: "مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ"]

[1103] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ أَتَاهُ عُمَرُ، فَقَالَ: إِنَّا نَسْمَعُ أَحَادِيثَ مِنْ يَهُودَ تُعْجِبُنَا، أَفَتَرَى أَنْ نَكْتُبَ بَعْضَهَا؟ فَقَالَ: "**أَمُتَهَوِّكُونَ كَمَا تَهَوَّكَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، وَلَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلا اتِّبَاعِي**"

[**حديث حسن**، رواه أحمد والدارمي، وصححه الحافظ ابن كثير.]

[1104] عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ بِلالِ بْنِ الْحَارِثِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، فَإِنَّ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً لَا تُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ**[1]**، فَإِنَّ لَهُ مِثْلَ إِثْمِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِ النَّاسِ شَيْئًا**"

---

(1) "**وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةً لَا تُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ**": وفي رواية الترمذي: "**وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلالَةٍ لاَ يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ**": ليس في هذا الحديث متمسك لمن يزعم من المبتدعة أن في الإسلام بدعة حسنة ترضي الله ورسوله، استدلالا بمفهوم المخالفة لهذا الحديث، فإن وصف البدعة بالضلالة لا يفيد التقييد، لأنه وصف كاشف ومؤكد لا مخصص، ولهذا أمثلة ونظائر كثيرة في الكتاب والسنة، ومن أمثلته من القرآن قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ﴾ [المؤمنون:117]، فقوله: ﴿لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾: (لا مفهوم مخالفة له، فلا يصح لأحد أن يقول: أن من عبد معه إلها آخر له برهان به فلا مانع من ذلك؛ لاستحالة وجود برهان على عبادة إله آخر معه، بل البراهين القطعية المتواترة، دالة على أنه هو المعبود وحده جل وعلا) (أضواء البيان).

**قلت**: وكذلك يقال ها هنا، فإنه ثبت ثبوتا قطعيا النهي عن الإحداث والابتداع في الدين، فيستحيل أن توجد بدعة في الدين غير ضلالة، كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى:21]، وقال: ﷺ "**شَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**" [رواه مسلم]، وهذا نص في العموم، فكل بدعة في الدين ضلالة.

وأما ما يُذكر من اعتراض بجمع القرآن في مصحف واحد، وتدوين السنة وجمع عمر ﷺ الناس في صلاة التراويح على إمام واحد، وغيرها، فهذه من قبيل المصالح المرسلة، وليست البدعة المحدثة، وقد وُجد لها مستند في السنة، كما هو مقرر في مواضعه، ومن أحسن من بيّن هذه المسائل الأمام أبو إسحاق الشاطبي في كتابه الأعتصام.

[**حديث حسن**، هكذا أورده المصنف من مسند بِلالِ بْنِ الْحَارِثِ ﷺ، وحسنه في شرح السنة، ورواه الترمذي عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلاَلِ بْنِ الْحَارِثِ.... وحسنه الترمذي أيضا، والحديث مداره على كثير بن عبدالله، وهو ضعيف متروك الحديث، لكن حسنه الأئمة لشواهده، ومنها؛

- عَنْ جَرِيرٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِمِ الصُّوفُ، **فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ، قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَئُوا عَنْهُ حَتَّى رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ**، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا، **حَتَّى عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ**، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً**[1]، **فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**" رواه مسلم.
- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**" رواه مسلم.]

---

(1) "**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً**": ليس المراد به الاختراع في الدين كما تقدم التنبيه على ذم البدع في الدين مطلقا، وإنما المراد به أحد أمرين؛

**الأول**: العمل بما هو ثابت شرعا، فيقتدي به غيره فيه، ويؤخذ ذلك من سبب ورود الحديث، فدل على أن فعل ذلك الصحابي هو المراد بالسنة هنا.

**الثاني**: أن يحمل على الرواية الأخرى، وهي: "**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى**" وقوله: "**مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي**"، فيكون المراد بالسَّنِ هنا إحياء السنن الثابتة والدعوة إليها، وعلى هذا يُخَرَّج صنيع عمر ﷺ في جمعه الناسَ على إمام واحد في صلاة التراويح، وذلك أن القيام جماعة في رمضان قد فعله النبي ﷺ، وإنما تركه حشية أن يُفرض على الناس، فما مات النبي ﷺ، وزال هدا الأمر المَخوف، أعاد عمر ﷺ إحياء هذه السنة.

[1105] [حديث فضل المتمسك بالسنة عند فساد الناس]

[أورد المصنف فيه حديثا عن أبي هريرة بإسناد ضعيف جدا، ويغني عنه ما صح في الباب، ومن ذلك؛

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**" رواه مسلم.
- وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ مثله، وزاد: قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: "**النُّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ**"(1)

**حديث صحيح**، رواه أحمد وابن ماجه والترمذي دون هذه الزيادة وصححه.

- وَعَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قِيلَ: مَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "**أُنَاسٌ صَالِحُونَ، فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ**"

**حديث حسن**، رواه أحمد.

- وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ كَقَبْضٍ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهَا أَجْرُ خَمْسِينَ**"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَمْسِينَ مِنْهُمْ أَوْ خَمْسِينَ مِنَّا؟ قَالَ: "**خَمْسُونَ مِنْكُمْ**"

**حديث حسن**، رواه البزار والطبراني، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.]

[1106] عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ،**

(1) "**النُّزَّاعُ**": قال السندي (حاشية المسند): جمع "نزيع" و"نازع"، وهو الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته، أي: الذين يخرجون عن الأوطان لإقامة سنن الدين، وقد جاء عن بعض السلف أنهم أهل الحديث.

أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ، لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ"

صحيح.

[متفق عليه]



## بَابٌ فِي فَضِيلَةِ مَنْ لَقِيَهُ ﷺ مِنْ أَصْحَابِهِ أَوْ لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ

[1107] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**"

[متفق عليه، وفي رواية مسلم ذكر سبب الحديث؛

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**لَا تَسُبُّوا ....**" [(1)]]

[1108] عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوِ انْتَظَرْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ، فَانْتَظَرْنَاهُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: "**مَا زِلْتُمْ هَا هُنَا؟**" قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْنَا: نُصَلِّي مَعَكَ الْعِشَاءَ، قَالَ: "**أَحْسَنْتُمْ**" أَوْ "**أَصَبْتُمْ**"، **ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ**، قَالَ: "**النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى أَهْلَ السَّمَاءِ مَا**

---

(1) "فَسَبَّهُ خَالِدٌ": قال القرطبي (المفهم): مقصود هذا الخبر زجر خالد، ومن كان على مثل حاله ممن سبق بالإسلام، وإظهار خصوصية السابق بالنبي ﷺ، وأن السابقين لا يلحقهم أحد في درجتهم، وإن كان أكثر نفقة وعملا منهم، وهذا نحو قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ﴾ [الحديد:10]، ويدل على صحة هذا المقصود: أن خالدا وإن كان من الصحابة ﷺ، لكنه متأخر الإسلام، لكنه ﷺ لما عدل عن غير خالد وعبد الرحمن إلى التعميم، دل ذلك على أنه قصد تقعيد قاعدة تغليظ تحريم سب الصحابة مطلقا، فيحرم ذلك من صحابي وغيره، لأنه إذا حُرِّم على صحابي فتحريمه على غيره أولى.

يُوعَدُونَ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابُي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ"(1) صحيح.

[رواه مسلم وأحمد، لكن عندهما: "النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ"، ورواه بلفظ المصنف البزار والخلال في السنة.]

[1109] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُونَ: فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ" صحيح.

[متفق عليه]

---

(1) قال النووي (شرح مسلم): معنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية، فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة، وَهَنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت...
- "فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ": أي من الفتن والحروب، وارتداد من ارتد من الأعراب، واختلاف القلوب، ونحو ذلك مما أنذر به صريحا، وقد وقع كل ذلك...
- "أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ": من ظهور البدع والحوادث في الدين، والفتن فيه، وطلوع قرن الشيطان، وظهور الروم وغيرهم عليهم، وانتهاك المدينة ومكة، وغير ذلك، وهذه كلها من معجزاته ﷺ.

[1110] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ] ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1111] عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السِّمَنُ**" صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه هكذا الطيالسي والمصنف من طريقه، وهو في صحيح مسلم أيضا من هذا الوجه بلفظ: "**خَيْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ**..."، وفيه: "قَالَ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا؟"، وهذا الشك من عمران ﷺ كما في رواية الحديث في الصحيحين من طريق زَهْدَمِ بْنِ مُضَرِّبٍ، وفيه: قَالَ عِمْرَانُ: فَلاَ أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا؟]

[1112] عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: **قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَهُ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ، أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَتَمَسَّكُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَخُذُوا بِهِ"، فَحَثَّ عَلَيْهِ، وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: "وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي**" صحيح.

[رواه مسلم]

## بَابٌ فِي فَضِيلَةِ مَنْ أَحَبَّهُ وَنَصَرَ دِينَهُ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُ ﷺ وَفَضِيلَةِ أُمَّتِهِ

عَنْ مُعَاوِيَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةً بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ" صحيح.

[متفق عليه]

[1113] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبُرَةِ، قَالَ: "السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا بِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لاَحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنِّي لَوْ رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَسْنَا إِخْوَانُكَ؟ قَالَ: "بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: "أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ، فِي خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟" قَالُوا: بَلَى، قَالَ: "فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، فَلَيُذَادَنَّ رِجَالٌ مِنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ، أَلَا هَلُمَّ، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا، فَأَقُولُ فَسُحْقًا، فَسُحْقًا، فَسُحْقًا" صحيح.

[رواه مسلم]

[1114] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ" صحيح.

[رواه مسلم]

[1115] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ لَا يَرَانِي، ثُمَّ لأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مِثْلِ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ"

صحيح.

[متفق عليه]

[1116] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٢﴾ [الفتح:01]، مَرْجِعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَأَصْحَابُهُ مُخَالِطُو الْحُزْنِ وَالْكَآبَةِ، فَقَالَ: "نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا"، فَلَمَّا تَلاهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَنِيئًا مَرِيئًا، قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ لَكَ مَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٥﴾ [الفتح:01].

[حديث صحيح، رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان، وهو في الصحيحين بنحوه مختصرا]

[1117] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِي أَجَلِ مَنْ خَلَا مِنَ الأُمَمِ مَا بَيْنَ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلاةِ الْعَصْرِ

عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ؟ أَلَا فَأَنْتُمُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، أَلَا لَكُمُ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ، فَغَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلا وَأَقَلُّ عَطَاءً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَهَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي أُعْطِيهِ مَنْ شِئْتُ" صحيح.

[رواه البخاري]

[1118] عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا، يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا، وَمَا عَمِلْنَا بَاطِلٌ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا، أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا، وَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ بَعْدَهُمْ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَلَكُمُ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الأَجْرِ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلاةِ الْعَصْرِ، قَالُوا: مَا عَمِلْنَا بَاطِلٌ، وَلَكَ الأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فَإِنَّمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، فَأَبَوْا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ وَمَثَلُ مَا قَبِلُوا مِنْ هَذَا النُّورِ" صحيح.

[رواه البخاري]

## بَابٌ فِي رُؤْيَتِهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ

[1119] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ بِي**"، وَقَالَ: "**إِنَّ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ**" صحيح.

[رواه البخاري]

[1120] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**مَنْ رَآنِي، فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ**" صحيح.

[متفق عليه]

[1121] عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ**" صحيح.

[**حديث صحيح**، رواه الترمذي في الشمائل ةالمصنف من طريقه]

[1122] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْيَقَظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي**" صحيح.

[متفق عليه.

- وفي رواية مسلم: "**فَسَيَرَانِي فِي الْيَقَظَةِ، أَوْ لَكَأَنَّمَا رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ**"
- قال البخاري: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِذَا رَآهُ فِي صُورَتِهِ.]





# فهرست قسم الصحيح

بَابُ اخْتِيَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّابِقَةِ..... 1
بَابُ مَا خُصَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الآيَاتِ وَالْكَرَامَاتِ..... 7
بَابُ بَدْءِ وَحْيِهِ ﷺ وَصِفَتِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ ..... 14
بَابُ صِفَةِ دُعَائِهِ ﷺ الْمُشْرِكِينَ وَصَبْرِهِ عَلَى أَذَاهُمْ..... 20
بَابُ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ..... 24
بَابٌ فِي مِعْرَاجِهِ ﷺ..... 36
[بَابٌ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ فِي هِجْرَتِهِ إِلَى المَدِينَةِ]..... 48
[بَابٌ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ عِنْدَ مَقْدَمِهُ للمَدِينَةِ وَشَهَادَةِ الأَحْبَارِ بِصِدْقِهِ]..... 50
[بَابٌ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ تَأْيِيدُهُ بِالمَلَائِكَةِ] ..... 54
بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنَ الْكَرَامَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ..... 56
[بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنْ إِنْزَالِ القُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ]..... 66
[بَابُ مَا خُصَّ بِهِ ﷺ مِنْ آيَاتِ القُرْآنِ]..... 69
بَابٌ آخَرُ مِنْ عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ ﷺ فِي ظُهُورِ صِدْقِ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْغَيْبِ..... 71
بَابٌ آخَرُ فِي عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ وَمُعْجِزَاتِهِ ﷺ..... 94
بَابٌ فِي أَسْمَائِهِ ﷺ..... 119
[بَابٌ فِي كُنْيَتِهِ ﷺ] ..... 122
بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ..... 124
بَابٌ فِي صِفَةِ شَعْرِهِ وَشَيْبِهِ ﷺ..... 129
بَابٌ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ..... 133
بَابٌ فِي طِيبِ رِيحِهِ ﷺ..... 135
بَابٌ فِي حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ..... 138
بَابٌ فِي حِلْمِهِ وَعَفْوِهِ ﷺ..... 146

بَابٌ فِي إِعْرَاضِهِ عَمَّا كَرِهَهُ ﷺ ..... 158
بَابٌ فِي رِفْقِهِ ﷺ فِي الأُمُورِ وَكَرَمِهِ وَاعْتِذَارِهِ ..... 160
بَابٌ فِي رَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ ﷺ ..... 165
بَابُ بُكَائِهِ ﷺ وَحُزْنِهِ ..... 173
بَابٌ فِي غَضَبِهِ ﷺ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ ..... 179
بَابٌ فِي سُرُورِهِ وَضَحِكِهِ وَمِزَاحِهِ ﷺ ..... 188
بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ عِنْدَ الْعُطَاسِ ..... 201
بَابٌ فِي حَيَائِهِ ﷺ ..... 203
[بَابٌ فِي صِفَةِ كَلامِهِ وَصَمْتِهِ ﷺ] ..... 204
بَابٌ فِي كَلامِهِ ﷺ بِغَيْرِ لِسَانِ الْعَرَبِ ..... 206
بَابُ اسْتِمَاعِهِ الشِّعْرَ ﷺ ..... 207
بَابٌ فِي شَجَاعَتِهِ ﷺ ..... 212
بَابُ جُودِهِ ﷺ ..... 214
بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ ..... 219
بَابٌ فِي زُهْدِهِ وَإِعْرَاضِهِ عَنِ الدُّنْيَا ﷺ ..... 234
بَابٌ فِي خَوْفِهِ ﷺ مِنَ اللَّهِ ﷻ ..... 242
بَابٌ فِي جَامِعِ صِفَاتِهِ ﷺ ..... 245
بَابٌ فِي صِفَةِ مَشْيِهِ ﷺ ..... 252
بَابٌ فِي صِفَةِ جُلُوسِهِ وَاتِّكَائِهِ ﷺ ..... 254
بَابٌ فِي صِفَةِ نَوْمِهِ ﷺ ..... 257
بَابٌ فِي صِفَةِ وُضُوئِهِ ﷺ ..... 263
[بَابٌ فِي صِفَةِ غُسْلِهِ ﷺ] ..... 267
[بَابٌ فِي اغْتِسَالِهِ ﷺ مَعَ أَزْوَاجِهِ] ..... 268
[بَابٌ فِي اقْتِصَادِهِ ﷺ فِي مَاءِ الطَّهَارَةِ] ..... 269
بَابٌ فِيمَا كَانَ يَفْعَلُ قَبْلَهُ الْوَضُوءَ وَالْغُسْلَ ﷺ ..... 271
بَابٌ فِي سِوَاكِهِ ﷺ ..... 275

[بَابٌ فِي تَيَامُنِهِ ﷺ] ..... 277
بَابٌ فِي اسْتِطَابَتِهِ ﷺ ..... 278
بَابٌ فِي صِفَةِ صَلاتِهِ ﷺ ..... 280
[بَابٌ فِي أَوْقَاتِ أَدَائِهِ ﷺ الصَّلاةَ] ..... 280
[بَابٌ فِي هَيْآتِ أَفْعَالِهِ فِي صَلاتِهِ ﷺ] ..... 282
[بَابٌ فِي اسْتِفْتَاحِهِ ﷺ الصَّلَاةَ] ..... 291
[بَابٌ فِي تَأْمِينِهِ ﷺ بَعْدَ قِرَاءَةِ الفَاتِحَةِ] ..... 297
[بَابٌ فِي قِرَاءَتِهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ المَفْرُوضَةِ] ..... 298
[بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ] ..... 302
[بَابٌ فِي اعْتِدَالِهِ ﷺ مِنَ الرُّكُوعِ وَجُلُوسِهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ] ..... 305
[بَابٌ فِي صِفَةِ هَوِيِّهِ ﷺ إِلَى السُّجُودِ وَقِيَامِهِ مِنْهُ] ..... 308
[بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ قَبْلَ السَّلامِ] ..... 312
[بَابٌ فِي تَسْلِيمِهِ ﷺ] ..... 314
[بَابٌ فِي انْصِرَافِهِ ﷺ مِنْ صَلاتِهِ] ..... 316
بَابٌ فِي مُكْثِهِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ السَّلَامِ وَذِكْرِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ﷺ ..... 317
[بَابٌ فِي جُلُوسِهِ ﷺ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصُّبْحِ] ..... 319
بَابٌ فِي بَيَانِ فِعْلِهِ ﷺ مِنَ السُّنَنِ وَالرَّوَاتِبِ ..... 320
بَابٌ فِي صِفَةِ تَطَوُّعِهِ بِالنَّهَارِ ﷺ ..... 326
[بَابٌ فِي قِيَامِهِ ﷺ بِاللَّيْلِ وَقَصْدِهِ فِيهِ] ..... 331
بَابٌ فِي قِرَاءَتِهِ [وَذِكْرِهِ] ﷺ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ ..... 343
[بَابٌ فِي قُعُودِهِ ﷺ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ] ..... 348
بَابٌ فِي فِعْلِهِ فِي السَّهْوِ ﷺ ..... 350
بَابٌ فِي صِفَةِ قِرَاءَتِهِ ﷺ ..... 352
[بَابٌ فِي مُدَّةِ خَتْمِهِ ﷺ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ] ..... 354
[بَابٌ فِي مُدَارَسَتِهِ ﷺ القُرْآنَ] ..... 355
[بَابٌ فِي سُجُودِهِ ﷺ عِنْدَ آيَةِ السَّجْدَةِ] ..... 356

بَابُ صِفَةِ صَلاتِهِ فِي السَّفَرِ ﷺ ..... 358
[بَابٌ فِي جَمْعِهِ ﷺ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ] ..... 360
[بَابٌ فِي تَطَوُّعِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ] ..... 361
بَابُ صِفَةِ صَلاتِهِ فِي الْخَوْفِ ﷺ ..... 362
بَابٌ فِي صِفَةِ صَلاتِهِ وَخُطْبَتِهِ فِي الْجُمُعَةِ ﷺ ..... 365
بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الْعِيدَيْنِ ..... 369
بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الْخُسُوفِ ..... 373
[بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ إِذَا رَأَى سَحَابًا أَوْ رِيحًا] ..... 375
بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ فِي الاسْتِسْقَاءِ وَنُزُولِ الْمَطَرِ ..... 376
بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ بِمَنْ مَرِضَ مِنَ الْعِيَادَةِ وَالدُّعَاءِ ..... 379
بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ بِمَنْ مَاتَ مِنَ الدُّعَاءِ وَالصَّلاةِ عَلَيْهِ ..... 384
[بَابٌ فِي زِيَارَتِهِ ﷺ لِلْمَقَابِرِ] ..... 386
بَابٌ فِي صِفَةِ صَوْمِهِ ﷺ وَفِطْرِهِ وَوِصَالِهِ ..... 387
[بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ فِي شَعْبَانَ] ..... 388
[بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ] ..... 389
[بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ الاثْنَيْنَ وَالْخَمِيسَ] ..... 390
[بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ] ..... 391
[بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ تِسْعَ ذِي الْحِجَّةِ] ..... 393
[بَابٌ فِي وِصَالِهِ ﷺ] ..... 394
[بَابٌ فِي صَوْمِهِ ﷺ فِي السَّفَرِ] ..... 395
[بَابٌ فِي مَا كَانَ ﷺ يَفْعَلُهُ فِي صَوْمِهِ] ..... 396
[بَابٌ فِي إِفْطَارِهِ وَتَسَحُّرِهِ ﷺ] ..... 398
[بَابٌ فِي نِيَّتِهِ ﷺ صِيَامَ التَّطَوُّعِ] ..... 400
بَابٌ فِي اعْتِكَافِهِ ﷺ وَاجْتِهَادِهِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ..... 401
بَابٌ فِي صِفَةِ حَجِّهِ ﷺ ..... 403
بَابٌ فِي صِفَةِ لِبَاسِهِ ﷺ وَذِكْرُ قَمِيصِهِ وَجُبَّتِهِ وَإِزَارِهِ وَرِدَائِهِ وَبُرْدَتِهِ ..... 438

بَابٌ فِي لُبْسِهِ الصُّوفَ ﷺ ..... 449
بَابٌ فِي قَوْلِهِ عِنْدَ لُبْسِ الْجَدِيدِ ﷺ ..... 451
بَابٌ فِي ذِكْرِ عِمَامَتِهِ وَقَلَنْسُوَتِهِ ﷺ ..... 452
بَابٌ فِي تَقَنُّعِهِ ﷺ ..... 454
بَابٌ فِي خَاتَمِهِ ﷺ ..... 455
بَابٌ فِي ذِكْرِ خُفِّهِ وَنَعْلِهِ ﷺ ..... 461
بَابٌ فِي ذِكْرِ فِرَاشِهِ وَوِسَادِهِ وَلِحَافِهِ وَقَطِيفَتِهِ ﷺ ..... 467
بَابٌ فِي ذِكْرِ خُمْرَتِهِ وَحَصِيرِهِ ﷺ ..... 472
بَابٌ فِي ذِكْرِ مِنْبَرِهِ وَكُرْسِيِّهِ وَسَرِيرِهِ ﷺ ..... 474
بَابٌ فِي ذِكْرِ قُبَّتِهِ ﷺ ..... 477
بَابٌ فِي ذِكْرِ عَصَاهُ وَقَضِيبِهِ ﷺ ..... 479
[بَابٌ فِي ذِكْرِ عَنَزَتِهِ وَحَرْبَتِهِ ﷺ] ..... 483
بَابٌ فِي ذِكْرِ سَيْفِهِ ﷺ ..... 484
[بَابٌ فِي ذِكْرِ قَوْسِهِ وَنَبْلِهِ ﷺ] ..... 485
بَابٌ فِي ذِكْرِ مِغْفَرِهِ ﷺ ..... 487
بَابٌ فِي ذِكْرِ دِرْعِهِ ﷺ ..... 488
بَابٌ فِي ذِكْرِ تُرْسِهِ ﷺ ..... 490
بَابٌ فِي ذِكْرِ رَايَتِهِ وَلِوَائِهِ ﷺ ..... 491
بَابٌ فِي ذِكْرِ شِعَارِهِ ﷺ فِي الْحَرْبِ ..... 494
بَابٌ فِي ذِكْرِ خَيْلِهِ وَسَرْجِهِ ﷺ ..... 496
بَابٌ فِي ذِكْرِ بَغْلَتِهِ وَحِمَارِهِ ﷺ ..... 501
بَابٌ فِي ذِكْرِ نَاقَتِهِ ﷺ ..... 505
بَابٌ فِي صِفَةِ أَكْلِهِ ﷺ ..... 508
بَابٌ فِي ذِكْرِ طَعَامِهِ وَإِدَامِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ ..... 514
بَابٌ فِي أَكْلِهِ التَّمْرَ وَالْفَاكِهَةَ ﷺ ..... 526
بَابٌ فِي صِفَةِ شُرْبِهِ ﷺ وَسَقْيِهِ غَيْرَهُ ..... 530

بَابٌ فِي ذِكْرِ شَرَابِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ ..... 535
بَابٌ فِي اسْتِعْذَابِهِ ﷺ الْمَاءَ ..... 539
بَابٌ فِي قَدَحِهِ وَصَحْفَتِهِ ﷺ ..... 541
بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الأَكْلِ وَدُعَائِهِ لِلْمُضِيفِ ..... 546
بَابٌ فِي ضِيَافَتِهِ وَوَلِيمَتِهِ ﷺ ..... 550
بَابٌ فِي نِكَاحِهِ ﷺ وَمُبَاشَرَتِهِ وَحُبِّهِ لِلنِّسَاءِ ..... 554
[بَابٌ فِي صَدَاقِهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ] ..... 560
[بَابٌ فِي مُقَامِهِ ﷺ عِنْدَ الثَّيِّبِ أَوِ الْبِكْرِ إِذَا تَزَوَّجَهَا] ..... 561
بَابٌ فِي تَطَيُّبِهِ وَمَحَبَّتِهِ ﷺ لِلطِّيبِ ..... 562
بَابٌ فِي تَرْجِيلِهِ الشَّعْرَ وَتَعَهُّدِهِ وَتَدَهُّنِهِ ﷺ ..... 564
بَابٌ فِي مُشْطِهِ وَمِرْآتِهِ ﷺ وَمِدْرَاهُ ..... 568
بَابٌ فِي اكْتِحَالِهِ ﷺ ..... 569
بَابٌ فِي حِجَامَتِهِ ﷺ ..... 571
بَابٌ فِي أَخْذِهِ ﷺ شَعْرَهُ وَظُفْرَهُ ..... 575
بَابٌ فِي سَفَرِهِ ﷺ وَاسْتِقْبَالِهِ وَرُجُوعِهِ ..... 577
بَابٌ فِي مَا كَانَ يَقُولُهُ ﷺ إِذَا سَافَرَ أَوْ قَفَلَ ..... 580
بَابٌ فِي اسْتِحْبَابِهِ الْفَأْلَ ﷺ ..... 585
بَابٌ فِي دَعَوَاتِهِ ﷺ ..... 592
[بَابٌ فِي تَوْبَتِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ ﷺ] ..... 592
[بَابٌ فِي تَحْمِيدِهِ وَتَسْبِيحِهِ وَتَهْلِيلِهِ وَتَكْبِيرِهِ ﷺ] ..... 595
[بَابٌ فِي عَقْدِهِ ﷺ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ] ..... 597
[بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ فِي الصَّبَاحِ وَالمَسَاءِ] ..... 598
[بَابٌ فِي دُعَائِهِ ﷺ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلالِ] ..... 601
[بَابٌ فِيمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَعِيذُ مِنْهُ] ..... 601
[بَابٌ مِنْ جَوَامِعِ دُعَائِهِ ﷺ] ..... 604
بَابٌ فِي مَرَضِهِ ﷺ وَوَصِيَّتِهِ وَوَفَاتِهِ وَسِنِّهِ ..... 607

[وَفَاتُهُ وَآخِرُ كَلَامِهِ ﷺ] ..... 616
[بَابٌ فِي يَوْمِ وَفَاتِهِ وَدَفْنِهِ ﷺ] ..... 621
[بَابٌ فِي مُدَّةِ حَيَاتِهِ ﷺ] ..... 624
[بَابٌ فِي وَصِيَّتِهِ ﷺ] ..... 626
بَابٌ فِي تَرِكَتِهِ ﷺ ..... 628
بَابٌ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ" ..... 631
بَابٌ فِي وُجُوبِ مَحَبَّتِهِ ﷺ وَلُزُومِ مُتَابَعَتِهِ وَإِحْيَاءِ سُنَّتِهِ ..... 633
بَابٌ فِي فَضِيلَةِ مَنْ لَقِيَهُ ﷺ مِنْ أَصْحَابِهِ أَوْ لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ ..... 642
بَابٌ فِي فَضِيلَةِ مَنْ أَحَبَّهُ وَنَصَرَ دِينَهُ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُ ﷺ وَفَضِيلَةِ أُمَّتِهِ ..... 645
بَابٌ فِي رُؤْيَتِهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ ..... 648
فهرست قسم الصحيح ..... 650

# إتحاف الأبرار
# بتهذيب كتاب الأنوار
# في شمائل النبي المختار ﷺ

## قسم الضعيف



## بَابُ اخْتِيَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّابِقَةِ

[1] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي بِتَمَامِ مَحَاسِنِ الأَخْلاقِ، وَكَمَالِ مَحَاسِنِ الْأَفْعَالِ**"

[رواه الطبراني في الأوسط ومكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب، وفيه:
عمر بن إبراهيم بن خالد، قال الدارقطني: كذاب خبيث.
ويوسف بن محمد بن المنكدر، قال الحافظ: ضعيف.]

[2] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أُوتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي كَفِّي، فَقِيلَ لِي: هَذَا لَكَ مَعَ مَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ لَا يَنْقُصُكَ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا**".

فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ ذَهَبَ، وَتَرَكَهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا يَأْكُلُونَ مِنْ خَبِيصِهَا، مِنْ أَصْفَرِهِ وَأَخْضَرِهِ وَأَحْمَرِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَلَكِنْ غَيَّرْتُمْ أَلْوَانَهَا الْتِمَاسَ الشَّهَوَاتِ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
أحمد بن محمد بن ماهان، ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.
وأبوه محمد، يعرف بأبي حنيفة صاحب القصب الواسطي، قال أبو حاتم: مجهول.
وسليمان بن خالد أبو عبد الله الواسطي، قال الدارقطني: ضعيف.]

## بَابُ مَا خُصَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الآيَاتِ وَالْكَرَامَاتِ

[3] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أُوتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الدُّنْيَا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ، جَاءَنِي بِهِ جِبْرِيلُ** عليه السلام"

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو عند أحمد وابن أبي عاصم في الزهد وابن حبان في صحيحه، كلهم من طريق أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، ورجاله ثقات، إلا أن أبا الزبير مدلس، ولم يصرح بالسماع، وقد ذكره الحافظ في الطبقة الثالثة، وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقا، ومنهم من قبلهم.]

## بَابُ بَدْءِ وَحْيِهِ ﷺ وَصِفَتِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ

[4] .... ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الْوَحْيُ فَتْرَةً، حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ ﷺ - فِيمَا بَلَغَنَا- حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكُلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ نَفْسَهُ مِنْهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقَرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الْوَحْيِ غَدَا بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ مِثْلَ ذَلِكَ.

[أورده البخاري في إثر حديث عائشة رضي الله عنها في قصة بدء الوحي والمصنف من طريقه، قَالَ -يعني البخاري: وحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنْبَأَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَ مَعْمَرٌ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَزَادَ: ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ...

قال الحافظ (الفتح): إن القائل: "فيما بلغنا..." هو الزهري، ومعنى الكلام: أن في جملة ما وصل إلينا من خبر رسول الله ﷺ في هذه القصة، هو من بلاغات الزهري وليس موصولا.اهـ، وقد رُويت هذه القصة من وجوه أخرى لا يثبت منها شيء، كما بينه الألباني في السلسلة الضعيفة (450/10)]

## بَابٌ آخَرُ فِي عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ وَمُعْجِزَاتِهِ ﷺ

[5] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَنَا أَوَّلُهُمْ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا، وَأَنَا قَائِدُهُمْ إِذَا وَفَدُوا، وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا أَنْصَتُوا، وَأَنَا مُسْتَشْفِعُهُمْ إِذَا حُبِسُوا، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيِسُوا الْكَرَامَةَ، وَالْمَفَاتِيحُ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ، يَطُوفُ عَلَيَّ أَلْفُ خَادِمٍ، كَأَنَّهُمْ بَيْضٌ مَكْنُونٌ، أَوْ لُؤْلُؤٌ مَنْثُورٌ**" غريب.

[رواه الدارمي والبزار وأبو يعلى والبيهقي في الدلائل وفي البعث والنشور، وهو عند الترمذي دون قوله: "**يَطُوفُ عَلَيَّ أَلْفُ خَادِمٍ**..."، ومداره على الليث بن أبي سُلَيم، قال الحافظ: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك.]

[6] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: كَانَتْ لَنَا شَاةٌ فَجَمَعْتُ مِنْ سَمْنِهَا فِي عُكَّةٍ، فَمَلأْتُ الْعُكَّةَ، ثُمَّ بَعَثْتُ بِهَا مَعَ زُبَيْبَةَ، فَقُلْتُ: يَا زُبَيْبَةُ، أَبْلِغِي هَذِهِ الْعُكَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَأَدَّمْ بِهَا، فَانْطَلَقَتْ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا سَمْنٌ بَعَثَتْ بِهَا إِلَيْكَ أُمُّ سُلَيْمٍ، قَالَ: "**فَرِّغُوا لَهَا**"، فَفُرِّغَتِ الْعُكَّةُ، ثُمَّ دُفِعَتْ إِلَيْهَا، فَجَاءَتْ وَأُمُّ سُلَيْمٍ لَيْسَتْ فِي الْبَيْتِ، فَعَلَّقَتِ الْعُكَّةَ عَلَى وَتَدٍ، فَجَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فَرَأَتِ الْعُكَّةَ مُمْتَلِئَةً سَمْنًا.

[رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والبيهقي وأبو نعيم في الدلائل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على أبي الظلال، واسمه هلال بن أبي هلال، ويقال: ابن أبي مالك، الأزدي، القسملي؛ قال ابن معين: ضعيف ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: كان شيخا مغفلا، يروي عن أنس ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال.]

[7] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلامَ بِأَبِي جَهْلٍ، أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**"، فَأَصْبَحَ عُمَرُ فَغَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَسْلَمَ.

[رواه أحمد في فضل الصحابة والترمذي في السنن والعلل، من طريق النضر أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس.

قال الترمذي: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز، ضعيف ذاهب الحديث.

قلت: لكن دعاء النبي ﷺ لعمر بن الخطاب ثابت من وجوه أخرى، ذكرنا بعضها في القسم الآخر.]

[8] عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلاثَةُ أَشْيَاءَ رَأَيْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَهُ إِذْ مَرَرْنَا بِبَعِيرٍ يُسْنَى عَلَيْهِ، قَالَ: فَلَمَّا رَآهُ الْبَعِيرُ جَرْجَرَ، فَوَضَعَ جِرَانَهُ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا الْبَعِيرِ، فَجَاءَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**بِعْنِيهِ**"، قَالَ: بَلْ نَهَبُهُ لَكَ، وَإِنَّهُ لأَهْلِ بَيْتٍ مَا لَهُمْ مَعِيشَةٌ غَيْرُهُ، قَالَ: "**أَمَّا إِذْ ذَكَرْتَ هَذَا مِنْ أَمْرِهِ، فَإِنَّهُ شَكَا كَثْرَةَ الْعَمَلِ، وَقِلَّةَ الْعَلَفِ، فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِ**"، قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى نَزَلْنَا مَنْزِلا، فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَتْ شَجَرَةٌ تَشُقُّ الْأَرْضَ حَتَّى غَشِيَتْهُ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مَكَانِهَا، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: "**هِيَ شَجَرَةٌ اسْتَأْذَنَتْ رَبَّهَا فِي أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ فَأَذِنَ لَهَا**"، قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا فَمَرَرْنَا بِمَاءٍ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا بِهِ جِنَّةٌ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِمِنْخَرِهِ، ثُمَّ قَالَ: "**اخْرُجْ إِنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ**"، قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ مَسِيرِنَا مَرَرْنَا بِذَلِكَ الْمَاءِ، فَأَتَتْهُ

الْمَرْأَةُ بِجُزُرٍ وَلَبَنٍ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرُدَّ الجُزُرَ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَشَرِبُوا اللَّبَنَ، فَسَأَلَهَا عَنِ الصَّبِيِّ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْنَا مِنْهُ رَيْبًا بَعْدَكَ.

[رواه أحمد والبيهقي في الدلائل والمصنف في شرح السنة من طريق معمر، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حفص، عن يعلى بن مرة ﷺ.

وعطاء بن السائب ثقة، إلا أنه كان قد اختلط، والظاهر من كلام الأئمة أن سماع معمر منه كان بعد الاختلاط؛ قال يحيى بن سعيد القطان: حديثه ضعيف إلا ما كان عن شعبة وسفيان يعني الثوري. (المختلطين للعلائي).

وعبد الله بن حفص، قال عنه ابن المديني: لا نعرفه، ولم يرو عنه غير عطاء بن السائب.

تنبيه:

روى البيهقي في الدلائل هذا الحديث أيضا من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله السائب، عن عبد الله بن حفص، فزاد "عبد الله السائب" بين عطاء وعبد الله بن حفص، والظاهر أنها زيدت خطأ من بعض النساخ -والله أعلم-]

## بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[9] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفْلَجَ الثَّنِيَّتَيْنِ، إِذَا تَكَلَّمَ رُؤِيَ كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَايَاهُ.**

[رواه الدارمي والترمذي في الشمائل من طريقه والمصنف من طريقه، وفيه: عبد العزيز بن أبي ثابت الزهري، قال البخاري: لا يكتب حديثه، وقال النسائي: متروك.]

## بَابٌ فِي حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ

[10] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْسَنَ خُلُقًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا دَعَاهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَلا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ إِلا قَالَ لَبَّيْكَ، فَلِذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
حسين بن علوان الكوفي، قال ابن حبان: كان يضع الحديث على هشام بن عروة وغيره من الثقات وضعا، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب، كذبه أحمد بن حنبل رحمه الله ويحيى بن معين رحمه الله.]

[11] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا رَأَيْتُ رَجُلا أَكْثَرَ اسْتِشَارَةً لِلرِّجَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
أحمد بن محمد بن ماهان عن أبيه، وفيهما جهالة كما تقدم.
وطلحة بن زيد أبو مسكين، ويقال: أبو محمد، الرَّقِّيّ، قال أحمد: ليس بشيء، كان يضع الحديث.]

## بَابٌ فِي حِلْمِهِ وَعَفْوِهِ ﷺ

[12] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَعِينُهُ فِي شَيْءٍ، فَأَعْطَاهُ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: "**أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟**" قَالَ الأَعْرَابِيُّ: لا، وَلا أَجْمَلْتَ، قَالَ: فَغَضِبَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَامُوا إِلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ كُفُّوا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى الأَعْرَابِيِّ فَدَعَاهُ إِلَى

الْبَيْتِ، فَقَالَ: "**إِنَّكَ جِئْتَنَا فَسَأَلْتَنَا فَأَعْطَيْنَاكَ، فَقُلْتَ مَا قُلْتَ**"، فَزَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: "**أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟**" قَالَ: الأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ، فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلٍ وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا، فَقَالَ له النَّبِيُّ ﷺ: "**إِنَّكَ جِئْتَنَا فَسَأَلْتَنَا فَأَعْطَيْنَاكَ، وَقُلْتَ مَا قُلْتَ وَفِي أَنْفُسِ أَصْحَابِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَا قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ، حَتَّى يَذْهَبَ مِنْ صُدُورِهِمْ مَا فِيهَا عَلَيْكَ**" قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ أَوِ الْعَشِيُّ، جَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا كَانَ جَاءَ فَسَأَلَنَا فَأَعْطَيْنَاهُ، فَقَالَ مَا قَالَ، وَإِنَّا دَعَوْنَاهُ إِلَى الْبَيْتِ فَأَعْطَيْنَاهُ، فَزَعَمَ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ، أَكَذَلِكَ؟**" قَالَ الأَعْرَابِيُّ: نَعَمْ، فَجَزَاكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلٍ وَعَشِيرَةٍ خَيْرًا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**أَلا إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ هَذَا الأَعْرَابِيِّ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ نَاقَةٌ شَرَدَتْ عَلَيْهِ، فَاتَّبَعَهَا النَّاسُ، فَلَمْ يَزِيدُوهَا إِلا نُفُورًا، فَنَادَاهُمْ صَاحِبُ النَّاقَةِ؛ خَلُّوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاقَةِ، فَأَنَا أَرْفَقُ النَّاسِ بِهَا، وَأَعْلَمُ، فَتَوَجَّهَ لَهَا صَاحِبُ النَّاقَةِ بَيْنَ يَدَيْهَا، فَأَخَذَ لَهَا مِنْ قُمَامِ الأَرْضِ فَرَدَّهَا هَوًى هَوًى، حَتَّى جَاءَتْ وَاسْتَنَاخَتْ، وَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا، وَاسْتَوَى عَلَيْهَا، وَإِنِّي لَوْ تَرَكْتُكُمْ حَيْثُ قَالَ الرَّجُلُ مَا قَالَ فَقَتَلْتُمُوهُ دَخَلَ النَّارَ**"

[رواه البزار وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، قال البزار: لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

وفيه: إبراهيم بن الحكم بن أبان؛ قال النسائي: متروك الحديث ليس بشيء.]

[13] عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَتْ: أَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ قَوْلَ لَبِيدٍ [من الطويل]:

**أَخٍ لِيَ أَمَّا كُلَّ شَيْءٍ سَأَلْتُهُ فَيُعْطِي وَأَمَّا كُلَّ ذَنْبٍ فَيَغْفِرُ**

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
محمد بن سهل العطار، قال الذهبي: روى عن طائفة لا يعرفون، قال الدارقطني: كان ممن يضع الحديث.]

## بَابٌ فِي رِفْقِهِ ﷺ فِي الأُمُورِ وَكَرَمِهِ وَاعْتِذَارِهِ

[14] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، أَنَّهُ ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ أَكْرَمَ النَّاسِ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
خالد بن يزيد القسري، قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال ابن عدي: أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا إسنادا، ولا متنا.]

[15] عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﵂: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَلَا؟ قَالَتْ: **كَانَ أَبَرَّ النَّاسِ، وَأَكْرَمَ النَّاسِ، ضَحَّاكًا، بَسَّامًا**، ﷺ.

[رواه إسحاق وهَنَّاد بن السَّرِي في الزهد والخرائطي في مكارم الأخلاق وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
حارثة بن محمد ابن أبي الرجال، ضعفه أحمد وابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث، لم يعتد به أحد. وساق له ابن عدي هذا الحديث من جملة مناكيره.]

## بَابٌ فِي رَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ ﷺ

[16] عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ لَنَا: "**عَلَى أَمَاكِنِكُمْ**" -وَأُهْدِيَتْ لَهُ جَرَّةٌ مِنْ حَلْوَاءَ- فَجَعَلَ يُلْعِقُ كُلَّ رَجُلٍ لَعْقَةً، حَتَّى أَتَى عَلَيَّ وَأَنَا غُلامٌ، فَأَلْعَقَنِي لَعْقَةً، ثُمَّ قَالَ لِي: "**أَزِيدُكَ؟**" قُلْتُ نَعَمْ: وَزَادَنِي لَعْقَةً لِصِغَرِي، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِ الْقَوْمِ.

[رواه ابن أبي الدنيا في العيال والبيهقي في الشعب وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه ابن ماجه مختصرا بلفظ: أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَسَلٌ، فَقَسَمَ بَيْنَنَا لُعْقَةً، لُعْقَةً، فَأَخَذْتُ لُعْقَتِي، ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَزْدَادُ أُخْرَى؟ قَالَ: "نَعَمْ".

ومداره على الحسن البصري، وهو مدلس ولم يصرح بسماعه من جابر ﷺ.]

## بَابُ بُكَائِهِ ﷺ وَحُزْنِهِ

[17] عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيِّ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ ابْنَتُهُ جَهِشَتْ فِي وَجْهِهِ، فَانْتَحَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "**هَذَا شَوْقُ الْحَبِيبِ إِلَى حَبِيبِهِ**"

[**مرسل**، رواه أبو داود في المراسيل، ابن أبي الدنيا في الإخوان والبغوي في معجم الصحابة وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.]

## بَابٌ فِي سُرُورِهِ وَضَحِكِهِ وَمِزَاحِهِ ﷺ

[18] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرَفُ رِضَاءُهُ وَغَضَبُهُ بِوَجْهِهِ، كَانَ إِذَا رَضِيَ فَكَأَنَّمَا مُلَاحِكَ الْجُدُرِ وَجْهُهُ، وَإِذَا غَضِبَ خُسِفَ لَوْنُهُ وَاسْوَدَّ.**

قَالَ أَبُو الْحَكَمِ اللَّيْثِيُّ: هِيَ الْمِرْآةُ تُوضَعُ فِي الشَّمْسِ فَيُرَى ضَوْءُهَا عَلَى الْجِدَارِ، يَعْنِي قَوْلَهُ: "مُلاحِكُ الْجُدُرِ" وَيُرْوَى: "يُلاحِكُ الْجُدَرَ وَجْهُهُ" وَالْمُلاحَكَةُ: يُرِيدُ يُرَى الْجُدُرُ فِي وَجْهِهِ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، عن ابن أبي عاصم، عن أبي الحكم يزيد بن عياض بن الحكم بن يزيد بن عياض، عن جده، عن أبيه، عن الزهري، عن سالم به.

أبو الحكم وجده لم أعثر لهما على ترجمة.

وأبو جده يزيد بن عياض ابن جعدبة، الليثي، رماه مالك بالكذب، وقال البخاري: منكر الحديث.]

[19] عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ ﵂ وَنَحْنُ نَذْكُرُ حُمَّى الْمَدِينَةَ وَانْتِقَالَهَا إِلَى مَهْيَعَةَ وَنَضْحَكُ، ثُمَّ صِرْنَا إِلَى حَدِيثِ بَرِيرَةَ وَمَسْأَلَتِهَا، فَافْتَتَحَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ أَكْثَرْنَا، وَقَالَ: دَعْنَا مِنْ بَاطِلِكُمَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**إِنِّي لأَمْزَحُ، وَلا أَقُولُ إِلا حَقًّا**"

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، من رواية: هشام بن عمار، عن عبد الله بن يزيد، عن إسماعيل بن أبي داود، عن طفيل بن سنان، عن عبيد بن عمير، به.

ورواه الطبراني مختصرا: من طريق هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ: ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْبَكْرِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ طُفَيْلِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ لِابْنِ عُمَرَ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "**إِنِّي لَأَمْزَحُ، وَلَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا؟**" قَالَ: نَعَمْ.

وعبد الله بن يزيد البكري، قال الذهبي: ضعفه أبو حاتم وقال: ذاهب الحديث.

وإسماعيل بن أبي داود، الظاهر أنه تصحف، وأن الصواب: سليمان بن أبي داود الحراني، كما في رواية الطبراني، وهو ضعيف، كما قال الدارقطني.

وطفيل بن سنان، لم أجد كم ذكره.]

[20] عَنْ أَبِي الْوَرْدِ ﷺ قَالَ: رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَرَأَى رَجُلًا أَحْمَرَ، فَقَالَ: "**أَنْتَ أَبُو الْوَرْدِ**"، قَالَ جُبَارَةُ: مَازَحَهُ.

هذا ضعيف، وجبارة بن مغلس ضعيف.

[رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة والطبراني في الكبير وابن حبان في المجروحين وابن قانع في معجم الصحابة وأبو نعيم في معرفة الصحابة وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.

ومداره على جبارة بن مغلس، وهو كما قال المصنف: ضعيف. قلت: ونسبه ابن معين للكذب، وقال ابن عدي: في بعض حديثه ما لا يتابعه أحد عليه غير أنه كان لا يعتمد الكذب، إنما كانت فيه غفلة، وحديثه مضطرب كما ذكره البخاري.]

## بَابٌ فِي حَيَائِهِ وَصِفَةِ كَلامِهِ وَصَمْتِهِ ﷺ

[21] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَدَّثَ بِحَدِيثٍ تَبَسَّمَ فِي حَدِيثِهِ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:

محمد بن عافية لم أجد من ذكره، وجده عافية بن أيوب، قال الذهبي: تكلم فيه، ما هو بحجة، وفيه جهالة.

ورواه أحمد والطبراني في مكارم الأخلاق من طريق بَقِيَّةَ بن الوليد، عن حَبِيبِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ شَيْخٍ يُكَنَّى أَبَا عَبْدِ الصَّمَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، تَقُولُ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا تَبَسَّمَ، فَقُلْتُ: لَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّكَ أَحْمَقُ، فَقَالَ: **مَا رَأَيْتُ، أَوْ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا إِلَّا تَبَسَّمَ.**

وبقية بن الوليد، فيه كلام مشهور، وهو مدلس وقد عنعن.

وحبيب بن عمر، قال أبو حاتم: مجهول ضعيف الحديث لم يرو عنه غير بقية.

وأبو عبد الصمد مجهول.]

## بَابٌ فِي كَلامِهِ ﷺ بِغَيْرِ لِسَانِ الْعَرَبِ

[22] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: دخل النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ -وَأَنَا أَشْكُو مِنْ بَطْنِي- فَقَالَ: "يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، اشْكَنْبَ دَرَدْ"، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: "**قُمْ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلاةِ شِفَاءً**"

وَذَوَّادُ بْنُ عُلْبَةَ ضَعِيفٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

[رواه أحمد وابن ماجه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه ذواد بن علبة، منكر الحديث كما قال المصنف.

وشيخه: الليث بن أبي سليم، قال الحافظ: صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك.]

## بَابُ جُودِهِ ﷺ

[23] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **كَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ كَفًّا، وَأَجْرَأَ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقَ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَوْفَاهُمْ بِذِمَّةٍ، وَأَلْيَنَهُمْ عَرِيكَةً، وَأَكْرَمَهُمْ عَشِيرَةً، مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ.**

[رواه الترمذي في السنن والشمائل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، كلهم من طريق عمر بن عبدالله مولى غُفْرَةَ، عن إبراهيم بن محمد ابن الحنفية، به، قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بمتصل. أراد أنه منقطع بين محمد بن إبراهيم جده علي بن أبي طالب ﷺ، وفيه أيضا: عمر بن عبدالله مولى غفرة؛ ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما، ولكن بعضه صحيح من وجوه أخرى من حديث علي ﷺ.]

[24] عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، أَنَّ رَجُلا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "**مَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَلَكِنِ ابْتَعْ عَلَيَّ، فَإِذَا جَاءَنِي شَيْءٌ قَضَيْتُهُ**"، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَلَّفَكَ اللَّهُ مَا لا تَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلَ عَمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفِقْ وَلا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلالًا، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُرِفَ الْبِشْرِ فِي وَجْهِهِ بِقَوْلِ الأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ قَالَ: "**بِهَذَا أُمِرْتُ**"

[رواه الترمذي في الشمائل ومن طريقه المصنف عن هارون بن **موسى بن أبي علقمة المديني**، عن أبيه.

ورواه البزار والطبري في تهذيب الآثار والخرائطي في مكارم الأخلاق من طريق **إسحاق بن إبراهيم أبي يعقوب الْحُنَيْنِيّ**.

ورواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه من طريق **يحيى بن محمد بن حكيم**.

ثلاثتهم عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه به.

موسى بن أبي علقمة المديني؛ قال الحافظ: مجهول.

وإسحاق بن إبراهيم؛ قال الحافظ: ضعيف.

ويحيى بن محمد بن حكيم؛ ذكره ابن حبان في الثقات، ولم أجد من وثقه.

وهشام بن سعد -وعليه مدار الحديث- ضعفه النسائي، وقال ابن معين: ليس بذاك القوي.]

[25] عَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ رضي الله عنها قَالَتْ: بَعَثَنِي مُعَوِّذُ بْنُ عَفْرَاءَ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ وَعَلَيْهِ أَجْرٌ مِنْ قِثَّاءٍ زُغْبٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْقِثَّاءَ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، وَعِنْدَهُ حِلْيَةٌ قَدْ قَدِمَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَمَلأَ يَدَهُ مِنْهَا فَأَعْطَانِيهِ.

[رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، عن محمد بن حميد الرازي، عن إبراهيم بن المختار، عن محمد بن إسحاق، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر به، ومحمد بن حميد وشيخه إبراهيم ضعيفان، وابن إسحاق مدلس.

ورواه أحمد وإسحاق والترمذي في الشمائل ومن طريقه المصنف من وجه آخر من طريق شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عنها رضي الله عنها قَالَتْ: **أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ وَأَجْرٍ زُغْبٍ، فَأَعْطَانِي مِلْءَ كَفِّهِ حَلْيًا**، أَوْ قَالَتْ: **ذَهَبًا**.

وشريك هو ابن عبد الله القاضي وشيخه ضعفوهما لسوء حفظهما.]

## بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ

[26] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَافَحَ الرَّجُلَ لَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُ يَدَهُ، وَلا يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِهِ، وَلَمْ يُرَ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ.**

[رواه الترمذي وابن ماجه والبغوي في الجعديات والمصنف من طريقه، والبيهقي في الآداب والشعب، كلهم من رواية عمران بن يزيد التغلبي، عن زيد العَمِّيّ، عن أنس ﷺ.

عمران بن يزيد التغلبي أبو يحيى الطويل، قال الحافظ: لين.

وزيد هو ابن الحَوَارِيِّ الْعَمِّيُّ أبو الحواريّ البصري، قال الحافظ: ضعيف.

ورواه البزار وعنه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والطبراني في الأوسط، من طريق: عمران بن زيد، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن أنس، بزيادة معاوية بن قرة بين زيد العمي وأنس ﷺ.

ورواه البزار وعنه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه من طريق عمران بن زيد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. ويزيد بن أبان الرقاشي، قال الحافظ: ضعيف.]

[27] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **مَا شَمَمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلا يُنَاوِلُ أَحَدٌ يَدَهُ فَيَتْرُكُهَا حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَتْرُكُهَا، وَمَا أَخْرَجَ رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيسٍ لَهُ قَطُّ، وَمَا قَعَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ قَطُّ فَقَامَ حَتَّى يَقُومَ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه ومن طريقه المصنف، وابن عدي في الكامل، وفيه: معلى بن عبد الرحمن الواسطي، قال الحافظ: متهم بالوضع.]

[28] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَسْأَلُهُ سَائِلٌ قَطُّ إِلا أَصْغَى إِلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ، وَمَا يُنَاوِلُ أَحَدٌ يَدَهُ قَطُّ إِلا نَاوَلَهَا إِيَّاهُ، فَلَمْ يَنْزِعْهَا مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه ومن طريقه المصنف، وفيه:
عَدِي بن الفضل أبو حاتم التيمي، قال ابن معين وأبو حاتم: متروك الحديث.]

[29] عَنْ أَنَسٍ ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمَ خَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ خِطَامُهُ لِيفٌ.**

[رواه الترمذي وابن ماجه وأبو القاسم البغوي في الجعديات ومن طريقه المصنف، قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم، عن أنس، ومسلم الأعور يضعف، وهو مسلم بن كيسان الملائي تكلم فيه.]

[30] عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ **فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْنَا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ مَاذَا أُحَدِّثُكُمْ، كُنْتُ جَارَهُ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بَعَثَ إِلَيَّ فَكَتَبْتُهُ لَهُ، فَكَانَ إِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعَنَا، وَإِذَا ذَكَرْنَا الآخِرَةَ ذَكَرَهَا مَعَنَا، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا، قَالَ هَذَا أَحَدَثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.**

[رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وفيه:
سليمان بن خارجة بن زيد بن ثابت، قال الحافظ: مقبول، يعني حيث توبع، وإلا فلين الحديث، وقال الذهبي: ما علمت روى عنه سوى الوليد بن أبي الوليد.]

[31] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا أَوْ سَافَرَ أَرْدَفَ كُلَّ يَوْمٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ.**

[رواه البخاري في التاريخ وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه ومن طريقه المصنف، ورواه أبو يعلى مطولا وذكر فيه قصة إرداف النبي ﷺ معاذ بن جبل ﷺ، وسؤاله عن حق الله على العباد وحق العباد على الله، ومداره على: سعيد بن سليم ويقال: سليمان أبو عثمان الضبي، قال ابن عدي: ضعيف، وقال الأزدي: متروك.]

[32] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرْيَانًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُه عُرْيَانًا قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ.

[رواه الترمذي ومن طريقه المصنف ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار والعقيلي في الضعفاء، من رواية: إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد، عن أبيه، عن محمد بن إسحق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ﷺ. قال الذهبي: هذا حديث منكر، تفرد به إبراهيم عن أبيه. وإبراهيم، قال أبو حاتم: ضعيف. وأبوه، قال العقيلي: في حديثه مناكير وأغاليط، وكان ضريرا فيما بلغني أنه يلقن.]

[33] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا زَارَهُ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ.**

[رواه أبو يعلى مطولا، ورواه عنه مختصرا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه قوام السنة في الترغيب والترهيب وابن الجوزي في الموضوعات، ومداره على عباد بن كثير الثقفي، قال ابن الجوزي: حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والمتهم به عباد بن كثير، قال أحمد: روى أحاديث كذب لم يسمعها، وقال يحيى: ليس بشيء في الحديث، وقال البخاري والنسائي: متروك.]

## بَابٌ فِي زُهْدِهِ وَإِعْرَاضِهِ عَنِ الدُّنْيَا ﷺ

[34] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مكة ذَهَبًا، فَقَالَ: "**لَا، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا**" أَوْ قَالَ: "**ثَلَاثًا**" وَنَحْوَ هَذَا، "**فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ**"

[رواه أحمد والترمذي وابن المبارك في الزهد والمصنف من طريقه، وهو من رواية: عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة ﷺ، قال الترمذي: حديث حسن، وتعقبه العراقي بقوله: فيه نظر، فقد قال العلائي: فيه ثلاثة ضعفاء؛ عبيدالله بن زحر، وعلي بن يزيد، والقاسم.]

[35] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**يَا عَائِشَةُ، إِنَّ الدُّنْيَا لا تَنْبَغِي لِمُحَمَّدٍ وَلا لآلِ مُحَمَّدٍ، يَا عَائِشَةُ لَمْ يَرْضَ مِنْ أُولِي الْعَزْمِ إِلا بِالصَّبْرِ عَلَى مَكْرُوهِهَا، وَالصَّبْرِ عَلَى مَحْبُوبِهَا، لَمْ يَرْضَ إِلا أَنْ كَلَّفَنِي مَا كَلَّفَهُمْ، فَقَالَ** ﷻ: ﴿**فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ**﴾، **وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا بُدٌّ لِي مِنْ طَاعَتِهِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا بُدٌّ لِي مِنْ طَاعَتِهِ، وَاللَّهِ لأَصْبِرَنَّ كَمَا صَبَرُوا، وَأَجْهَدَنَّ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللَّهِ**"

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
السري بن حيان: ذكره ابن أبي حاتم، وقال: كان من الزهاد، ولم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.
ومجالد بن سعيد بن عمير، قال البخاري: كان يحيى القطان يضعفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه، وكان ابن حنبل: مجالد ليس بشيء.]

[36] عَنْ عَبْدِاللَّهِ [يعني ابن مسعود] ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ اخْتَارَ اللَّهُ ﷻ لَنَا الآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا**"

[رواه ابن أبي عاصم في الزهد هكذا مختصرا، ورواه عنه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو عند ابن ماجه مطولا بذكر تطريد أهل البيت وقدوم الرايات السود من المشرق حتى يدفعوها إلى رجل من أهل البيت فيملؤها قسطا، كما ملئت جورا... وفي سنده يزيد بن أبي زياد، قال أحمد: حديثه ليس بذلك، وحديثه في الرايات ليس بشيء. وقال الحافظ: ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن.اهـ ولعل هذا مما تلقنه من بعض الوضاعين.

وقد توبع عند الحاكم، لكن قال الذهبي: موضوع.]

## بَابٌ فِي جَامِعِ صِفَاتِهِ ﷺ

[37] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ -وَكَانَ وَصَّافًا- عَنْ حِلْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخْمًا مُفَخَّمًا، يَتَلَأْلَؤُ وَجْهُهُ تَلَأْلُؤَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ، وَأَقْصَرَ مِنَ الْمُشَذَّبِ، عَظِيمَ الْهَامَةِ، رَجْلَ الشَّعْرِ، إِنِ انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَقَ، وَإِلَّا فَلا يُجَاوِزُ شَعَرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفْرَةٌ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، وَاسِعَ الْجَبِينِ، أَزَجَّ الْحَوَاجِبِ، سَوَابِغَ فِي غَيْرِ قَرَنٍ، بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدِرُّهُ الْغَضَبُ، أَقْنَى الْعِرْنَيْنِ، لَهُ نُورٌ يَعْلُوهُ، يَحْسَبُه مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمَّ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، سَهْلَ الْخَدَّيْنِ، ضَلِيعَ الْفَمِ، مُفَلَّجَ الأَسْنَانِ، دَقِيقَ الْمَسْرُبَةِ، كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدُ دُمْيَةٍ فِي صَفَاءِ الْفِضَّةِ، مُعْتَدِلُ الْخَلْقِ، بَادِنٌ مُتَمَاسِكٌ، سَوَاءَ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ، عَرِيضَ الصَّدْرِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ،**

ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ، أَنْوَرَ الْمُتَجَرَّدِ، مُوَصَّلَ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسُّرَّةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالْخَطِّ، عَارِيَ الثَّدْيَيْنِ وَالْبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، أَشْعَرَ الذِّرَاعَيْنِ وَالْمَنْكِبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ، طَوِيلَ الزِّنْدَيْنِ، رَحْبَ الرَّاحَةِ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ، سَائِلَ الأَطْرَافِ، أَوْ قَالَ: شَامِلَ الأَطْرَافِ، خُمْصَانَ الأَخْمَصَيْنِ، مَسِيحَ الْقَدَمَيْنِ يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ، إِذَا زَالَ زَالَ قَلِعًا، يَخْطُو تَكَفُّئًا، وَيَمْشِي هَوْنًا، ذَرِيعَ الْمِشْيَةِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، فَإِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا، خَافِضَ الطَّرْفِ، نَظَرُهُ إِلَى الأَرْضِ أَطْوَلَ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلاحَظَةُ، يَسُوقُ أَصْحَابَهُ، يَبْدُرُ مَنْ لَقِيَ بِالسَّلامِ.

قَالَ الْحَسَنُ: سَأَلْتُ خَالِي: صِفْ لِي مَنْطِقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مُتَوَاصِلُ الأَحْزَانِ، دَائِمُ الْفِكْرَةِ، لَيْسَت لَهُ رَاحَةٌ، طَوِيلُ السَّكْتِ، لا يَتَكَلَّمُ عَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، يَفْتَتِحُ الْكَلامَ وَيَخْتِمُهُ بِأَشْدَاقِهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، فَصْلٌ لا فُضُولٌ وَلا تَقْصِيرٌ، لَيْسَ بِالْجَافِي وَلا الْمَهِينِ، يُعَظِّمُ النِّعْمَةَ وَإِنْ دَقَّتْ، لا يَذُمُّ مِنْهَا شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَذُمُّ ذَوَاقًا وَلا يَمْدَحُهُ، وَلا تُغْضِبُهُ الدُّنْيَا وَمَا كَانَ لَهَا، فَإِذَا تُعُدِّيَ الْحَقُّ لَمْ يَقُمْ لِغَضَبِهِ شَيْءٌ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ، لا يَغْضَبُ لِنَفْسِهِ، وَلا يَنْتَصِرُ لَهَا، إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلَّبَهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا، وَضَرَبَ رَاحَتَهُ الْيُمْنَى بَطْنَ إِبْهَامِهِ الْيُسْرَى، وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ.

قَالَ الْحَسَنُ: فَكَتَمْتُهُ الْحُسَيْنَ زَمَانًا، ثُمَّ حَدَّثْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَوَجَدْتُهُ قَدْ سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ مَدْخَلِهِ وَعَنْ مَخْرَجِهِ وَشَكْلِهِ، فَلَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الْحُسَيْنُ ﷺ: فَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ إِذَا آوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَّأَ دُخُولَهُ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ؛ جُزْءٌ لِلَّهِ، وَجُزْءٌ لأَهْلِهِ، وَجُزْءٌ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ جَزَّأَ جُزْأَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَيَرُدُّ ذَلِكَ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ، وَلا يَدَّخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا، وَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الأُمَّةِ إِيثَارُ أَهْلِ الْفَضْلِ بِإِذْنِهِ وَقَسْمِهِ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ، فَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ، فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ، وَيَشْغَلُهُمْ فِيمَا أَصْلَحَهُمْ وَالأُمَّةَ مِنْ مَسْأَلَتِهِمْ عَنْهُمْ، وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ، وَيَقُولُ: "لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ، وَأَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لا يَسْتَطِيعُ إِبْلاغَهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لا يَسْتَطِيعُ إِبْلاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، وَلا يُذْكَرُ عِنْدَهُ إِلا ذَلِكَ، لا يُقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرُهُ، يَدْخُلُونَ رُوَّادًا، وَلا يَفْتَرِقُونَ إِلا عَنْ ذَوَاقٍ، وَيَخْرُجُونَ أَدِلَّةً، يَعْنِي عَلَى الْخَيْرِ.

قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَخْرَجِهِ؛ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْزُنُ لِسَانَهُ إِلا فِيمَا يَعْنِيهِ، وَيُؤَلِّفُهُمْ وَلا يُنَفِّرُهُمْ، وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ، وَيُوَلِّيهِ عَلَيْهِمْ، وَيُحَذِّرُ النَّاسَ، وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشْرَهُ وَلا خُلُقَهُ، وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي

**النَّاسِ، وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيُقَوِّمُهُ، وَيُقَبِّحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّنُهُ، مُعْتَدِلَ الأَمْرِ غَيْرَ مُخْتَلِفٍ، لا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَمِيلُوا، لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عَتَادٌ، وَلا يُقَصِّرُ عَنِ الْحَقِّ، وَلا يُجَاوِزُهُ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ، أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعَمُّهُمْ نَصِيحَةً، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُؤَازَرَةً.**

قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا يَقُومُ وَلا يَجْلِسُ إِلا عَنْ ذِكْرٍ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ، يُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ بِنَصِيبِهِ، وَلا يَحْسَبُ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِمَّنْ جَالَسَهُ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلا بِهَا، أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ، قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ، فَصَارَ لَهُمْ أَبًا، وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ، لا يُرْفَعُ فِيهِ الأَصْوَاتُ، وَلا يُؤْبَنُ فِيهِ الْحُرَمُ، يَتَعَاطَفُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى، مُتَوَاضِعِينَ، يُوَقِّرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ، وَيُؤْثِرُونَ ذَا الْحَاجَةِ، وَيَحْفَظُونَ الْغَرِيبَ.**

قَالَ الْحُسَيْنُ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جُلَسَائِهِ، فَقَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ دَائِمَ الْبِشْرِ، سَهْلَ الْخَلْقِ، لَيِّنَ الْجَانِبِ، لَيْسَ بِفَظٍّ، وَلا غَلِيظٍ، وَلا صَخَّابٍ، وَلا فَحَّاشٍ، وَلا عَيَّابٍ، وَلا مَدَّاحٍ، يَتَغَافَلُ عَمَّا لا يَشْتَهِي، وَلا يُؤْيَسُ مِنْهُ، وَلا يُجِيبُ فِيهِ، قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلاثٍ؛ الرِّيَاءِ، وَالإِكْثَارِ، وَمَا لا يَعْنِيهِ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلاثٍ؛ لَا يَذُمُّ أَحَدًا،**

وَلا يَعِيبُهُ، وَلا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ، وَلا يَتَكَلَّمُ إِلا فِيمَا رَجَا ثَوَابَهُ، وَإِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا، لا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ، مَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرُغَ، حَدِيثُهُمْ عِنْدَهُ حَدِيثُ أَوَّلِيَّتِهِمْ، يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ، وَيَصْبِرُ لِلْغَرِيبِ عَلَى الْجَفْوَةِ فِي مَنْطِقِهِ وَمَسْأَلَتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَصْحَابُهُ لَيَسْتَجْلِبُوا لَهُمْ، وَيَقُولُ: "إِذَا رَأَيْتُمْ طَالِبَ حَاجَةٍ يَطْلُبُهَا فَارْفِدُوهُ"، وَلا يَقْبَلُ الثَّنَاءَ إِلا مِنْ مُكَافِئٍ، وَلا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يُجَوِّزَ فَيَقْطَعُهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ.

[رواه الترمذي في الشمائل، والمصنف من طريقه، ورواه الطبراني في الكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وهو حديث مشهور عند أهل السير والغريب، وبعضهم يرويه مجتمعا وبعضهم يفرقه، وهو من رواية: جُمَيْع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي، عن رجل من بني تميم من ولد أبي هالة، عن ابنٍ لأبي هالة به. قال أبو داود: جميع بن عمر راوي حديث هند بن أبي هالة، أخشى أن يكون كذابا. قلت: ومن فوقه مجاهيل.]

[38] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ... فَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: كَانَ لا يَجْلِسُ وَلا يَقُومُ إِلا بِذِكْرِ اللَّهِ، وَلا يُوَطِّنُ الأَمَاكِنَ، وَيَنْهَى عَنْ إِيطَانِهَا، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ، وَيُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ بِنَصِيبِهِ، وَلا يَحْسَبُ أَحَدٌ مِنْ جُلَسَائِهِ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمُ مِنْهُ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ قَاوَمَهُ لِحَاجَةٍ صَابَرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ

**الْمُنْصَرِفَ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَنْصَرِفْ إِلا بِهَا أَوْ بِمَيْسُورٍ الْقَوْلِ، قَدْ وَسِعَ النَّاسَ خُلُقُهُ، فَصَارَ لَهُمْ أَبًا نَصَفَةً وَخُلُقًا، وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ، لا يُرْفَعُ فِيهِ الأَصْوَاتِ، وَلا يُؤْبَنُ فِيهِ الْحُرَمُ، وَلا تُنْثَى فَلَتَاتُهُ، مُعْتَدِلِينَ، يَتَوَاصَوْنَ فِيهِ بِالتَّقْوَى...**

وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: **قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلاثٍ؛ الْمِرَاءِ، وَالإِكْثَارِ، وَمَا لا يَعْنِيهِ.**

وَزَادَ فِي آخِرِهِ: قَالَ: فَسَأَلْتُهُ كَيْفَ كَانَ سُكُوتُهُ؟ قَالَ: **كَانَ سُكُوتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَرْبَعٍ؛ عَلَى الْحِلْمِ، وَالْحُزْنِ، وَالْحَذَرِ، وَالتَّقْدِيرِ وَالتَّفْكِيرِ، فَأَمَّا تَقْدِيرُهُ، فَهِيَ تَسْوِيَةُ النَّظَرِ وَالاسْتِمَاعُ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا تَفْكِيرُهُ فَفِيمَا يَبْقَى وَيَفْنَى، وَجُمِعَ لَهُ الْحِلْمُ وَالصَّبْرُ، فَكَانَ لا يُغْضِبُهُ شَيْءٌ، وَلا يَسْتَفِزُّهُ، وَجُمِعَ لَهُ الْحَذَرُ فِي أَرْبَعَةٍ؛ أَخْذِهِ بِالْحَسَنِ فَيُقْتَدَى بِهِ، وَتَرْكِهِ الْقَبِيحَ لِيُنْتَهَى عَنْهُ، وَاجْتِهَادِهِ الرَّأْيَ فِيمَا أَصْلَحَ أُمَّتَهُ، وَالْقِيَامِ فِيمَا خِيرَ لَهُمْ فِيمَا يَجْمَعُ لَهُمْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.**

[39] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدًا عَنْ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **كَانَ إِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ، يَفْتَرَّ عَنْ مِثْلِ حَبَّةِ الْغَمَامِ.**

[قطعة من الحديث السابق]

[40] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَصَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الْمُمَغَّطِ، وَلا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ، وَكَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ، وَلا بِالسَّبْطِ، كَانَ جَعْدًا رَجْلا، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ، وَلا بِالْمُكَلْثَمِ، وَكَانَ فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ، أَبْيَضَ مُشْرَبَ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، أَهْدَبَ الأَشْفَارِ، جَلِيلَ الْمُشَاشِ وَالْكَتَدِ، أَجْرَدُ، ذُو مَسْرُبَةٍ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ، وإِذا الْتَفَتَ الْتَفَتَ مَعًا، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدَ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقَ النَّاسِ لَهْجَةً، وَأَلْيَنَهُمْ عَرِيكَةً، وَأَكْرَمَهُمْ عَشِيرَةً، مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ.

[رواه الترمذي في السنن والشمائل والمصنف من طريقه، وهو من رواية" عمر بن عبدالله مولى غُفْرَةَ، عن إبراهيم بن محمد ابن الحنفية، به.

قال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بمتصل. أراد أنه منقطع بين محمد بن إبراهيم وجده علي ﷺ.

وفيه أيضا: عمر بن عبدالله مولى غفرة؛ ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما، وقد تقد طرف منه في (بَابُ جُودِهِ ﷺ) برقم: 23.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ جُلُوسِهِ وَاتِّكَائِهِ ﷺ

[41] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ احْتَبَى بِيَدَيْهِ.**

[رواه أبو داود والترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وفيه:
عبد الله بن إبراهيم أبو محمد المدني، قال أبو داود: شيخ منكر الحديث، وقال الحافظ: متروك.
وشيخه: إسحاق بن محمد الأنصاري، قال الحافظ: مجهول.]

## بَابٌ فِيمَا كَانَ يَفْعَلُهُ قَبْلَ الْوَضُوءِ وَالْغُسْلِ ﷺ

[42] عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجْنِبُ، فَيَغْتَسِلُ ثُمَّ يَسْتَدْفِئُ بِي قَبْلَ أَنْ أَغْتَسِلَ.**

[رواه الترمذي وابن ماجه، والبغوي في الجعديات، والمصنف من طريقه، ومداره على حُرَيْث بن أبي مطر.
قال الذهبي: ضعفه غير واحد، وقال النسائي: متروك الحديث.
ومع ذلك قال الترمذي: حديث ليس بإسناده بأس، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وتعقبه الحافظ في إتحاف المهرة، وقال: حريث ضعيف لم يخرجه مسلم أصلا ولا شاهدا، نعم استشهد به البخاري في موضع تعليقا.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ تَطَوُّعِهِ بِالنَّهَارِ ﷺ

[43] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ لا يَدَعُهَا، وَيَدَعُهَا حَتَّى نَقُولَ لا يُصَلِّيهَا.**

[رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل والمصنف من طريقه، وفيه:
عطية بن سعد العوفي، قال الذهبي: مجمع على ضعفه.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ قِرَاءَتِهِ ﷺ وَسُجُودِهِ عِنْدَ آيَةِ السَّجْدَةِ

[44] عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: **سَجَدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، مِنْهَا الَّتِي فِي النَّجْمِ.**

[رواه أحمد وابن ماجه والترمذي والمصنف من طريقه، ومداره على: عمر بن حيان الدمشقي، قال الحافظ: مجهول.]

## بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ بِمَنْ مَرِضَ مِنَ الْعِيَادَةِ وَالدُّعَاءِ

[45] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَعُودُ الْمَرِيضَ إِلا بَعْدَ ثَلاثٍ.**

مَسْلَمَةُ ضَعِيفٌ

[رواه ابن ماجه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
مسلمة هو ابن علي الخشني، قال الحافظ: متروك، وقال أبو حاتم: حديث باطل موضوع.]

[46] عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَخَافَ أَنْ يَعِينَهُ قَالَ: "**اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَلا أَضِيرُهُ**"

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، عن إبراهيم بن محمد بن الحسن المعروف بابن مَتُّويه، عن عبد الرحمن بن خالد أبو معاوية الحمصي، عن محمد بن شعيب بن شابور، عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن حكيم ﷺ، وهذا سند منقطع بين ابن زبر وحكيم ﷺ.

وعبد الرحمن بن خالد، لم أجد من ذكره، وقد يكون تصحف من عبد الرحمن بن خلف، وهو يكنى أيضا أبا معاوية، وحمصي، ذكره المزي، وذكر من شيوخه محمد بن شعيب بن شابور، ومن تلاميذه ابن متوية، وقال: روى عنه النسائي وقال: لا بأس به.

ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة، واختلفت فيه نسخه المطبوعة، والذي وقفت عليه من ذلك نسختان،

- الأولى: نسخة سليم الهلالي ضمن كتابه (عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب "عمل اليوم والليلة" لابن السني)، وهو عنده من رواية: عثمان بن عبد الرحمن، عن ابن زبر قال: سمعت حرام بن حكيم يقول: سمعت سعيد بن حكيم يقول: كان النبي ﷺ إذا خاف أن يصب شيئا بعينه ...، وسعيد بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، قال الحافظ: صدوق من السادسة، يعني أنه لم ير أحدا من الصحابة، فالحديث على هذا معضل.
- الثانية: النسخة التي حققها كوثر البرني، وهو عنده من رواية: عثمان بن عبد الرحمن، عن أبي رزين [وهو مسعود بن مالك الأسدي]، قال: سمعت حزام بن حكيم بن حزام، يقول: كان النبي ﷺ ... وحزام بن حكيم من التابعين، فالحديث مرسل.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ صَوْمِهِ ﷺ وَفِطْرِهِ وَوِصَالِهِ

[47] عَنْ مُعَاذٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: "**اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ**"

[رواه ابن المبارك في الزهد والمصنف من طريقه، ورواه أبو داود في السنن والمراسيل، وسياق المصنف يوهم أن معاذا صحابي، وليس كذلك، بل هو معاذ بن زهرة، ويقال: معاذ أبو زهرة، الضبي، قال الحافظ في الإصابة: تابعي أرسل حديثا، وقال جعفر المستغفريّ: وَهِم من زعم أن له صحبة، وقال البخاريّ، عن يحيى بن معين: حديثه مرسل، وقد ذكره البغوي في الصحابة، ولكنه قال: لا أدري له صحبة أم لا.

وقد رُوي من أوجه أخري شديدة الضعف؛

- فرواه الطبراني في الأوسط والصغير والدعاء من حديث أنس ﷺ، وفيه: داود بن الزبرقان، قال الحافظ: متروك وكذبه الأزدي.
- ورواه الطبراني في الكبير وابن السني في عمل اليوم والليلة والدارقطني من حديث ابن عباس ﷺ، يرويه: عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، وعبد الملك، قال يحيى: كذاب، وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث. وأبوه، قال الدارقطني: ضعيف.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ حَجِّهِ ﷺ

[48] عَنْ جَابِرٍ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَ: **فَرَاحَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَوْقِفِ بِعَرَفَةَ، فَخَطَبَ النَّاسَ الْخُطْبَةَ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلالٌ، ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ، فَفَرَغَ مِنَ الْخُطْبَةِ وَبِلالٌ مِنَ الأَذَانِ، ثُمَّ أَقَامَ بِلالٌ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ**. صحيح.

[رواه الشافعي عن إبراهيم بن محمد وغيره، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، ومن طريقه البيهقي والمصنف، وصححه، وفي تصحيحه نظر، فإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، قال الحافظ متروك،.

ثم هو مخالف لما رواه مسلم -وهو عند المصنف أيضا- من طريق حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد، وخالفه "من وجهين: وقت الأذان ومكان الخطبة، فإن مسلما ذكر أن الخطبة كانت ببطن الوادي قبل إتيان عرفة، ورواية الشافعي تخالفها، وحديث مسلم أصح" (البدر المنير)

قال البيهقي: تفرد بهذا التفصيل إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وفي حديث حاتم بن إسماعيل ما دل على أنه خطب ثم أذن بلال، إلا أنه ليس فيه ذكر أخذ النبي ﷺ في الخطبة الثانية.

وقال النووي: وهو ضعيف لا يحتج به، إنما ذكرته لأبين حال حديثه هذا، والمعتمد رواية مسلم.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ لِبَاسِهِ ﷺ وَذِكْرُ قَمِيصِهِ وَجُبَّتِهِ وَإِزَارِهِ وَرِدَائِهِ وَبُرْدَتِهِ

[49] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: **مَا اتُّخِذَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصٌ لَهُ زِرٌّ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو من رواية: إبراهيم بن أبي يحيى، عن عبد الملك، عن ابن عمر رضي الله عنه.
إبراهيم بن أبي يحيى أبو إسحاق الأسلمي، قال يحيى القطان: كذاب.
وشيخه عبد الملك، لم أهتد لمعرفته، وفي الرواة عن ابن عمر رضي الله عنه جماعة بهذا الاسم.]

[50] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصٌ قُطْنِيٌّ، قَصِيرُ الطُّولِ، قَصِيرُ الْكُمَّيْنِ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: مسلم بن كيسان الملائي الأعور، قال النسائي وغيره: متروك.]

[51] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما [قَالَ:] **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ قَمِيصًا فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، مُسْتَوِيَ الْكُمَّيْنِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ.**

[رواه ابن ماجه بنحوه، ورواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وليس كذلك، فمداره على: مسلم الأعور، وهو متروك كما تقدم، وبه تعقب الذهبي الحاكم، وقال: مسلم الملائي تالف.]

[52] عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهما، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ، مَكْفُوفَةٌ بِالدِّيبَاجِ، يَلْقَى فِيهَا الْعَدُوَّ.**

[رواه أحمد وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على:حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

وأصله في مسلم دون قوله: "**يَلْقَى فِيهَا الْعَدُوَّ**"، وقد أورده المصنف من طريقه وهو في القسم الآخر.]

[53] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، **أَنَّ ذِي يَزَنِ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً اشْتُرِيَتْ بِثَلاثَةٍ وَثَلاثِينَ بَعِيرًا، فَلَبِسَهَا مَرَّةً.**

[رواه أحمد وأبو داود وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وفيه نظر، فهو من رواية: عمارة بن زاذن، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، قال أحمد: يروي عن أنس أحاديث مناكير، وقال الدارقطني: ضعيف لا يعتبر به، وقال الحافظ: صدوق كثير الخطإ.]

[54] عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا [اتَّزَرَ] يَضَعُ صَنِفَةَ إِزَارِهِ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: عبد الله بن ميمون القداح، قال الحافظ: منكر الحديث متروك. وشيخه: الزبير بن سعيد، قال الحافظ: لين الحديث.

**تنبيه:** تصحف في المطبوع قوله: "اتَّزَرَ" إلى "أبرز"، وفسرها بالخروج إلى البراز، والتصويب من كتاب أبي الشيخ.]

[55] عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: **كَانَ طُولُ رِدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةَ أَذْرُعٍ، وَعَرْضُهُ ذِرَاعَانِ وَنِصْفٌ، وَكَانَ لَهُ ثَوْبٌ أَخْضَرُ يَلْبَسُهُ لِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْهِ.**

[56] عَنْ عُرْوَةَ، **أَنَّ ثَوْبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يَخْرُجُ فِيهِ إِلَى الْوَفْدِ: رِدَاءٌ، وَثَوْبٌ أَخْضَرُ، طُولُهُ أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ، وَعَرْضُهُ ذِرَاعَانِ وَشِبْرٌ**، وَهُوَ عِنْدَ الْخُلَفَاءِ الْيَوْمَ، قَدْ كَانَ خَلُقَ فَطَوَوْهُ بِثَوْبٍ، يَلْبَسُونَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى.

[**مرسل**، رواه ابن المبارك في الزهد ومن طريقه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على: عبدالله بن لهيعة، وهو إن كان ضعيفا إلا أن من الرواة عنه هنا: ابن المبارك، وروايته عنه صحيحة، فتبقى العلة في الإرسال.]

[57] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ بُرْدَ حِبَرَةٍ فِي كُلِّ عِيدٍ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: إبراهيم بن أبي يحيى أبو إسحاق الأسلمي، قال يحيى القطان: كذاب.
ورواه الطبراني في الأوسط من وجه آخر بسند لا بأس به، ولفظه: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ يَوْمَ الْعِيدِ بُرْدَةً حَمْرَاءَ.**]

[58] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: **كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدٌ أَحْمَرُ يَلْبَسُهُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ.**

[رواه ابن خزيمة والبيهقي أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على: حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف مدلس.]

[59] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مَصْبُوغَانِ بِالزَّعْفَرَانِ، رِدَاءٌ وَعِمَامَةٌ.**

[رواه أبو يعلى وعنه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه الطبراني في الكبير وصححه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ورده الذهبي بقوله: ليس على شرط أي أحد منهما.

قلت: مداره على عبدالله بن مصعب بن ثابت الزبيري، قال ابن معين: ضعيف الحديث لم يكن له كتاب.]

[60] عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، **أَنَّ النَّجَاشِيَّ كَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِكَ، وَهِيَ عَلَى دِينِكَ، أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَهْدَيْتُ لَكَ هَدِيَّةً جَامِعَةً؛ قَمِيصًا، وَسَراوِيلَ، وَعِطَافًا، وَخُفَّيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.**

قَالَ سُلَيْمَانُ قُلْتُ لِلْهَيْثَمِ مَا الْعِطَافُ قَالَ الطَّيْلَسَانُ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: الهيثم بن عدي أبو عبد الرحمن الطائي، قال البخاري: ليس بثقة، كان يكذب.

وشيخه: دلهم بن صالح، قال ابن معين: ضعيف.]

## بَابٌ فِي لُبْسِهِ الصُّوفَ ﷺ

[61] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي جُبَّةِ صُوفٍ، لَيْسَ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَلا رِدَاءٌ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ رَكْعَةٍ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.

ورواه الطبراني في الكبير مختصرا، بلفظ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي جُبَّةِ صُوفٍ وَحْدَهَا.**

وفيه: عمر بن رياح أبو حفص العبدي، قال الفلاس: دجال، وقال الدارقطني: متروك الحديث.]

[62] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: خِيطَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ صُوفِ أَنْمَارٍ، فَمَا أُعْجِبَ بِثَوْبٍ مَا أُعْجِبَ بِهِ، فَجَعَلَ يَمَسُّهَا بِيَدِهِ وَيَقُولُ: "**انْظُرُوا مَا أَحْسَنَهَا**"، وَفِي الْقَوْمِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَبْهَا لِي، فَخَلَعَهَا، فَدَفَعَهَا فِي يَدِهِ، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِمِثْلِهِ أَنْ يُحَاكَ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَحَاكَةِ.

[رواه الطبري في تهذيب الآثار والطبراني في الكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه مطولا.

ورواه الطيالسي ومن طريقه الطبراني في الكبير والبيهقي في الدلائل مختصرا بلفظ: **تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَهُ جُبَّةُ صُوفٍ فِي الْحِيَاكَةِ.**

وفيه: زمعة بن صالح، قال الحافظ: ضعيف.]

## بَابٌ فِي قَوْلِهِ عِنْدَ لُبْسِ الْجَدِيدِ ﷺ

[63] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا لَبِسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.**

فِي سَنَدِهِ عَنْبَسَةُ ضَعِيفٌ.

[رواه ابن المقرئ في معجمه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه وفي الطبقات والمصنف من طريقه، ومدار على: عنبسة بن عبد الرحمن القرشي، قال الحافظ: متروك، رماه أبو حاتم بالوضع.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ عِمَامَتِهِ وَقَلَنْسُوَتِهِ ﷺ

[64] عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ.**

[رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وأبو معقل، قال الحافظ: مجهول.]

[65] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ قَلَنْسُوَةً بَيْضَاءَ.**

[رواه أبو يعلى كما في المطالب العالية وعنه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه العقيلي في الضعفاء وابن عدي في الكامل، وفيه:

عبد الله بن خراش بن حوشب أبو جعفر الشيباني، قال البخاري: منكر الحديث، وقال الحافظ: ضعيف، وأطلق عليه ابن عمار الكذب.]

[66] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ مِنَ الْقَلانِسِ فِي السَّفَرِ ذَوَاتِ الأُذُنَيْنِ، وَفِي الْحَضَرِ الْمُشَمَّرَةَ، يَعْنِي الشَّامِيَّةَ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه تمام في الفوائد والخطيب في الجامع، وفيه:

محمد بن مصفى أبو عبد الله الحمصي، قال الحافظ: صدوق له أوهام وكان يدلس. وقال أبو زرعة الدمشقي: كان محمد بن المصفى يسوي الحديث. يعني يدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس.]

[67] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَلانِسُ؛ قَلَنْسُوَةٌ بَيْضَاءُ مُضَرَّبَةٌ، وَقَلَنْسُوَةُ بُرْدٍ حِبَرَةٌ، وَقَلَنْسُوَةٌ ذَاتُ أُذُنَيْنِ يَلْبَسُهَا فِي السَّفَرِ، فَرُبَّمَا وَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِذَا صَلَّى.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.

وفيه: سلم بن سالم البلخي الزاهد، قال الذهبي في الميزان: ضعفه ابن معين، وقال مرة: ليس بشيء، وقال أحمد: ليس بذاك، وقال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، وكان مرجئا، وكان لا، ثم أومأ بيده إلى فيه، قال ابن أبي حاتم: يعني لا يصدق.

وشيخه: العزرمي، ذكره هكذا غير معرف، وهو: محمد بن عبيد الله، أبو عبد الرحمن الكوفي، كما في كتاب إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع للمقريزي، قال الحافظ: متروك.]

## بَابٌ فِي تَقَنُّعِهِ ﷺ

[68] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ.**

[رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، ورواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والبيهقي في الشعب، ومداره على: يزيد بن أبان الرقاشي، قال الحافظ: ضعيف زاهد.]

## بَابٌ فِي خَاتَمِهِ ﷺ

[69] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ.**

[رواه الترمذي في الشمائل وفي العلل والمصنف من طريقه، ورواه العقيلي في الضعفاء وابن عدي في الكامل، قال الترمذي: سألت البخاري عن هذا الحديث، فقال: لا يصح هذا، وعبد الله بن ميمون منكر الحديث.

ورواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه من طريقين آخرين، مدارهما على: حرام بن عثمان الأنصاري المدني، قال الذهبي في الميزان: قال مالك ويحيى: ليس بثقة، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال الشافعي وغيره: الرواية عن حرام حرام.]

[70] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ حَوَّلَهُ فِي يَسَارِهِ.**

[رواه ابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:

سليمان بن أبي سليمان أبو محمد القافلاني، قال النسائي: متروك الحديث.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ خُفِّهِ وَنَعْلِهِ ﷺ

[71] عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ مِنْ جُلُودِ الْبَقَرِ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه ومن طريقه البيهقي والمصنف، قال البيهقي: تفرد به أبو غسان يحيى بن كثير العنبري.اهـ،
قلت: هو ثقة لا يضر تفرده، وإنما العلة فيه هو الراوي عنه، وهو: محمد بن سنان القزاز، قال الذهبي: رماه أبو داود بالكذب، وابن خراش يقول: ليس بثقة.]

[72] عَنْ جَابِرٍ ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ نَعْلَهُ الْيُمْنَى قَبْلَ الْيُسْرَى، وَيَنْزِعُ الْيُسْرَى قَبْلَ الْيُمْنَى.**

[رواه أبو القاسم البغوي في الجعديات وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
مسلم بن خالد أبو خالد الزنجي، قال البخاري: منكر الحديث.
وشيخه: حرام بن عثمان الأنصاري المدني، تقدم أنه متروك الحديث.]

[73] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ إِذَا لَبِسَ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ بَدَأَ بِالأَيْمَنِ، وَإِذَا نَزَعَ بَدَأَ بِالأَيْسَرِ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو من رواية: أبي الفيض، عن عطاء، عن ابن عمر ﷺ؛
أبو الفيض: هو سالم بن عبد الأعلى يروي عن نافع وعطاء، قال البخاري: تركوه.
وهو أيضا منقطع بين عطاء وابن عمر، فال ابن أبي حاتم في المراسيل: قال أحمد: عطاء بن أبي رباح رأى ابن عمر ولم يسمع منه.

ورواه ابن أبي شيبة، من طريق اللَّيْثِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا انْتَعَلَ بَدَأَ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ بَدَأَ بِالْيُسْرَى. موقوفا، والليث هو ابن أبي سُلَيم، وهو ضعيف كما تقدم.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ فِرَاشِهِ وَوِسَادِهِ وَلِحَافِهِ وَقَطِيفَتِهِ ﷺ

[74] عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِكِ؟ قَالَتْ: **مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لِيفٌ**، وَسُئِلَتْ حَفْصَةُ رضي الله عنها: مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ: **مِسْحٌ، نُثْنِيهِ ثَنْيَتَيْنِ، فَيَنَامُ عَلَيْهِ**، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قُلْتُ: لَوْ نُثْنِيهِ بِأَرْبَعِ ثَنَيَاتٍ كَانَ أَوْطَأَ لَهُ، فَثَنَيْنَاهُ بِأَرْبَعِ ثَنَيَاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: "**مَا فَرَشْتُمُونِي اللَّيْلَةَ؟**" قَالَتْ: قُلْنَا: هُوَ فِرَاشُكَ، إِلا أَنَّا ثَنَيْنَاهُ بِأَرْبَعِ ثَنَيَاتٍ، قُلْنَا هُوَ أَوْطَأُ لَكَ، قَالَ: "**رُدُّوهُ لِحَالِهِ الأُولَى، فَإِنَّهُ مَنَعَنِي وَطْأَتُهُ صَلاتِيَ اللَّيْلَةَ**"

[رواه الترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وفيه:

عبد الله بن ميمون القداح، قال الحافظ: منكر الحديث متروك.

وروه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه حديث حفصة رضي الله عنها وحدها من وجه آخر مطولا، وفيه:

عبد الله بن رشيد، قال البيهقي في سننه: لا يحتج به، وقال الذهبي في المغني: ليس بقوي وفيه جهالة، على أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال: مستقيم الحديث.]

[75] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِلْحَفَةٌ مُوَرَّسَةٌ تَدُورُ بَيْنَ نِسَائِهِ.**

وَفِي سَنَدِهِ سَلامُ بْنُ أَبِي خُبْزَةَ ضَعِيفٌ.

[76] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِلْحَفَةٌ مُوَرَّسَةٌ تَدُورُ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَرُبَّمَا نُضِحَتْ بِالْمَاءِ لِتَكُونَ أَزْكَى لِرِيحِهَا.**

[رواه ابن حبان في المجروحين وابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومدار الحديثين على: سلام بن أبي خبزة، قال الذهبي في الميزان: قال ابن المديني: يضع الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال الدارقطني: ضعيف.]

[77] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: تَضَيَّفْتُ مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتِي، وَهِيَ حِينَئِذٍ لَا تُصَلِّي، فَجَاءَتْ بِكِسَاءٍ ثُمَّ طَرَحَتْهُ وَفَرَشَتْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَتْ بِنُمْرُقَةٍ فَطَرَحَتْهَا عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ، ثُمَّ جَاءَتْ بِكِسَاءٍ أَحْمَرَ فَطَرَحَتْهُ عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ، ثُمَّ اضْطَجَعَتْ، وَمَدَّتِ الْكِسَاءَ عَلَيْهَا، وَبَسَطَتْ لِي بِسَاطًا إِلَى جَنْبِهَا، وَتَوَسَّدْتُ مَعَهَا عَلَى وِسَادَتِهَا، **ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ، فَانْتَهَى إِلَى الْفِرَاشِ، فَأَخَذَ خِرْقَةً عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ فَاتَّزَرَ بِهَا، وَخَلَعَ ثَوْبَيْهِ فَعَلَّقَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ مَعَهَا فِي لِحَافِهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى سِقَاءٍ مُعَلَّقٍ، فَحَرَّكَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَصُبَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ كَرِهْتُ أَنْ يَرَانِي كُنْتُ مُسْتَيْقِظًا، فَجَاءَ إِلَى الْفِرَاشِ فَأَخَذَ ثَوْبَيْهِ، وَخَلَعَ الْخِرْقَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ يُصَلِّي،** فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ،

**فَنَاوَلَنِي بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ جَلَسَ فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَصْغَى بِخَدِّهِ إِلَى خَدِّي، حَتَّى سَمِعْتُ نَفَسَ النَّائِمِ، ثُمَّ جَاءَ بِلالٌ، فَقَالَ: الصَّلاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَأَخَذَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، وَأَخَذَ بِلالٌ فِي الإِقَامَةِ.**

[رواه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على المسند قال: وجدت في كتاب أبي بخطه، ورواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على: محمد بن ثابت أبو عبد الله العبدي البصري، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ خُمْرَتِهِ وَحَصِيرِهِ ﷺ

[78] عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْحَصِيرِ وَالْفَرْوَةِ الْمَدْبُوغَةِ.**

[رواه أحمد وأبو داود ومن طريقه المصنف، ورواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بذكر الفروة، إنما خرجه مسلم من حديث أبي سعيد في الصلاة على الحصير، وقال الذهبي: على شرط مسلم، وفيما قالاه نظر، فالحديث من رواية: يونس بن الحارث عن [أبي عون]، عن أبيه عن المغيرة بن شعبة ﷺ.

ويونس بن الحارث الثقفي، قال الذهبي في المغني: صويلح، ضعفه أحمد والنسائي، وعد في الميزان هذا الحديث من مناكيره.

ووالد أبي عون: عُبَيد الله بن سعيد الثقفي، قال الحافظ في التهذيب: قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين، وقال: يروي المقاطيع، وعلى هذا، فحديثه عن المغيرة مرسل.]

[79] عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ قَالَ: كَانَ مَتَاعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي بَيْتٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: وَكَانَ رُبَّمَا اجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فَأَدْخَلَهُمْ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ ذَلِكَ الْمَتَاعَ، فَيَقُولُ: هَذَا مِيرَاثُ مَنْ أَكْرَمَكُمُ اللَّهُ بِهِ، وَأَعَزَّكُمُ اللَّهُ بِهِ، قَالَ: وَكَانَ سَرِيرًا مَرْمُولا بِشَرِيطٍ، وَمِرْفَقَةً مِنْ أَدَمٍ مَحْشُوَّةً بِلِيفٍ، وَخُفَّيْهِ، وَقَدَحًا، وَقَطِيفَةَ صُوفٍ كَأَنَّهَا جُرْمُقَانِيَّةٌ، قَالَ: وَرُمْحًا، وَكِنَانَةً فِيهَا أَسْهُمٌ، وَكَانَ فِي الْقَطِيفَةِ أَثَرُ وَسَخِ رَأْسِهِ، فَأُصِيبَ رَجُلٌ فَطَلَبُوا أَنْ يَغْسِلُوا بَعْضَ ذَلِكَ الْوَسَخِ فَيَسْتَعِطَ بِهِ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَسُعِطَ فَبَرَأَ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.
ورواه أحمد في الزهد عن هشام بن سعيد، عن محمد بن مهاجر، عن أخيه عمرو بن مهاجر، وهذا سند جيد، ورواته ثقات.
وأما رواية أبي الشيخ، فهي عن شيخه: الحسن بن محمد بن أبي هريرة، أبي علي البصري، ذكره في طبقاته وذكره الذهبي وغيره، ولم يذكروا فيه جرحا ولا تعديلا.
وشيخه: عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي، ذكره أبة الشيخ في الطبقات وأبو نعيم في التاريخ وقال: في حديثه نكارة.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ عَنَزَتِهِ وَحَرْبَتِهِ وَعَصَاهُ وَقَضِيبِهِ ﷺ

[80] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: التَّوَكُّؤُ عَلَى الْعَصَا مِنْ أَخْلاقِ الأَنْبِيَاءِ، **كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَصًا يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَيَأْمُرُ بِالتَّوَكُّئِ عَلَى الْعَصَا.**
عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُعَلَّى بْنُ هِلالٍ ضَعِيفَانِ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه ابن عدي في الكامل في ترجمة معلى بن هلال، وقال: وهو في عداد من يضع الحديث، وقال الحافظ: اتفق النقاد على تكذيبه.

وعثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، قال الحافظ: صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، فضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب، وقد وثقه ابن معين.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ رُمْحِهِ وَسَيْفِهِ وَقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ ﷺ

[81] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ رُمْحٌ أَوْ عَصًا يُرْكَزُ لَهُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:

عبد الله بن شبيب أبو سعيد الربعي، قال الذهبي: واه، وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث.

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال الحافظ: ضعيف.]

[82] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ حَنَفِيًّا، وَكَانَتْ قَبِيعَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وساق أبو داود سنده دون لفظه، وهو من رواية: يحيى بن كثير العنبري، عن عثمان بن سعد، عن أنس ﷺ، وضعفه من هذا الوجه.

ورواه الترمذي في السنن والشمائل من طريق أبي عبيدة الحداد عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى سَيْفِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَزَعَمَ سَمُرَةُ أَنَّهُ صَنَعَ سَيْفَهُ عَلَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ حَنَفِيًّا.

وهو عند أحمد بنحوه من طريق محمد بن بكر عن عثمان بن سعد عن ابن سيرين.

قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب، وضعفه من قبل حفظه.]

[83] طَالِبُ بْنُ حُجَيْرٍ: نَا هُودٌ الْعَصَرِيُّ، عَنْ جَدِّهِ مَزْيَدَةَ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ**، قَالَ طَالِبٌ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِضَّةِ، فَقَالَ: كَانَتْ قَبِيعَةُ السَّيْفِ فِضَّةً.

[ورواه الترمذي في السنن والعلل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.

هود العصري، هو ابن عبد الله بن سعد، قال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الحافظ: مقبول، يعني إن توبع، ولم يتابع على ذلك، قال الذهبي: تفرد طالب به، وهو صالح الأمر إن شاء الله، وهذا منكر، فما علمنا في حلية سيفه ﷺ ذهبا.]

[84] عَنْ مَرْزُوقٍ قَالَ: صَقَلْتُ سَيْفَ النَّبِيِّ ﷺ ذَا الْفَقَارِ، **قَبِيعَتُهُ فِضَّةٌ، وَفِي وَسَطِهِ بَكْرَةٌ أَوْ بَكَرَاتٌ فِضَّةٌ، وَفِي قَيْدِهِ حَلْقَةُ فِضَّةٍ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه الطبراني في الكبير وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة، ومداره على: أبي الحكم الصيقل، عن مرزوق الصيقل.

أبو الحكم الصيقل، مجهول، قال الهيثمي: لم أعرفه.

ومرزوق الصيقل مولى الأنصار، مختلف في صحبته، فقد ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب، وقال: له صحبة صقل سيف رسول الله ﷺ، لكن قال: في إسناد حديثه لين، وجزم أبو زرعة فيما نقله عنه العلائي في جامع التحصيل أنه ليس صحابيا، وقال: ليست له صحبة، وهذا صقل سيف النبي ﷺ بعده.]

[85] عَنْ عَامِرٍ [يعني الشعبي] قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رضي الله عنهما **سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَبِيعَتُهُ وَالْحَلْقَتَانِ اللَّتَانِ فِيهِمَا الْحَمَائِلُ فِضَّةٌ، كَانَ سَيْفًا لِمُنَبِّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّهْمِيِّ، اتَّخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ يَوْمَ بَدْرٍ.**

[رواه ابن سعد في الطبقات وابن أبي شيبة، ومن طريقه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومدار إسناده على:
جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف متروك الحديث، قال الذهبي في الكاشف: وثقه شعبة فشذ، وتركه الحفاظ.]

[86] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُهُمْ فِي السَّفَرِ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسٍ قَائِمًا.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو من رواية:
الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما، والحسن بن عمارة أبو محمد الكوفي، قال الحافظ: متروك.
وتابعه عن الحكم أبو شيبة إبراهيم بن عثمان الكوفي، جد الحافظ ابن أبي شيبة، رواه الطبراني في الكبير، لكنها متابعة لا يفرح بها، قال الذهبي: أبو شيبة: ضعفه أحمد، ويحيى، والناس، وقال البخاري: سكتوا عنه. وقال النسائي: متروك الحديث.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ مِغْفَرِهِ وَدِرْعِهِ وَالتُّرْسِ ﷺ

[87] عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ﷺ دِرْعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هِيَ يَمَانِيَّةٌ رَقِيقَةٌ، ذَاتُ زَرَافِينَ، فَإِذَا عُلِّقَتْ بِزَرَافِينِهَا شُمِّرَتْ، وَإِذَا أُرْسِلَتْ مَسَّتِ الأَرْضَ.

[رواه ابن أبي شيبة، ومن طريقه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو قطعة من الحديث المتقدم برقم (85)، فرقه أبو الشيخ والمصنف، وفيه: جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف متروك الحديث.]

[88] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ فِي دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَلْقَتَانِ مِنْ فِضَّةٍ عِنْدَ مَوْضِعِ الثَّدْيِ، وَفِي ظَهْرِهِ حَلْقَتَانِ مِنْ فِضَّةٍ أَيْضًا، وَقَالَ لَبِسْتُهَا فَخَطَّتِ الأَرْضَ.

[**مرسل**، رواه ابن سعد في الطبقات وابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، والبيهقي في الدلائل.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ رَايَتِهِ وَلِوَائِهِ ﷺ

[89] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَوْدَاءَ، وَلِوَاءُهُ أَبْيَضَ، مَكْتُوبٌ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.**

[رواه هكذا الطبراني في الأوسط وابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو من رواية: حيان بن عبيد الله، عن أبي

مجلز، عن ابن عباس، قال الطبراني: لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: حيان بن عبيد الله.

ورواه بدون الكتابة أبو يعلى وعنه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه من طريق عبيد الله بن حيان، عن أبي مجلز، عن ابن عباس، وعن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، ورواه المصنف أيضا من هذا الوجه من حديث ابن عباس وحده.

ومدار هذه الطرق جميعا على حيان بن عبيد الله بن حيان أبو زهير، ذكره ابن عدي في الضعفاء، وقال عامة حديثه أفراد انفرد بها، وقال البيهقي: تكلموا فيه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صدوق.

ورواه الترمذي وابن ماجه من طريق يزيد بن حيان، عن أبي مجلز، عن ابن عباس، من وجه آخر أيضا بدون ذكر الكتابة، فالحديث حسن بدون ذكر الكتابة، وهو في القسم الآخر.]

[90] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، أَظُنُّهُ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ لِوَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أبيض، وَكَانَتْ رَايَتُهُ سَوْدَاءَ مِنْ مِرْطٍ لِعَائِشَةَ مُرَحَّلٍ.**

[رواه هكذا أبو يوسف في الخراج وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه البيهقي في الدلائل، وزاد فيه: "**وَكَانَتِ الرَّايَةُ تُسَمَّى الْعُقَابُ**"

ورواه ابن أبي شيبة وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه من طريق ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة مرسلا.

ومداره على محمد بن إسحاق، وهو صدوق إلا أنه كثير التدليس، ولم يصرح بالسماع.]

[91] عَنْ أَبِي الْفَضْلِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَوْدَاءَ، تُسَمَّى الْعُقَابَ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.
الحسن، هو ابن أبي الحسن البصري، فالحديث مرسل، والراوي عنه: أبو الفضل: هو بحر بن كنيز الباهلي، قال الحافظ: ضعيف.]

[92] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَانَ صَاحِبَ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ، وَفِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا صَاحِبُ رَايَةِ الْمُهَاجِرِينَ عَلِيٌّ، وَصَاحِبُ رَايَةِ الأَنْصَارِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ.**

[رواه الطبراني في الكبير والأوسط وابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على: إبراهيم بن عثمان أبو شيبة الكوفي، قال الحافظ: متروك الحديث.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ شِعَارِهِ ﷺ فِي الْحَرْبِ

[93] عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ: يَا مَنْصُورُ أَمِتْ.

[**مرسل**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه مع إرساله:
يحيى بن عبدالحميد أبو زكريا الحماني، قال الذهبي: كان أحمد بن حنبل يضعفه ويتهمه. وقال الحافظ: حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث.
رواه الحارث في مسنده كما في بغية الباحث والمطالب العالية، عن محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك.]

[94] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ ﷺ "يَا كُلَّ خَيْرٍ"

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو من رواية: يحيى الحماني، عن منصور الخياط وكان جليسا لشريك، عن عبد الله بن عمر بن علي.
يحيى الحماني، تقدم ذكره في الحديث السابق، ومن فوقه لم أجد من ذكرهما.
وقد يكون وقع في رواية أبي الشيخ سقط، فقد رواه أبو يعلى والضياء في المختارة وابن عساكر في تاريخه من طريق: منصور بن عبد الله الثقفي، عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ﷺ، قال الهيثمي: منصور بن عبد الله الثقفي القواريري، روى عن سفيان، وذكر ابن حبان في الثقات منصور بن عبد الله يروي عن الزهري، وكان يطلب الحديث مع ابن عيينة، والظاهر أنه هو، وبقية رجاله ثقات.]

[95] عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِي عَشَرَةٍ، فِيهِمْ طَلْحَةُ، فَقَالَ: "**شِعَارُكُمْ: يَا عَشَرَةُ**"

[**مرسل**، رواه ابن سعد في الطبقات وابن أبي شيبة أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، أبو إسحاق: هو السبيعي، وفيه مع إرساله: شريك هو ابن عبد الله القاضي ضعفوه لسوء حفظه.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ خَيْلِهِ وَسَرْجِهِ ﷺ

[96] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **كَانَ أَحَبُّ الْخَيْلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَشْقَرَ، الأَغَرَّ، الأَدْهَمَ، الْمُحَجَّلَ فِي الشِّقِّ الأَيْمَنِ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو عند أبي الشيخ من طريقين مدارهما على: إبراهيم بن الفضل أبو إسحاق المخزومي، قال الحافظ: متروك.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ بَغْلَتِهِ وَحِمَارِهِ ﷺ

[97] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: **خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: الْيَعْفُورُ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
عبد الله بن شبيب أبو سعيد الربعي، قال الذهبي: واه، وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث.
وفيه: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال الحافظ: ضعيف.]

[98] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ عَلَى حِمَارٍ، عَلَى إِكَافٍ لِيفٍ، وَخِطَامٍ لِيفٍ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.
ورواه الترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه، ومداره على: مسلم بن كيسان الملائي الأعور قال الذهبي في المغني: تركوه، وقال في الكاشف: واه. وقد تقدم في (29- بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ).]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ نَاقَتِهِ ﷺ

[99] عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: **كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ.**

[رواه أحمد والبغوي في معدم الصحابة وعنه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، من رواية: حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي المليح، عن روح بن عائذ، عن أبي العوام، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.
علي بن زيد ابن جدعان، قال الحافظ: ضعيف.
روح بن عائذ، ويقال: ابن عابد، قال الحافظ في التعجيل: فيه جهالة.
وأبو العوام سادن بيت المقدس، أيضا من رجال التعجيل، قال الحافظ: وثقه ابن حبان.

والحديث أصله في الصحيحن عَنْ مُعَاذٍ ﷺ قَالَ: **كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ**. وفي رواية لهما: قَالَ: **بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ بَيْنِى وَبَيْنَهُ إِلاَّ آخِرَةُ الرَّحْلِ**.

قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن المراد بآخرة الرحل موضع آخرة الرحل، للتصريح بكونه كان على حمار، وإلى ذلك أشار النووي، ومشى ابن الصلاح على أنهما قضيتان، وكأن مستنده ما وقع في رواية أبي العوام عند أحمد: "**على جمل أحمر**" ولكن سنده ضعيف.]

## بَابٌ فِي صِفَةِ أَكْلِهِ ﷺ

[100] **عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ الطَّعَامَ يَأْكُلُ مِمَّا يَلِيهِ، وَإِذَا أُتِيَ بِالتَّمْرِ أَجَالَ يَدَهُ فِيهِ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه رجل مبهم، وسيذكره المصنف من وجه آخر في (بَابٌ فِي أَكْلِهِ التَّمْرَ وَالْفَاكِهَةَ ﷺ)، وفيه أن هذا المبهم هو عبيد بن القاسم، وهو متروك متهم بالكذب كما سيأتي.]

[101] **عَنْ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلاثِ؛ الإِبْهَامِ، وَالَّتِي تَلِيهَا، وَالْوُسْطَى، وَرَأَيْتُهُ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلاثَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا.**

[رواه الطبراني في الأوسط وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: محمد بن كعب بن عجرة، مجهول.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ طَعَامِهِ وَإِدَامِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ

[102] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **مَا كَانَ الذِّرَاعُ بِأَحَبِّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّهُ كَانَ لا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلا غِبًّا، وَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهَا لأَنَّهَا أَعْجَلُهَا نُضْجًا.**

[رواه الترمذي في السنن والشمائل والمصنف من طريقه، وهو من رواية: عبد الوهاب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، عنها رضي الله عنها، عبد الوهاب، قال الحافظ: ذكره ابن حبان في أتباع التابعين من الثقات، وقال: يروي عن المدنيين، ومقتضاه عنده أنه لم يلحق جد أبيه عبد الله بن الزبير، فيحرر.]

[103] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يُعْجِبُهُ فِي الشَّاةِ إِلَّا الْكَتِفُ.**

[رواه ابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
سعيد بن راشد، أبو محمد المازني، قال الذهبي: ضعفه أبو حاتم وغيره، وقال النسائي: متروك.]

[104] وَكِيعٌ: عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ فَهْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ رضي الله عنه قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُلَقُّونَهُ اللَّحْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ**"

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ فَهْمٍ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ.

[رواه أحمد والترمذي في الشمائل والنسائي في الكبرى وابن ماجه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، من طرق عن مسعر به.

محمد بن عبد الرحمن، ويقال: محمد بن عبد الله بن أبي رافع الفهمي، في عداد المجهولين ولم يوثقه أحد.

ورواه أحمد عن نصر بن باب، عن حجاج بن أرطاة، عن قتادة، عن عبد الله بن جعفر، ونصر بن باب، قال البخاري، يرمونه بالكذب. وحجاج بن أرطاة ضعيف مدلس. وقتادة أيضا مذكور بالتدليس.]

[105] عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَفِينَةَ ﷺ قَالَ: **أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ حُبَارَى.**

[رواه أبو داود والترمذي في السنن والشمائل والمصنف من طريقه، وإبراهيم بن عمر بن سفينة، ضعفه ابن حبان وغيره وأبوه، قال الذهبي: لا يعرف.]

[106] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: **رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ قَدِيدٍ فِي طَبَقٍ، فَقَامَ إِلَى فَخَّارَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَشَرِبَ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
عبد العزيز بن عمران الزهري، يعرف بابن أبى ثابت، قال الحافظ: متروك، احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلطه.]

[107] عَنْ سَلْمَى ﷺ، أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَابْنَ عَبَّاسٍ وابْنَ جَعْفَرٍ ﷺ أَتَوْهَا، فَقَالُوا لَهَا: اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُحْسِنُ أَكْلَهُ، فَقَالَتْ: يَا بَنَيَّ، لَا تَشْتَهِيهِ اليَوْمَ، قَالَ: بَلَى، اصْنَعِيهِ لَنَا، قَالَ: فَقَامَتْ فَأَخَذَتْ شَيْئًا مِنَ الشَّعِيرِ وَطَبَخَتْهُ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ فِي قِدْرٍ، وَصَبَّتْ عَلَيْهِ مِنْ زَيْتٍ، وَدَقَّتِ الْفُلْفُلَ وَالتَّوَابِلَ، وَقَرَّبَتْهُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ: هَذَا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ النَّبِيَّ ﷺ وَيُحْسِنُ أَكْلَهُ.

[رواه أبو يعلى كما في المطالب العالية والطبراني في الكبير والترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وفيه:

فضيل بن سليمان أبو سليمان النميري، وهو وإن كان من رجال الشيخين، إلا أنه تُكلم فيه، قال الذهبي: قال ابن معين: ليس بثقة، وقال أبو زرعة: لين، وقال أبو حاتم وغيره: ليس بالقوي. وقال الحافظ في مقدمة الفتح: روى له الجماعة، وليس له في البخاري سوى أحاديث توبع عليها.

وفيه: عبيد الله بن علي بن أبي رافع، يعرف بعبادل، وقال الحافظ: لين الحديث.]

[108] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثَّرِيدُ مِنَ التَّمْرِ، وَهُوَ الْحَيْسُ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي، من رواية: عمرو بن سعيد الثوري، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ.

ورواه أبو داود ومن طريقه البيهقي في الآداب والشعب، من رواية: عمر بن سعيد الثوري، عن رجل من أهل البصرة، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ.

قال أبو داود: وهو ضعيف.]

[109] عَنْ أَبِي زِيَادٍ وَهُوَ خِيارُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ، قَالَتْ: آخِرُ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ.

[رواه أحمد وأبو داود والنسائي في الكبرى وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على بقية بن الوليد، وهو ممن يدلس تدليس التسوية، ولم يصرح بالسماع في كل طبقات الإسناد.]

[110] عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلامٍ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ، فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، فَقَالَ: "**هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ**" **وَأَكَلَ**.

[رواه أبو داود والترمذي في الشمائل والمصنف من طريقه، وفيه:
يزيد بن أبي أمية الأعور، قال الحافظ: مجهول.
ورواه أبو داود من وجه آخر من طريق: يحيى بن العلاء، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، ويحيى بن العلاء أبو سلمة البجلي، قال أحمد: كذاب يضع الحديث.]

## بَابٌ فِي أَكْلِهِ التَّمْرَ وَالْفَاكِهَةَ ﷺ

[111] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الطَّعَامَ مِمَّا يَلِيهِ، حَتَّى إِذَا جَاءَ التَّمْرُ جَالَتْ يَدُهُ**.

[رواه ابن حبان في المجروحين وابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه والبيهقي في الشعب، من طريق: عبيد بن القاسم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﷺ.
عبيد بن القاسم الأسدي، قال الحافظ: متروك، كذبه ابن معين واتهمه أبو داود بالوضع. وقال ابن حبان: كان ممن يروي المعضلات عن الثقات، روى عن هشام بن عروة بنسخة موضوعة.
ورواه البزار من طريق: خالد بن إسماعيل بن أيوب بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﷺ، وخالد بن إسماعيل أبو الوليد المخزومي، قال ابن عدي: كان يضع الحديث على الثقات، وقال الدارقطني: متروك.]

[112] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: **كُنْتُ إِذَا قَدَّمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُطَبًا أَكَلَ الرُّطَبَ، وَتَرَكَ الْمُذَنِّبَ.**

[رواه البزار وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على مسلم بن كيسان الأعور، وهو متروك كما تقدم.]

[113] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ الرُّطَبَ بِيَمِينِهِ، وَالْبِطِّيخَ بِيَسَارِهِ، فَيَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْبِطِّيخِ، وَكَانَ أَحَبَّ الْفَاكِهَةِ إِلَيْهِ.**

يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ ضَعِيفٌ.

[رواه الطبراني في الأوسط والحاكم، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: يوسف بن عطية أبو سهل، وهو متروك.]

[114] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: **كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ، وَالْقِثَّاءَ بالملح.**

يَحْيَى بْنُ هَاشِمٍ ضَعِيفٌ

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، وفيه: يحيى بن هاشم أبو زكريا السمسار، قال الذهبي: كذبه ابن معين، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال ابن عدي: كان ببغداد، يضع الحديث ويسرقه.]

[115] عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ ﷺ قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ وَأَجْرٍ زُغْبٍ، فَأَعْطَانِي مِلْءَ كَفِّهِ حَلْيًا، أَوْ قَالَتْ: ذَهَبًا.

[تقدم برقم (25).]

## بَابٌ فِي صِفَةِ شُرْبِهِ ﷺ وَسَقْيِهِ غَيْرَهُ

[116] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، **أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ جَرْعَةً ثُمَّ قَطَعَ، ثُمَّ سَمَّى، ثُمَّ جَرَعَ، ثُمَّ قَطَعَ، ثُمَّ سَمَّى، ثُمَّ جَرَعَ، ثُمَّ قَطَعَ، ثُمَّ سَمَّى ثَلاثًا حَتَّى فَرَغَ، فَلَمَّا شَرِبَ حَمِدَ اللَّهَ عَلَيْهِ.**

سَعِيدُ بْنُ مَيْسَرَةَ ضَعِيفٌ

[رواه ابن عدي في الكامل وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:

سعيد بن ميسرة أبو عمران البكري، قال الذهبي في الميزان: كذبه يحيى القطان، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الحاكم: روى عن أنس موضوعات.]

[117] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ عَلَى الإِنَاءِ ثَلاثَةَ أَنْفَاسٍ، يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ نَفَسٍ، وَيَشْكُرُهُ عِنْدَ آخِرِهِنَّ.**

الْمُعَلَّى بْنُ عِرْفَانَ ضَعِيفٌ.

[رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير وابن السني في عمل اليوم والليلة، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ومداره على:

معلى بن عرفان، قال الذهبي: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث.]

[118] عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كُنْتُ آتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمَاءِ، **فَيَضَعُهُ عَلَى فِيهِ فَيُسَمِّي اللَّهَ وَيَشْكُرُ، ثُمَّ يَرْفَعُ فَيَشْكُرُ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلاثًا، لا يَعُبُّ، وَلا يَلْهَثُ.**

طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ ضَعِيفٌ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: طلحة بن زيد أبو مسكين: قال الحافظ: متروك، قال: أحمد وعلي وأبو داود : كان يضع. وشيخه: عبد الله بن محرر العامري، قال الحافظ: متروك.]

[119] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مَاءً فَتَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ.**

[رواه أحمد والترمذي في السنن والشمائل وابن ماجه وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كريب، وعنده مناكير.]

## بَابٌ فِي ذِكْرِ شَرَابِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ

[120] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كُنْتُ أَطْرَحُ فِي نَبِيذِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْضَةً مِنَ الزَّبِيبِ يَلْتَقِطُ حُمُوضَتَهُ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه البيهقي في السنن والخلافيات، ومداره على: شريك بن عبد الله القاضي، ضعفوه لسوء حفظه.]

## بَابٌ فِي قَدَحِهِ وَصَحْفَتِهِ ﷺ

[121] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْقَدَحِ الْمَاءَ وَاللَّبَنَ وَالنَّبِيذَ، فَلَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ أَصَابِعَهُ فِي هَذِهِ الْحَلْقَةِ لَجَعَلْتُ عَلَيْهَا الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ.

[رواه هكذا أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.
وهو عند مسلم دون قوله: "فَلَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ أَصَابِعَهُ...".
وهذه الزيادة تفرد بها شيخ أبي الشيخ: محمد بن يحيى بن عيسى بن سليمان أبو بكر البصري، ذكره هو في الطبقات وأبو نعيم في تاريخ أصبهان، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، وقال الذهبي في الميزان: أتى بخبر موضوع اتهم به.]

[122] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، **أَنَّ صَاحِبَ إِسْكَنْدَرِيَّةَ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحِ قَوَارِيرَ، فَكَانَ يَشْرَبُ مِنْهُ.**

[رواه ابن ماجه والبزار وابن حبان في المجروحين وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه.
قال البزار: لا نعلم أحدا رواه متصلا، إلا مندل، عن ابن إسحاق، وقال البوصيري: إسناد ضعيف لضعف مندل وتدليس ابن إسحاق.]

## بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الأَكْلِ وَدُعَائِهِ لِلْمُضِيفِ

[123] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ**"

[رواه أحمد وأبو داود والترمذي في الشمائل ومن طريقه المصنف، من طرق عن إسماعيل بن رياح، عن أبيه، وعند أحمد وأبي داود: عن أبيه أو عن غيره، عن أبي سعيد الخدري.

إسماعيل، قال الحافظ: مجهول. وقال الذهبي: شبه تابعي، ما أدرى من ذا، وحديثه مضطرب، ثم ذكر هذا الحديث، وقال: غريب منكر.]

## بَابٌ فِي نِكَاحِهِ ﷺ وَمُبَاشَرَتِهِ وَحُبِّهِ لِلنِّسَاءِ

[124] عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَفِيتَ.**

قُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا الْكَفِيتُ؟ قَالَ الْجِمَاعُ.

[رواه الطبراني في الأوسط وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، كلاهما عن محمد بن شعيب، عن عبد السلام بن عاصم، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة به.

محمد بن شعيب أبو عبد الله التاجر، ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان، وقال: يروي، عن الرازيين، بغرائب.

وفيه أيضا: عنعنة قتادة والحسن، وهما مدلسان.]

[125] **عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا مِنْ نِسَائِهِ إِلا مُقَنَّعًا، يُرْخِي الثَّوْبَ عَلَى رَأْسِهِ، وَمَا رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا رَآهُ مِنِي.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
محمد بن القاسم الأسدي، قال الذهبي: كذبه أحمد بن حنبل والدارقطني، وقال أحمد: أحاديثه موضوعة، ليس بشيء.
ورواه أحمد والترمذي في الشمائل وابن ماجه من طريق: عن موسى بن عبد الله بن يزيد، عن مولى لعائشة، وبعضهم يقول: عن مولاة لعائشة، عن عائشة أنها قالت: مَا نَظَرْتُ، أَوْ مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺقَطُّ.
قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، مولى عائشة لم يسم.]

[126] **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا أُعْطِيتُ مِنْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ إِلا نِسَاءَكُمْ"**

[رواه الطبراني في الأوسط والكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، من رواية: ابن أبي فديك، عن زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع، عن أبيه، عن ابن عمر.
قال الهيثمي: زكريا بن إبراهيم وأبوه لم أعرفهما. وذكر الحافظ في الفتح حديثا بهذا الإسناد، وقال: معلول بجهالة حال إبراهيم بن عبد الله بن مطيع وولده.
ورواه ابن أبي عاصم في الزهد من طريق: ابن أبي فديك، عن عمر بن وكيع، عن ابن عمر، وعمر بن وكيع، لم أجد من ذكره.]

## بَابٌ فِي تَطَيُّبِهِ وَمَحَبَّتِهِ ﷺ لِلطِّيبِ

[127] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الطِّيبِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعُودُ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
نصر بن طريف أبو جُزَي القصاب، قال يحيى: من المعروفين بوضع الحديث.]

[128] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى أَصْحَابِهِ تَفِلَ الرِّيحِ، وَكَانَ إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ مَسَّ طِيبًا.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقين إحداهما من طريق أبي الشيخ، وفيه:
خداش بن مهاجر، وهو مجهول لا يُعرف.]

## بَابٌ فِي تَرْجِيلِهِ الشَّعْرَ وَتَعَهُّدِهِ وَتَدَهُّنِهِ ﷺ

[129] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ دَهْنَ رَأْسِهِ، وَتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ، وَيُكْثِرُ الْقِنَاعَ، كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ.

[130] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ تَسْرِيحَ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَتَقَنَّعُ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ.

[رواه الترمذي في الشمائل أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقهما والبيهقي في الشعب، ومداره على: يزيد بن أبان الرقاشي، قال الحافظ: ضعيف زاهد، وقد تقدم في (بَابٌ فِي تَقَنُّعِهِ)]

[131] عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ، وَيَدَّهِنُ بِالْكَاذِي.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
نصر بن طريف أبو جُزَي القصاب، قال يحيى: من المعروفين بوضع الحديث، وتقدم.]

[132] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ادَّهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ. أَيْ غَيْرِ مُطَيَّبٍ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة بلفظ: "**بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقَتَّتٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ**"، وهو من رواية: فرقد، عن ابن جبير، عن ابن عمر، وفرقد بن يعقوب أَبُو يعقوب السبخي، وهو ضعيف، وثقه ابن معين والأكثر على ضعفه، وقال البخاري: فِي حديثه مناكير. قال ابن خزيمة: أخاف أن يكون فرقد واهما في رفعه هذا الخبر؛ فإن الثوري روى عن منصور، عن سعيد بن جبير قال: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَدْهِنُ بِالزَّيْتِ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يُحْرِمَ. الصحيح الادهان بالزيت في حديث ابن جبير، إنما هو من فعل ابن عمر.]

## بَابٌ فِي مُشْطِهِ وَمِرْآتِهِ ﷺ وَمِدْرَاهُ

[133] عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وُضِعَ لَهُ طَهُورُهُ وَسِوَاكُهُ وَمُشْطُهُ، فَإِذَا أَهَبَّهُ اللَّهُ مِنَ اللَّيْلِ اسْتَاكَ وَتَوَضَّأَ وَامْتَشَطَ، قَالَ: وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْتَشِطُ بِمُشْطٍ مِنْ عَاجٍ.**

[رواه البيهقي وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، من رواية: بقية بن الوليد، عن عمرو بن خالد، عن قتادة، عن أنس، وبقية هو ممن يدلس تدليس التسوية، وعمرو بن خالد، ذكر الزيلعي في نصب الراية أنه الواسطي، وهو متروك متهم بالكذب.]

[134] عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂ فَقَالَتْ: **كُنْتُ أُزَوِّدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْزَاةٍ لَهُ، أُزَوِّدُهُ دُهْنًا، وَمُشْطًا، وَمِرْآةً، وَمِقَصَّيْنِ، وَمُكْحُلَةً، وَسِوَاكًا.**

[رواه الطبراني في الأوسط وفي مسند الشاميين وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو من رواية: محمد بن حفص الأوصابي، عن محمد بن حمير، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أم الدرداء، عن عائشة ﵂، قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم إلا محمد، تفرد به محمد بن حفص، وهو ضعيف، قال أبو حاتم: أدركته، وأردت قصده والسماع منه، فقال لى بعض أهل حمص: ليس بصدوق، ولم يدرك محمد بن حمير، فتركته.]

[135] عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْظُرُ فِي الْمِرْآةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: بقية بن الوليد، وتقدم ذكره مرارا.]

[136] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: **"الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَزَانَ مِنِّي مَا شَانَ مِنْ غَيْرِي"**

وَيَحْيَى بْنُ الْعَلاءِ ضَعِيفٌ

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ قَالَ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اكْتَحَلَ جَعَلَ فِي كُلِّ عَيْنٍ اثْنَيْنِ، وَوَاحِدًا بَيْنَهُمَا.**

[رواه الطبراني في الدعاء والكبير وابن السني في عمل اليوم والليلة وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
عمرو بن الحصين أبو عثمان العقيلي، قال الحافظ: متروك.
وشيخه: يحيى بن العلاء، قال الحافظ: رمي بالوضع.]

[137] عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: "**الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَّلَهُ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِي وَحَسَّنَهَا، وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**"

[رواه الطبراني في الأوسط وابن السني في عمل اليوم والليلة والبيهقي في الشعب وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
أبو معاوية هاشم بن عيسى اليزني الحمصي، قال العقيلي: منكر الحديث ، وهو وأبوه مجهولان بالنقل.
وشيخه: الحارث بن مسلم، لم يتبيّن لي من هو، ولم أجد من ذكره.]

[138] عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: "**اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي**"
وَأَبَانُ بْنُ سُفْيَانَ ضَعِيفٌ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه كما قال المصنف: أبان بن سفيان، قال الدارقطني: متروك.
ورواه البيهقي في الدعوات ومن وجه آخر وفيه: مسلمة، وهو ابن علي أبو سعيد الخشني، قال الحافظ: متروك.]

## بَابٌ فِي اكْتِحَالِهِ ﷺ

[139] عَنْ أَنَسٍ قَالَ: **كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُحْلٌ أَسْوَدُ، إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كَحَّلَ فِي هَذِهِ الْعَيْنِ ثَلاثًا، وَفِي هَذِهِ الْعَيْنِ ثَلاثًا.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:
محمد بن عبيد العرزمي، قال الحافظ: متروك.

والراوي عنه: محمد بن القاسم الأسدي، قال الذهبي: كذبه أحمد بن حنبل والدارقطني، وقال أحمد: أحاديثه موضوعة، ليس بشيء.]

## بَابٌ فِي حِجَامَتِهِ ﷺ وَأَخْذِهِ شَعْرَهُ وَظُفْرَهُ

[140] عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: **رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ.**

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ [مَسْلَمَةَ] ضَعِيفٌ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه كما قال المصنف: عبد الملك بن مسلمة -وتصحف في المطبوع إلى "سلمة"، والتصويب من كتاب أبي الشيخ- المصري، قال الذهبي: قال ابن يونس: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروى مناكير كثيرة عن أهل المدينة.

والراوي عنه: عبد الرحمن بن عيسى، لم أجد من ذكره.

ورواه أحمد ومسلم في التمييز، من طريق إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، يُخْبِرُنِي عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ**، قُلْتُ لِابْنِ لَهِيعَةَ: فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: لَا، فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ.

قال الحافظ في إتحاف المهرة: كذا قال ابن لهيعة: "احتجم" بالميم، وهو تصحيف بلا ريب، وإنما هو "احتجر" بالراء، أي أعد حجرة.]

[141] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا احْتَجَمَ أَوْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ أَوْ مِنْ ظُفْرِهِ بَعَثَ بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ فَدَفَنَهُ.**

فِي سَنَدِهِ يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ ضَعِيفٌ، وَفِي سَنَدِهِ يُوسُفُ بْنُ زِيَادٍ لَيْسَ بِقَوِيٍّ.

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:

يعقوب بن الوليد أبو يوسف الأزدي، قال الحافظ: كذبه أحمد وغيره.

ويوسف بن زياد أبو عبد الله البصري، قال الذهبي: قال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: مشهور بالاباطيل.

وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث -كما في العلل لابن أبي حاتم، فقال: حديث باطل، ليس له عندي أصل.]

[142] **عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ أَظْفَارَهُ وَشَارِبَهُ كُلَّ جُمُعَةٍ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه:

سلمة بن وهرام اليماني، قال الذهبي في الكاشف: وثقه بن معين وغيره وضعفه أبو داود.

وابنه: عبيد الله، قال الحافظ في اللسان: قال ابن المديني لا أعرفه، وقال الأزدي منكر الحديث.

والراوي عنه: محمد بن القاسم الأسدي، قال الذهبي: كذبه أحمد بن حنبل والدارقطني، وقال أحمد: أحاديثه موضوعة، ليس بشيء.

ورواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني من طريق: إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُدَامَةَ الْجُمَحِيِّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ وَظُفُرِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.**

إبراهيم بن قدامة الجمحي، قال الذهبي: مدني لا يعرف.

قال ابن رجب في فتح الباري: قال ابن أبي عاصم: أحسب عبد الله بن عمرو رجلا من بني جمح، أدخله يعقوب بن حميد بن كاسب في "مسند قريش" في الجمحيين، يشير إلى أنه ليس ابن العاص، وكذا ذكر ابن عبد البر، وزاد أن في صحبته نظرا.]

[143] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ رضي الله عنه، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُصُّ شَارِبَهُ وَيَأْخُذُ مِنْ أَظْفَارِهِ قَبْلَ أَنْ يَرُوحَ إِلَى صَلاةِ الْجُمُعَةِ.**

[**مرسل**، رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه مع إرساله: إبراهيم بن قدامة الجمحي، قال الذهبي: مدني لا يعرف. وتقدم ذكره في الحديث السابق.

ووصله البزار، من هذا الوجه، إبراهيم بن قدامة الجمحي، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة، وقال: لا يروى هذا عن أبي هريرة من وجه غير هذا، وإبراهيم بن قدامة مدني، تفرد بهذا، ولم يتابع عليه، وإذا تفرد بحديث فليس بحجة؛ لأنه ليس بمشهور.]

[144] عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَنَوَّرُ، فَإِذَا كَثُرَ شَعْرُهُ حَلَقَهُ.**

[رواه البيهقي وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: مسلم بن كيسان الملائي الأعور، قال النسائي وغيره: متروك.]

## بَابٌ فِي سَفَرِهِ ﷺ وَاسْتِقْبَالِهِ وَرُجُوعِهِ

[145] عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَافِرُ فِي الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.**

[رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وفيه: عثمان بن المخارق العامري، ذكره ابن أبي حاتم، وذكر روايته لهذا الحديث ولم يذكر فيه درحا ولا تعديلا، فهو في عداد المجاهيل.]

## بَابٌ فِي اسْتِحْبَابِهِ الْفَأْلَ ﷺ

[146] ... أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، نا أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، [...] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ [...] رضي الله عنه، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لا يَتَطَيَّرُ، وَلَكِنْ يَتَفَاءَلُ، قَالَ: وَكَانَتْ قُرَيْشٌ جَعَلَتْ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ لِمَنْ أَخَذَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَيَرُدُّهُ عَلَيْهِمْ حَيْثُ تَوَجَّهَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَكِبَ بُرَيْدَةُ فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فِي بَنِي سَهْمٍ فَتَلَقَّى، نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "**مَنْ أَنْتَ؟**" قَالَ: أَنَا بُرَيْدَةُ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: "**يَا أَبَا بَكْرٍ بَرَدَ أَمْرُنَا وَصَلُحَ**"، ثُمَّ قَالَ: "**وَمِمَّنْ؟**" قَالَ: مِنْ أَسْلَمَ، قَالَ لأَبِي بَكْرٍ: "**سَلِمْنَا**"، ثُمَّ قَالَ: "**مِمَّنْ؟**" قَالَ: مِنْ بَنِي سَهْمٍ، قَالَ: "**خَرَجَ سَهْمُكَ**"، فَقَالَ بُرَيْدَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: "**أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**"، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَأَسْلَمَ بُرَيْدَةُ، وَأَسْلَمَ الَّذِينَ مَعَهُ جَمِيعًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ بُرَيْدَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لا تَدْخُلْ -يَعْنِي الْمَدِينَةَ- إِلا وَمَعَكَ لِوَاءٌ، فَحَلَّ عِمَامَتَهُ، ثُمَّ شَدَّهَا فِي رُمْحِهِ، ثُمَّ مَشَى بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، تَنْزِلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: "**إِنَّ نَاقَتِي هَذِهِ مَأْمُورَةٌ**"، فَسَارَتْ حَتَّى وَقَفَتْ عَلَى بَابِ أَبِي أَيُّوبَ، فَقَالَ بُرَيْدَةُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَسْلَمَتْ بَنُو سَهْمٍ طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ.

[هكذا أورده المصنف، وكأنه وقع سقط في سنده، فقد رواه البغوي في معجم الصحابة، قال: حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث، نا أوس بن عبد الله بن بريدة، نا الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه.

وكذلك رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه وابن عبد البر في التمهيد والاستذكار، من طريق الحسين بن حريث به.

وأوس بن عبد الله بن بريدة بن حصيب، الأسلمي، قال الذهبي: قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: متروك.]

[147] عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: هَا خُضْرَةٌ، فَقَالَ: "**يَا لَبَّيْكَ، نَحْنُ أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ، اخْرُجُوا بِنَا إِلَى خُضْرَةٍ**"، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا، فَمَا سُلَّ فِيهَا سَيْفٌ حَتَّى أَخَذَهَا.

[رواه ابن أبي عاصم الآحاد والمثاني والطبراني في الأوسط والكبير وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه والمصنف من طريقه، وهو من رواية: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده.

قال ابن حبان: منكر الحديث جدا، يروي عن أبيه، عن جده بنسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب، وكان الشافعي ﷺ يقول: كثير بن عبد الله المزني ركن من أركان الكذب.]

[148] وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ غَرِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، فَقَالَ: "كُلْ"، ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلا عَلَيْهِ.**

[أورده المصنف هكذا معلقا بصيغة التمريض، وقد رواه أبو داود والترمذي في السنن والعلل وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم، من طرق، عن يونس بن محمد، عن المفضل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﷺ، وفيه:

المفضل بن فضالة البصري، قال الذهبي في الميزان: قال النسائي: ليس بالقوى، وقال ابن معين: ليس هو بذاك، قال ابن عدي: لم أر له أنكر من هذا.

قال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد، عن المفضل بن فضالة، وقد روى شعبة هذا الحديث، عن حبيب بن الشهيد، عن ابن بريدة، أن عمر أخذ بيد مجذوم، وحديث شعبة أشبه عندي وأصح.]

## بَابٌ فِي دَعَوَاتِهِ ﷺ

[149] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "**اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي، وَزِدْنِي عِلْمًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَالِ النَّارِ**" أَوْ "**حَالِ أَهْلِ النَّارِ**"

[رواه الترمذي وابن ماجه وغيرهما من طرق، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي هريرة ﷺ، وموسى بن عبيدة بن نشيط أبو عبد العزيز الربذي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بين.
وشيخه: محمد بن ثابت، قال الحافظ: مجهول.]

## بَابٌ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ

[150] الشَّافِعِيُّ: أَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ التَّعْزِيَةُ، سَمِعُوا قَائِلًا يَقُولُ: إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ، وَخَلَفًا مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، وَدَرَكًا مِنْ كُلِّ مَا فَاتَ، فَبِاللَّهِ ثِقُوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمُصَابَ مَنْ حُرِمَ الثَّوَابَ.

[**مرسل**، رواه الشافعي ومن طريقه البيهقي والمصنف، ومع إرساله، فيه:
شيخ الشافعي: القاسم بن عبد الله بن عمر، قال الحافظ: متروك رماه أحمد بالكذب.
قال البيهقي: وقد روي معناه من وجه آخر، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، ومن وجه آخر عن أنس بن مالك، وفي أسانيده ضعف.]

## بَابٌ فِي وُجُوبِ مَحَبَّتِهِ ﷺ وَلُزُومِ مُتَابَعَتِهِ وَإِحْيَاءِ سُنَّتِهِ

[151] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ فَلَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ**"

[لم أجده من هذا الوجه عند غير المصنف، وفي سنده:

أبو علي محمد بن محمد المرزباني التاجر، لم أجد من ذكره.

وأبو إسحاق أحمد بن محمد بن ياسين الحداد، قال الخليلي: حافظ ليس بالقوي، يروي نسخا لا يتابع عليها عن شيوخ مجهولين.

وشيخه: أحمد بن حوية، لم أجده.

وشيخه: محمد بن عكاشة، الكرماني: قال أبو زرعة: رأيته وكتبت عنه وكان كذابا.

ورواه الطبراني في الأوسط وعنه أبو نعيم في الحلية، من طريق: محمد بن صالح العدوي عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن أبيه، عن عطاء، عن أبي هريرة، بلفظ: "**الْمُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ**"، ومحمد بن صالح العدوي، قال الهيثمي: لم أر من ترجمه.]

## بَابٌ فِي فَضِيلَةِ مَنْ لَقِيَهُ ﷺ مِنْ أَصْحَابِهِ أَوْ لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ

[152] عَنِ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "**مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِي بِأَرْضٍ كَانَ نُورَهُمْ وَقَائِدَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**"

[رواه تمام في فوائده والمصنف هنا وفي شرح السنة من طريق محمد بن عيسى بن حيان المدائني، عن محمد بن الفضل بن عطية، عن عبد الله بن مسلم، عن ابن بريدة به.

ومحمد بن عيسى بن حيان المدائني؛ قال الدارقطني: ضعيف متروك.

وشيخه محمد؛ قال الحافظ: كذبوه.

وعبد الله بن مسلم أبو طيبة المروزي، قال الذهبي: قال أبو حاتم : لا يحتج به، وقواه غيره.

ورواه الترمذي من طريق عثمان بن ناجية، عن عبد الله بن مسلم به بنحوه.

عثمان بن ناجية؛ قال الحافظ: مستور. قال الترمذي عقبه: هذا حديث غريب، وروي هذا الحديث عن عبد الله بن مسلم أبي طيبة، عن ابن بريدة عن النبي ﷺ مرسلا، وهذا أصح.]

[153] عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "**مَثَلُ أَصْحَابِي فِي أُمَّتِي كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، لا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلا بِالْمِلْحِ**"

قَالَ الْحَسَنُ: فَقَدْ ذَهَبَ مِلْحُنَا، فَكَيْفَ نَصْلَحُ.

[رواه ابن المبارك في الزهد ومن طريقه المصنف، وأبو يعلى من طريق إسماعيل المكي، عن الحسن، به.

إسماعيل المكي هو ابن مسلم، قال الحافظ: ضعيف الحديث، والحسن: هو البصري، مدلس وقد عنعن.]



# فهرست قسم الضعيف

بَابُ اخْتِيَارِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّابِقَةِ ..... 3
بَابُ مَا خُصَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الآيَاتِ وَالْكَرَامَاتِ ..... 4
بَابُ بَدْءِ وَحْيِهِ ﷺ وَصِفَتِهِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ ..... 4
بَابٌ آخَرُ فِي عَلامَاتِ نُبُوَّتِهِ وَمُعْجِزَاتِهِ ﷺ ..... 5
بَابٌ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ..... 7
بَابٌ فِي حُسْنِ خُلُقِهِ ﷺ ..... 8
بَابٌ فِي حِلْمِهِ وَعَفْوِهِ ﷺ ..... 8
بَابٌ فِي رِفْقِهِ ﷺ فِي الأُمُورِ وَكَرَمِهِ وَاعْتِذَارِهِ ..... 10
بَابٌ فِي رَحْمَتِهِ وَشَفَقَتِهِ ﷺ ..... 11
بَابُ بُكَائِهِ ﷺ وَحُزْنِهِ ..... 11
بَابٌ فِي سُرُورِهِ وَضَحِكِهِ وَمِزَاحِهِ ﷺ ..... 12
بَابٌ فِي حَيَائِهِ وَصِفَةِ كَلامِهِ وَصَمْتِهِ ﷺ ..... 14
بَابٌ فِي كَلامِهِ ﷺ بِغَيْرِ لِسَانِ الْعَرَبِ ..... 14
بَابُ جُودِهِ ﷺ ..... 15
بَابٌ فِي تَوَاضُعِهِ ﷺ ..... 17
بَابٌ فِي زُهْدِهِ وَإِعْرَاضِهِ عَنِ الدُّنْيَا ﷺ ..... 20
بَابٌ فِي جَامِعِ صِفَاتِهِ ﷺ ..... 21
بَابٌ فِي صِفَةِ جُلُوسِهِ وَاتِّكَائِهِ ﷺ ..... 28
بَابٌ فِيمَا كَانَ يَفْعَلُهُ قَبْلَ الْوَضُوءِ وَالْغُسْلِ ﷺ ..... 28
بَابٌ فِي صِفَةِ تَطَوُّعِهِ بِالنَّهَارِ ﷺ ..... 29
بَابٌ فِي صِفَةِ قِرَاءَتِهِ ﷺ وَسُجُودِهِ عِنْدَ آيَةِ السَّجْدَةِ ..... 29
بَابٌ فِي فِعْلِهِ ﷺ بِمَنْ مَرِضَ مِنَ الْعِيَادَةِ وَالدُّعَاءِ ..... 29

بَابٌ فِي صِفَةِ صَوْمِهِ ﷺ وَفِطْرِهِ وَوِصَالِهِ..... 31
بَابٌ فِي صِفَةِ حَجِّهِ ﷺ..... 32
بَابٌ فِي صِفَةِ لِبَاسِهِ ﷺ وَذِكْرُ قَمِيصِهِ وَجُبَّتِهِ وَإِزَارِهِ وَرِدَائِهِ وَبُرْدَتِهِ..... 33
بَابٌ فِي لُبْسِهِ الصُّوفَ ﷺ..... 37
بَابٌ فِي قَوْلِهِ عِنْدَ لُبْسِ الْجَدِيدِ ﷺ..... 38
بَابٌ فِي ذِكْرِ عِمَامَتِهِ وَقَلَنْسُوَتِهِ ﷺ..... 38
بَابٌ فِي تَقَنُّعِهِ ﷺ..... 40
بَابٌ فِي خَاتَمِهِ ﷺ..... 40
بَابٌ فِي ذِكْرِ خُفِّهِ وَنَعْلِهِ ﷺ..... 41
بَابٌ فِي ذِكْرِ فِرَاشِهِ وَوِسَادِهِ وَلِحَافِهِ وَقَطِيفَتِهِ ﷺ..... 42
بَابٌ فِي ذِكْرِ خُمْرَتِهِ وَحَصِيرِهِ ﷺ..... 44
بَابٌ فِي ذِكْرِ عَنَزَتِهِ وَحَرْبَتِهِ وَعَصَاهُ وَقَضِيبِهِ ﷺ..... 45
بَابٌ فِي ذِكْرِ رُمْحِهِ وَسَيْفِهِ وَقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ ﷺ..... 46
بَابٌ فِي ذِكْرِ مِغْفَرِهِ وَدِرْعِهِ وَالتُّرْسِ ﷺ..... 49
بَابٌ فِي ذِكْرِ رَايَتِهِ وَلِوَائِهِ ﷺ..... 49
بَابٌ فِي ذِكْرِ شِعَارِهِ ﷺ فِي الْحَرْبِ..... 51
بَابٌ فِي ذِكْرِ خَيْلِهِ وَسَرْجِهِ ﷺ..... 52
بَابٌ فِي ذِكْرِ بَغْلَتِهِ وَحِمَارِهِ ﷺ..... 53
بَابٌ فِي ذِكْرِ نَاقَتِهِ ﷺ..... 53
بَابٌ فِي صِفَةِ أَكْلِهِ ﷺ..... 54
بَابٌ فِي ذِكْرِ طَعَامِهِ وَإِدَامِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ..... 55
بَابٌ فِي أَكْلِهِ التَّمْرَ وَالْفَاكِهَةَ ﷺ..... 58
بَابٌ فِي صِفَةِ شُرْبِهِ ﷺ وَسَقْيِهِ غَيْرَهُ..... 60
بَابٌ فِي ذِكْرِ شَرَابِهِ ﷺ وَمَا كَانَ يُحِبُّ مِنْهُ..... 61
بَابٌ فِي قَدَحِهِ وَصَحْفَتِهِ ﷺ..... 62
بَابٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ عِنْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الأَكْلِ وَدُعَائِهِ لِلْمُضِيفِ..... 63

بَابٌ فِي نِكَاحِهِ ﷺ وَمُبَاشَرَتِهِ وَحُبِّهِ لِلنِّسَاءِ..... 63
بَابٌ فِي تَطَيُّبِهِ وَمَحَبَّتِهِ ﷺ لِلطِّيبِ..... 65
بَابٌ فِي تَرْجِيلِهِ الشَّعْرَ وَتَعَهُّدِهِ وَتَدَهُّنِهِ ﷺ..... 65
بَابٌ فِي مُشْطِهِ وَمِرْآتِهِ ﷺ وَمِدْرَاهُ ..... 66
بَابٌ فِي اكْتِحَالِهِ ﷺ..... 68
بَابٌ فِي حِجَامَتِهِ ﷺ وَأَخْذِهِ شَعْرَهُ وَظُفْرَهُ ..... 69
بَابٌ فِي سَفَرِهِ ﷺ وَاسْتِقْبَالِهِ وَرُجُوعِهِ..... 71
بَابٌ فِي اسْتِحْبَابِهِ الْفَأْلَ ﷺ ..... 72
بَابٌ فِي دَعَوَاتِهِ ﷺ..... 74
بَابٌ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ..... 74
بَابٌ فِي وُجُوبِ مَحَبَّتِهِ ﷺ وَلُزُومِ مُتَابَعَتِهِ وَإِحْيَاءِ سُنَّتِهِ..... 75
بَابٌ فِي فَضِيلَةِ مَنْ لَقِيَهُ ﷺ مِنْ أَصْحَابِهِ أَوْ لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ ..... 75
فهرست قسم الضعيف..... 79

www.alukah.net
شبكة الألوكة



شبكة الألوكة - قسم الكتب